

سلسلة  
الأحاديث الصحيحة  
وشئ من فقهها وفوائدها

محمد ناصر الدين الألباني

المجلد الثالث

١٥٠٠ - ١٠٠١

مكتبة المعارف للنشر والتوزيع  
إصاحبها سعد بن عبد الرحمن الراشد  
الرياض

# جميع الحقوق محفوظة للناسِر

طبعة جديدة منقحة ومزينة

١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م

ح مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، ١٤١٥ هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية

الاباني، محمد ناصر الدين

سلسلة الاحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها.

٥٨٠ ص؛ ١٧ × ٢٤ سم

ردمك ٥ - ٢ - ٩٠٥٢ - ٩٩٦٠ (مجموعة)

٥ - ٠ - ٩٠٥٢ - ٩٩٦٠ (ج ٣)

١ - الحديث الصحيح ٢ - الحديث - تخريج ٣ - الحديث -

جوامع الكتب أ - العنوان

ديوى ٢، ٢٣٢

١٥/٠٩٥٤

رقم الايداع: ١٥/٠٩٥٤

ردمك: ٥ - ٢ - ٩٠٥٢ - ٩٩٦٠ (مجموعة)

٥ - ٠ - ٩٠٥٢ - ٩٩٦٠ (ج ٣)

مكتبة المعارف للنشر والتوزيع

هاتف: ٤١١٤٥٣٥ - ٤١١٣٣٥

فاكس ٤١١٢٩٣٢ - بريقا دفتر

ص.ب. ٣٢٨١ الرياض الرمز البريدي ١١٤٧١

سجل تجاري ٦٣١٣ الرياض

## من آداب المساجد

١٠٠١ - ( لا تَتَخَنُوا الْمَسَاجِدَ طُرُقًا؛ إِلَّا لَذِكْرِ أَوْصَلَاةٍ ) .

رواه ابن أبي ثابت في « حديثه » ( ١ / ١٢٦ / ١ ) : ثنا أحمد بن بكر البالي : ثنا موسى بن أيوب قال : ثنا يحيى بن صالح عن علي بن حوشب عن أبي قبيل عن سالم عن أبيه مرفوعاً .

ورواه الطبراني في « الكبير » ( ٣ / ١٩٤ / ٢ ) وفي « الأوسط » ( ٢ / ٢٠ ) من « مجمع البحرين » ، وعنه ابن عساكر في « تاريخ دمشق » ( ١٢ / ٣٩ / ٢ ) من طريق أخرى عن يحيى بن صالح الوحاظي به .

قلت : وهذا سند حسن . رجاله كلهم ثقات ، وفي أبي قبيل - واسمه يحيى بن هانيء - كلام يسير لا ينزل به حديثه عن رتبة الحسن ، ولهذا قال الحافظ المنذري في « الترغيب » ( ١ / ١٢٤ ) :

« إسناده لا بأس به . ونحوه قول الهيثمي ( ٢ / ٢٤ ) :

« ورجاله موثوقون . »

وأخرجه ابن ماجه من طريق أخرى عن ابن عمر في حديث له .

لكن إسناده ضعيف كما بينته في « الضعيفة » ( ١٤٩٧ ) .

وله شاهد من حديث ابن مسعود نحوه وقد مضى برقم ( ٦٤٩ ) .

## من تواضع ﷺ

١٠٠٢ - ( لا ، بل عبداً رسولاً ) .

أخرجه ابن حبان ( ٢١٣٧ ) وأحمد ( ٢ / ٢٣١ ) من طريق محمد بن فضيل ، عن عمار بن القعقاع عن أبي زرعة عن أبي هريرة قال :

« جلس جبريل إلى النبي ﷺ فنظر إلى السماء ، فإذا ملك ينزل ، فقال له جبريل : هذا الملك ما نزل منذ خلق قبل الساعة ، فلما نزل قال : يا محمد أرسلني إليك ربك : أمليكا أجملك أم عبداً رسولاً ؟ قال له جبريل : تواضع

لربك يا محمد ! فقال رسول الله ﷺ .... فذكره

قلت : وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم .

وللحديث شاهد من حديث ابن عباس ، يرويه بقية عن الزُّبَيْدِيِّ عن الزُّهْرِيِّ عن محمد بن علي بن عبد الله بن عباس عنه به .

أخرجه البغوي في « شرح السنة » ( ٤٧٣ / ٣ - نسخة المكتب ) وسنده ضعيف . وله طريق أخرى عن ابن عباس ، وهو ضعيف أيضاً . أخرجه البيهقي في « الزهد » ( ق ٥٠ - ٥١ ) وفيه زيادات منكورة ، منها : أن الملك هو إسرافيل ، وأنه نزل حين شكَا رسولُ الله ﷺ إلى جبريل عليه السلام أنه أسمى وليس له كفٌ سوىق ! وله شاهد آخر من حديث عائشة .

وإسناده ضعيف أيضاً ، وفيه : أن حُجْزَةَ الملك لتساوى الكعبة ! ولذلك فإني قد خرجته والذي قبله في « الضميمة » ( ٢٠٤٤ و ٢٠٤٥ ) .

١٠٠٣ - ( اللهم إنيهم حفاةٌ فاحمِلْهم ، اللهم إنيهم عمارةٌ فاكسِبْهم ، اللهم إنيهم جِياعٌ فأشبعهم ) .

أخرجه أبو داود ( ٢٧٤٧ ) عن حَيْثِيٍّ عن أبي عبد الرحمن الحُبَلِيِّ عن عبد الله بن عمرو :

أن رسول الله ﷺ خرج يوم بدر في ثلاثمائة وخمسة عشر ، فقال رسول الله ﷺ ... فذكره وفيه :

« ففتح الله له يومَ بدرٍ ، فاتقلبوا حين انقلبوا ، وما منهم رجلٌ إلا وقد رجع بجملٍ أو جملين ، واكتسوا ، وشبعوا » .

قلت : وهذا إسناد حسن ، رجاله ثقات ، رجال الصحيح ، وفي حَيْثِيٍّ وهو ابن عبد الله المُعَاوِرِيُّ كلام لا ينزل حديثه عن رتبة الحسن ، وفي « التقريب » :

« صدوق بهم » .

١٠٠٤ - ( من رآني في المنام ، فكأنما رآني في اليقظة ،  
إن الشيطان لا يستطيع أن يتمثلَ بي ) .

أخرجه ابن ماجه ( ٣٩٠ / ٤ ) عن صدقة بن أبي عمران ، وابن حبان  
( ١٨٠١ ) عن زيد بن أبي أنيسة ، كلاهما عن عون بن أبي جحيفة ، عن أبيه  
عن رسول الله ﷺ قال : فذكره .  
قلت : وهذا إسناد صحيح .

( تنبيهه ) أورده صاحب « مختصر المشكاة » ( رقم ١١٨ ) عن أبي  
هريرة مرفوعاً به دون قوله « إن الشيطان ... » وقال : « رواه ابن حبان » .  
وليس هو عنده من حديث أبي هريرة ، وإنما من حديث أبي جحيفة ،  
ومع الزيادة المذكورة .

وللحديث شاهد من حديث عبدالله بن عمرو مرفوعاً به .  
أخرجه الطبراني في « الكبير » بإسناد رجاله ثقات كما قال الهيثمي ( ١٨١ / ٧ ) .

١٠٠٥ - ( من جاءه من أخيه معروفٌ من غير مسألةٍ ،  
ولا بإشرافِ نفسٍ فليقبله ، ولا يرُدّه ، فإنما هو رزقٌ ساقه  
اللهُ إليه ) .

أخرجه ابن حبان ( ٨٥٤ ) والحاكم ( ٦٢ / ٢ ) وأحمد ( ٢٢٠ / ٤ ) -  
( ٢٢١ ) وابن سعد ( ٣٥٠ / ٤ ) عن أبي الأسود عن بكير بن عبد عبدالله عن  
بُسر بن سعيد عن خالد بن عدي الجهني قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح ، رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين ، غير أبي  
الأسود واسمه النضر بن عبد الجبار المرادي مولا م المصري ، وهو ثقة ، ولذا  
قال الحاكم :

« صحيح الإسناد » . وواقفه الذهبي .

وللحديث شواهد كثيرة ، أخرج بعضها أحمد ( ٦٥ / ٥ و ١٩٥ و ٦ / ٤٥٢ ) ،  
ورواه الشيخان وغيرهم من حديث عمر ، وسيأتي إن شاء الله برقم ( ٢٢٠٩ ) .

## أبو ثُمث من قريش

١٠٠٦ - ( الناس تبع لقريش في الخير والشر ) .  
أخرجه مسلم ( ٢ / ٦ ) وأحمد ( ٣ / ٣٣١ ) ، الأول عن أبي الزبير ،  
والآخر عن أبي سفيان ؛ كلاهما عن جابر مرفوعاً .  
وقد صرح أبو الزبير بسماعه من جابر . وإسناد أحمد صحيح على شرط  
مسلم . وله شاهد بلفظ :

١٠٠٧ - ( الناس تبع لقريش في هذا الشأن ، مسلمهم تبع  
لمسلمهم ، وكافرهم تبع لكافرهم ) .

أخرجه البخاري ( ٦ / ٤١٣ ) ومسلم ( ٢ / ٦ ) والطيالسي ( رقم ٢٣٨٠ )  
وأحمد ( ٢ / ٢٤٢ - ٢٤٣ ) من طريق أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة  
مرفوعاً .  
وله عنه طرق أخرى :

١ - فأخرجه مسلم وأحمد ( ٢ / ٣١٩ ) عن همام بن منبّه عنه .  
٢ - وأحمد ( ٢ / ٣٩٥ ) عن خِلاس عنه . ورجاله ثقات لكنه  
منقطع بينهما .

٣ - وأحمد ( ٢ / ٢٦١ ) من طريق أبي سلمة عنه بلفظ : « الناس  
تبع لقريش في هذا الأمر ، خيارهم تبع لخيارهم ، وشرارهم تبع لشرارهم » .  
وإسناده حسن .

٤ - وأخرجه أحمد أيضاً ( ٢ / ٤٣٣ ) عن القاسم عن نافع بن  
جبير عنه به . رواه عنه ابن أبي ذئب .

ورجاله ثقات رجال الستة غير القاسم هذا ، والظاهر أنه ابن رشد بن  
عمر ، فقد ذكروا في الرواة عنه ابن أبي ذئب ، لكنهم ذكروا أيضاً أنه سمع أبا هريرة ،  
وهو هنا يروي عنه بالواسطة فإلّا أعلم . وقد ذكر الحافظ في التقریب : أنه مجهول .  
وله شاهد ، ولفظه :

« الناس تَبَعُ لقريش في هذا الأمر ، خيارهم في الجاهلية ، خيارهم في الإسلام إذا فقهوا ، والله لولا أن تَبَطَّرَ قريش لأخبرتها ما لخيارها عند الله عز وجل » .

أخرجه أحمد ( ١٠١ / ٤ ) من حديث معاوية بن أبي سفيان بإسناد صحيح .

قلت : وفي هذه الأحاديث الصحيحة رد صريح على بعض الفرق الضالة قديماً ، وبعض المؤلفين والأحزاب الإسلامية حديثاً الذين لا يشترطون في الخليفة أن يكون عربياً قرشياً . وأعجب من ذلك ، أن يؤلف أحد المشايخ المدعين للسلفية رسالة في « الدولة الإسلامية » ذكر في أولها الشروط التي يجب أن تتوفر في الخليفة إلا هذا الشرط ، متجاهلاً كل هذه الأحاديث وغيرها مما في معناها ، ولما ذكرته بذلك تبسم صارفاً النظر عن البحث في الموضوع ، ولا أدري أكان ذلك لأنه لا يرى هذا الشرط كالذين أشرنا إليهم آنفاً ، أم أنه كان غير مستعد للبحث من الناحية العملية ، وسواء كان هذا أو ذاك ، فالواجب على كل مؤلف أن يتجرد للحق في كل ما يكتب ، وأن لا يتأثر فيه باتجاه حزبي ، أو تيار سياسي ، ولا يلتزم في ذلك موافقة الجمهور ، أو مخالفتهم . والله ولي التوفيق .

مكم ( الباروكه ) !

١٠٠٨ - ( أيما امرأةٍ أدخلتُ في شعرها من شعرٍ غيرها فإنما تُدخلُهُ زوراً ) .

أخرجه أحمد من حديث معاوية بإسناده السابق عنه . وله شواهد كثيرة في « الصحيحين » وغيرها .

وإذا كان هذا حكم المرأة التي تدخل في شعرها من شعر غيرها ، فما حكم المرأة التي تضع على رأسها قلنسوة من شعر مستعار ، وهي التي تعرف اليوم بـ ( الباروكه ) ، وبالتالي ما حكم من يفتي بياحة ذلك لها مطلقاً أو مقيداً تقليدياً لبعض المذاهب ، غير مبال بمخالفة الأحاديث الصحيحة ، وقد هداه الله إلى القول بوجوب الأخذ بها ، ولو كانت مخالفة لمذهبه بله المذاهب الأخرى . أسأل الله تعالى ان يزيدنا هدى على هدى ، ويرزقنا العلم والتقوى .

١٠٠٩ - ( الناس وَلَدُ آدَمَ ، وآدَمُ من تراب ) .

رواه ابن سعد في « الطبقات » ، ( ١ / ٥ ) : أخبرنا محمد بن حميد أبو سفيان العبدي عن سفيان بن سعيد الثوري عن هشام بن سعد عن سعيد المقبري عن أبي هريرة مرفوعاً .

قلت : وهذا إسناد حسن ، رجاله كلهم ثقات رجال مسلم ، ولولا أن هشاماً هذا له أوهام لحكمت عليه بالصحة . وقد أخرجه أبو داود وغيره مطولاً ، كما بينته في « تخريج الحلال والحرام » ، رقم ( ٣١٢ ) ، وله شاهد من حديث ابن عمر . أخرجه الترمذي ( ٣٢٦٦ ) .

### تحريم منع النطاح إلى الأبر

١٠١٠ - ( نهى عن المُتَعَةِ [ زمان الفتحِ متعةِ النساءِ ] ،

وقال : ألا إنها حرامٌ من يومكم هذا إلى يوم القيامة ) .

رواه مسلم ( ٤ / ١٣٤ ) والباغندي في « مسند عمر » ، ص ( ١٢ ) عن عمر بن عبد العزيز قال : حدثنا الربيع بن سبرة الجهني عن أبيه مرفوعاً .  
والزيادة التي بين المعكوفين رواية لمسلم من طريق ابن شهاب عن الربيع ابن سبرة .

وله شاهد بلفظ :

« هُنَّ حرامٌ إلى يومِ القيامةِ . يعني النساءِ المتمتع بهن » .

رواه الطبراني في « الأوسط » ، ( ١ / ١٧٤ / ٢ ) عن صدقة بن عبد الله عن إسماعيل بن أمية عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله الأنصاري قال :  
خرجنا ومعنا النساء اللاتي استمتعنا بهن ، فقال رسول الله ﷺ : فذكره . قال : فودعننا عند ذلك ، فسميت بذلك ثنية الوداع ، وما كانت قبل ذلك إلا ثنية الركاب .

وأعله الهيثمي في « المجمع » ، ( ٤ / ٢٦٤ ) بقوله :



« وفيه صدقة بن عبدالله وثقه أبو حاتم وغيره ، وضعفه أحمد وجماعة ،  
وبقية رجاله رجال الصحيح » .

قلت : وفي هذا الإطلاق تسامح فإن شيخ الطبراني أحمد بن مسعود ليس  
من رجال الصحيح ، بل إنني لم أعرفه ، ولعله أحمد بن مسعود الوزان من شيوخ  
ابن المظفر ، ترجمه الخطيب ( ١٧١ / ٥ ) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً .

قلت : والحديث نص صريح في تحريم نكاح المتعة تحريماً أبدياً ، فلا  
يفتر أحد بإفتاء بعض أكبر العلماء بإباحتها للضرورة ، فضلاً عن إباحتها مطلقاً مثل  
الزواج ، كما هو مذهب الشيعة .

من اللباس المحرم :

١٠١١ - ( نهى عن لبوس جلود السباع ، والركوب عليها ) .

أخرجه أبو داود ( ٤١٣١ ) والنسائي ( ١٩٢ / ٢ ) والطحاوي في  
« المشكل » ( ٢٦٤ / ٤ ) من طريق عمرو بن عثمان قال : حدثنا بقية عن بَحِيرِ  
عن خالد ( هو ابن معدان ) قال :

« وفد المقدم بن مَعْدِي كرب على معاوية ، فقال له : أنشدك بالله هل  
تعلم أن رسول الله نهى ... ؟ قال : نعم ، والسياق للنسائي ، وهو عند أبي داود  
قطعة من حديث طويل ، وأخرج بمضه أحمد ( ١٣٢ / ٤ ) من طريق حَيْثُوة بن  
شُرَيْح ثنا بقية ثنا بَحِيرِ بن سعد به ، وأخرج أيضاً القدر المذكور أعلاه بهذا  
الإسناد بلفظ :

« نهى عن الحرير ، والذهب ، وعن مياثر النمر » .

وإسناده جيد ، رجاله كلهم ثقات ، وقد صرح بقية بالتحديث ، فزالت  
شبهة تدليسه .

وله شاهد من حديث أسامة والد أبي المليح مرفوعاً بلفظ :

« نهى عن جلود السباع » .

أخرجه أبو داود والنسائي والترمذي ( ٣٢٨ / ١ ) والطحاوي والحاكم

(١٤٨/١) وأحمد (٧٤/٥ و ٧٥) من طريق أبي المليح بن أسامة عن أبيه قال :  
فذكره . وقال الحاكم :

« صحيح الإسناد » . وواقفه الذهبي . وهو كما قالا .

وأخرجه الطحاوي من حديث علي وابن عمر ومعاوية نحوه .

( مياثر النور ) : الميثة : وطاء محشو يترك على رحل البعير تحت الراكب .

١٠١٢ - ( نهى عن صيام يوم الجمعة إلا في أيام قبله أو بعده ) .

أخرجه الطحاوي ( ١ / ٣٣٩ ) : ثنا ابن أبي داود قال : ثنا القاسم بن  
سلام بن مسكين قال : ثنا أبي قال : سألت الحسن عن صيام يوم الجمعة فقال : تُهَيِّ  
عنه إلا في أيام متتابعة . ثم قال : ثنا أبو رافع عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ  
قال : فذكره .

وهذا سند صحيح ، رجاله كلهم ثقات .

وله طرق أخرى ، فرواه أحمد ( ٢ / ٤٠٧ ) من طريق قتادة قال : ثنا  
صاحب لنا عن أبي هريرة به نحوه .

ورجاله ثقات رجال الستة غير الصاحب الذي لم يسم .

ثم رواه ( ٢ / ٣٩٤ ) من طريق محمد بن سيرين عن أبي هريرة بمعناه .  
وسنده صحيح .

ثم رواه ( ٢ / ٣٩٢ ) من طريق يونس قال : ثنا المَسْتُور - يعني ابن  
عباد (١) - ثنا محمد بن جعفر الخزومي قال :

لقي أبا هريرة رجل وهو يطوف بالبيت فقال : يا أبا هريرة أنت نهيت  
الناس عن صوم يوم الجمعة ؟ قال : لا وربِّ الكعبة ، ولكن رسول الله ﷺ  
نهى عنه .

ورجاله ثقات غير الخزومي هذا ، ترجمه ابن أبي حاتم ( ٣ / ٢ / ٢٢١ ) ،  
ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً . والظاهر منه أنه ليس تابعياً ، فهو منقطع .

---

( ١ ) الأصل « المتورد يعني ابن أبي عباد » والتصويب من كتب الرجال .

وله طريق خامس في المسند (٢/٢٤٨) عن يحيى بن جعدة عن عبد الله ابن عمرو القاري قال: سمعت أبا هريرة يقول: لا ورب هذا البيت ، ما أنا قلت : « من أصبح جُنباً فلا يصوم » ، محمد ورب البيت قاله ، ما أنا نَهَيْتُ عن صيام يوم الجمعة ، محمد نهي عنه ورب البيت .  
وهذا إسناد صحيح رجاله ثقات .

والحديث في « الصحيحين » وغيرها من حديث جابر مرفوعاً دون الاستثناء ، وقد مضى بتمامه نحوه عن أبي هريرة برقم (٩٨٠) .  
والنهي عن صوم الجنب منسوخ كما هو مبين في محله ، من كتب السنة وغيرها .

١٠١٣ - ( إِنْ أَخَوْفَ مَا أَخَفَ عَلَى أُمَّتِي كُلِّ مَنْسَاقٍ  
عَلِيمُ اللِّسَانِ ) .

رواه أحمد (١/٢٢ و ٤٤) وابن بطة في « الإبانة » (٥/٤٨/٢) عن ميمون الكردي عن أبي عثمان التَّهْدِي قال :

كنت عند عمر وهو يخطب الناس فقال في خطبته ، فذكره مرفوعاً .  
قلت : إسناده صحيح ؛ ميمون الكردي وثقه أبو داود وابن حبان ، وقال ابن معين .

« ليس به بأس » ، وفي رواية : « صالح » .  
وأخرجه ابن بطة أيضاً من طريق عبد الله بن بُرَيْدَةَ أن عمر بن الخطاب قال :  
« عَرَبِدْ لِيْنَا رَسُوْلُ اللهِ ﷺ ... » فذكره .

ورجاله ثقات ، لكنه منقطع ، وشيخ ابن بطة فيه هو أبو بكر محمد بن محمود السراج ، ترجمه الخطيب (٣/٢٦١) ، وروى توثيقه عن أبي الفتح يوسف القواس ، وعن أبي القاسم الأبتدوني (١) :  
« لا بأس به » .

---

(١) كذا الأصل ، ولله نسبة إل « أبتد » : صقع معروف من نواحي « جنديابور » من نواحي الأهواز كما في « معجم البلدان » .

من زهره صلى الله عليه وسلم

١٠١٤ - ( ما ظنَّ نبيَّ الله لو لقيَّ الله عز وجل ، وهذه عنده ؟ يعني ستة دنائير أو سبعة ) .

أخرجه أحمد ( ١٠٤/٦ ) عن موسى بن جبير عن أبي أمامة بن سهل قال :  
« دخلت أنا وعروة بن الزبير يوماً على عائشة ، فقالت : لو رأيتا نبيَّ الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم ، في مرضٍ مرضه ، قالت : وكان له عندي ستة دنائير - قال موسى : أو سبعة - قالت : فأمرني نبي الله صلى الله عليه وسلم أن أفرِّقها ، قالت : فشغلتني وجع نبي الله صلى الله عليه وسلم حتى غافاه الله ، قالت : ثم سألتني عنها ؟ فقال : ما فعلت الستة - قال : أو السبعة - ؟ قلت : لا والله ، لقد كان شغلتني وجعك ، قالت : فدعا بها ، ثم صفَّها في كفه ، فقال ... فذكره . ( انظر الاستدراك رقم ٤/١٢ ) .  
قلت : وهذا إسناد حسن ، رجاله ثقات رجال الشيخين غير موسى هذا ، وقد ذكره ابن حبان في « الثقات » وقال :  
« كان يخطيء ويخالف » .

قلت : وقد روى عنه جماعة من الثقات ، ولم يذكر فيه ابن أبي حاتم ( ١٣٩/١/٤ ) جرحاً ولا تمديلاً ، وقال الحافظ في « التريب » :  
« مستور » .

قلت : فمثله حسن الحديث عندي إذا لم يخالف . لاسيما وقد تابعه محمد ابن عمرو عن أبي سلمة عن عائشة به نحوه . أخرجه أحمد ( ١٨٢/٦ ) وابن سعد في « الطبقات » ( ٢/٢٣٨ ) . وله عدة طرق أخرى وشواهد ، فالحديث صحيح . ( انظر الاستدراك رقم ١٩/١٢ ) .  
١٠١٥ - ( إني أحرِّجُ حقَّ الضعيفين : اليتيم والمرأة ) .

أخرجه ابن ماجه ( ٣٦٧٨ ) وابن حبان ( ١٢٦٦ ) والحاكم ( ١/٦٣ ) و ( ١٢٨/٤ ) وأحمد ( ٤٣٩/٢ ) وأبو إسحاق الحرَّبي في « غريب الحديث » ( ٥/٤٧/٢ ) وتمَّام في « الفوائد » ( ١/١١٢ ) من طريق محمد بن عجلان عن سعيد المقبري عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فذكره . وقال الحاكم :

« صحيح على شرط مسلم ، وواقفه الذهبي ، وهو كما قالا ، لو لا أن ابن  
عجلان ، لم يحتج به مسلم ، وإنما أخرج له في المتابعات ، فهو حسن الإسناد .

### النهي عن الصلاة إلى القبر وعليه

١٠١٦ - ( لا تصلوا إلى قبرٍ ، ولا تصلوا على قبرٍ ) .

رواه الطبراني في « المعجم الكبير » ، ( ٣ / ١٤٥ / ٢ ) عن عبد الله بن  
كيسان عن عكرمة عن ابن عباس مرفوعاً .

قلت : وابن كيسان هذا هو أبو مجاهد المروزي صدوق يخطئ كثيراً كما  
قال الحافظ في « التقريب » ، وبقية رجاله ثقات .

ثم رواه ( ٣ / ١٥٠ / ١ ) عن رشدين بن كُزَيْب عن أبيه عن ابن  
عباس رفعه .

قلت : ورشدين ضعيف كما في « التقريب » ، وبقية رجاله ثقات ،  
فالحديث بمجموع الطريقين حسن ، وقد أخرجه الضياء المقدسي في « الأحاديث المختارة »  
( ٦٥ / ٦٢ / ٢ ) من طريق الطبراني .

وقد أعله المناوي نقلاً عن الهيثمي بابن كيسان ؛ فقاتها الطريق الأخرى  
المقوية له ، فتنه .

وللحديث شاهدان من حديث أبي سعيد الخدري وأنس ، وهما مخرجان في  
كتابي « تحذير الساجد » ( ص ٣١ - ٣٢ - الطبعة الثالثة ) ، فالحديث صحيح  
والحمد لله على توفيقه .

### من فضل سلمان الفارسي

١٠١٧ - ( لو كان الإيمانُ عند الثريا لناله رجالٌ من هؤلاء .  
يعني سلمانَ الفارسي ) .

أخرجه البخاري ( ٨ / ٥٢١ ) ومسلم ( ٦ / ١٩١ - ١٩٢ ) من طريق  
أبي الفيث عن أبي هريرة قال :

كنا جلوساً عند النبي ﷺ إذ نزلت عليه سورة (الجمعة) فلما قرأ :  
( وآخرين منهم لما يلحقوا بهم ) ، قال رجل : من هؤلاء يا رسول الله ؟  
فلم يُراجعهُ النبي ﷺ حتى سأله مرة أو مرتين أو ثلاثاً قال : وفينا سلمان  
الفارسي ، قال : فوضع النبي ﷺ يده على سلمان ثم قال : الحديث .

قلت : وقد صح بلفظ آخر ، وهو :

« لو كان الدين عند الثريِّ لذهب به رجلٌ من فارس أو قال : من  
أبناء فارس حتى يتناوله » .

أخرجه مسلم ( ١٩١ / ٦ ) وأحمد ( ٣٠٨ / ٢ - ٣٠٩ ) من طريق زيد بن  
الأصم عن أبي هريرة مرفوعاً .

قلت : وله طريق أخرى عن أبي هريرة وفيه سبب وروده ، وهو  
ما أخرجه ابن أبي حاتم وابن جرير من طريق مسلم بن خالد عن العلاء بن عبد الرحمن  
عن أبيه عن أبي هريرة قال :

« إن رسول الله ﷺ تلا هذه الآية : ( وإن تتوَلَّوا يَسْتَبَدِلْ  
قوماً غيركم ثم لا يكونوا أمثالكم ) قالوا : يا رسول الله من هؤلاء الذين  
إن تولينا استبدل بنا ، ثم لا يكونوا أمثالنا ؟ قال : ف ضربَ بيده على كتفِ  
سلمان الفارسي رضي الله عنه ثم قال : هذا وقومه ، لو كان الدين .. » . قال  
الحافظ ابن كثير :

« تفرد به مسلم بن خالد الزنجي ، وقد تكلم فيه بعض الأئمة » .

قلت : وهو ضعيف من قبل حفظه ، والسبب الذي ساقه للحديث يخالف  
مارواه أبو الفيث عن أبي هريرة في اللفظ الأول . ( انظر الاستدراك رقم ١٤ / ١ ) .

وروي بلفظ « لو كان العلم ... » ، ويأتي في « الضميمة » ( ٢٠٥٤ ) .

وله شاهد من حديث ابن عمر مرفوعاً بلفظ :

١٠١٨ - ( رأيت غنماً كثيرةً سوداءً ، دخلت فيها غنمٌ

كثيرةٌ بيض ، قالوا : فما أوَّلتهُ يا رسولَ الله ؟ قال : العَجَم ،

يَشْرَ كُونَكُمْ فِي دِينِكُمْ وَأَنْسَابِكُمْ . قَالُوا : العجم يا رسول الله ؟ قال :  
لو كان الإيمان معلقاً بالثريا لئاله رجال من العجم ، وأسعدهم به الناس<sup>(١)</sup> .

أخرجه الحاكم ( ٣٩٥ / ٤ ) من طريق هاشم بن القاسم : ثنا عبد الرحمن  
ابن ( الأصل : عن ) عبدالله بن دينار عن زيد بن أسلم عن ابن عمر قال :  
قال النبي ﷺ : فذكره ، وقال : « صحيح على شرط البخاري » ووافقه الذهبي .

قلت : وهو كما قالوا ، لولا أن عبد الرحمن بن عبدالله بن دينار ، تكلم  
فيه غير واحد من قبل حفظه ، وقد أوردته الذهبي في « الضعفاء » وقال :

« ثقة ، قال ابن معين وغيره : في حديثه ضعف . » وقال في « الميزان » :  
« صالح الحديث ، وقد وثق » . وقال الحافظ في « التقریب » :  
« صدوق يخطيء » .

قلت : فحسب مثله أن يحسن حديثه ، أما الصحة فلا .

نعم للحديث شواهد يتقوى بها .

فقد أخرجه أبو نعيم في « أخبار أصبهان » ( ٩ / ١ ) من طريق عمرو بن  
شرحبيل عن رجل من أصحاب النبي ﷺ مرفوعاً به ، دون الشطر الثاني ، ولفظه :

« رأيتُ الليلة غنماً سوداً تتبّعني ، ثم أردفتها غنم عُفْرٍ ، فقال أبو  
بكر: تلك العرب اتبعتك ، ثم أردفتها الأعاجم ، فقال ﷺ : كذلك  
عبّرها الملوك بسحر » .

ثم أخرجه من طريق أخرى عن عمرو بن شرحبيل عن حذيفة به . ومن  
طريق سوار بن مصعب عن عبد الحميد أبي غياث عن الشعبي عن النعمان بن بشير به .  
أخرجه أبو نعيم ( ٢٠٩ / ٢٦٧ ) (٢) .

ثم أخرجه ( ١٠ / ١ ) عن عمرو بن مرة عن عبد الرحمن بن أبي ليل عن  
أبي بكر مرفوعاً .

---

(١) كذا الأصل ، وهو غير مفهوم ، ولعل الصواب : « وأسعد بهم الناس » .  
(٢) فإت : وفي متن هذه الطريق زيادة منكرة بلفظ « ومن دخل في هذا الدين فهو  
عربي » . وإسنادهما ضعيف جداً ، ولذلك أوردتها في الضعيفة ( ٢٠٥٢ ) .

ومن طريق سفيان : ثنا حصين بن عبد الرحمن السلمي عن عبد الرحمن ابن أبي ليلى مرفوعاً .

وخالفه محمد بن فضيل فرواه عن حصين بن عبد الرحمن عن ابن أبي ليلى عن أبي أيوب رضي الله عنه مرفوعاً به .

أخرجه الحاكم وسكت عليه هو والذهبي ، وكأنه لهذا الاختلاف ، وإلا فرجاله كلهم ثقات .

ثم أخرج له أبو نعيم ( ١٠ / ١ ) شاهداً من طريق أبي عاصم قيس بن نصير الأسدي : ثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة مرفوعاً به .

وهذا إسناد على شرط الشيخين غير قيس هذا فلم أجد له ترجمة .

لكن له طريق أخرى عنده ( ٨ / ١ ) من طريق المغيرة بن مسلم عن مطر الوراق وهشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة به .

قلت : وهذا إسناد صحيح رجاله ثقات ، وفي الوراق كلام من قبل حفظه ، لكنه هنا متابع ، فهو قوة للحديث كما لا يخفى .

وأما الشطر الثاني من الحديث فهو في « الصحيحين » وغيرها من طرق أخرى عن أبي هريرة نحوه كما تقدم تخريجه قبل هذا .

١٠١٩ - ( لو كان أسامة جارية لكسوته وحلَّيته حتى أنفقته ) .

رواه ابن ماجه ( رقم ١٩٧٦ ) وأحمد ( ٦ / ١٣٩ ، ٢٢٢ ) وابن سعد ( ٤ / ٤٣ ) وأبو يعلى ( ٣ / ١١٣١ ) وابن عساكر ( ٢ / ٣٤٦ / ١ - ٢ )

عن شريك عن العباس بن ذرَّيْب عن البَّهْرِيِّ عن عائشة قالت :

عثر أسامة بعتبة الباب ، فشجَّ في وجهه ، فقال رسول الله ﷺ : أميطي عنه الأذى . فتقدَّرتُ به ؟ فجعل يمُصُّ عنه الدم ويَجْهَنه عن وجهه ثم قال : فذكره .

قلت : وهذا سند ضعيف من أجل شريك وهو ابن عبد الله القاضي ، فانه ضعيف لكثرة خطئه . فقول الحافظ المراتي بعدما عزاه لأحمد : « إسناده صحيح ، غير صحيح ، ومثله قول البوصيري في « الزوائد » ، « إسناده صحيح ،



إن كان البهي سمع من عائشة ، وفي سماعه كلام ، وقد سئل عنه الإمام أحمد ؟ فقال : ما أرى في هذا شيئاً إنما يُروى عن البهي .

قلت : لكن هذا الضعف ينجبر بتجزيء الحديث من طريق أخرى ، فرواه ابن عساكر من طريق أبي يعلى وهذا في « مسنده » ( ١١٠٠ / ٣ ) :  
نا زكريا بن يحيى الواسطي نا هُشيم عن مجالد عن الشعبي عن عائشة قالت :

أمرني رسول الله ﷺ أن أغسل وجه أسامة بن زيد يوماً ، وهو صبي ، قالت : وما واددت ، ولا أعرف كيف يُغسل الصبيان ، قالت : فأخذه ، فأغسله غسلًا ليس بذاك ، قالت : فأخذه فجعل يفسل وجهه ويقول : « لقد أحسن بنا إذ لم تك جارياً ، ولو كنت جارياً لَحَلَّيْتُكَ وأعطيتك » .

ورجاله ثقات ، وفي مجالد وهو ابن سعيد ضعف لا يضر في الشواهد والمتابعات .

ثم وجدت له شاهداً مرسلًا قوياً ، فقال ابن سعد ( ٤ / ١ / ٤٣ ) : أخبرنا يحيى بن عباد قال : حدثنا يونس بن أبي إسحاق قال : حدثنا أبو السَّفَر قال :  
بينما رسول الله ﷺ جالس هو وعائشة وأسامة عندهم ، إذ نظر رسول الله ﷺ فضحك ثم قال ... فذكره .

ومن طريق ابن سعد رواه ابن عساكر ( ١ / ٣٤٨ / ٢ ) .  
وهذا سند صحيح مرسل ، وأبو السَّفَر اسمه سعيد بن يُحْمِد ، تابعي ثقة ، يروي عن العبادلة : ابن عباس ، وابن عمر ، وابن عمرو .

١٠٢٠ — ( من أعان ظالماً يباطلٍ ليدحضَ يباطله حقاً فقد برىء من ذمة الله عز وجل وذمة رسوله ) .

أخرجه الطبراني في « الكبير » وإسناده هكذا : ثنا علي بن عبد العزيز ثنا عارم أبو النعمان : نا معتمر : سمعت أبي يحدث عن حنَّس عن عكرمة عن ابن عباس مرفوعاً .

وأخرجه الحاكم ( ١٠٠ / ٤ ) عن علي بن عبد العزيز به . وقال :  
« صحيح الإسناد » ورواه الذهبي بقوله :

« قلت: حنش الرَّحِيّ ضعيف » .

وأقول : وحنش لقبه ، واسمه الحسين بن قيس ، قال في « التقريب » :  
إنه « متروك » . لكن له متابعان عن عكرمة .

الأول : إبراهيم بن أبي عبلة وهو ثقة من رجال الشيخين .

والآخر : خُصَيْفٌ وهو صدوق سيء الحفظ ، خلط بآخره ، فالحديث  
حسن بهذه المتابعات ، ولفظ حديث خُصَيْفٍ مطول ونصه :

« من أعان على باطل ليدحض باطله حقاً فقد برىء من ذمة الله وذمة  
رسوله ، ومن مشى إلى سلطان الله في الأرض لينذله أذل الله رقبته يوم القيامة  
- أوقال إلى يوم القيامة - ، مع ما يُدْخِر له من خزي يوم القيامة ، وسلطان الله  
في الأرض كتاب الله وسنة نبيه ، ومن استعمل رجلاً وهو يجد غيره خيراً منه  
وأعلم منه بكتاب الله وسنة نبيه فقد خان الله ورسوله وجميع المؤمنين ، ومن ولي  
من أمر المسلمين شيئاً لم ينظر الله له في حاجته حتى ينظر في حاجتهم ويؤدي إليهم  
حقوقهم ، ومن أكل درهم ربا كان عليه مثل إثم ست وثلاثين زنية في الإسلام ،  
ومن نبت لحمه من سحت فالنار أولى به » .

أخرجه الخطيب ( ٧٦/٦ ) من طريق إبراهيم بن زياد القرشي عن  
خُصَيْفٍ عن عكرمة عن ابن عباس مرفوعاً .

وهذا سند ضعيف لضعف خُصَيْفٍ كما سبق بيانه قريباً .

وإبراهيم بن زياد القرشي ، روى الخطيب عن ابن معين أنه قال :

« لا أعرفه » . وفي الميزان :

« قال البخاري : لا يصح إسناده ، قلت : ولا يعرف من ذا ؟ » .

قلت: وقد توبع علي بعض الحديث ، أخرجه الطبراني في « الصغير » (٤٤)

من طريق سعيد بن رحمة المِصْبِيّ: ثنا محمد بن حَمِيْر عن إبراهيم بن أبي عبلة  
عن عكرمة مرفوعاً مقتصراً على الجملة الأولى والأخيرة والتي قبلها ، إلا أنه قال : « مثل  
ثلاث وثلاثين زنية » ، وقال :

« تفرد به سعيد بن رحمة » .

وقد قال ابن حبان فيه :

« لا يجوز أن يحتج به لمخالفته الأثبات » .  
قلت : ومن فوقه من الرواة كلهم ثقات .

وقد وجدت للحديث طريقاً آخر ، رواه الطبراني في « الكبير » قال :  
ثنا ابن حنبل : نا محمد بن أبان الواسطي : نا أبو شهاب عن أبي محمد الجزري  
- وهو حمزة النسيبي - عن عمرو بن دينار عن ابن عباس مرفوعاً بتمامه .  
ورجاله كلهم ثقات غير حمزة هذا وهو حمزة بن أبي حمزة الجزري  
النسيبي قال في « التقريب » :  
« متروك متهم بالوضع » .

قلت : ولم يعرفه شيخه الهيثمي حيث قال في « المجمع » ( ٢١٢/٥ ) :  
« رواه الطبراني وفيه أبو محمد الجزري حمزة ولم أعرفه ، وبقية رجاله رجال  
الصحيح » !

١٠٢١ - ( من أعان على خصومة بظلم ، أو يُعين على ظلم ،  
لم يزل في سخط الله حتى ينزع ) .

أخرجه ابن ماجه ( ٥٢/٢ ) من طريق حسين المعلم عن مطر الوراق  
عن نافع عن ابن عمر مرفوعاً .  
وهذا سند حسن رجاله كلهم ثقات رجال مسلم ، وإنما لم أصححه لأن  
في مطر الوراق كلاماً من جهة حفظه ، وقد قال في « التقريب » :  
« صدوق كثير الخطأ » .

قلت : ولم يتفرد به ، فقد أخرجه الحاكم ( ٩٩/٤ ) من طريق عطاء بن  
أبي مسلم عن نافع به . وقال :

« صحيح الإسناد » . ووافقه الذهبي .  
قلت : وفيه نظر بين ؛ فإن عطاء بن أبي مسلم قال في « التقريب » :  
« صدوق يهم كثيراً ويرسل ويدلس » .  
وقد رواه عن مطر أيضاً الثئي بن زيد وهو مجهول ، أخرجه أبو داود بنحوه .

وله عنده طريق أخرى صحيحة بنحوه ، أمم منه ، وقد ذكرته فيما سبق  
بلفظ : « من حالت شفاعته ... » فراجمه برقم ( ٤٣٧ ) ، وهو مخرج في « الإرواء » ،  
أيضاً برقم ( ٢٣٧٦ ) .

١٠٢٢ - ( إذا أتاكم من ترضون خلقه ودينه فزوجوه ،  
إلا تفعلوا تكن فتنة في الأرض وفساد عريض ) .

أخرجه الترمذي ( ٢٠١/١ ) وابن ماجه ( ٦٠٦/١ - ٦٠٧ ) والحاكم  
( ١٦٤/٢ - ١٦٥ ) والخطيب في « التاريخ » ( ٦١/١١ ) من طريق  
عبد الحميد بن سليمان الأنصاري - أخو فُلَيْح - عن محمد بن عجلان عن ابن  
وثيمة البصري عن أبي هريرة مرفوعاً ، وقال الترمذي :

« قد خولف عبد الحميد بن سليمان ، فرواه الليث بن سعد عن ابن عجلان  
عن أبي هريرة عن النبي ﷺ مرسلأ ( يعني منقطعاً ) . قال محمد - يعني البخاري - :  
وحدث الليث أشبه ، ولم يعد حديث عبد الحميد محفوظاً » . وقال الحاكم :

« صحيح الإسناد » . وتعقبه الذهبي بقوله :

« قلت : عبد الحميد قال أبو داود : كان غير ثقة ، وثيمة لا يعرف » .

قلت : كذا وقع عند الحاكم « وثيمة » . وإنما هو « ابن وثيمة » كما  
وقع عند سائر من خرجوه ، وهو معروف ، فإنه زفر بن وثيمة بن مالك بن أوس  
الحدّثان النصرى - بالنون - الدمشقي . وقد روى عنه أيضاً محمد بن عبدالله بن  
المهاجر ، وقال ابن القطان : إنه مجهول الحال تفرد عنه محمد بن عبدالله الشعبي .  
قال الذهبي في « الميزان » :

« قلت : قد وثقه ابن معين ودحيم » . وقال الحافظ في « التقريب » :

« مقبول » .

قلت : فعلة الحديث عبد الحميد هذا ؛ فإنه ضعيف ، وقد خلفه الثقة  
فأرسله كما ذكر الترمذي ولولا ذلك لكان إسناده عندي حسناً ، على أنه حسن  
لغيره ، فإن له شاهداً بلفظ : « إذا جاءكم من ..... » . وهو مخرج في  
« الإرواء » ( ١٩٢٦ ) .

١٠٢٣ - ( خمسٌ مَنْ عملهنَّ في يومِ كتبه اللهُ مِنْ أهلِ  
الجنة : من عادَ مريضاً ، وشهدَ جنازةً ، وصامَ يوماً ، وراحَ يومَ  
الجمعة ، وأعتقَ رقبةً ) .

رواه ابن حبان في « صحيحه » ( ٧١٣ ) وفي « الثقات » أيضاً  
( ٢٩/٢ ) عن عبدالله بن وهب ؛ أخبرني حيوة بن شريح أن بشر بن أبي  
عمرو الخولاني أخبره أن الوليد بن قيس التجيبي أخبره أن أبا سعيد الخدري حدثه  
مرفوعاً به .

قلت : وسنده صحيح ، رجاله كلهم ثقات معروفون .

والحديث أخرجه أبو يعلى أيضاً كما في « الجامع » ولكنه ساقه بلفظ :  
« .... من صام يوم الجمعة ، وراح إلى الجمعة ، وعاد مريضاً ، وشهد  
جنازة ، وأعتق رقبة » .

وهو بهذا اللفظ في « مسند أبي يعلى » ( ٢٩٢/١ ) ، وسنده صحيح أيضاً ،  
لكن في بعض لفظه اختصار ، بينته رواية أخرى عنده من طريق ابن وهب أيضاً :  
أخبرني ابن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب عن الوليد بن قيس بلفظ :

« من وافق صيامه يوم الجمعة ، وعاد مريضاً ... » الحديث نحوه .

وهذا إسناد صحيح أيضاً ، فإن ابن لهيعة صحيح الحديث إذا روى عنه  
أحد العبادلة ، ومنهم عبدالله بن وهب هذا .

١٠٢٤ - ( ما أعطى الرجلُ امرأته فهو صدقة ) .

أخرجه أحمد ( ١٧٩/٤ ) عن محمد بن حميد المدني قال : ثنا عبدالله بن  
عمرو بن أمية عن أبيه مرفوعاً .

وهذا سند ضعيف لضعف محمد بن حميد كذا وقع في المسند وهو محمد بن  
أبي حميد قال الهيثمي ( ١١٩/٤ ) والحافظ في « التريب » :

« وهو ضعيف » .

وعبدالله بن عمرو ليس بالمشهور ، وثقه ابن حبان ، وفي «التقريب» :  
« وهو مقبول » .

والحديث روي بلفظ :

« ما أعطيتموهن من شيء فهو لكم صدقة » .

أخرجه الطيالسي (ص ١٩٤ رقم ١٣٦٤) : ثنا محمد بن أبي حميد قال :  
ثني عبدالله بن عمرو بن أمية الضمري عن أبيه قال : أتى عمر بن الخطاب على  
عمرو بن أمية الضمري ، وهو يسوم ميرط في السوق ، فقالوا ( كذا ) : ما تصنع  
يا عمرو ؟ قال : أشتري هذا فأصدق به ، فقال له : فأنت إذاً ، قال : ثم مضى  
ثم رجع فقال : يا عمرو ما صنع الميرط ؟ قال اشتريته فتصدقت به ، قال : على من ؟  
قال : على الرفيقة ، قال : ومن الرفيقة ؟ قال : امرأتي ، قال : وتصدقت به على  
امراتك ؟! قال : إني سمعت رسول الله ﷺ يقول : الحديث . فقال : يا عمرو  
لا تكذب على رسول الله ﷺ . فقال : والله لا أفارقك حتى تأتي عائشة فنسألها .  
قال : فانطلقا حتى دخلا على عائشة فقال لها عمرو : يا أمته ! هذا عمر يقول :  
لا تكذب على رسول الله ﷺ . نشدتك بالله ، أسمعت رسول الله ﷺ يقول :  
« ما أعطيتموهن من شيء فهو لكم صدقة ؟ » قالت : اللهم نعم ، اللهم نعم .

وأورده الهيثمي (٣٢٤/٤) بنحوه بزيادة في آخره ، فقال عمر : أين كنت  
عن هذا ؟! ألهاني الصفتى بالأسواق ، وقال :

« رواه البزار ، وروى أحمد : « ما أعطى الرجل امرأته فهو صدقة » . وفي  
إسنادها محمد بن أبي حميد وهو ضعيف » .

قلت : لكنه لم ينفرد به ، بل تابعه الزبير بن عبد الله بن عمرو بن  
أمية به بلفظ :

« كل ما صنعت إلى أهلك فهو صدقة » .

أخرجه البخاري في « التاريخ الكبير » ( ٣٩٦/١/٢ ) .

ورجاله ثقات غير عبدالله بن عمرو بن أمية الضمري وهو مقبول عند  
الحافظ ، فالحديث بمجموع الطريقتين عنه حسن فإن له شواهد بمنه ، تراها في  
« الترغيب » ( ٨٢/٣ ) .

١٠٢٥ - ( كل سلامي من الناس عليه صدقة كل يوم تطلع

فيه الشمس : يعدل بين الاثنين صدقة ، ويمين الرجل على دابته فيحمله عليها أو يرفع عليها متاعه صدقة ، والكلمة الطيبة صدقة ، وكل خطوة يخطوها إلى الصلاة صدقة ، ويميط الأذى عن الطريق صدقة ) .

أخرجه البخاري ( ٣ / ١٧١ / ٤ / ١٥ ) ومسلم ( ٣ / ٨٣ ) وأحمد ( ٢ / ٣١٢ و ٣١٦ و ٣٧٤ ) من حديث أبي هريرة مرفوعاً .  
وفي رواية للبخاري ( ٣ / ٢٢٤ ) :

« ودلّ الطريق صدقة ، بدل « ويميط » إلخ .. وقد أوردته السيوطي في « الجامع » بهذا السياق إلا أنه ذكر فيه الجملتين معاً ، ثم عزاه للثلاثة المذكورين وليس بجيد ؛ لأمرين :

الأول: أن الزيادة من أفراد البخاري ، والآخر: أنه تلفيق بين روايتين له وذلك يوم أن الرواية عنده بل عند الثلاثة بالجمع بين الزادتين ، ولا يخفى ما فيه .  
وللحديث طرق أخرى في السند :

١ - عن عبدالله بن لهيعة : ثنا أبو يونس سليم بن جبير مولى أبي هريرة أنه سمع أبا هريرة يقوله مرفوعاً : بلفظ :

« كل نفس كتّيب عليها الصدقة كل يوم ... » إلخ بنحوه .

رواه ( ٢ / ٣٥٠ ) عن حسن عنه . وهو إسناد حسن في المتابعات .

٢ - أخرجه ( ٢ / ٣٢٨ - ٣٢٩ ) عن المبارك بن فضالة عن الحسن عن

أبي هريرة مرفوعاً :

« كل سلامي من ابن آدم صدقة حين يصبح » ، فشق ذلك على المسلمين ،

فقال رسول الله ﷺ : « إن سلامك على عباد الله صدقة ، وإمطتك الأذى عن الطريق صدقة » ، الحديث بعضه .

٣ - رواه ( ٢ / ٣٩٥ ) عن خلاس عنه مرفوعاً بلفظ :

« على كل عضو من أعضاء بني آدم صدقة » . وإسناده صحيح ، وقد مضى برقم ( ٥٧٤ ) ، وفي الباب أحاديث أخرى كثيرة تقدمت برقم ( ٥٧٥ - ٥٧٧ ) .

### فضل تربية البنات وإدخالهن إلى العلم

١٠٢٦ - ( من كان له أختان أو ابنتان ، فأحسن إليهما ما صحبتهما ،

كنتُ أنا وهو في الجنة كهاتين . وقرن بين إصبعيه ) .

أخرجه الخطيب في « تاريخه » ( ٢٨٤/٨ - ٢٨٥ ) من طريق الأعمش عن

أنس مرفوعاً .

ورجاله ثقات إلا أنه منقطع ؛ لأن الأعمش لم يثبت سماعه من الصحابة

كما في « التقريب » .

لكن الحديث صحيح ، فإن له طرقاً أخرى متصلة عن أنس ، بعضها عند

مسلم وقد سبق تخريجها برقم ( ٢٩٥ - ٢٩٧ ) . ويشهد له الحديث الآتي :

١٠٢٧ - ( من كان له ثلاث بنات يؤويهن ويكفيهن ويرحمهن

فقد وجبت له الجنة ألبتة . فقال رجل من بعض القوم : وثنتين

يا رسول الله ؟ قال : وثنتين ) .

أخرجه البخاري في « الأدب المفرد » ( ص ١٤ ) وأحمد ( ٣٠٣/٣ ) من

طريق علي بن زيد قال : ثنا محمد بن المنكدر أن جابر بن عبد الله حدثهم قال :

قال رسول الله ﷺ : فذكره .

وهذا سند حسن في « المتابعات » ، رجاله ثقات رجال الشيخين غير

علي بن زيد وهو ابن جدهان ، وهو ضعيف من قبل حفظه . لكن تابعه سفيان بن

حسين عن محمد بن المنكدر . وزاد : « حتى ظننا أن إنساناً [ لو ] قال : واحدة ؟

لقال : واحدة » .

أخرجه أبو يعلى ( ٥٩١/٢ ) وسنده صحيح على شرط مسلم . والحديث

أورده في « الترغيب » ( ٨٤/٣ - ٨٥ ) ، وقال :



« رواه أحمد بإسناد جيد ، والبزار والطبراني في « الأوسط » وزاد :  
« ويزوجهن » .

قلت : له طريق أخرى عن ابن المنكدر به بلفظ :

« من كانت له ثلاث بنات .... » الحديث نحوه . أخرجه أبو نعيم في  
« الحلية » ( ١٤/٣ ) من طريق عاصم بن هلال البارقى قل : ثنا أيوب عن محمد بن  
المنكدر به . والبارقى فيه لين . ويشهد له حديث عقبة مرفوعاً : « من كان له  
ثلاث بنات فصبر عليهن ، وأطعمهن وسقاهن وكساهن من جدته كن له حجاباً  
من النار » أخرجه البخاري في « الأدب المفرد » ( ص ١٣ - ١٤ ) وأحمد  
( ١٥٤/٤ ) عن شيخها أبي عبد الرحمن عبدالله بن يزيد المقرئ : ثنا حرملة بن  
عمران : حدثني أبو عسثانة المَعافِرِي قال : سمعت عقبة بن عامر الجنبى يقول :  
سمعت رسول الله ﷺ يقول : فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح رجاله ثقات رجال مسلم غير أبي عسثانة ، وهو  
ثقة واسمه يحيى بن يؤمن المصري ، وقد مضى برقم ( ٢٩٣ ) .

والحديث أخرجه الطبراني بنحوه وزاد في آخره : « فقالت له امرأة :  
أوبنتان ؟ قال : أوبنتان » ذكره المنذري ( ٨٤/٣ ) وقواه بقوله :  
« وشواهد كثيرة » .

١٠٢٨ - ( ما يسرني أن لي أحدًا ذهباً تأتي عليّ نالتهُ وعندي  
منه دينارٌ ؛ إلا ديناراً أرصدهُ لدين عليّ ) .

أخرجه مسلم ( ٧٥/٣ ) عن محمد بن زياد سمعت أبا هريرة مرفوعاً .  
وله عنه طريق أخرى بلفظ : « لو كان لي مثل أحد ذهباً ، وسيأتي  
برقم ( ١١٣٩ ) .

وله شاهد من حديث أبي ذر بلفظ :

« ما يسرني أن عندي مثل أحد هذا ذهباً تمضي عليّ نالتهُ وعندي منه  
دينار ؛ إلا شيئاً أرصدهُ لدين إلا أن أقول به في عباد الله هكذا ، وهكذا ،  
وهكذا ؛ عن يمينه ، وعن شماله ، ومن خلفه » .

أخرجه البخاري (١٧٧/٧) وفي « الأدب المفرد » (١١٧) عن زيد بن وهب عن أبي ذر مرفوعاً .

ورواه هو وغيره بلفظ :

« ما أحب أن أهدأ ذاك عندي » ويأتي برقم (٢٢١١) .

وله طريق أخرى بلفظ :

« ما يسرني أن لي أهدأ ذهباً يأتي علي ثلثه » ، وعندي منه دينار أو قال :  
منه مثقال إلا أن أرصده لغيري » .

أخرجه الدارمي (٣١٥/٢) والطيالسي ( ص ٦٣ رقم ٤٦٥ ) وأحمد (١٤٨/٥ - ١٤٩) والخطيب (٣٧٦/٨) عن سويد بن الحارث عن أبي ذر مرفوعاً .  
وله طريق ثالث بلفظ آخر سيأتي بلفظ : « والذي نفسي بيده ما يسرني » .

١٠٢٩ - ( من أخذ ديناً وهو يريد أن يؤدّيه أعانه الله

عن وجل ) .

أخرجه النسائي (٢٣٣/٢) : حدثنا محمد بن المثني : قال : حدثنا وهب بن جرير قال : حدثنا أبي عن الأعمش عن حصين بن عبد الرحمن عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة أن ميمونة زوج النبي ﷺ استدانته ، فقيل لها : يا أم المؤمنين ! تستدينين وليس عندك وفاء ؟ قالت : إني سمعت رسول الله ﷺ يقول . فذكره .

وأخرجه أبو نعيم في « أخبار أصبهان » (٢٣٨/٢) من طريق عبد الله بن أبي بكر العتلي : ثنا جرير بن حازم به . ( انظر الاستدراك رقم ١٨/٢٦ و ٢١/٢٦ ) .

وهو إسناد صحيح على شرط الشيخين إذا كان عبيد الله بن عبد الله سمعه من ميمونة ؛ فإن المعروف أنه يروي عنها بواسطة عبد الله بن عباس .

وله عند ابن ماجه وابن حبان (١١٥٧) وأبي نعيم أيضاً طريق آخر عنها وفيه عمران بن حذيفة ، وهو مجهول . انظر ماعلقناه على الترغيب (٣٣/٢) .

وطريق ثالث في السند (٣٣٢/٦) ورجاله ثقات ، إلا أن فيه انقطاعاً بين سالم - وهو ابن أبي الجعد - وميمونة . وبالجملة فالحديث صحيح بمجموع الطرق .

١٠٣٠ - ( لا تَلَقُوا الْيَهُودَ ، وَلا يَبِعْ بَعْضُ عَلَى بَعْضٍ ،  
ولا يَخْطُبُ أَحَدُكُمْ - أو أَحَدٌ - عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ حَتَّى يَتْرَكَ الْخَاطِبُ  
الأول أو يَأْذَنَهُ فَيَخْطُبُ ) .

أخرجه أحمد (١٥٣/٢) : ثنا عبد الصمد ، ثنا صخر عن نافع عن  
ابن عمر قال :

« نهى رسول الله ﷺ أن يبيع حاضر لباد ، وكان يقول .... » فذكره .  
قلت : وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين ، وقد أخرجه بنحوه مرفقاً .  
وصخر هو ابن جورية مولى نبي تميم .  
وعبد الصمد ، هو ابن عبد الوارث بن سعيد العبدي مولاهم البصري .

١٠٣١ - ( إِذَا خَرَجْتَ الْمَرْأَةُ إِلَى الْمَسْجِدِ فَلْتَتَسَلَّ مِنْ

الطيب كما تتسل من الجنابة ) .

أخرجه النسائي (٢٨٣/٢) عن صفوان بن سليم عن رجل ثقة عن أبي  
هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : فذكره .

قلت : رجاله ثقات غير هذا الرجل ، فإنه لم يسم ، وإن وثق فإن توثيق  
مثله مما لا يعتد به حتى يسمى ويعرف كما تقرر في « المصطلح » .

وأخرج البيهقي في « السنن الكبرى » ، (١٣٣/٣) من طريق عبد الرحمن  
ابن الحارث بن أبي عبيد - من أشياخ كوثي مولى أبي رهم الغفاري - عن جده قال :

« خرجت مع أبي هريرة من المسجد ضحىً ، فلقيتنا امرأة بها من العطر  
شيء لم أجد بأني مثله قط ، فقال لها أبو هريرة : عليك السلام ، فقالت :  
وعليك ، قال : فأين تريدن ؟ قالت : المسجد . قال : ولأبي شيء تطيت بهذا  
الطيب ؟ قالت : للمسجد ، قال : آله ؟ قالت : آله . قال : آله ؟ قالت : آله .  
قال : فإن جيبى أبا القاسم أخبرني : « أنه لا تقبل لامرأة صلاة تطيت بطيب لغير  
زوجها ، حتى تتسل منه غسلها من الجنابة » فذهبي فاغتسلي منه ، ثم ارجعي

فصلي . وقال : « جده أبو الحارث عبيد بن أبي عبيد ، وهو عبد الرحمن بن الحارث بن أبي الحارث بن أبي عبيد ، ورواه عاصم بن عبدالله عن عبيد مولى أبي رهم » .  
 قلت : أخرجه أبو داود (٤١٧٤) وابن ماجه (٤٠٠٢) من طريق سفیان عن عاصم به . وعبيد بن أبي عبيد وثقه العجلي وابن حبان ، وروى عنه جماعة من الثقات ، ويحتمل أن يكون هو الرجل الثقة الذي لم يسم في طريق النسائي ، ويحتمل أن يكون غيره ، وعلى كل حال فالحديث صحيح ، فإن عبد الرحمن بن الحارث بن أبي عبيد قال ابن أبي حاتم (٢٢٤/٢) عن أبي زرعة :  
 « لا بأس به » .

وقد تابعه عاصم بن عبيدالله ، وهو وإن كان ضعيفاً ، فلا بأس به في المتابعات . والله أعلم .

كذا وأدريه  
 ١٠٩٤

وللحديث شاهد بنحوه سيأتي برقم (١٠٩٣) .  
 ١٠٣٢ - ( إِنَّ مَا قُدِّرَ فِي الرَّحِمِ سَيَكُونُ ) .

أخرجه النسائي (٨٥/٢) وأحمد (٤٥٠/٣) من طريق شعبة عن أبي الفيض قال : سمعت عبدالله بن مرة الزرقي عن أبي سعيد الزرقي

« أن رجلاً سأل رسول الله ﷺ عن العزل فقال : إن امرأتى ترضع ، وأنا أكره أن تحمل ؟ فقال النبي ﷺ .... » فذكره .

قلت : ورجاله ثقات غير عبدالله بن مرة الزرقي ، قال الحافظ : « مجهول » .  
 قلت : لكن يشهد له حديث أبي سعيد الخدري قال :

« ذكر العزل عند النبي ﷺ ، فقال : وماذاكم ؟ قالوا : الرجل تكون له المرأة ترضع ، فيصيب منها ، ويكره أن تحمل منه ، والرجل تكون له الأمة ، فيصيب منها ، ويكره أن تحمل منه ؟ فقال :  
 « فلا عليكم أن لا تفعلوا ذاك ، فإنما هو القدر » .

أخرجه مسلم (١٥٩/٤) والنسائي (٨٤/٢ - ٨٥) وأحمد (١١/٣) من طريق عبد الرحمن بن بشر الأنصاري عنه .

وله عند مسلم وأبي داود (٢١٧٠ - ٢١٧١) وأحمد (٣ / ٢٢ و ٤٩ و ٥٣ و ٦٨ و ٧٨) طرق أخرى عن أبي سعيد نحوه .

١٠٣٣ - ( دَرِهْمٌ رِبا يَأْكُلُهُ الرَّجُلُ - وَهُوَ يَعْلَمُ - أَشَدُّ

عند الله من ستة وثلاثين زَنْبِيَةً ) .

رواه الطبراني في « الأوسط » (١٤٢/١ - ١٤٣) والدارقطني (٢٩٥) عن  
ليث بن أبي سليم عن ابن أبي مليكة عن عبدالله بن حنظلة الراهب مرفوعاً .  
ومن هذا الوجه رواه ابن عساكر (٢/٧٤/٩) .

قلت : وهذا سند ضعيف من أجل ليث بن أبي سليم فقد كان اختلط ،  
وقد خالفه عبد العزيز بن رفيع عن ابن أبي مليكة فقال : عن عبدالله بن حنظلة  
عن كعب من قوله ، وهو الصواب كما قال البغوي . ذكره ابن عساكر .  
وأخرجه أحمد (٢٢٥/٥) بسند صحيح عن ابن رفيع ، وكذا رواه الدارقطني وقال :  
هذا أصح من المرفوع .

لكن قد تابعه أيوب عن ابن أبي مليكة عن عبدالله بن حنظلة مرفوعاً به .  
أخرجه أحمد : ثنا حسين بن محمد ثنا جرير يعني ابن حازم عن أيوب به . ورواه  
الدارقطني . قلت : وهذا سند صحيح على شرط الشيخين ، ومن أعله بتغير جرير  
قبل موته فلم يصب ؛ لأنه لم يسمع منه أحد في حال اختلاطه كما قال ابن مهدي .  
ثم إن الموقوف في حكم المرفوع لأنه لا يقال بمجرد الرأي كما لا يخفى .

١٠٣٤ - ( لا يدخل الجنة قَتَاتٌ ) .

أخرجه البخاري (٨٦/٧) ومسلم (٧١/١) وأبو داود (٢٩٧/٢) والترمذي  
(٣٦٤/١) وصححه ، والطيالسي (ص ٥٦ رقم ٤٢١) وأحمد (٣٨٢/٥ ، ٣٨٩ ،  
٣٩٢ ، ٤٠٢ ، ٤٠٤) عن همام بن الحارث عن حذيفة بن اليان مرفوعاً .

وله طريق أخرى عنه عند مسلم وأحمد (٥ / ٣٩١ ، ٣٩٦ ، ٣٩٨ ، ٤٠٦)  
وابن جبان في « روضة العقلاء » ص (١٥٣) عن أبي وائل عنه بلفظ : « تَمَامٌ » .  
وهو بمعنى « قنات » .

١٠٣٥ - ( إن من مُوجِبَاتِ الْمَغْفِرَةِ بَدَلُ السَّلَامِ ، وَحُسْنُ

الكلام ) .

رواه الخرائطي في « مكارم الأخلاق » ( ص ٢٣ ) : حدثنا صالح بن

أحمد بن حنبل : حدثني أبي قال : أعطانا ابن الأشجعي كتاب أبيه عن سفيان عن المقدم بن شريح عن جده قال : « قلت : يا رسول الله دلي على عمل يدخلني الجنة . فقال : ... » فذكره . ورواه القاضي ( ق ٢/٩٤ ) من طريق أحمد به .

قلت : وهذا سند صحيح رجاله كلهم ثقات ، وابن الأشجعي هو أبو عبيدة بن عبيد الله بن عبد الرحمن ، روى عنه جماعة من الثقات وذكره ابن حبان في « الثقات » وسماه عبادة ، وقال الحافظ في « التقريب » :

« مقبول » . يعني عند المتابعة ، لكن رواية أحمد هنا عن كتاب أبيه وجادة جيدة فلا يوهن من الحديث أنه ناوله إياه ابنه أبو عبيدة ، على أن القلب يميل إلى تقوية حديثه مادام أنه قد روى عنه أولئك الثقات وفيهم الإمام أحمد ، بالإضافة إلى توثيق ابن حبان إياه .

وقد وهم فيه المناوي وهماً فاحشاً فإنه نقل عن الهيثمي بعدما عزاه للطبراني في الكبير أنه قال :

« فيه أبو عبيدة بن عبد الله<sup>(١)</sup> الأشجعي ، روى عنه أحمد ولم يضعفه أحد ، وبقية رجاله رجال الصحيح » .  
فتعقبه المناوي بقوله :

« وهو ذهول ، فإن الأشجعي هذا من رجال الصحيحين » .

والذي ذهّل إنما هو المناوي نفسه ، فإن أبا عبيدة هذا لم يخرج له من الستة غير أبي داود . نعم أبوه من رجال « الصحيحين » فكان المناوي اختلط عليه أحدهما بالآخر . ثم قال :

« وقال الحافظ العراقي : رواه ابن أبي شيبة والطبراني والخراطي والبيهقي من حديث هاني بن يزيد بإسناد جيد » .

وهاني بن يزيد هو جد المقدم بن شريح .

١٠٣٦ - ( المهاجرون بعضهم أولياءُ بعضٍ في الدنيا والآخرة ،

---

(١) كذا الأصل والصواب « عبيد الله » كما تقدم .

والطَّلَقَاءُ من قريش ، والمُعْتَقَاءُ من ثقيف ، بعضهم أولياء بعض في الدنيا والآخرة ) .

رواه الطبراني في الكبير (٢/٢٣٢/١) : حدثنا علي بن عبد العزيز : نا أبو حذيفة : نا سفيان عن سلمة بن كهيل عن أبي وائل عن جرير مرفوعاً .  
قلت : وهذا سند صحيح رجاله ثقات رجال البخاري غير علي بن عبد العزيز ، وهو ثقة ، وهو الحافظ البغوي .

وأخرجه أبو يعلى (٢/٢٤١) وابن حبان (٢٢٨٧) والطبراني (١/٢٣٣/١) و (٢/٧٦/٣) وابن عدي (١/١٥٨) وابن مخلد في «المتقى من أحاديثه» ، (٢/٨٧-٨٨) والظفر أبو سعيد في «فوائد منتقاة» (٢/١٣٢) من طريقين عن عاصم عن أبي وائل به .  
وهذا سند حسن .

ثم رواه الطبراني (٢/٢٣٣) عن الحجاج عن الحكم عن أبي وائل به مختصراً .

والحجاج هو ابن أرمطة وهو ثقة ولكنه مدلس وقد عنعنه .

طريق أخرى : ثم رواه ابن وهب في «الجامع» (ص ٥) والطبراني (٢/٢٤٣/١) وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» (١/١٤٥-١٤٦ و٢/٣٠٤) عن الثوري عن الأعمش عن موسى بن عبدالله بن يزيد عن عبد الرحمن بن هلال عن جرير به وزاد : «والأنصار» .

وخالفه شريك فقال : عن الأعمش عن تميم بن سلمة عن عبد الرحمن بن هلال به .

لكن شريكاً سيء الحفظ .

وللحديث شاهد من حديث جابر مرفوعاً به .

أخرجه إبراهيم بن طهان في «الشيخة» (٢٥٠) وفيه الحسن بن عماره وهو متروك .

## تألف الرؤساء من أهل قومهم

١٠٣٧ - ( إنه رأس قومهم ، فأنا أتألفهم فيه ) .

أخرجه ابن وهب في « الجامع » ( ص ٥ ) قال : وأخبرني عمرو بن الحارث أن بكر بن سوادة حدثه أن أبا سالم الجيشاني حدثه عن أبي ذر أن رسول الله ﷺ قال له :

« كيف ترى جميلاً ؟ قال : فقلت : مسكين ، كشكاه من الناس ، قال : فكيف ترى فلاناً ؟ قلت : سيد من السادات ، قال : فجعل خير من ملء الأرض - أو آلاف ، أو نحو ذلك - من فلان ، قال : قلت يا رسول الله ، ففلان هكذا ، وأنت تصنع به ما تصنع ؟ فقال ... » فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم ، وأبو سالم الجيشاني اسمه سفيان بن هانيء . ( انظر الاستدراك رقم ١٢/٣٢ ) .

١٠٣٨ - ( إن مسابكم هذه وليست بمساب على أحد ، وإنما

أنتم ولد آدم طف الصاع لم تملؤوه ، ليس لأحد على أحد فضل إلا بدين ، أو عمل صالح ، حسب الرجل أن يكون فاحشاً بدياً بخيلاً جباناً ) .

رواه عبدالله بن وهب في « الجامع » ( ص ٦ ) وعنه الطحاوي في « المشكل » ( ٣٦٥/٤ ) وكذا ابن جرير في « التفسير » ( ٨٩/٢٦ ) والرؤياني في « مسنده » ( ٢/٤٩ ) وأبو الحسين بن النُّقُور في « القراءة على الوزير » ( ١/٥ ) : أخبرني ابن لهيعة عن الحارث بن يزيد عن علي بن رباح عن عقبة بن عامر الجني مرفوعاً .

قلت : وهذا سند صحيح على شرط مسلم إلا ابن لهيعة وهو صحيح الحديث إذا روى عنه أحد العبادلة وهذا من رواية عبدالله بن وهب عنه فهو صحيح ، وبيان ذلك في ترجمته من « التهذيب » . وقد أخرجه أحمد ( ١٥٨/٤ ) ثنا يحيى بن إسحاق ، أنا ابن لهيعة به . إلا أنه قال : « أنسابكم » بدل « مسابكم » وكذا أخرجه البيهقي في « شعب الإيمان » ( ٢/٩٠/٢ ) .



ولفظ ابن جرير في إحدى روايته :

« الناس لآدم وحواء ؛ كطف الصاع لم يملؤه ، إن الله لا يسألكم عن أحسابكم ، ولا عن أنسابكم يوم القيامة ، ( إن أكرمكم عند الله أتقاكم ) » .

١٠٣٩ - ( نِعَمَ الْقَوْمِ الْأَزْدُ ، طَيِّبَةُ أَفْوَاهُهُمْ ، بَرَةٌ أَيْمَانُهُمْ ، نَقِيَّةٌ قُلُوبُهُمْ ) .

أخرجه أحمد ( ٣٥١/٢ ) : حدثنا حسن : حدثنا ابن لهيعة : ثنا أبو يونس عن أبي هريرة مرفوعاً .

وهذا إسناد ضعيف فإن ابن لهيعة سيء الحفظ . وأما الهيثمي فقال ( ٤٩/١٠ ) : « رواه أحمد وإسناده حسن » . كذا قال مع أنه صرح مراراً وتكراراً في كتابه هذا بضعف ابن لهيعة ، لكنه أحياناً يقول فيه إنه حسن الحديث . فلا أدري ما وجه التوفيق بين ذلك .

نعم قد رواه عنه ابن وهب في « الجامع » فقال ( ص ٦ ) : وحدثني ابن لهيعة به دون قوله « برة أيمانهم » . وابن وهب عن ابن لهيعة صحيح الحديث كما تقدم في الحديث الذي قبله .

١٠٤٠ - ( خير الأسماء عبد الله وعبد الرحمن ، وأصدق الأسماء همام وحارث ، وشر الأسماء حرب ومرة ) .

رواه ابن وهب في « الجامع » ( ص ٧ ) : أخبرني داود بن قيس عن عبد الوهاب ابن بُخْت مرفوعاً .

قلت : وهذا إسناد مرسل صحيح ، رجاله ثقات رجال مسلم .

وقد أخرجه ابن وهب أيضاً من رواية عبدالله بن عامر اليحصبي عن النبي ﷺ مرسلًا .

وإسناده صحيح أيضاً .

وللحديث شاهد موصول من طريق عقيل بن شبيب عن أبي وهب الجشمي

- وكانت له صحبة - قال : قال رسول الله ﷺ فذكره في آخر حديث أوله  
« تسماوا بأسماء الانبياء ... » وهو مخرج في « الإرواء » ( ١١٧٨ ) .

فالحديث بهذا الشاهد ثابت إن شاء الله تعالى ، ثم قال ابن وهب ( ص ٨ ) :

« وأخبرني معاوية بن صالح عن الحسن بن جابر قال : قال رسول الله ﷺ :

« عليكم من الأسماء يزيد ، فإنه ليس أحد ، إلا وهو يزيد في الخير  
والشر ، والحارث ، فإنه ليس أحد إلا وهو يحرق لآخرته أو ديناه ، وهام ،  
فإنه ليس أحد إلا وهو بهم بآخرته أو ديناه ، فإن أخطأتم هذه الأسماء فمبدوا . »

والحسن بن جابر وهو اللخمي تميمي ، لكن لم يرو عنه غير معاوية هذا  
ومحمد بن الوليد الزبيدي ، ولم يوثقه غير ابن حبان .

والحديث تقدم تحت الحديث ( ٩٠٤ ) ، وإنما أعدته هنا لتقويته بالشاهد  
الموصول ، ومرسل اللخمي .

١٠٤١ - ( أنت عمي ، وبقية آبائي ، والعمم والد ) .

أخرجه الطبراني في « المعجم الكبير » ، ( ٣ / ١٨٤ / ٢ - ) : حدثنا الحسين  
ابن محمد الحنطاط الرامهرمزي : نا أحمد بن رشد بن خثيم الهلالي : نا عمي سعيد  
ابن خثيم الهلالي : نا حنظلة بن أبي سفيان عن طاوس عن ابن عباس قال : حدثتني  
أم الفضل بنت الحارث قالت :

« بينا أنا مارة ، والنبي ﷺ في الحجر ، فقال : يا أم الفضل ، قلت :

ليك يا رسول الله ، قال : إنك حامل بفلام ، قالت : كيف وقد تحالفت قريش :

لا تؤلِّدون النساء ؟ قال : هو ما أقول لك ، فاذا وضعت فأنتني به ، فها

وضعت أنتي به النبي ﷺ ، فها عبد الله ، وألباه من ريقه ، ثم قال : اذهبي به

فلتجدته كيبساً ، قالت : فأنتي العباس ، فأخبرته ، فتلبَّس ، ثم أنسي

النبي ﷺ ، وكان رجلاً جميلاً ، مديد القامة ، فلما رآه رسول الله ﷺ قام

إليه فقبل بين عينيه ، ثم أقعدته عن يمينه ، ثم قال : هذا عمي ، فمن شاء فليباه  
بسمه . قال العباس : بعض القول يا رسول الله ، قال : ولم لأقول ، وأنت عمي ... الحديث .

قلت : وهذا إسناد فيه ضعف ، أحمد بن رشد قال ابن أبي حاتم ( ٥١ / ١ / ١ ) :

« روى عنه أبي ، وسمع منه أيام عبيد الله بن موسى أحاديث أربعة ، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً ، والحسين بن محمد الحنط لم أجد له ترجمة .

وأما الهيثمي فقال (٢٧٦/٩) :

« رواه الطبراني ، وإسناده حسن ، !

نعم الحديث حسن لغيره ، فإن الجملة الأولى لا تحتاج إلى شاهد كما هو ظاهر ، والجملة الوسطى ، رويت من حديث المطلب بن ربيعة وعلي بن أبي طالب ، وابنه الحسن بأسانيد ضيفة ، قد خرجتها في الكتاب الآخر (١٩٤٤ - ١٩٤٥) .

وأما الجملة الأخيرة ، فقد أخرجها سعيد بن منصور في « سننه » كما في « الجامع الصغير » من حديث عبدالله الوراق مرسلًا .

ثم وجدت لها شاهداً آخر ، فقال ابن وهب في « الجامع » (ص ١٤) :  
وأخبرني يونس بن يزيد عن ابن شهاب قال : بلغنا والله أعلم أن رسول الله ﷺ قال :  
« العم أبٌ ، إذا لم يكن دونه أب ، والخالة أم إذا لم تكن أم دونها » .  
وهذا إسناد مرسل أو معضل ، ورجاله ثقات .

١٠٤٢ - ( إذا جاء خادمٌ أحدكم بطعامه فليُقعده معه ، أو ليناوله منه ؛ فإنه هو الذي ولي حرّه ودُخانهُ ) .

أخرجه ابن ماجه (٣٠٨/٢) وأحمد (٤٤٦٩٣٨٨/١) من طريق إبراهيم الهجري عن أبي الأحوص عن عبدالله بن مسعود مرفوعاً .

وهذا سند حسن رجاله كلهم ثقات رجال مسلم غير إبراهيم الهجري وهو ابن مسلم ، قال في « التقریب » :

« إنه لين الحديث رفع موقوفات » .

قلت : وهذا مرفوع قطعاً ، وله شاهد وهو :

١٠٤٣ - ( إذا جاء خادمٌ أحدكم بطعامه قد كفاه حرّه وعمله ، فإن لم يُقعده معه ليأكل ، فليناوله أكلةً من طعامه ) .

رواه أحمد (٤٦٤٥٠٦/٢) عن حماد بن سلمة : أنا عمار بن أبي عمار :

سمعت أبا هريرة مرفوعاً . وهذا سند صحيح على شرط مسلم ، وقد أخرجه هو وغيره بلفظ : « إذا أتى أحدكم خادمه » وسيأتي إن شاء الله تعالى برقم (١٢٨٥) .

١٠٤٤ - ( إن رجلاً زار أخاً له في قرية ، فأرصدَ الله تعالى على مدْرَجَتِهِ مَلَكاً ، فلما أتى عليه المَلَكُ قال : أين تريد ؟ قال : أزور أخاً لي في هذه القرية ، قال : هل له عليك من نعمة [ ترُبُّها ] ؟ قال : لا ، إلا أنني أحببته في الله ، قال : فإني رسولُ الله إليك أن الله عز وجل قد أحبَّك كما أحببته له ) .

رواه أبو بكر الشافعي في « الفوائد » (٢/١١٥) والحسن بن علي الجوهري في « فوائد متقاة » (١/٢٧) من طرق عن حماد بن سلمة عن ثابت عن أبي رافع عن أبي هريرة مرفوعاً .

قلت : وهذا سند صحيح على شرط مسلم ، وقد أخرجه في « صحيحه » (١٢/٨) من هذا الوجه ، وقول الحافظ محمد بن ناصر في « التنبه » (ق ٢١/٢) أنه مخرج في « الصحيحين » وممن منه ، فليس الحديث في صحيح البخاري . وإنما أخرجه في « الأدب المفرد » (٣٥٠) . ورواه ابن وهب في « الجامع » (٣٠) .

١٠٤٥ - ( البركةُ في ثلاث : الجماعاتُ ، والثريدُ ، والسَّحورُ ) .

رواه أبو طاهر الأنباري في « المشيخة » (١٥٦ / ١ - ٢٠) والبيهقي في « الشعب » (٢/٤٢٦/٢) عن داود بن عبد الرحمن أبي عبدالله العطار : ثنا عبدالله النَّصْرِي عن سليمان التيمي عن أبي عثمان الهندي عن سلمان الفارسي مرفوعاً .

قلت : وهذا إسناد رجاله ثقات معروفون غير عبدالله النصري فلم أعرفه . والحديث عزاه السيوطي في « الجامع » للطبراني في « الكبير » والبيهقي في « الشعب » عن سلمان ، فقال شارحه المناوي :

« قال الزين العراقي : رجاله معروفون بالثقة إلا أبا عبدالله البصري » .

قلت : كذا في الأصل « أبا عبدالله البصري » على خلاف مافي « المشيخة »  
« عبدالله النصري » بالنون . والله أعلم .

وهكذا رواه أبو نعيم في « أخبار أصبهان » ( ١ / ٥٧ ) عن الطبراني .  
وللحديث شاهد من حديث أبي هريرة أشار إليه الديلمي ، وقد أخرجه  
الخطيب في « الموضَّح » ( ١ / ٢٦٣ ) عن أسد بن عيسى : رفيعين : حدثنا أرطاة بن  
المنذر عن داود بن أبي هند عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة مرفوعاً .

ورواه هو وعبد الغني المقدسي من هذا الوجه بلفظ :  
« إن الله جعل البركة في السحور والكيل » وسيأتي برقم ( ١٢٩١ ) .  
وهذا سند حسن رجاله ثقات غير أسد هذا ، فأورده الحافظ في « اللسان » وقال :

« يقال له : رفيعين ، كان من عباد أهل الشام ، قال مكحول البيروتي  
عن داود بن جميل : ما كانوا يشكون أنه من الأبدال . قال ابن جان في  
« الثقات » : يثرب ، روى عنه أهل العراق وأهل بلده » .

ويقويه أن له طريقاً أخرى عن أبي هريرة ، أخرجه أبو سعيد ابن الأعرابي  
في « معجمه » ( ٢ / ١٣٨ ) عن ابن أبي ليلى عن عطاء عنه مرفوعاً دون ذكر الجماعة .  
وهذا إسناد حسن في المتابعات والشواهد على الأقل .

وله شاهد ثان ، ولكنه ساقط ، رواه ابن شاذان في « المشيخة الصغيرة »  
( ١ / ١٥٨ ) عن أنس مرفوعاً .

وفيه الحسن بن علي بن زكريا العدوي وهو وضاع ، وقد أساء السيوطي  
بإيراده لحديثه هذا في « الجامع » وإن كان بمعنى هذا الحديث الصحيح ففيه غيبة  
عن حديث الكذاب ولفظه « الجماعة بركة ... » وسيأتي في « الأحاديث الضعيفة » ( ٢٦٧٣ ) .

وله شاهد ثالث ، ولكنه واه ، فيه مجهولان ، والحارث الأعور ، وهو متروك ،  
وقد خرجته هناك مع حديث العدوي المذكور .

١٠٤٦ - ( ثلاثٌ من فعلهن فقد طعم طعم الإيمان : من  
عبدالله وحده ، وأنه لا إله إلا الله ، وأعطى زكاة ماله طيبةً بها نفسه ،

رافدةً عليه كلَّ عام ، ولا يعطي الهرمة ، ولا الدرنة ، ولا المريضة ،  
ولا الشرط : اللثيمة ، ولكن من وسط أموالكم ، فإن الله لم يسألكم  
خيرَه ، ولم يأمركم بشره ) .

أخرجه أبو داود (٢٥٠/١) قال : قرأت في كتاب عبد الله بن سالم - بمص -  
عند آل عمرو بن الحارث الحمصي : عن الزهبي قال : وأخبرني يحيى بن جابر عن  
جبر بن نفيير عن عبد الله بن معاوية الغاضري مرفوعاً به .

قلت : وهذا إسناد رجاله ثقات لكنه منقطع بين ابني جابر وجبر ، لكن  
وصله الطبراني في « المعجم الصغير » ( ص ١١٥ ) والبيهقي في « السنن » (٩٥/٤)  
من طريقين عن عبد الله بن سالم عن محمد بن الوليد الزبيدي : ثنا يحيى بن جابر الطائي  
أن عبد الرحمن بن جبير بن نفيير حدثه أن أباه حدثه به . وزاد :

« وزكى نفسه ، فقال رجل : وما تزكية النفس ؟ فقال : أن يعلم أن  
الله عز وجل معه حيث كان » .

قلت : وهذا إسناد صحيح ، رجاله ثقات رجال مسلم غير عبد الله بن سالم  
وهو الزبيدي ، وهو ثقة .

وأخرجه البخاري في « تاريخه » من طريق يحيى بن جابر به كما في  
ترجمة الغاضري من « الإصابة » .

( فائدة ) قوله **ﷺ** : « أن الله معه حيث كان » . قال الإمام محمد بن  
يحيى الذهلي :

« يريد أن الله علمه محيط بكل مكان ، والله على العرش » .

ذكره الحافظ الذهبي في « الملو » رقم الترجمة (٧٣) بتحقيقي واختصاري .  
وأما قول العامة وكثير من الخاصة : الله موجود في كل مكان ، أو في كل  
الوجود ، ويعنون بذاته ، فهو ضلال بل هو مأخوذ من القول بوحدة الوجود ،  
الذي يقول به غلاة الصوفية الذين لا يفرقون بين الخالق والمخلوق ويقول كبيرهم :  
كل ما تراه عينك فهو الله ! تعالى الله عما يقولون علواً كبيراً .

١٠٤٧ - ( ثلاثٌ من السعادةِ ، وثلاثٌ من الشقاوةِ ، فمنِ السعادةِ : المرأةُ تراها تعجبك ، وتغيبُ فتأمنها على نفسها ومالكِ ، والدايةُ تكونُ وطِيئةً فتُلحِقُك بأصحابك ، والدار تكونُ واسعةً كثيرةَ المرافقِ . ومن الشقاوةِ المرأةُ تراها فتسوؤُك ، وتحملُ لسانها عليك ، وإنِ غبتَ عنها لم تأمنها على نفسها ومالكِ ، والدايةُ تكونُ قطوفاً ، فإن ضربتها أتعبتك ، وإن تركتها لم تُلحِقُك بأصحابك ، والدار تكونُ ضيقةً قليلةَ المرافقِ ) .

أخرجه الحاكم (١٦٢/٢) من طريق محمد بن بكير الحضرمي : ثنا خالد بن عبدالله : ثنا أبو إسحاق الشيباني عن أبي بكر بن حفص عن محمد بن سعد عن أبيه مرفوعاً . وقال :

« تفرد به محمد بن بكير فان كان حفظه فهو صحيح على شرط الشيخين » فقال الذهبي :

« محمد قال أبو حاتم صدوق يغلط ، وقال يعقوب بن شيبة ثقة » . وقال المنذري (٦٨/٣) :

« محمد هذا صدوق وثقه غير واحد » .

قلت : ونص عبارة أبي حاتم في « الجرح والتعديل » (٢١٤/٢/٣) :

« صدوق عندي يغلط أحياناً » .

ثم نقل توثيقه عن جمع ، فمثله لا يقل حديثه عن درجة الحسن . والله أعلم .

وتابعه محمد بن أبي حميد عن إسماعيل بن محمد عن أبيه عن جده به مختصراً .

أخرجه ابن عساكر في « تاريخ دمشق » (١٦/٢٣٢/١) .

١٠٤٨ - ( ما لصبيكم هذا يبكي ؟ فهلا استرقيتم له من العيّن ؟ ) .

أخرجه أحمد (٧٢/٦) : ثنا حسين قال : ثنا أبو أُوَيْس : ثنا عبدالله بن

أبي بكر عن عمرة عن عائشة قالت :

دخل النبي ﷺ فسمع صوت صبي يبكي فقال : فذكره .  
وهذا إسناد حسن رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين غير أبي أويس وهو  
عبدالله بن عبدالله بن أويس قال في « التقريب » :  
« صدوق بهم » . وأخرج له مسلم في الشواهد .  
ولعائشة حديث آخر في الرقية بلفظ : ( كان يأمرها أن تسترق ) وسيأتي  
إن شاء الله برقم ( ٢٥٢١ ) .

١٠٤٩ - ( يا عائشةُ إن من شرِّ الناسِ ، من تركَهُ  
الناسُ ، أو ودَعَهُ الناسِ ، اتِّقاءً فُحْشِهِ ) .

أخرجه البخاري ( ١٢٥/٤ - ١٤٢، ١٢٦ ) ومسلم ( ٢١/٨ ) وأبو داود  
( ٤٧٩١ ) والترمذي ( ٣٦٠/١ ) وأحمد ( ٣٨/٦ ) من طريق سفيان بن عيينة عن محمد  
ابن المنكدر عن عروة بن الزبير عن عائشة قالت :

« استأذن رجل على رسول الله ﷺ ، وأنا عنده ، فقال : بئس ابنُ  
العشيرة أو أخو العشيرة . ثم أذن له ، فألان له القول ، فلما خرج ، قلت :  
يا رسول الله ! قلت له ما قلت ، ثم ألتت له ؟ فقال : فذكره ، والسياق  
للترمذي وقال :

« حديث حسن صحيح » .

قلت : ولفظ الشيخين وغيرها :

« إن شرَّ الناسِ منزلةً عند الله يوم القيامة ... » .

وله طريق أخرى ، عن محمد بن فليح قال : حدثنا أبي عن عبدالله بن  
عبد الرحمن بن معمر عن أبي يونس مولى عائشة عنها قالت :

« استأذن رجل على النبي ﷺ ، فقال : بئس ابنُ العشيرة ، فلما دخل ،  
هَشَّ له رسول الله ﷺ ، وانبسط إليه ، ثم خرج ، فاستأذن رجل آخر ،  
فقال النبي ﷺ : نعم ابن العشيرة ، فلما دخل ، لم ينبسط إليه كما انبسط الى  
الآخر ، ولم يهش له كما هَشَّ ، فلما خرج ، قلت : يا رسول الله استأذن فلانُ



قلقتَ له ما قلتَ ، ثم هَشَّتَ له وانبسطت إليه ، وقلت لفلان ما قلت ، ولم أرك  
صنعت به ما صنعت للآخر ؟ فقال : يا عائشة إن من شرار الناس من اتقى خَشْفَهُ «  
قلت أخرجه ابن وهب في « الجامع » ( ٦٩ - ٧٠ ) وأحمد ( ١٥٨/٦ )  
والبخاري في « الأدب المفرد » ( ٣٣٨ ) وسنده على شرط مسلم ، لولا أن فليحاً  
وابنه فيها ضعف .

١٠٥٠ - ( لا يجتمعُ الإيمانُ والكفرُ في قلب امرئ ، ولا  
يجتمع الكذب والصدق جميعاً ، ولا تجتمع الحيانةُ والأمانةُ جميعاً ) .

رواه ابن وهب في « الجامع » ( ٨٣ و ٧٣ ) : أخبرني ابن لهيعة عن أبي  
الأسود عن عبدالله بن رافع عن أبي هريرة مرفوعاً .  
قلت : وهذا إسناد صحيح ، رجاله كلهم ثقات .

١٠٥١ - ( لا يجتمعان ( يعني الخوف والرجاء ) في قلب عبد في  
مثل هذا الوطن ( يعني الاحتضار ) إلا أعطاه الله الذي يرجو ، وأمنه من  
الذي يخاف ) .

رواه الترمذي ( ١٨٣/١ - ١٨٤ ) وحسنه ، وابن ماجه ( ٤٢٦١ ) وابن أبي  
الدنيا في « المحتضرين » ( ١/٥ - ٢ ) وفي « حسن الظن » ( ١/١٨٦ ) من طرق عن  
سيار بن حاتم قال : أخبرنا جعفر بن سليمان قال : حدثنا ثابت البناني عن أنس  
ابن مالك قال :

دخل رسول الله ﷺ على شاب وهو في الموت ، فقال : كيف تجدك ؟  
قال : أرجو الله يا رسول الله وأخاف ذنوبي ، فقال رسول الله ﷺ فذكره .  
قلت : وهذا سند حسن كما قال المنذري ( ١٤١/٤ ) ، ورجاله ثقات رجال  
مسلم ، غير سيار بن حاتم ، وهو صدوق له أوهام ، كما في « التقريب » وقد  
تابعه يحيى بن عبد الحميد الحماني عند ابن بطة في « الإبانة » ( ١/٥٩/٦ ) ، فصح  
به الحديث ، والحمد لله الذي بنعمته تم الصالحات .

وله شاهد عن عمير بن عمير مرسلًا . لكن فيه أبو ربيعة زيد بن عوف  
متروك . رواه ابن أبي الدنيا في « المرض والكفارات » ( ق ٢/١٦٩ ) .

## فضل نساء قريش

١٠٥٢ - ( خير نساء ركبن الإبل صالح نساء قريش ، أحناه

على ولد في صغره ، وأرعاه على زوج في ذات يده ) .

هذا من حديث أبي هريرة رضي الله عنه ، وله عنه عدة طرق :

١ - عن سفیان بن عيينه عن أبي الزناد عن الأعرج عنه مرفوعاً .  
أخرجه البخاري (١٩٣/٦) ومسلم (١٨١/٧ - ١٨٢) وأحمد (٣٩٣/٢) .  
وتابعه عن أبي الزناد شعيب عند البخاري (١٢٠/٦) . ومحمد وهو ابن عمرو  
عند أحمد (٤٤٩/٢) .

٢ - عن سفیان أيضاً : ثنا ابن طاوس عن أبيه عن أبي هريرة .

أخرجه البخاري (١٩٣/٦) ومسلم .

وتابعه معمر عن ابن طاوس به . أخرجه أحمد (٢٦٩/٢) .

٣ - عن الزهري عن ابن المسيب عنه .

رواه البخاري ( ١٣٩ / ٤ ) معلقاً ، ومسلم وأحمد ( ٢٦٩ / ٢ و ٢٧٥ )

موصولاً ، وفيه بيان سبب الحديث وهو :

« أن النبي ﷺ خطب أم هاني بنت أبي طالب فقالت : يا رسول الله إني

قد كبرت ولي عيال ، فقال النبي ﷺ : ... » . الحديث .

٤ - عن معمر عن هام بن منبه عنه .

أخرجه مسلم وأحمد (٣١٩/٢) .

٥ - عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عنه .

تفرد به مسلم .

٦ - عن حماد عن محمد بن زياد قال : سمعت أبا هريرة به .

تفرد به أحمد (٤٦٩/٢) وهو صحيح على شرط مسلم .

٧ - عن محمد عن أبي سلمة عنه .

تفرد به أحمد أيضاً (٥٠٢/٢) . وهو حسن .

وله شاهدان أحدهما من حديث ابن عباس بلفظ : « إن خير نساء .. » .  
الحديث ، وسيأتي برقم ( ٢٥٢٢ ) . والآخر عن معاوية ومضى أيضاً في حديث :  
( اللهم لا مانع لما أعطيت ) ، وسيأتي أيضاً برقم ( ٢٥٢٣ ) .

## فضل الحجامة

١٠٥٣ - ( خير ما تداويتم به الحجامة ) .

أخرجه الحاكم (٢٠٨/٤) وأحمد (٩/٥ ، ١٥ ، ١٩) من طرق عن  
عبد الملك بن عمير قال : سمعت حصين بن أبي الحرِّ يحدث عن سمرة مرفوعاً . وقال :  
« صحيح على شرط الشيخين » . وواقفه الذهبي . كذا قالوا : وحصين بن أبي  
الحرِّ وهو ابن مالك ابن الحشخاش لم يُخرج له الشيخان شيئاً وهو ثقة ، فالحديث  
صحيح فقط ليس على شرطها . وله شاهد صحيح وهو :

١٠٥٤ - ( خير ما تداويتم به الحجامة ، والقسط البحري ،

ولا تعذبوا صبيانكم بالغمز ) .

أخرجه أحمد (١٠٧/٣) : ثنا ابن أبي عدي عن حميد عن أنس مرفوعاً .  
وهذا إسناد ثلاثي صحيح على شرطها ، وقد أخرجه بلفظ : ( إن أمثل ... )  
وزادا : « وعليكم بالقسط » .

والحديث أخرجه الثقفي في « الثقفيات » ( ج ٣ رقم ٩ - نسختي ) من  
طريق أخرى عن حميد به . وقال :  
« رواه حماد بن سلمه عن حميد » .

( القسط ) : عقار معروف في الأدوية طيب الريح ، تبخر به النفساء  
والأطفال . و ( الغمز ) : يعني غمز لهمة الصبي إذا سقطت بالإصبع .

١٠٥٥ - ( ما كرهت أن يراه الناس فلا تفعله إذا خلوت ) .

رواه ابن حبان في « روضة العقلاء » ( ص ١٢ - ١٣ ) وأبو عبدالله

الفلاكي في « الفوائد » ( ٩٠ / ١ ) وأبو طاهر بن قيداس في « مجلس من مجالس أبي القاسم اللالكائي » ( ٣ / ١٢٢ / ٢ ) والضياء في « المختارة » ( ١ / ٤٤٩ ) عن مؤمل ابن إسماعيل : ناشبة عن زياد بن علاقه عن أسامة بن شريك مرفوعاً . وقال اللالكائي : « هذا حديث غريب عن زياد بن علاقه ، لا نعلم رواه عنه غير شعبة ، وعنه غير المؤمل » .

قلت : وهو سيء الحفظ كما في « التقريب » ، فالإسناد ضعيف ، ولعل الحديث من الإسرائيليات ، فقد أخرجه الطبراني عن عبد الرحمن بن أزي قال : قال داود النبي ﷺ فذكره .

أخرجه بسندين رجال أحدهما رجال الصحيح كما قال الهيثمي في « المجمع » ( ١٠ / ٢٣٤ ) .

( تقييده ) وقع الحديث في « الجامع الصغير » وفي « الفتح الكبير » معزواً لابن حبان والترمذي ، وعزوه للترمذي خطأ بلا شك ، فإنه لم يخرج به ، وأنا أظن أن « الترمذي » تحرف على بعض النساخ ، وأن الصواب « الباوردي » ، كذلك وقع في « الجامع الكبير » ( ٢ / ١٧٦ / ٢ ) .

ووقع في المناوي هكذا : « حب عن أسامة بن شريك ، ابن عساكر عن أنس » !

فكانه اختلط عليه أو على بعض النساخ تخريج هذا الحديث بتخريج الذي قبله !

ثم وجدت للحديث شاهداً مرسلًا في حديث في « جامع ابن وهب » ( ص ٦٥ ) ، ورجاله موثقون غير شيخ أبي إسحاق السبيعي فإنه لم يسم ، وهو تابعي ، أو صحابي ، والأول عندي أرجح ، كما بينته في الكتاب الآخر ( ١٩٥٦ ) ، فالحديث به حسن إن شاء الله .

١٠٥٦ - ( خير ماء على وجه الأرض ماء زمزم ، فيه طعام من الطعم وشفاء من السقم ، وشر ماء على وجه الأرض ماء بوادي برهوت

بقية حضر موت كرجل الجراد من الهوام ، يصبح يتدفق ، ويعسي  
لا بلال بها ) .

رواه الطبراني ( ١/١١٢/٣ ) وعنه الضياء في « المختارة » ( ٢/١١٤/٦٧ )  
من طريقين عن الحسن بن أحمد بن أبي شبيب الحراني : نا مسكين بن بكير : نا محمد  
ابن مهاجر عن إبراهيم بن أبي حرة عن مجاهد عن ابن عباس مرفوعاً .

ومن هذا الوجه أخرجه في « الأوسط » ( ١/١١٨/١ ) وقال :

« لم يروه عن إبراهيم إلا ابن مهاجر ولا عنه إلا مسكين تفرد به الحسن » .  
قلت : وهو ثقة من رجال مسلم ، وكذا من فوجه غير إبراهيم بن أبي  
حرة ، قال الذهبي في « الميزان » :

« ضعفه الساجي ، ولكن وثقه ابن معين وأحمد وأبو حاتم ، وزاد :  
لا بأس به ، رأى ابن عمر ، يروي عنه معمر ، وابن معين ، وهو جزري ،  
سكن مكة » .

قلت : فالإسناد حسن على أقل الدرجات .

والحديث قال المنذري في « الترغيب » ( ١٣٣/٢ ) :

« رواه الطبراني في « الكبير » ، ورواه ثقات ، وابن حبان في  
( صحيحه ) » . وكذا في « مجمع الزوائد » ( ٢٨٦/٣ ) .

قلت : لم يورده الهيثمي في « موارد الظمان » فالظاهر أنه مما فاته .

ونقل المناوي عن الحافظ ابن حجر أنه قال :

« رواه موقوفون ، وفي بعضه مقال ، لكنه قوي في المتابعات ، وقد جاء  
عن ابن عباس من وجه آخر مرفوعاً » .

( تفييه ) قوله « بقية » كذا وقع في « المعجم الكبير » بالمشاة التحتية  
بعد القاف ، ونسخته جيدة مصححة ومقابلة وكذا وقع في « المجمع » و « الجامع  
الكبير » ( ٢/٢٧/٢ ) وبعض نسخ « الجامع الصغير » . ووقع في « الترغيب »  
ونسخة « الجامع الصغير » التي عليها شرح « فيض القدير » و « الفتح الكبير »

بلفظ : « بقبة » بالباء الموحدة ولعل الصواب الأول ، وكذلك وقع في صلب شرح « الفيض » .

ولبعض الحديث شاهد من حديث أبي ذر مرفوعاً بلفظ :

« إنها مباركة ، وهي طعام طعم ، وشفاء سقم » .

أخرجه الطيالسي ( ٤٥٧ ) وأحمد ( ١٧٥ / ٥ ) ومسلم ( ١٥٤ / ٧ )  
وليس عندهما « وشفاء سقم » . خلافاً لمن وهم من الأفاضل !

١٠٥٧ - ( المكر والخديعة في النار ) .

روي من حديث قيس بن سعد ، وأنس بن مالك ، وأبي هريرة ، وعبدالله بن مسعود ، ومجاهد ، والحسن .

١ - أما حديث قيس ، فأخرجه ابن عدي في « الكامل » ( ٢ / ٥٨ )  
من طريق هشام بن عمار : حدثنا جراح بن مليح : ثنا أبو رافع عن قيس بن سعد  
قال : لولا أنني سمعت رسول الله ﷺ يقول : ( فذكره ) لكنت من أمكر الناس .

أورده في ترجمة الجراح هذا وقال :

« لا بأس به ، وبرواياته ، وله أحاديث صالحة جيدة » .

وقال الحافظ في « الفتح » ( ٢٩٨ / ٤ ) بعد ما عزاه لابن عدي :

« وإسناده لا بأس به » .

وتابعه المهيم بن خارجة ثنا الجراح بن مليح البهراني به .

أخرجه البيهقي في « الشعب » ( ٢ / ١٠٥ / ٢ ) من طريق أحمد بن

عبيد بسنده عنه .

وأما قول المناوي :

« قال في « الميزان » في سنده لين ، وذلك لأن فيه أحمد بن عبيد ،

قال ابن معين : صدوق له مناكير . والجراح بن مليح قال الدارقطني : ليس

بشيء . ووثقه غيره . وخالف الذهبي ، فقال في « الكبار » : سنده قوي ،

ورواه البزار والديلمي عن أبي هريرة ، والقضاعي عن ابن مسعود .

قلت : فيؤخذ عليه أمور :

**أولاً :** أنه ليس في رواية ابن عدي أحمد بن عبيد ، وإنما هو في رواية البيهقي في « الشعب » كما رأيت ، والسيوطي ، إنما عزاه إليه فقط ، فقد فاتته هذه المتابعة القوية من هشام بن عمار عند ابن عدي .

**ثانياً :** أن الجراح بن مليح في الحديث هو البهراني الحمصي ، وليس هو الذي قال فيه الدارقطني ما نقله المناوي عنه ، وإنما ذاك الجراح بن مليح الرؤاسي والد وكيع . وقد قال الذهبي في الأول : هو أمثل من والد وكيع .

**ثالثاً :** لا مخالفة من الذهبي في تقويته لإسناد الحديث ، بل ذلك هو الصواب ، لأنه ليس في رجاله من ينظر فيه غير الجراح ، وقد عرفت قول ابن عدي فيه ، ولذا قال الحافظ فيه في « التقريب » : « صدوق » . ولذلك قوى إسناده في « الفتح » كما سبق .

وأبو رافع هو نفيح بن رافع الصائغ المدني ثقة من رجال الشيخين . وهشام بن عمار فيه كلام وإن كان من شيوخ البخاري ، لكنه قد توبع كما عرفت .  
٢ - وأما حديث أنس ، فأخرجه الحاكم ( ٤ / ٦٠٧ ) عن يزيد بن أبي حبيب عن سنان بن سعد عنه .

سكت عنه الحاكم والذهبي ، وإسناده حسن ، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سنان بن سعد ، ويقال : سعد بن سنان وهو صدوق كما في « التقريب » .

٣ - وأما حديث أبي هريرة ، فله عنه طريقان :

**الأولى :** عن عبيد الله بن أبي حميد عن أبي المليح عنه .

أخرجه البزار ( ١٨ - زوائده ) والعقيلي في « الضمفاء » ( ٢٦٨ ) وابن عدي في « الكامل » ( ٢٣٦ / ٢ ) وقال العقيلي :

« عبيد الله ، قال البخاري : منكر الحديث . وفي هذا رواية من غير هذا الوجه بغير هذا اللفظ ، فيها لين أيضاً » .

قلت : لعله يشير إلى الطريق الأولى ، وقال الحافظ في عبيد الله هذا :

« متروك الحديث » .

**والأخرى :** عن إسماعيل بن يزيد : ثنا هشام بن عبيد الله : ثنا حكيم بن نافع : حدثني عطاء الخراساني عنه .

أخرجه أبو نعيم في « أخبار أصبهان » ( ١ / ٢٠٩ ) في ترجمة إسماعيل هذا ، واسم جده حرith بن مردائبه القطان ، وقال : « اختلط عليه بعض حديثه في آخر أيامه » . وعطاء الخراساني هو ابن أبي مسلم صدوق ، يهيم كثيراً ، ويرسل ويدلس . ورواه إسحاق بن راهويه في « مسنده » عن أبي هريرة كما في « الفتح » .

٤ - وأما حديث ابن مسعود ، فيأتي الكلام عليه في الحديث الآتي .

٥ - وأما حديث مجاهد ، فرواه ابن وهب في « الجامع » ( ص ٧٦ ) عن ابن زحر عن سليمان بن مهران عنه قال : قال رسول الله ﷺ : فذكره وزاد : « والخيانة » .

وهو مع إرساله ضعيف ، من أجل ابن زحر واسمه عبيد الله فإنه واه .

٦ - وأما حديث الحسن ، فقد رواه ابن المبارك في « البر والصلة » عن عوف عنه قال : بلغني أن رسول الله ﷺ قال : فذكره . (١)

وهذا إسناد صحيح ، ولكنه مرسل أيضاً ، إلا أنه إذا ضم إليه ما قبله من الموصول أخذ به قوة ، ودل مجموع ذلك على أن للحديث أصلاً ، كما قال الحافظ ، لاسياً وبعضه حسن لذاته كالحديث الأول ، والثاني ، ومثلها حديث ابن مسعود الآتي . فالحديث صحيح قطعاً ، وقد علقه البخاري في « صحيحه » بصيغة الجزم .

١٠٥٨ - ( من غشنا فليس منا ، والمكر والخداع في النار ) .

أخرجه ابن جبان ( ١١٠٧ ) والطبراني في « المعجم الصغير » ( ص ١٥٣ ) و « المعجم الكبير » ( ٣ / ٦٩ / ١ ) وأبو نعيم في « الحلية » ( ٤ / ١٨٨ ) من طرق عن أبي خليفة الفضل بن الحباب : ثنا عثمان بن الهيثم المؤذن : ثنا أبي عن عاصم عن زر بن حبیش عن عبد الله بن مسعود قال : قال رسول الله ﷺ : فذكره .

قلت : وهذا إسناد حسن ، على ما بينته في « الروض النضير » ( ٦٤١ ) ،

و « إرواء الغليل » ( ١٣٠٧ ) .

( ١ ) وأورده السيوطي في « الجامع الصغير » من رواية أبي داود في « مراسيله »

بزيادة « والخيانة » .



والجملة الأولى لها أكثر من شاهد واحد، مخرجة في « الإرواء ». .  
والجملة الأخرى لها شواهد أيضاً كما سبق آنفاً ، فلحديث مجموع ذلك صحيح . والحمد لله على توفيقه .

١٠٥٩ - ( ما في السماء الدنيا موضع قدم ، إلا عليه ملك ساجد ،  
أو قائم ، فذلك قول الملائكة : « وما منّا إلا له مقامٌ معلوم ، وإنا  
لنحن الصّافّون ، وإنا لنحنُ المسبّحون » ) .

أخرجه ابن نصر في « الصلاة » ( ٤٤ / ١ ) عن أبي معاذ الفضل  
ابن خالد النحوي قال : حدثنا عبيد بن سليمان الباهلي قال : سمعت الضحاك بن  
مزاحم يحدث عن مسروق بن الأجدع عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت : قال  
رسول الله ﷺ فذكره .

قلت : وهذا إسناد حسن في الشواهد ، رجاله ثقات غير الفضل هذا ،  
فقد ترجمه ابن أبي حاتم ( ٦١ / ٢ / ٣ ) من رواية ثقتين عنه ، ولم يذكر فيه  
جرحاً ولا تعديلاً .

ثم روى من طريق مسلم بن صبيح عن أبي الضحى عن مسروق عن  
عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال :

فذكره موقوفاً عليه باختصار ، وهو في حكم المرفوع ، وإسناده صحيح .

١٠٦٠ - ( هل تسمعون ما أسمع ؟ قالوا : ما نسمع من شيء .  
قال : إني لأسمع أطيط السماء ، وما تُتلام أن تنطّ ، وما فيها موضع  
شبر إلا وعليه ملك ساجد ، أو قائم ) .

أخرجه ابن نصر في « الصلاة » ( ٤٣ / ٢ ) عن صفوان بن محرز عن  
حكيم بن حزام رضي الله عنه قال :

« بينا رسول الله ﷺ مع أصحابه رضي الله عنهم إذ قال لهم ... » فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح ، رجاله كلهم ثقات .

ثم أخرج له شاهداً من حديث عائشة مرفوعاً نحوه ، وثانياً عن ابن مسعود موقوفاً ، وقد خرجتها آنفأ ، وثالثاً من حديث أبي ذر ، وفي متنه زيادة ، وقد خرجته في « المشكاة » ( ٥٣٤٧ ) .

١٠٦١ - ( كان إذا صلى همس ، فقال : أفننتم لذلك ؟ إني ذكرت نبياً من الأنبياء أعطى جنوداً من قومه ، فقال : من يكافيء هؤلاء ، أو من يقاتل هؤلاء ؟ أو كلمة شهبها ، فأوحى الله إليه أن اختر لقومك إحدى ثلاث : أن أسلط عليهم عدوم ، أو الجوع ، أو الموت ، فاستشار قومه في ذلك ؟ فقالوا : نكبل ذلك إليك ، أنت نبي الله ، فقام فصلى ، وكانوا إذا فزعوا ، فزعوا إلى الصلاة ، فقال : يارب أما الجوع أو العدو ، فلا ، ولكن الموت ، فسلط عليهم الموت ثلاثة أيام ، فات منهم سبعون ألفاً ، فهمسي الذي ترون أي أفول : اللهم بك أقاتل ، وبك أصاول ، ولا حول ولا قوة إلا بك ) .

أخرجه ابن نصر في « الصلاة » ( ٣٥ / ٢ ) : حدثنا إسحاق بن إبراهيم : أنا أبو أسامة : ثنا سليمان بن المغيرة : عن ثابت البناني ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى : عن صيب قال : فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين .  
وأخرجه الإمام أحمد ( ٣٣٣ / ٤ ، ١٦ / ٦ ) من طريقين آخرين عن سليمان بن المغيرة به ، ومن طريق حماد بن سلمة : ثنا ثابت به نحوه ، وفيه أن الصلاة هي صلاة الفجر ، وأن الهمس كان بعدها ، وفي أيام حنين . وروى منه الدارمي ( ٢١٧ / ٢ ) قوله : « اللهم بك أحاول ، وبك أصاول ، وبك أقاتل » .  
وسندهما صحيح على شرط مسلم .

١٠٦٢ - ( إذا قام أحدكم ، أو قال الرجل في صلاته ، يُقبل

الله عليه بوجهه ، فلا يبرزن أحدكم في قبلته ، ولا يبرزن عن يمينه ، فإن كاتب الحسنات عن يمينه ، ولكن ليبرزن عن يساره ) .

أخرجه ابن نصر في « الصلاة » ، ( ١ / ٢٤ ) : حدثنا محمد بن يحيى ثنا الحجاج عن حماد عن حماد عن ربي بن خراش أن شيث بن ربي بزق في قبلته ، فقال حذيفة : إن رسول الله ﷺ قال : فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح ، رجاله ثقات رجال الشيخين ، وحماد الأول هو ابن زيد ، وحماد الراوي عنه هو ابن أسامة أبو أسامة الكوفي .

١٠٦٣ - ( إذا خرج المسلم إلى المسجد كتب الله له بكل خطوة خطاها حسنة ، ومعى عنه بها سيئة ، حتى يأتي مقامه ) .

أخرجه ابن نصر في « الصلاة » ، ( ٢ / ١٩ ) من طريق موسى بن يعقوب قال : حدثني عباد بن أبي صالح الهبان مولى جويرية بنت الأخص الغطفاني أنه سمع أباه يقول : سمعت أبا هريرة يقول : قال رسول الله ﷺ : فذكره .

قلت : وهذا إسناد حسن رجاله ثقات رجال مسلم غير موسى بن يعقوب - وهو الزمي - صدوق فيه ضعف . وعباد اسمه عبد الله .

ثم أخرجه من طريق الأعمش عن أبي صالح به نحوه .  
ومن طريق إبراهيم بن أبي أسيد عن جده عن أبي هريرة نحوه ، وزاد :  
« حتى إذا انتهى إلى المسجد كانت صلاته نافلة » .

### من الطب النبوي

١٠٦٤ - ( لا تديموا النظر إلى المجذومين ) .

أخرجه البخاري في « التاريخ الكبير » ، ( ١ / ١ / ١٣٨ ) وابن ماجه ( ٢ / ٣٦٤ ) وأحمد ( ١ / ٢٣٣ ) وابن أبي شيبة في « الأدب » ، ( ١ / ١٥٦ / ١ ) وابن معين في « حديثه » ، ( ٢ / ٩ ) والحري في « الغريب » ، ( ١ / ٨٢ / ٥ ) عن ( انظر الاستدراك رقم ٢٢ / ٥١ ) .

عبد الله بن سعيد بن أبي هند ، عن محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان ، عن أمه فاطمة بنت الحسين ، عن ابن عباس مرفوعاً به .

وهذا إسناد حسن إن شاء الله تعالى ، رجاله ثقات غير محمد بن عبد الله هذا ، وثقه النسائي ، وقال مرة : « ليس بالقوي » ، وقال البخاري : « لا يكاد يتابع في حديثه » . وقال الحافظ : في « التقريب » إنه « صدوق » ، وهذا لا يتفق مع قوله في « الفتح » ( ١٠ / ١٣٠ ) : « أخرجه ابن ماجه وسنده ضعيف » .

وقد تابعه ابن أبي الزناد عن محمد بن عبد الله به .

أخرجه ابن ماجه والطيالسي ( رقم ١٦٠١ ) ولؤي بن في « أحاديثه » ( ١ / ٢٦ ) وابن وهب في « الجامع » ( ص ١٠٦ ) وأبو القاسم الهمداني في « الفوائد » ( ١ / ١٩٩ ) والضياء في « المختارة » ( ٦٧ / ١٠٣ / ٢ ) . وأورده الهيثمي في « المجمع » ( ١٠١ / ٥ ) وقال :

« رواه الطبراني وفيه ابن لهيعة ، وحديثه حسن وبقيه رجاله ثقات » . وكأنه ذهل عن كونه في « سنن ابن ماجه » ، ولعله عند الطبراني من طريق أخرى فلذلك أورده . والله أعلم . ثم تأكدت من ذلك كما يأتي .

وله شاهد أخرجه عبد الله بن الإمام أحمد في « زوائد المسند » ( ١ / ٧٨ ) وأبو يعلى في « مسنده » ( ٣١٧ / ٢ ) وابن عساكر في « تاريخ دمشق » ( ١٩ / ٢٤٧ / ١ ) عن الفرّج بن فضالة ، عن عبد الله بن عامر ، عن عبد الله بن عمرو بن عثمان ، عن أمه فاطمة بنت حسين ، عن حسين ، عن أبيه علي بن أبي طالب به .<sup>(١)</sup> وهذا سند ضعيف ، الفرّج بن فضالة وشيخه عبد الله - وهو الأسلمي - ضعيفان كما في « التقريب » وفي « المجمع » :

« رواه عبد الله بن أحمد ، وفيه الفرّج بن فضالة وثقه أحمد وغيره ، وضعفه النسائي وغيره ، وبقيه رجاله ثقات ؛ إن لم يكن سقط من الإسناد أحد » .

---

(١) وزاد « وإذ كلموهم ، فليكن بينكم وبينهم قيد رمح » . وهذه الزيادة شاهد ولكنه أشد ضعفاً منها ، فراجع الكتاب الآخر ( ١٩٦٠ ) .

وخالفه في إسناده حسين بن علي بن حسين فقال : حدثني فاطمة بنت الحسين عن أبيها عن النبي ﷺ به .

علقه البخاري في « التاريخ الصغير » ( ص ١٧٠ ) فقال : « وقال ابن المبارك : عن حسين .... » ووصله الطبراني في « المعجم الكبير » ( ١ / ١٤٠ / ٢ ) من طريق يحيى الحماني قال : حدثنا ابن المبارك به .

والحماني ضعيف لسوء حفظه ، فأصح الطرق هي الطريق الأولى من رواية محمد بن عبد الله بسنده عن ابن عباس ، ولذلك قال الضياء المقدسي :  
« وهي أولى » .

قلت : ويرجح رواية ابن لهيعة عن عمرو بن دينار عن ابن عباس به .  
أخرجه الطبراني في « الكبير » ( ٣ / ١١٣ / ١ ) .  
ورجاله ثقات ، غير ابن لهيعة فإنه ضعيف لسوء حفظه ، فحديثه حسن في الشواهد والمتابعات .

ولاحديث شاهد من حديث معاذ بن جبل مرفوعاً به .  
رواه الطبراني في « الكبير » و« الأوسط » بنحوه ، عن شيخه الوليد بن حماد الرملي . قال الهيثمي :  
« ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات » .

قلت : وبالجملة فالحديث بمجموع طرقه وشواهد صحیح . والله أعلم .

١٠٦٥ - ( من رده الطيرة ، فقد قارف الشرك ) .

رواه ابن وهب في « الجامع » ( ص ١١٠ ) قال :

١ - حدثني ابن لهيعة عن عياش بن عباس عن أبي الحصين عن فضالة ابن عبيد الأنصاري صاحب النبي ﷺ ، أنه قال : فذكره .

٢ - وأخبر به الليث بن سعد عن عياش بن عباس عن عمران بن عبد الرحمن بن شرحبيل بن حسنة عن أبي خراش الحميري عن فضالة بن عبيد .

٣ - وأخبرني ابن لهيعة عن عبد الله بن هبيرة عن أبي عبد الرحمن  
المعافري عن عبد الله بن عمرو بن العاص بنحو ذلك .

قلت : فهذه أسانيد ثلاثة ، فالأول منها والثالث صحيح ، رجالهما كلهم  
ثقات . وأبو الحصين اسمه الهيثم بن شفي المصري . وظاهرها الوقف ، ولكن  
الثالث قد أخرجه ابن السني في « عمل اليوم والليلة » ( ٢٨٧ ) من طريق ابن  
وهب به مرفوعاً وزاد :

« قالوا : وما كفارة ذلك يا رسول الله ؟ قال : يقول أحدهم : « اللهم  
لا طير إلا طيرك ، ولا خير إلا خيرك ، ولا إله غيرك » .

وكذلك أخرجه أحمد ( ٢٢٠ / ٢ ) : ثنا حسن ، ثنا ابن لهيعة به .  
قال الهيثمي في « المجمع » ( ١٠٥ / ٥ ) :

« رواه أحمد والطبراني ، وفيه ابن لهيعة ، وحديثه حسن ، وفيه ضعف ،  
وبقية رجاله ثقات » .

قلت : الضعف الذي في حديث ابن لهيعة ، إنما هو في غير رواية العبادلة  
عنه ، وإلا فحديثهم عنه صحيح ، كما حققه أهل العلم في ترجمته ، ومنهم عبد الله  
ابن وهب ، وقد رواه عنه كما رأيت ، وذلك من فوائد هذا الكتاب ، والحمد لله  
الذي به تم الصالحات .

قلت : فينبني أن ينبه على ذلك في التعليق على « فتح المجيد » حيث عزا  
الحديث لأحمد ، ثم أعله بابن لهيعة ، فأوهم ضعف الحديث !

وأما الإسناد الثاني فضعيف ، لأن عمران بن عبد الرحمن بن شرحبيل ،  
وأبا خراش الحميري ، ترجمهما ابن أبي حاتم ( ٣٠١ / ١ / ٢ ) و ( ٣٦٧ / ٢ / ٤ )  
ولم يذكر فيهما جرحاً ولا تعديلاً .

وللحديث شاهد من حديث رويغ بن ثابت مرفوعاً . قال الهيثمي في  
« المجمع » ( ١٠٥ / ٥ ) :

« رواه البزار ، وفيه سعيد بن أسد بن موسى ، روى عنه أبو زرعة  
الرازي ، ولم يضعفه أحد ، وشيخ البزار إبراهيم غير منسوب ، وبقية رجاله ثقات » .

قلت: أبو زرعة لا يروي إلا عن ثقة ، كما في « اللسان » ( ٤١٦ / ٢ ) ،  
وحدِيث رُوَيْفِع ، أوردَه ابن أبي حاتم في « العلل » ( ٢٨٢ / ٢ ) ، من رواية  
إدريس بن يحيى ، عن عبد الله بن عياش القتباني ، عن أبيه ، عن شميم بن  
بَيْتَان ، عن شيان بن أمية ، عن رُوَيْفِع بن ثابت به . وقال :  
« قال أبي : هذا حديث منكر » .

قلت : وشيخان هذا مجهول كما في « التقريب » ، فلمل البزار رواه من  
غير طريقه . والله أعلم .

ثم وقفت على إسناد البزار في « زوائده » للحافظ الهيثمي ثم ابن حجر ،  
فقال البزار ( ص ١٦٧ - ١٦٨ ) : حدثنا إبراهيم - هو ابن الجنيد - ثنا سعيد  
ابن أسد بن موسى : ثنا إدريس بن يحيى الخولاني : ثنا عبد الله بن عياش - هو  
ابن عباس القتباني - عن أبيه عن عن شميم بن [ قبان عن شيان بن ] أمية  
عن رُوَيْفِع بن ثابت به . وقال البزار :

« لا نعلم رواه بهذا اللفظ إلا رُوَيْفِع ، ولا يروي إلا بهذا اللفظ » .  
قال الهيثمي عقبه أو ابن حجر :  
« قلت : هو إسناد حسن » !

كذا قال ، وفيه جهالة شيان كما علمت ، وقد سقط اسمه من النسخ كما  
سقط غيره مما وضناه بين المعكوفتين .

وإبراهيم بن الجنيد الظاهر أنه الخليلي البغدادي الثقة . أنظر « لسان  
الميزان » لابن حجر .

١٠٦٦ - ( اعرضوا عليَّ رُقاكم ، لا بأس بالرقى ما لم يكن  
فيه شرك ) .

أخرجه ابن وهب في « الجامع » ( ١١٩ ) وعنه مسلم في « صحيحه »  
( ١٩ / ٧ ) وكذا أبو داود ( ٣٨٨٦ ) عن معاوية بن صالح عن عبد الرحمن  
ابن جبير ، عن أبيه عن عوف بن مالك الأشجعي قال :

« كنا نزي في الجاهلية ، فقلنا : يا رسول الله كيف ترى في ذلك ؟  
فقال : « فذكره .

وتابعه عبد الله بن صالح حدثني معاوية به .

أخرجه البخاري في « التاريخ الكبير » ( ٥٦ / ١ / ٤ ) .

١٠٦٧ - ( تخيروا النطفكم ، فانكحوا الأكفاء ، وأنكحوا إليهم ) .

أخرجه ابن ماجه ( ٦٠٧ / ١ ) وابن عدي في « الكامل » ( ١ / ٦٤ )  
والدارقطني ( ٤١٦ ) والحاكم ( ١٦٣ / ٢ ) والخطيب ( ٢٦٤ / ١ ) من طريق  
الحارث بن عمران الجعفري عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة مرفوعاً .

ثم رواه الحاكم من طريق عكرمة بن إبراهيم عن هشام بن عروة به  
مثله . وقال : « صحيح الإسناد » . وتعقبه الذهبي بقوله :  
« قلت : الحارث متهم ، وعكرمة ضعفوه » .

قلت : ومن طريق الأول ذكره ابن أبي حاتم في « اللؤلؤ » ( ١ /  
٤٠٣ و ٤٠٤ ) وقال :

« قال أبي : الحديث ليس له أصل وقد رواه مندل أيضاً ، ثم قال :  
قال أبي : الحارث ضعيف الحديث ، وهذا حديث منكر » .

قلت : وذكره الخطيب من طرق أخرى ، عن هشام به ثم قال :

« وكل طريقه واهية . قال : ورواه أبو المقدم هشام بن زياد عن هشام  
ابن عروة عن أبيه عن النبي ﷺ مرسلًا وهو أشبه بالصواب » .  
وقال الحافظ في التلخيص ( ١٤٦ / ٣ ) :

« ومداره على أناس ضعفاء رووه عن هشام ، أمثلهم : صالح بن موسى  
الطلحي والحارث بن عمران الجعفري ، وهو حسن » .

وقال في « الفتح » ( ١٠٢ / ٩ ) :

« وأخرجه أبو نعيم من حديث عمر أيضاً ، وفي إسناده مقال ، ويقوى  
أحد الإسنادين بالآخر » .

وروي الحديث زيادة فيه منكزة أورده من أجلها في « الضعيفة » ( ٥٠٤١ ) .



ثم رأيت له متابعا آخر ، أخرجه ابن عساكر في « تاريخ دمشق »  
( ٢ / ١٢٠ / ٥ ) من طرق عن أبي بكر أحمد بن القاسم : أنا أبو زرعة : نا أبو النضر :  
نا الحكم بن هشام : حدثني هشام بن عروة به .

قلت : وهذا إسناد حسن ، رجاله كلهم ثقات من رجال « التهذيب » ،  
غير أحمد بن القاسم وهو التميمي ، ترجمه ابن عساكر ( ٢ / ٤٢ / ٢ ) ، وروى  
عن عبد العزيز الكناني أنه قال فيه :  
« كان ثقة مأمونا » .

وفي الحكم بن هشام ، وأبي النضر واسمه إسحاق بن إبراهيم بن يزيد  
الدمشقي كلام لا يضر ، وقد قال الحافظ في كل منها : « صدوق » زاد في الثاني  
« ضَعِيفٌ بلا مستند » .

فالحديث بمجموع هذه المتابعات والطرق ، وحديث عمر رضي الله عنه  
صحيح بلا ريب . ولكن يجب أن يعلم أن الكفاءة إنما هي في الدين والخلق فقط .

### فضل الرباط وقيام ليلة القدر في المسجد الحرام

١٠٦٨ - ( موقف ساعة في سبيل الله خير من قيام ليلة القدر  
عند الحجر الأسود ) .

رواه عباس الترقفي في « حديثه » ( ٢ / ٤١ ) : نا أبو عبد الرحمن  
( يعني عبد الله بن يزيد المقرئ ) : ثنا سعيد ( يعني ابن أبي أيوب ) : نا محمد بن  
عبد الرحمن أبو الأسود عن مجاهد عن أبي هريرة أنه كان في الرباط ، ففزعوا ،  
فخرجوا إلى الساحل ، ثم قيل : لا بأس ، فانصرف الناس ، وأبو هريرة واقف ،  
فمر به إنسان ، فقال : ما يوقفك يا أبا هريرة ؟ فقال : سمعت رسول الله ﷺ  
يقول : فذكره .

ومن طريق الترقفي رواه ابن حبان ( ١٥٨٣ ) ، والحافظ ابن عساكر في  
« أربعمائة الجهاد » ( الحديث ١٨ ) .

قلت : وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات معروفون ، نعم قد قيل :

إن مجاهداً لم يسمع من أبي هريرة، هكذا حكاه في « التهذيب » بصيغة التمرريض :  
« قيل » ، وهذا هو الصواب ، فقد وجدت تصريح مجاهد بسأعه من أبي هريرة  
في «سنن البيهقي» ( ٢٧٠ / ٧ ) بسند صحيح عنه .

وأخرجه البخاري في « التاريخ الكبير » ( ٣٥٠٧ / ٤٠٨ / ٢ / ٤ ) في  
ترجمة يونس بن غياث عن أبي هريرة ، هكذا ذكره بدون إسناد ، ثم قال :  
« ورواه أصبغ عن ابن وهب قال : أخبرني سعيد بن أبي أيوب عن محمد بن  
عبد الرحمن عن يونس بن يحيى » .

### من الطب النبوي

١٠٦٩ - ( إن هذه الحبة السوداء شفاء من كل داء إلا السام ) .

أخرجه الطيالسي ( رقم ٢٤٦٠ ) وأحمد ( ٢ / ٤٦٨ و ٥٣٨ ) من طريق  
شعبة عن قتادة قال : سمعت هلالاً المزني أو المازني يحدث عن أبي هريرة مرفوعاً .  
وهذا إسناد صحيح رجاله ثقات ، رجال الستة غير هلال هذا ، وهو  
ابن يزيد أبو مصعب البصري ، روى عنه أيضاً سعيد الجريري ويحيى بن يعمر .  
وذكره ابن حبان في الثقات وقال : « روى عنه أهل البصرة » ، كما في التمجيل .  
وللحديث طرق أخرى تقدم ذكر بعضها برقم ( ١٥٩ ) .

وله شاهد من حديث عائشة بهذا اللفظ . أخرجه البخاري ( ١١٧ / ١٠ )  
وابن ماجه ( ٢ / ٣٤٢ - ٣٤٣ ) عن خالد بن سعيد قال : خرجنا ومعنا غالب بن  
أبجر ، فمرض في الطريق ، فقدمنا المدينة وهو مريض ، فعاده ابن أبي عتيق ،  
فقال لنا : عليكم بهذه الحَبِيْبَةِ السوداء فخذوا منها خمساً أو سبعاً فامسحواها ،  
ثم أقطروها في أنفه بقطرات زيت في هذا الجانب ، وفي هذا الجانب ، فإن  
عائشة رضي الله عنها حدثتني أنها سمعت النبي ﷺ يقول : فذكرته .

١٠٧٠ - ( إن هذه الحشوش محتضرة ، فإذا أتى أحدكم الخلاء

فليقل : أعوذ بالله من الخبث والخبائث ) .

أخرجه أبو داود ( ٣ / ١ ) وابن ماجه ( ١٢٧ / ١ ) وابن حبان

( ١٢٦ ) والبيهقي ( ٩٦ / ١ ) والطيالسي ( رقم ٦٧٩ ) وأحمد ( ٤ / ٣٦٩ - ٣٧٣ )  
من طريق شعبة عن قتادة سمع النضر بن أنس عن زيد بن أرقم مرفوعاً .

وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين وإن أعله بعضهم كما يأتي .

ولقتادة فيه إسناد آخر رواه سعيد بن أبي عروبة عنه عن القاسم بن عوف  
الشيبياني عن زيد بن أرقم به .

أخرجه ابن ماجه وابن حبان ( ١٢٦ ) والبيهقي وأحمد .

وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم .

والحديث أشار إليه الترمذي ( ١١ / ١ ) وأعله بقوله : « في إسناده  
اضطراب » ، روى هشام الدستوائي وسعيد بن أبي عروبة عن قتادة ، فقال سعيد :  
عن القاسم بن عوف الشيبياني عن زيد بن أرقم ، وقال هشام الدستوائي عن قتادة  
عن زيد بن أرقم ، ورواه شعبة ومعمر عن قتادة عن النضر بن أنس ، فقال  
شعبة : عن زيد بن أرقم ، وقال معمر : عن النضر بن أنس عن أبيه عن  
النبي ﷺ . قال الترمذي : سألت محمداً ( يعني البخاري ) عن هذا فقال : يحتتمل  
أن يكون قتادة ، روى عنها جميعاً .

قلت : وهذا الذي ذكره البخاري رحمه الله هو الذي نجم به مطمئنين  
أن قتادة رواه عن النضر بن أنس ، وعن القاسم بن عوف الشيبياني كلاهما عن  
زيد بن أرقم ، وذلك لأن قتادة ثقة حافظ ثبت ، فمثل جازئ أن يكون له في  
الحديث إسنادان فأكثر ، فإذا كان الأمر كذلك فلا نرى إعلال الحديث بأمر جازئ  
الوقوع بل هو واقع في كثير من الأحاديث ، كما يشهد بذلك من له ممارسة بهذا  
الشأن . على أننا لا نسلم الحكم على الحديث بالإضطراب لمجرد الاختلاف المذكور ،  
لأن شرط المضطرب من الحديث أن تستوي الروايات بحيث لا يترجح بعضها على  
بعض ، بوجه من وجوه الترجيح ، كحفظ راويها أو ضبطه أو كثرة صحبته ، أو  
غير ذلك من الوجوه . فإذا ترجح لدينا إحدى الروايات على الأخرى فالحكم لها ،  
ولا يطلق عليه حينئذٍ وصف المضطرب أو على الأقل ليس له حكمه ، كما ذكر  
ابن الصلاح في المقدمة ، والترجيح - إذا كان لا بد منه - في هذا الحديث  
واضح ، وذلك أن سعيد بن أبي عروبة وهشام الدستوائي أثبت الناس في قتادة ،

كما قال ابن أبي خيثمة وغيره ، ثم رواية الأول مقدمة هنا على رواية هشام لما فيها من الزيادة في الإسناد ، والزيادة من الثقة واجب قبولها . على أن أبا داود الطيالسي ، قال في سميد : كان أحفظ أصحاب قتادة . وقد صرح الإمام أحمد في رواية معمر التي ذكرها الترمذي أنها وهم كما في « سنن البيهقي » . وقاتادة بصري وفيما حدث معمر - وهو ابن راشد - بالبصرة شيء من الضعف ، كما ذكر الحافظ في « التقريب » . فلم يبق ما يستحق المعارضة إلا رواية شعبة . وهو ثقة حافظ متقن ، ولذلك يترجح عندي ثبوت روايته مع رواية سميد ، وإلا فرواية سميد مقدمة عليه لما ذكرنا . والله سبحانه وتعالى أعلم .

ثم رأيت الحاكم أخرج الحديث في « المستدرک » ( ١ / ١٨٧ ) من الوجهين عن شعبة وعن سميد ، ثم قال : كلا الإسنادين من شرط الصحيح ، وواقفه الذهبي . وقد رواه بعض الضعفاء عن قتادة على وجه آخر بلفظ آخر فانظره في « الضميمة » ، ( ٥٠٤٢ ) .

### من آداب المفرد

١٠٧١ - ( كان إذا أراد حاجة لا يرفع ثوبه حتى يدنو من الأرض ) .

أخرجه أبو داود ( ١ / ٣ - ٤ ) وعنه البيهقي ( ١ / ٩٦ ) عن وكيع عن الأعمش عن رجل عن ابن عمر مرفوعاً .

وهذا إسناد ضعيف لجهالة الرجل . ثم أخرجه أبو داود وكذا الترمذي ( ٢١ / ١ ) والدارمي ( ١ / ١٧١ ) من طريقين ، عن عبد السلام بن حرب المثلثي عن الأعمش عن أنس بن مالك به . وكذلك أخرجه البيهقي . وقال أبو داود عقبه : « وهو ضعيف » . وقد أفصح الترمذي عن علته فقال :

« وكلا الحديثين مركب ، ويقال : لم يسمع الأعمش من أنس ولا من أحد من أصحاب النبي ﷺ ، وقد نظر إلى أنس بن مالك قال : رأيتَه يصلي ، فذكر عنه حكاية في الصلاة » . قال المنذري :

« وذكر أبو نعيم الأصبهاني أن الأعمش رأى أنس بن مالك وابن أبي أوفى وسمع منها ، والذي قاله الترمذي هو المشهور » .

وقد جاء الحديث موصولاً عند البيهقي من طريق أبي بكر الإسماعيلي :  
ثنا عبد الله بن محمد بن مسلم - من أصل كتابه - : ثنا أحمد بن أبي رجاء المصيصي  
- شيخ جليل - : ثنا وكيع ثنا الاعمش عن القاسم بن محمد عن ابن عمر  
مرفوعاً بلفظ :

( كان إذا أراد الحاجة تنحى ، ولا يرفع ثيابه حتى يدنو من الأرض )

والمصيصي هذا هو ابن عبيد الله بن أبي رجاء ، قال النسائي :  
« لا بأس به » . وقال مرة : « ثقة » ، وذكره ابن حبان في « الثقات » .  
وأما عبد الله بن محمد بن مسلم فهو أبو بكر الاسفرائيني الحافظ الحجّة له  
ترجمة في « تذكرة الحفاظ » مات سنة ( ٣١٨ ) .

وأبو بكر الإسماعيلي هو صاحب المستخرج على « الصحيح » وهو أشهر  
من أن يذكر ، واسمه أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل بن عباس بن مرداس ، له ترجمة  
أيضاً في « التذكرة » ( ٣ / ١٤٩ - ١٥١ ) وفي « الأنساب » ، للسماعاني ، فقد  
صح الحديث موصولاً بإسناد صحيح ؛ فإن القاسم بن محمد هو ابن أبي بكر  
الصديق وهو ثقة حجّة . وهذه فائدة عزيزة .

ولابن عمر حديث آخر ، وهو :

١٠٧٢ - ( كان يذهب لحاجته إلى المغمس . قال نافع :

( المغمس ) ميلين أو ثلاثة من مكة ) .

صحيح . رواه السراج في « الثاني » من « الأول » من « مسنده »  
( ٢ / ٢٠ ) : حدثنا محمد بن سهل بن عسكر : ثنا ابن أبي مريم : ثنا نافع بن عمر  
عن عمرو بن دينار عن ابن عمر مرفوعاً .

قلت : وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم ، وأورده عبد الحق الإشبيلي  
في « كتاب التهجيد » ( ٣ / ١ ) وقال :

« وهو حديث صحيح ذكره أبو جعفر الطبري » : وسكت عليه في  
« الأحكام الكبرى » ( رقم ١٥٩ ) ، ورواه ابن السكن أيضاً في « سننه » ،

كما في « معجم البلدان » ، وذكر أن ( المنس ) على ثلثي فرسخ من مكة ، وأنه مكان مستور ، إما بهضاب ، وإما بمضاه .

١٠٧٣ - ( تفتح أبواب السماء نصف الليل ، فينادي منادٍ : هل من داع فيستجاب له ، هل من سائل فيعطى ، هل من مكروب فيفرج عنه ، فلا يبقى مسلم يدعو بدعوة إلا استجاب الله عز وجل له ، إلا زانية تسمى بفرجها ، أو عشاراً ) .

أخرجه الطبراني في « الأوسط » ( ٢/٨٨/١ - زوائد المعجمين ) : حدثنا إبراهيم ثنا عبدالرحمن بن سلام : ثنا داود بن عبد الرحمن المطار عن هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن عثمان بن أبي العاص الثقفي عن النبي ﷺ قال : فذكره وقال : « لم يروه عن هشام ، إلا داود ، تفرد به عبدالرحمن » .

قلت : وهو ثقة من شيوخ مسلم ، ومن فوقه ثقات من رجال الشيخين ، وإبراهيم شيخ الطبراني هو ابن هاشم أبو إسحاق البغوي وهو ثقة . فالإسناد صحيح .

( تقيمه ) عزاه السيوطي في « الجامع الصغير » و « الكبير » ( ٢/٤٠٨/١ ) وتبعه في « الفتح الكبير » ( ٣٣/٢ ) للطبراني في « المعجم الكبير » ، وهو خطأ ، وصوابه « المعجم الأوسط » كما سبق ، وعلى الصواب عزاه الحافظ الهيثمي في « مجمع الزوائد » ( ٨٨/٣ ) تبعاً للمندري في « الترغيب » ( ٢٧٩/١ ) . إلا أن الهيثمي وقع منه خطأ أفحش ، فقد أورد الحديث ثلاث روايات هذا أحدها ، عزاه الأولى لأحمد وكبير الطبراني ، وهذه لـ « المعجم الأوسط » والأخرى لـ « الكبير » . ثم قال :

« رجال أحمد رجال الصحيح ، إلا أن فيه علي بن زيد ، وفيه كلام وقد وثق ، ولهذا الحديث طرق تأتي فيما يناسبها إن شاء الله » .

قلت : ووجه الخطأ ظاهر ، وهو ظنه أن ابن زيد هذا في إسناد « الأوسط » أيضاً ، وليس كذلك كما يتبين بأدنى تأمل في إسناده السابق الذكر .

وقد وقع المناوي أيضاً فيما يشبه هذا الخطأ ، فقد نقل كلام الهيثمي المذكور ، تحت هذا الحديث الذي عزاه السيوطي لكبير الطبراني سهواً ، وأقره عليه ، فهو خطأ على خطأ ، والمعصوم من عصمه الله .

وأما الروايان الأخريان ، ففيها حقاً ابن زيد وهو ابن جدعان وهو ضعيف ، ولذلك أوردتها في الكتاب الآخر ( ١٩٦٢ ، ١٩٦٣ ) .

١٠٧٤ - ( يضحك الله إلى رجلين يقتل أحدهما الآخر كلاهما في الجنة ، يقاتل هذا في سبيل الله عز وجل فيُستشهد ، ثم يتوب الله على القاتل فيسلم ، فيقاتل في سبيل الله عز وجل فيُستشهد ) .

أخرجه مالك ( ١٧/٢ ) وعنه البخاري ( ٢١٠/٣ ) والنسائي ( ٦٣/٢ ) والبيهقي في « الأسماء والصفات » ( ص ٤٦٧ ) ثلاثهم عن مالك ، ومسلم ( ٤٠/٦ ) واللفظ له وابن خزيمة في « التوحيد » ( ص ١٥٢ ) من حديث الأعمش عن أبي هريرة مرفوعاً .

وله عند مسلم والبيهقي طريق أخرى عنه ، وستأتي بإذن الله بلفظ « إن الله يضحك » رقم ( ٢٥٢٥ ) .

١٠٧٥ - ( يكون من بعدي اثنا عشر أميراً كلهم من قريش ) .

أخرجه الترمذي ( ٣٥/٢ ) وأحمد ( ١٠٨٠٩٩٩٥٠٩٢٠٩٠/٥ ) من طريق سمال بن حرب قال : سمعت جابر بن سمرة قال : فذكره مرفوعاً . وقال : « حديث حسن صحيح » .

وقد تابعه عبد الملك بن عمير : سمعت جابر بن سمرة به . أخرجه البخاري ( ١٧٩/١٣ ) وأحمد ( ٩٣/٥ ) من طريق شعبة عنه . وله طريق أخرى بلفظ :

( يكون بعدي اثنا عشر خليفة كلهم من قريش ، ثم رجع إلى منزله فأتته قريش فقالوا : ثم يكون ماذا ؟ قال : ثم يكون المهرج ) .

أخرجه أبو داود ( ٢٠٧/٢ ) وأحمد ( ٩٢/٥ ) عن زهير : ثنا زياد بن خزيمة : ثنا الأسود بن سعيد الهمداني عن جابر بن سمرة . وهذا إسناد حسن رجاله ثقات رجال مسلم غير الأسود هذا وهو صدوق كما في « التقريب » و « الخلاصة » .

١٠٧٦ - ( إن الله خلق خلقه في ظلمة وألقى عليهم من

نوره ، فمن أصابه من ذلك النور اهتدى به ، ومن أخطأه ضلَّ . )

أخرجه الآجُرِّي في « الشريعة » ( ص ١٧٥ ) قال : أخبرنا الفريابي قال : حدثنا عبدالرحمن بن إبراهيم الدمشقي قال : حدثنا الوليد بن مسلم قال : حدثنا الأوزاعي قال : حدثنا ربيعة بن يزيد عن عبدالله بن الديلمي عن عبدالله بن عمرو بن العاص قال : فذكره مرفوعاً وزاد في آخره :

« قال عبدالله بن عمرو : فلذلك أقول : جف القلم بما هو كائن » .

وتابعه ابن المبارك عن الأوزاعي به .

أخرجه ابن حبان ( ١٨١٢ ) .

وتابعه عنده معاوية بن صالح عن ربيعة بن يزيد به .

وتابعه أيضاً أبو إسحق الفزاري .

أخرجه الحاكم ( ٣٠/١ ) وقال : « صحيح ، وواقفه الذهبي .

قلت : وإسناده صحيح رجاله كلهم ثقات .

وله عند الآجري والترمذي ( ١٠٧/٢ ) وأحمد ( ١٩٧،١٧٦/٢ ) طرق أخرى

عن ابن الديلمي .

١٠٧٧ — ( إن الله خَلَقَ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ ، وَطَوَّلَهُ سِتُونَ

ذِرَاعاً ) .

أخرجه أحمد ( ٣٢٣/٢ ) : ثنا أبو عامر : ثنا المغيرة بن عبدالرحمن عن أبي

الزناد عن موسى بن أبي عثمان عن أبيه عن أبي هريرة مرفوعاً .

وهذا سند ضعيف من أجل موسى بن أبي عثمان وأبيه ، فإنهما في عداد

الجهولين ، وفي « التقريب » أنها مقبولان ، يعني إذا توبعا ، وهذا الحديث مما لم

ينفردا به ، فقد رواه همام بن منبه عن أبي هريرة بلفظ أتم منه مضى برقم ( ٤٥٠ ) .

ورواه أسامة بن زيد عن سعيد المقبري عن أبي هريرة مرفوعاً بالشرط

الأول فقط .



أخرجه عبدالله بن الإمام أحمد في « كتاب السنة » ( ص ١٨٦ ) ،  
وسنده حسن ، والحديث بطرقه صحيح .

١٠٧٨ - ( إن طَرَفَ صَاحِبِ الصُّورِ مِنْهُ وَكَلِّبَ بِهِ  
مُسْتَعْدً يَنْظُرُ نَحْوَ الْعَرْشِ ؛ مَخَافَةَ أَنْ يُؤَمَّرَ قَبْلَ أَنْ يَرْتَدَّ إِلَيْهِ طَرَفُهُ ،  
كَأَنَّ عَيْنِيهِ كَوَكَبَانَ دُرِّيَّانِ ) .

أخرجه الحاكم (٤/٥٥٨ - ٥٥٩) من طريق محمد بن هشام بن ملاس  
النمري : ثنا مروان بن معاوية الفزاري عن عبيدالله بن عبدالله بن الأصم : ثنا  
يزيد بن الأصم عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ فذكره ، وقال :  
« صحيح الاسناد » ، وواقفه الذهبي ، وزاد :

« على شرط مسلم » !

قلت : أصاب الحاكم ، وأخطأ الذهبي ؛ فإن الفزاري من رجال مسلم ،  
لا من شيوخه ، وابن ملاس لم يخرج له مسلم أصلاً ، وهو صدوق كما قال ابن  
أبي حاتم (١/١١٦/٤) ، فليس على شرط مسلم إذن ، وحسنه في « الفتح » (١١/٣٦٨) .  
وبيانه أن الحاكم رحمه الله جرى في كتابه « المستدرک على الصحيحين »  
على تصحيح السند على شرط الشيخين أو أحدهما اعتباراً من شيخهما أو أحدهما ،  
بمعنى أن رجال الحاكم إلى الشيخ يكونون ثقات ، وسنده إليه عنده على الأقل يكون  
صحيحاً ، ولكن ليس على شرطهما لأنهم دونهما في الطبقة بداهة ، فإذا أردنا أن  
نجاري الحاكم على هذا الاصطلاح فلا بد من أن ينتهي سند الحديث إلى شيخ  
البخاري ومسلم أو أحدهما ليصح القول بأنه على شرطهما ، فإذا كان السند الذي  
هو على شرط مسلم مثلاً كما هنا انتهى إلى راوٍ من رواة مسلم هو شيخ الراوي  
الذي هو من طبقة شيوخ مسلم ، وليس شيخه فعلاً كما هو الحال في ابن ملاس  
هذا ، ففي هذه الحالة لا يصح أن يقال بأنه على شرط مسلم .

ولعله مما يزيد الأمر وضوحاً أنه إذا فرضنا أن إسناداً للحاكم انتهى إلى  
سميد بن المسيب عن أبي هريرة ، ومعلوم أن سميداً وأبا هريرة من رجالهما ولكن  
إسناد الحاكم إلى سميد ليس على شرط الشيخين أي لم يخرجوا لرجالهما في صحيحهما

ففي هذه الحالة يقال : « إسناده صحيح » ولا يزداد عليه فيقال « على شرطها » حتى يكون آخر الرجال في السند من شيوخها .

ولعلك تنبتهت مما سبق أنه لا بد لطالب هذا العلم من ملاحظة كون السند من الحاكم إلى شيخ الشيخين في نفسه صحيحاً أيضاً ، فقد لاحظنا في كثير من الأحيان تخلف هذا الشرط ، والطالب المتدبّر في هذا العلم لا يخطر في باله في مثل هذه الحالة الكشف عن ترجمة شيخ الحاكم مثلاً ، أو الذي فوقه ، ولو فعل لوجد أنه بمن لا يحتاج به ، وحينئذٍ فلا فائدة في قول الحاكم في إسناده الحديث أنه صحيح على شرط الشيخين ، وهو كذلك إذا وقفنا بنظرنا عند شيخ صاحبي « الصحيحين » فصاعداً ، ولم نتعمد به إلى من دونهم من شيخ الحاكم فمن فوقه . وهذه مسألة هامة لا تجدها مبسّطة - في علمي - في شيء من كتب المصطلح المعروفة ، فخذها بقوة واحفظها لتكون على بينة فيها ، وتفهم شيئاً من دقائق هذا العلم الذي قل أهله . والله ولي التوفيق .

وللحديث شاهد من حديث أنس مرفوعاً بلفظ :

« كيف أنعمتم ، وصاحبُ الصور قد التقمَ القرن ، وحنى ظهره ، ينظر تجاه العرش ، كأن عينيه كوكبان دريان ، لم يطرّف قط مخافة أن يؤمر قبل ذلك » .

أخرجه الضياء المقدسي في « الأحاديث المختارة » وغيره .

وروي عن جمع آخر من الصحابة بزيادة فيه نحوه ، وهو الآتي بعده .  
(انظر الاستدراك رقم ١٩/٦٦)

١٠٧٩ - ( كيف أنعمتم وقد التقم صاحب القرن القرن ،

وحنى جبهته ، وأصغى سمعه ، ينتظر أن يؤمر أن ينفخ ، فينفخ ، قال المسلمون : فكيف تقول يا رسول الله ؟ قال : قولوا : حسبنا الله ونعم الوكيل ، توكلنا على الله ربنا ، - وربما قال سفيان : على الله توكلنا - ) .

روى من حديث أبي سعيد الخدري ، وابن عباس ، وزيد بن أرقم ، وأنس بن مالك ، وجابر بن عبد الله ، والبراء بن عازب .

١ — أما حديث أبي سعيد الخدري ، فيرويه عطية العوفي عنه به .  
أخرجه ابن المبارك في « الزهد » ( ١٥٩٧ ) والترمذي ( ١ / ٧٠ / ٣١٦ )  
وابن ماجه ( ٤٢٧٣ ) وأحمد ( ٧٣ و ٧ / ٣ ) وأبو نعيم في « الحلية » ( ١٠٥ / ٥ )  
و ( ٧ / ١٣٠ و ٣١٢ ) من طرق عنه ، وقال الترمذي :  
« حديث حسن » .

قلت : يعني أنه حسن لغيره ، وذلك لأن عطية العوفي ضعيف ، فرواه  
جماعة عنه هكذا ، ورواه آخرون على وجين آخرين كما يأتي .  
وتابعه أبو صالح عن أبي سعيد به .

أخرجه أبو يعلى في « مسنده » ( ١ / ٧١ ) وابن حبان ( ٢٥٦٩ )  
والحاكم ( ٤ / ٥٥٩ ) من طريقين عن الأعمش عن أبي صالح به ، وقال الحاكم :  
« ولولا أن أبا يحيى التيمي على الطريق لحكمت للحديث بالصحة ، على  
شرط الشيخين » .

قلت : قد تابعه جرير عن الأعمش عند أبي يعلى وابن حبان ، فالسند  
صحيح على شرطها .

٢ — وأما حديث ابن عباس ، فيرويه مطرّف عن عطية عنه به .

أخرجه أحمد ( ١ / ٣٢٦ ) والحاكم عن مطرف عن عطية .

٣ — وأما حديث زيد بن أرقم ، فيرويه خالد بن طهّان عن عطية به .

أخرجه أحمد ( ٤ / ٣٧٤ ) وابن عدي ( ق ١ / ١١٦ ) .

قلت : وعطية قد عرفت أنه ضعيف ، ومن ضعفه أنه اضطرب في إسناده ،  
فرواه على هذه الوجوه الثلاثة ، والأول هو الأكثر عنه . وكل الرواة عن عطية ، ذكروه  
بلفظ « صاحب القرن » سوى حجاج عند ابن ماجه وحده فرواه بلفظ :

« إن صاحبي الصور بأيديهما قرنان يلاحظان النظر متى يؤمران » .

وحجاج مدلس وقد عنعنه . ونحوه حديث أبي مريّة في الحديث الآتي بعده .

٤ — وأما حديث أنس ، فيرويه أحمد بن منصور بن حبيب أبو بكر المروزي

الخصيب : حدثنا عفان : حدثنا هام عن قتادة عنه به ، دون قوله « قال المسلمون .. » .

أخرجه الخطيب في « تاريخ بغداد » ( ١٥٣/٥ ) والضياء في « المختارة » ( ق ١/٢٠٧ ) .

قلت : وهذا إسناد رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين ، غير الخُصيب هذا ، ترجمه الخطيب ، وساق له هذا الحديث ، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً .

٥ - وأما حديث جابر ، فرواه مطلب بن شعيب الأزدي : ثنا محمد بن عبدالعزيز الرملي : ثنا الفريابي : ثنا سفیان عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر به . أخرجه أبو نعيم في « الحلية » ( ١٨٩/٣ ) : حدثنا سليمان بن أحمد : ثنا مُطَلِّب<sup>(١)</sup> بن شعيب الأزدي ... وقال :

« حديث غريب ، من حديث الثوري عن جعفر ، تفرد به الرملي عن الفريابي » . قلت : الرملي هذا من شيوخ البخاري ، ولكنه قد ضعف ، وقال الحافظ ابن حجر :

« صدوق بهم ، وكانت له معرفة » .

ومطلب بن شعيب الأزدي ثقة كما قال ابن يونس ، فالسند حسن ، وهو بما قبله صحيح . والله أعلم .

٦ - وأما حديث البراء ، فيرويه عبد الأعلى بن أبي المساور عن عدي بن ثابت عنه مرفوعاً بلفظ :

« صاحبُ الصُّورِ ، واضعُ الصورِ على فيه منذ خلق ، ينتظر حتى يؤمرَ أن ينفخ فيه ، فينفخ » .

أخرجه الخطيب في « تاريخ بغداد » ( ٣٩/١١ ) .

قلت : وعبد الأعلى هذا ضعيف جداً ، قال الحافظ :

« متروك ، وكذبه ابن معين » .

١٠٨٠ - ( الصُّورُ قرن يُنفخ فيه ) .

أخرجه ابن المبارك في « الزهد » ( ق ١/١١٨ - الكواكب ) وعنه

---

(١) الأصل « مطر » وهو تصحيف .

الترمذي ( ٦٩/٢ ) وهو أيضاً ( ٢١٧/٢ ) وأبو داود ( ٤٧٤٢ ) والدارمي ( ٣٢٥/٢ ) وابن حبان ( ٢٥٧٠ ) وابن أبي الدنيا في « الأهوال » ، ( ق ٢/٣ ) والحاكم ( ٤٣٦/٢ ) ، ٥٠٦ ، ٤/٥٠٦ ) وأحمد ( ١٦٢/٢ ، ١٩٢ ) والثعلبي في « تفسيره » ، ( ٢/٢٥ ) من طريق سليمان التيمي عن أسلم العجلي عن بشر بن شَعَفَان عن عبدالله بن عمرو بن العاص قال :

« جاء أعرابي إلى النبي ﷺ فقال : ما الصور ؟ قال : « فذكره .  
وقال الترمذي :

« هذا حديث حسن ، إنما نعرفه من حديث سليمان التيمي » .

قلت : هو ثقة عابد من رجال الشيخين ، ومن فوقه ثقات ، ولذلك قال الحاكم :

« صحيح الإسناد » ، ووافقه الذهبي .

وقال الإمام أحمد ( ١٩٢/٢ ) : ثنا يحيى بن سعيد عن التيمي عن أسلم عن أبي مريّة عن النبي ﷺ ، أو عن عبدالله بن عمرو عن النبي ﷺ قال :

« النفاخان في السماء الثانية ، رأس أحدهما بالشرق ، ورجلاه بالمغرب ، أو قال : رأس أحدهما بالشرق ، ورجلاه بالشرق ، ينتظران متى يؤمران ينفخان في الصور فينفخان » .

قال الهيثمي في « المجمع » ( ٣٣٠/١٠ ) :

« رواه أحمد على الشك ، فإن كان عن أبي مريّة ، فهو مرسل ورجاله ثقات ، وإن كان عن عبدالله بن عمرو فهو متصل مسند ، ورجاله ثقات » .

كذا قال : وأبو مريّة هذا لا يعرف ، وأورده الحافظ في « التعميل » برواية أحمد هذه ، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً ، ولعل ابن حبان قد ذكره في « الثقات » فليراجع ، فإن يدي لا تطوله الآن .

١٠٨١ - ( من سره أن ينظر إلى يوم القيامة كأنه رأي العين

فليقرأ « إذا الشمس كَوَّرتْ » و « إذا السماء انشَقَّتْ » و « إذا  
السماء انْفَطَرَتْ » .

رواه الترمذي ( ٢٣٥/٢ ) وابن نصر في « القيام » ، ( ٥٨ ) والحاكم  
( ٥٧٦/٤ ) وعبدالقهي المقدسي في « ذكر النار » ، ( ١/٢٢٢ ) من طريق الطبراني  
من طريقين عن عبدالرزاق ثم من طريق أحمد وهذا في « المسند » ، ( ٢/٢٧ و ٣٦ و  
١٠٠ ) عنه وكذا ابن أبي الدنيا في « الأحوال » ، ( ق ١/٢ ) عنه : ثنا عبدالله بن  
بجير الصنعاني قال : سمعت عبدالرحمن بن يزيد الصنعاني قال : سمعت ابن عمر  
يقول : فذكره مرفوعاً . ثم قال الترمذي والمقدسي :

« هذا حديث حسن غريب » . وقال الحاكم :

« صحيح الإسناد » . وواقفه الذهبي . وهو كما قال ، رجاله ثقات ،  
وعبدالرحمن بن يزيد وثقه ابن حبان ، وروى عنه جماعة ، وكان فاضلاً .

١٠٨٢ - ( حوضي ما بين عدن إلى عمَّان ، ماؤه أشد بياضاً  
من الثلج ، وأحلى من العسل ، وأكثرُ الناس وروداً عليه فقراء المهاجرين ،  
الشعثُ رؤوساً ، الدُّئسُ نياباً ، الذين لا ينكحون المتنمات ، ولا تفتح  
لهم أبواب السُّدد ، الذين يُعطون الحق الذي عليهم ، ولا يُعطون الذي لهم ) ،

رواه الطبراني ( ١/١٤٧ - ٢ ) : حدثنا أبو زرعة الدمشقي قال : حدثنا  
أبو مُسهر عبد الأعلى بن مُسهر : حدثنا صدقة بن خالد عن زيد بن واقد عن أبي  
سلام الأسود عن ثوبان مرفوعاً .

قلت : وهذا سند صحيح ، رجاله كلهم ثقات معروفون .

وله عنده طريق أخرى ، أخرجه ( ١/١٤٨ ) عن إسحاق بن راشد عن  
الزهري عن سليمان بن يسار عن ثوبان به .

ورجاله ثقات كلهم رجال البخاري ، غير حفص بن عمر بن الصباح الرقي  
شيخ الطبراني فذكره ابن حبان في « الثقات » ، وقال : « ربما أخطأ » .

والحديث أخرجه أحمد والترمذي وابن ماجه والحاكم من طريق أخرى عن أبي سلام ، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي ، لكن فيه انقطاع بينته في « تخريج المشكاة » ، ( ٥٥٩٢ ) .

وله شاهد عند أحمد ( ١٣٢/٢ ) من طريق عمر بن عمرو أبي عثمان الأحموسى<sup>(١)</sup> : حدثني المخارق بن أبي المخارق عن عبد الله بن عمر أنه سمعه يقول : إن رسول الله ﷺ قال : فذكره .

قلت : ورجاله ثقات غير المخارق هذا ، أورده ابن أبي حاتم ( ٣٥٢/١/٤ ) بهذه الرواية ، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تمديلاً ، وأما ابن حبان فذكره في « الثقات » . وقال المنذري ( ٢٠٩/٤ ) : « إسناده حسن » !

ثم ذكر له شاهداً آخر من حديث أبي أمامة نحوه ، وقال : « رواه الطبراني ، وإسناده حسن في المتابعات » .

١٠٨٣ - ( مثلُ المؤمنين في توادهم وتراحيمهم وتعاطفهم ، مثلُ الجسد ، إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى ) .

أخرجه مسلم ( ٢٠/٨ ) وأحمد ( ٧٠/٤ ) والطيالسي ( رقم ٧٩٠ ) من حديث الشعبي عن النعمان بن بشير به مرفوعاً .

وأخرجه البخاري ( ٣٦٠/١٠ - ٣٦١ - فتح ) من هذا الوجه بلفظ : « ترى المؤمنين ... » .

وله طريق ثان عن النعمان .

أخرجه الطيالسي ( رقم ٧٩٣ ) وأحمد ( ٢٧٤/٤ ) عن سماك بن حرب عنه به مختصراً .

ومنده صحيح على شرط مسلم .

وله طريق ثالث بلفظ : « المسلمون كرجل واحد ... » ويأتي برقم ( ٢٥٢٦ ) .

---

(١) لم نعرف هذه النسبة .

١٠٨٤ - ( المُلْك في قريش ، والقضاء في الأنصار ، والأذان

في الحبشة ، والشريعة في اليمن ، والأمانة في الأزدي ) .

أخرجه أحمد ( ٣٦٤/٢ ) : ثنا زيد بن الحباب : ثنا معاوية بن أبي صالح  
قال : ثنا أبو مریم أنه سمع أبا هريرة يقول مرفوعاً .

وهذا إسناد صحيح رجاله ثقات رجال مسلم غير أبي مریم وهو الأنصاري  
وهو ثقة كما في التقريب .

وقد أخرجه الترمذي ( ٣٢٩/٢ - طبع بولاق ) : ثنا أحمد بن منيع ثنا  
زيد بن حُباب به دون قوله : « والشريعة في اليمن » .

ثم رواه من طريق عبدالرحمن بن مهدي عن معاوية بن صالح به نحوه عن  
أبي هريرة ولم يرفعه . وقال : « وهذا أصح من حديث زيد بن حباب » .

قلت : زيد ثقة صدوق كما في « الميزان » وقد رفعه ، وهي زيادة يجب  
قبولها كما تقرر في المصطلح .

والحديث أورده في « الجمع » ( ١٩٢/٤ ) وقال :

« رواه أحمد ورجالہ ثقات » .

قلت : ولبعضه شواهد ، فانظر الحديث المتقدم مر بنا برقم ( ١٠٣٩ ) ؛  
و « الارواء » ( ٥١٣ ) .

١٠٨٥ - ( شر الطعام طعامُ الوليمة ، يُمنعُها من يأتيها ،

ويُدعى إليها من ياباها ، ومن لم يُجيب الدعوة فقد عصى الله ورسوله ) .

أخرجه مسلم ( ١٥٤/٤ ) عن ثابت الأعرج عن أبي هريرة مرفوعاً . قال  
الحافظ ( ٢٠٠/٩ ) :

« وكذا أخرجه أبو الشيخ من طريق محمد بن سيرين عن أبي هريرة  
مرفوعاً صريحاً » .

قلت : وأخرجه البخاري ( ١٤٤/٦ ) ومسلم أيضاً وأبو داود ( ١٣٦/٢ )



والدارمي (١٠٥/٢) ومالك (٧٧/٢) وأحمد (٢٤١/٢) من طريق الزهري عن الأعرج عن أبي هريرة موقوفاً . ورواه الزهري أيضاً عن سميد بن المسيب عن أبي هريرة موقوفاً كذلك .

أخرجه مسلم وأحمد (٢٦٧ ، ٤٠٥ ، ٤٩٤) والطيالسي (ص ٣٠٤ رقم ٢٣٠٢) . وتابعه عن سميد طلحة بن أبي عثمان عنده زيادة فيه . أوردته من أجلها في « الضعيفة » (٥٠٤٣) .

وللحديث شاهد بلفظ : « شر الطعام طعام الوليمة ، يُدعى إليه الغني ، ويترك الفقير » . قال في « الجمع » (٥٣/٤) :

« رواه البزار والطبراني في « الأوسط » و « الكبير » عن ابن عباس ، وفيه سميد بن سويد المعولي ، ولم أجد من ترجمه ، وفيه عمران القطان ، وثقه أحمد وجماعة ، وضعفه النسائي وغيره ، ولفظه في الكبير :

« بئس الطعام . . . » . الحديث نحوه . وراجع له « الإرواء » (٢٠٠٧) .

١٠٨٦ - ( من يدخل الجنة ينعم ، لا يبأس ، لا تبلى ثيابه ،

ولا يفنى شبابه ) .

رواه مسلم (١٤٨/٨) والدارمي (٣٣٢/٢) وأحمد (٢/٣٦٩ ، ٤٠٧ ، ٤١٦ ، ٤٦٢) والحسين المروزي في « زوائد الزهد » (١٤٥٦) وأبو نعيم في « صفة الجنة » (٢/١٦) وكذا المقدسي في « صفة الجنة » (٢/٨٣/٣) عن حماد بن سلمة عن ثابت عن أبي رافع عن أبي هريرة مرفوعاً به ، وزاد أحمد وغيره :

« في الجنة ما لا عين رأت ، ولا أذن سمعت ، ولا خطر على قلب بشر » . وليست في رواية مسلم من هذا الوجه ، خلافاً لما يُشعر به صنيع المنذري في « الترغيب » (٢٦١/٤) .

ثم رواه أبو نعيم من طريق يعقوب بن حميد : ثنا المغيرة بن عبد الرحمن عن ابن عجلان عن أبيه عن أبي هريرة به .

ومن طريق أبي داود : ثنا زهير بن معاوية عن سعد الطائي : حدثني أبو المدلة أنه سمع أبا هريرة .

ومن هذا الوجه أخرجه الترمذي وغيره وصححه ابن حبان . ( انظر تخريج المشكاة ٥٦٣٠ ) .

ثم روى بسند صحيح عن الحجاج بن الحجاج عن قتادة عن عبدالله بن عمرو عن أبي هريرة مرفوعاً .

١٠٨٧ - ( النوم أخو الموت ، ولا ينام أهل الجنة ) معلول

روي من حديث جابر ، وعبدالله بن أبي أوفى .

١ - أما حديث جابر ، فيرويه عنه محمد بن المنكدر ، وله عنه طريقان :

الأولى : عن سفيان الثوري عنه به ، وقد اختلفوا عليه ، فرواه عنه هكذا مسنداً جماعة ؛ ورواه آخرون عنه مرسلأ .

٢ - أما المسند فرواته خمسة :

الأول : عبدالله بن محمد بن المغيرة : ثنا سفيان به .

أخرجه تمام الرازي في « الفوائد » ( ١/٧٩/٤ ) والعقيلي في « الضعفاء » ( ص ٢٢١ ) وابن عدي في « الكامل » ( ق ٢/٢٢١ ) وأبو نعيم في « الحلية » ( ٩٠/٧ ) و « صفة الجنة » ( ق ٢/١٢٨ ) وكذا الضياء المقدسي في « صفة الجنة » ( ١/٨٤/٣ ) من طريق المقدم بن داود عنه به . وقال العقيلي :

« ابن المغيرة هذا يخالف في بعض حديثه ، ويحدث بما لا أصل له ، وهذا مما خولف فيه . »

ثم ساقه من طريق جماعة عن سفيان به مرسلأ ، كما يأتي بيانه .

قلت : والمقدم بن داود ضعيف أيضاً ، بل هو شديد الضعف ، لكن شيخه ليس خيراً منه ، فقد اتهمه الذهبي بالوضع ، وقال أبو نعيم عقب الحديث :

« تفرد به عبدالله » : وقد فاتته المتابعات الآتية .

الثاني : الحسين بن حفص قال : ثنا سفيان به .

أخرجه أبو الحسن الحري في « الحرييات » ( ٢/٤٧/٢ - ٢ ) وأبو الشيخ في « تاريخ أصبهان » ( ص ١٥٧ و ١٩٢ ) من طريق النضر بن هشام قال : ثنا الحسين بن حفص به . وقال أبو الشيخ :

« لم يرو هذا الحديث عن الحسين بن حفص غير النضر . »

قلت : وهذا إسناد صحيح ، رجاله كلهم ثقات على شرط مسلم غير النضر هذا ، فقد ترجمه أبو الشيخ ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً ، لكن قال ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ( ٤٨١/١/٤ ) :

« النضر بن هشام الأصباني ، روى عن الحسين بن حفص وعامر بن إبراهيم ، وبكر بن بكار ، كتبت عنه بأصبهان ، وهو صدوق » .

الثالث : معاذ بن معاذ العنبري عن سفيان به .

أخرجه أبو عثمان التَّجِيرَمِي في « الفوائد » ( ٢/٢/٢ ) من طريق عبد الله ابن هاشم : ثنا معاذ بن معاذ العنبري به . وقال :

« قال عبد الله بن حامد ( يعني شيخه ) : قلت لعبد الله الشَّرْقِي ( يعني شيخ ابن حامد ، والراوي عن ابن هاشم ) : كيف وقع هذا الحديث ؟ فقال : إن عبد الله بن هاشم كُفَّ بصره ، فلقن هذا الحديث ، فتلحن » . .

قلت : عبد الله بن هاشم هو الطوسي النيسابوري ، وهو ثقة من رجال مسلم وشيوخه ، وقد اتفقوا على توثيقه ، ولم أرَ أحداً من الأئمة رماه بالتلحن أو غيره ،<sup>(١)</sup> فلا يقبل من الشَّرْقِي رمية إياه به ، لا سيما وهو نفسه متكلم فيه ، وإن وصفه السمعاني بأنه محدث نيسابور ، فقد أورده الذهبي في « الميزان » وقال : « وصمغاته صحيحة من مثل الذهلي وطبقته ، ولكن تكلموا فيه ؛ لإدمانه شرب المسكر » .

وقد نقل ابن العباد في « الشذرات » ( ٣١٣/٢ ) عن الحاكم أنه قال :

« رأيت ، وكان أوحد وقته في معرفة الطب ، لم يدع الشراب إلى أن مات ، فَضَعُفَ بذلك » .

وذكر الحافظ في « اللسان » عنه حكاية تدل على جهله بقوله وَاللَّهِ في الخمر : « إنها داء ، وليست بدواء » أو تجاهله إياه ، وإلا فكيف يجوز أن يأمر المريض بأن يشرب الخمر المعتق ! فالله المستعان .

---

(١) له ترجمة جيدة في « تاريخ بغداد » ( ١٠/١٩٣/١٩٤ ) و « التهذيب » .

ولذلك فإني أقول : لولا أن في سند الحديث ابن الشرقي هذا - واسمه عبد الله بن محمد بن الحسن - والراوي عنه ابن حامد ولم أجد له ترجمة ، لحكت على هذا الإسناد بالصحة .

ثم رأيت البيهقي أخرجه في « شعب الإيمان » ( ٢ / ٣٦ / ٢ ) من طريق أخرى ، فقال : حدثنا أبو الحسن محمد بن الحسين العتوي : أنا عبد بن محمد ابن الحسن بن الشرقي : ثنا عبد الله بن هاشم به ، فبرئت عهدة ابن حامد منه .

الرابع : عبد الله بن حيان عن سفيان به .

أخرجه النجيري في « الفوائد » قبيل الطريق السابق من طريق عبد الله ابن عبد الوهاب الخوارزمي ثنا عبد الله بن حيان به .

وابن حيان هذا قال ابن أبي حاتم ( ٢ / ٢ / ٤١ ) :

« روى عن سهل بن معاذ . روى عنه الليث بن سعيد » .

فهو مجهول الحال ، لكن الحافظ أورده في « اللسان » وقال :

« قال أبو نعيم في « تاريخه » : قدم أصهبان ، وحدث بها ، في حديثه نكارة » .

الخامس : الفيريابي عن سفيان به .

أخرجه البزار في « مسنده » ( ص ٣١٨ من زوائده ) : حدثنا الفضل بن يعقوب : ثنا محمد بن يوسف الفيريابي به . وقال :

« لا نعلم أسنده من هذا الطريق إلا سفيان ، ولا عنه إلا الفيريابي » .

قلت : وهو ثقة من رجال الشيخين ، وكذا من فوقه ، ولهذا قال الهيثمي

في « المجمع » ( ٦٠ / ٤١٥ ) :

« رواه الطبراني في « الأوسط » والبزار ، ورجال البزار رجال الصحيح » .

قلت : الفضل بن يعقوب هذا هو أبو العباس الرضائي ، وهو ثقة من

شيوخ البخاري ، وقد ترجم له الخطيب ( ١٢ / ٣١٦ ) ، وذكر في شيوخه الفيريابي

هذا ، فصح الإسناد ، والحمد لله على توفيقه .

قلت : فهذه طرق خمس عن سفيان الثوري ، ليس فيها متهم باستثناء الأولى

منها ، يدل مجموعها على أن للحديث أصلاً أصيلاً ، لا سيما والطريق الثانية والخامسة ،  
إسنادها في الصحة كما عرفت .

ب — وأما المرسل فرواته خمسة أيضاً :

**الأول :** عبد الله بن المبارك ، فقال في « الزهد » ( ٢٧٩ ) : أنا سفيان  
عن محمد بن المنكدر أنه حدثهم :

قال رجل لرسول الله ﷺ : أينام أهل الجنة ؟ فقال : فذكره إلا  
أنه قال :  
« ولا يموت أهل الجنة » .

**الثاني و الثالث :** قطبة بن الملاء ، وعبيد الله بن موسى قالوا : حدثنا  
سفيان الثوري عن محمد بن المنكدر عن النبي ﷺ نحوه .

أخرجها المقيلي ( ٢٢١ ) .

**الرابع والخامس :** ثم قال المقيلي :

« ورواه الأشجعي ومحمد بن يزيد وغير واحد ، هكذا مرسلًا » .

قلت : وهؤلاء الخمسة كلهم ثقات غير قطبة بن الملاء ، ولا شك أن  
روايتهم المرسله أقوى من رواية الذين أسندوه ، فلو كان الذي أسنده فرداً لكانت  
روايتهم تجعلنا نعتقد أنه وهم في إسناده ، أما وهم جمع أيضاً ، فلا سبيل إلى  
توهمهم ، فالصواب القول بصحته مسنداً ومرسلًا ، ولا منافاة بينها ، فإن الراوي  
قد ينشط أحياناً فيسنده ، ولا ينشط تارة فيرسله .

**الطريق الأخرى :** يحيى بن سعيد الأنصاري عن محمد بن المنكدر عن

جابر به .

أخرجه ابن عدي ( ق ٣٨٨ / ١ ) والطبراني ، وعنه الضياء في  
« صفة الجنة » . ( ١ / ٨٤ / ٣ ) عن مصعب بن إبراهيم : ثنا عمران بن الربيع الكوفي  
عن يحيى بن سعيد به . وقال ابن عدي :

« مصعب هذا مجهول ، وأحاديثه عن الثقات ليست بالمحفوظة ، وقال  
المقيلي ( ٤١٦ ) :

« وفي حديثه نظر » .

وعمران بن الربيع لم أجد له ترجمة .

٢ - وأما حديث ابن أبي أوفى ، فيرويه أبو عبيدة سميد بن زربي عن  
ثابت البناني عن نفيح بن الحارث عنه مرفوعاً نحوه .

أخرجه أبو نعيم في « صفة الجنة » .

قلت : وهذا إسناد ضعيف جداً ، نفيح هذا متروك ، وقد كذبه ابن  
معين . وابن زربي منكر الحديث كما في « التقريب » .

وبالجملة ، فالحديث صحيح من بعض طرقه عن جابر ، والله أعلم .

١٠٨٨ - ( أشقى الأولين عاقر الناقة ، وأشقى الآخرين الذي

يطعنك يا علي . وأشار إلى حيث يطعن ) .

أخرجه ابن سعد في « الطبقات » ( ٣٥ / ٣ ) عن موسى بن عبيدة عن  
أبي بكر بن عبيد الله بن أنس ، أو أيوب بن خالد ، أو كليهما : أخبرنا عبيد الله  
أن النبي ﷺ قال لعلي :

« يا علي من أشقى الأولين والآخرين ؟ قال : الله ورسوله أعلم ،  
قال » . فذكره .

قلت : وهذا إسناد مرسل ضعيف ، أبو بكر بن عبيد الله بن أنس  
مجهول . ونحوه أبوه عبيد الله بن أنس ، فلم يوثقه أحد ، ولا عرف إلا من رواية  
ابنه أبي بكر .

لكن الحديث صحيح ، فقد جاءت له شواهد كثيرة عن جمع من الصحابة ،  
منهم علي نفسه ، وعمار بن ياسر ، وصهيب الرومي .

١ - أما حديث علي ، فيرويه عبد الله بن صالح : حدثني الليث بن سعد :  
حدثني خالد بن يزيد عن سعيد بن أبي هلال عن زيد بن أسلم أن أبا سنان الدؤلي  
حدثه عنه مرفوعاً به نحوه .

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» ( ١ / ١١ / ٢ ) والحاكم ( ٣ / ١١٣ ) وقال :  
« صحيح على شرط البخاري » . وقال الهيثمي ( ٩ / ١٣٧ ) :  
« وإسناده حسن » .

كذا قالوا ، وفيه نظر لا ضرورة لبيانه ؛ لأنه حسن في الشواهد ، وقد  
قال الهيثمي بعده :

« رواه أبو يعلى وفيه والد علي بن المديني ، وهو ضعيف » .

٢ — وأما حديث عمار ، فيرويه محمد بن إسحاق : حدثني يزيد بن محمد بن  
خثيم الحاربي عن محمد بن كعب القرظي عن محمد بن خثيم أبي يزيد عنه مرفوعاً به .  
أخرجه أحمد ( ٤ / ٢٦٣ ) والحاكم ( ٣ / ١٤٠ - ١٤١ ) وقال :

« صحيح على شرط مسلم » . وواقفه الذهبي ! وهو من أوهامها فان  
محمد بن خثيم وابنه يزيد لم يخرج مسلم عنهما شيئاً ، ثم إنهما في عداد الجهولين ،  
وثقها ابن حبان ، وقال ابن معين في يزيد : ليس به بأس ، وأما إعلاله بالانقطاع  
بين أبي يزيد وعمار فلا وجه له خلافاً لقول الهيثمي ( ٩ / ١٣٦ ) :

« رواه أحمد والطبراني والبخاري والبزار باختصار ، ورجال الجميع موثقون إلا أن  
التابعي لم يسمع من عمار » .

٣ — وأما حديث صهيب ، فرواه الطبراني وأبو يعلى ، وفيه رشدين بن  
سعد ، وقد وثق ، وبقية رجاله ثقات ، كما قال الهيثمي ( ٩ / ١٣٦ ) .

١٠٨٩ — ( أعذر الله إلى امرئ أخر أجله حتى بلغ ستين سنة ) .

أخرجه البخاري ( ١١ / ٢٠٠ - فتح ) من طريق عمر بن علي ( وهو  
المُقَدَّمي ) عن مَعْن بن محمد الغفاري عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي  
هريرة عن النبي ﷺ قال : فذكره . وقال :

« تابعه أبو حازم وابن عجلان عن المقبري » .

وأخرجه الحاكم ( ٢ / ٤٢٧ - ٤٢٨ ) وأحمد ( ٢ / ٢٧٥ ) من طريق  
معمر عن رجل من بني غفار عن سعيد المقبري به ولفظه :

« لقد أعذر الله إلى عبد أحياء حتى بلغ ستين أو سبعين سنة ، لقد أعذر الله إليه » - قال الحافظ :

« وهذا الرجل المبهم هو معن بن محمد الففاري ، ففي متابعة قوية لمعمر بن علي ، أخرجه الإسماعيلي من وجه آخر عن معمر » .

قلت : أخرجه الحاكم أيضاً من طريق مطرف بن مازن : ثنا معمر بن راشد سمعت محمد بن عبد الرحمن الففاري عن المقبري به . وسكت عليه . ومطرف هذا متهم .

أما متابعة أبي حازم وهو سلمة بن دينار ، فأخرجها أحمد ( ٤١٧ / ٢ ) : ثنا قتيبة قال : ثنا يعقوب عن أبي حازم عن سعيد بن أبي سعيد المقبري به ولفظه : « من عمره الله ستين سنة فقد أعذر الله إليه في العمر » .

وأخرجه الإسماعيلي وكذا الثعلبي في « تفسيره » ( ٣ / ١٥٨ / ٢ ) من طريق عبد العزيز بن أبي حازم : حدثني أبي به .

قلت : وإسناده صحيح على شرط الشيخين .

وأما متابعة ابن عجلان ، فأخرجها أحمد أيضاً ( ٣٢٠ / ٢ ) من طريق سعيد بن أبي أيوب : حدثني محمد بن عجلان عن سعيد بن أبي سعيد به .

ومن هذا الوجه أخرجه الخطيب أيضاً في « التاريخ » ( ٢٩٠ / ١ ) . وتابعه أيضاً الليث بن سعد عن سعيد المقبري بلفظ :

« إذا بلغ الرجل من أمتي ستين سنة فقد أعذر الله إليه في العمر » .

أخرجه الحاكم من طريق عبد الله بن صالح : ثنا الليث به . وقال : « صحيح على شرط البخاري » . ووافقه الذهبي .

وللحديث شاهد من حديث سهل بن سعد مرفوعاً بلفظ :

« من عمر من أمتي سبعين سنة ، فقد أعذر الله إليه في العمر » .

أخرجه الحاكم ( ٤٢٨ / ٢ ) من طريق سليمان بن حرب : ثنا حماد بن زيد عن أبي حازم عنه وقال : « صحيح على شرط الشيخين » ووافقه الذهبي ، وهو كما



قالا ، لكن خالفه خلف بن هشام : ثنا حماد بن زيد به بلفظ :  
« إذا بلغ العبد - أو قال : إذا عمر العبد - ستين سنة فقد أبلغ الله  
إليه ، وأعذر الله إليه في العمر » .

١٠٩٠ - ( إذا حدث الرجل بالحديث ثم التفتَ فهي أمانة ) .

أخرجه أبو داود ( ٢٩٧ / ٢ ) والترمذي ( ٣٥٥ / ١ ) والطحاوي في  
« مشكل الآثار » ( ٣٣٥ - ٣٣٦ ) وأحمد ( ٣ / ٣٢٤ و ٣٥٢ و ٣٧٩ - ٣٨٠  
و ٣٩٤ ) وأبو يعلى ( ٢ / ٥٩١ ) من طريقين عن عبد الرحمن بن عطاء عن  
عبد الملك بن جابر بن عتيك عن جابر بن عبد الله مرفوعاً به . وقال الترمذي :

« حديث حسن ، وإنما نرفه من حديث ابن أبي ذئب » .

قلت : قد تابعه سليمان بن بلال عند أحمد والطحاوي . والحديث حسن  
الإسناد ، فإن رجاله ثقات ، وفي ابن عطاء كلام قال البخاري : « عنده مناكير » .  
وقواه أبو حاتم فقال : « يحول من « كتاب الضعفاء » للبخاري » . ووثقه النسائي  
وابن سعد . وفي « التقريب » : « صدوق فيه لين » . ومن طريقه أخرجه  
الضياء في « المختاره » .

وله شاهد من حديث أنس مرفوعاً به .

أخرجه أبو يعلى في « مسنده » ( ٣ / ١٠٣٠ ) وعنه ابن عساكر ( ١٦ / ٩٢ / ١ ) :  
نا جبارة بن مفلح : حدثني حفص بن صباح - قال جبارة : من أعبد الناس -  
عن مالك بن دينار عنه .

قال الهيثمي ( ٨ / ٩٨ ) :

« رواه أبو يعلى عن شيخه جبارة بن مفلح وهو ضعيف جداً ، وقال  
ابن نمير : صدوق ، وبقية رجاله ثقات » .

١٠٩١ - ( إن العلماء إذا حضروا ربهم عز وجل ، كان

معاذ بين أيديهم رثوة<sup>(١)</sup> بحجر .

روي من حديث عمر بن الخطاب ، ومحمد بن كعب مرسلأ ، وأبي عون ، مرسلأ أيضاً ، والحسن البصري .

١ - أما حديث عمر ، فرواه سعيد بن أبي عروبة عن شهر بن حوشب قال : قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه :

« لو استخلفت معاذ بن جبل رضي الله عنه ، فسألني عنه ربي عز وجل : ما حملك على ذلك ؟ لقلت : سمعت نبيك ﷺ يقول ، فذكره .

أخرجه ابن سعد في « الطبقات » ( ٢ / ٣٤٨ و ٣ / ٥٩٠ ) والمحملي في « الأمالي » ( ٣ / ٣٥ / ١ ) وأبو نعيم في « الحلية » ( ١ / ٢٢٨ ) والسياق له .

قلت : وهذا إسناد ضعيف من أجل شهر بن حوشب ، فإنه سيء الحفظ ، ثم إنه لم يدرك عمر بن الخطاب ، فهو منقطع ، لكن وصله أبو نعيم ( ١ / ٢٢٩ ) فقال : حدثنا أبو حامد ثابت بن عبد الله الناقد : ثنا علي بن إبراهيم بن مطر : ثنا عبدة بن عبد الرحيم : ثنا ضمرة بن ربيعة عن يحيى بن أبي عمرو السَّيَّانِي عن أبي العجفاء - أو أبي العجاء الشك من عبدة - قال : قيل لعمر بن الخطاب رضي الله عنه : لو عهدت إلينا ؟ فقال : فذكره بنحوه .

قلت : وهذا إسناد جيد رجاله كلهم ثقات معروفون مترجمون في « التهذيب » غير ابن مطر هذا ، فقد ترجمه الخطيب في « التاريخ » ( ١١ / ٣٣٧ ) وروى عن الدارقطني أنه قال : ثقة . وغير ثابت بن عبد الله الناقد ، فأني لم أجد له ترجمة في شيء من المصادر التي عندي الآن ، ولعله مترجم في « أخبار أصبهان » لأبي نعيم فليراجع (٢) وعلى كل حال فهو إسناد جيد كما قلنا بشواهد المرسلات الآتية .

٢ - وأما حديث محمد بن كعب ، فله عنه طريقان :

الأولى : عن عمرو بن أبي عمرو عنه مرفوعاً بلفظ :

« إن معاذ بن جبل أمام العلماء رثوة » .

(١) أي : رمية ، وزناً ومعنى .

(٢) قلت : ثم رجعت إليه فلم أجد فيه .

أخرجه ابن سعد (٣٤٧/٢) : أخبرنا أبو بكر بن عبد الله بن أبي أويس  
المدني : حدثني سليمان بن بلال عن عمرو بن أبي عمرو .  
قلت : وهذا إسناد صحيح مرسل ، رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين ،  
وأبو بكر اسمه عبد الحميد .

**والأخرى :** عن عبدالعزيز بن محمد عن عمارة بن غزيرة عنه به .  
أخرجه أبو نعيم (٢٢٩/١) من طريق أبي العباس الثقفي : ثنا قتيبة بن سعيد :  
ثنا عبدالعزيز بن محمد .

قلت : وهذا إسناد رجاله ثقات رجال مسلم ، وأبو العباس الثقفي هو محمد  
ابن إسحاق السراج الحافظ ، فهو إسناد صحيح أيضاً مرسل ، لكن خالفه يحيى  
ابن أيوب فقال : عن عمارة بن غزيرة عن محمد بن عبدالله بن أزهر عن محمد بن  
كعب القرظي به ، فأدخل بين عمارة وابن كعب محمد بن عبدالله بن أزهر .

أخرجه أبو نعيم أيضاً من طريق الطبراني بأسناده عنه . وقد قال الهيثمي  
في « مجمع الزوائد » (٣١١/٩) :

« رواه الطبراني مرسل ، وفيه محمد بن عبدالله بن أزهر الأنصاري ، ولم  
أعرفه ، وبقية رجاله رجال الصحيح » .

٣ — وأما حديث أبي عون المرسل ، فقال ابن سعد (٣٤٧/٢) : أخبرنا  
أبو معاوية الضرير عن أبي إسحاق يعني الشيباني عنه مرفوعاً بلفظ :  
« معاذ بين يدي العلماء يوم القيامة برتوة » .

وهذا مرسل صحيح أيضاً .

٤ — وأما مرسل الحسن البصري ، فأخرجه ابن سعد أيضاً من طريق  
هشام بن حسان ، وثابت عنه به .

وهو صحيح أيضاً .

وبالجملة فالحديث بمجموع هذه الطرق صحيح بلا شك ، ولا يرتاب في ذلك  
من له معرفة بهذا العلم الشريف ، ويؤيده اشتهاره عند السلف ، فقد روى الحاكم  
(٢٦٨/٣ - ٢٦٩) بإسناد صحيح عن مالك بن أنس قال :

« إن معاذ بن جبل هلك وهو ابن ثمان وعشرين ، وهو أمام العلماء برتوة » . وكذلك رواه الطبراني كما في « الجمع » .

وقال الإمام أبو عبيد القاسم بن سلام في كتاب « الإيمان » ( ص ٧٣ )  
بعد أن ذكر معاذاً رضي الله عنه :

وقد فضله النبي ﷺ على كثير من أصحابه في العلم بالحلال والحرام ، ثم قال : « يتقدم العلماء برتوة » .

فجزم بنسبة الحديث إلى النبي ﷺ ، وهو المراد .

١٠٩٢ - ( إذا حَضَرْتُمْ مَوْتَاكُمْ فَأَغْمِضُوا الْبَصَرَ ، فَإِنَّ الْبَصَرَ  
يَتَّبِعُ الرُّوحَ ، وَقُولُوا خَيْرًا ، فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَوَمِّنُ عَلَى مَا قَالَ أَهْلُ الْبَيْتِ ) .

أخرجه ابن ماجه (٤٤٤/١) والحاكم (٣٥٢/١) وأحمد (١٢٥/٤) عن  
قرعة بن سويد عن حميد الأعرج عن الزهري عن محمود بن لبيد عن شداد بن  
أوس قال : قال رسول الله ﷺ : فذكره ، وقال الحاكم :

« صحيح الإسناد » ! وواقفه الذهبي ! وذلك من أوهامها ، فإن قرعة  
هذا أورده الذهبي نفسه في « الضمفاء » وقال :

« ليس له الضمفاء » <sup>(١)</sup> [قال أحمد : مضطرب الحديث] ، وقال النسائي : ضعيف ، وقال أبو حاتم :  
لا يحتج به .

وقال الحافظ في « التقریب » :

« ضعيف » .

فأنى له الصحة ؟ ! نعم قد يحتمل التحسين ، فقد قال البوصيري في  
« الزوائد » : (١/٩١) :

« وهذا إسناد حسن ، قرعة بن سويد مختلف فيه ، وباقي رجال  
الإسناد ثقات » .

وأقول : قد ضعفه الجمهور ، ولم يوثقه غير ابن معين في إحدى الروايتين

عنه ، وضعفه في الرواية الأخرى ، وقال العجلي وابن عدي : لا بأس به ، والجرح مقدم على التعديل .

نعم للحديث شاهد من حديث أم سلمة في « صحيح مسلم » ( ٣٨/٣ ) وغيره ، دون قوله « فأغمضوا البصر » ، وهو فيه من فعله ﷺ ، وقد خرجته في « كتاب أحكام الجنائز » ( ص ١٢ ) ، فهو به حسن إن شاء الله تعالى .  
( تنبيهه ) حميد هنا هو ابن قيس الأعرج المكي الأسدي مولاهم ، وليس هو حميد المكي مولى ابن علقمة .

١٠٩٣ - ( إذا حلف أحدكم فلا يقل : ما شاء الله وشئت ، ولكن ليقل ما شاء الله ثم شئت ) .

أخرجه ابن ماجه ( ٦٥٠/١ ) من طريق عيسى بن يونس : ثنا الأجلح الكندي عن يزيد بن الأصم عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ : فذكره : قلت : وهذا إسناد حسن ، رجاله ثقات رجال الصحيح غير الأجلح وهو ابن عبدالله الكندي وهو صدوق كما قال الذهبي والمسقلاني .  
والحديث قال في « الزوائد » ( ٢/١٣١ ) :

« هذا إسناد فيه الأجلح بن عبدالله مختلف فيه ، ضعفه أحمد وأبو حاتم والنسائي وأبو داود وابن سعد ، ووثقه ابن معين والمجالي ويعقوب بن سفيان ، وباقي رجال الإسناد ثقات . رواه النسائي في « عمل اليوم والليلة » عن علي بن خنيس عن عيسى بن يونس به . ورواه مسدد في « مسنده » عن عيسى بن يونس بإسناده ومثله ، ورواه الإمام أحمد في « مسنده » من حديث ابن عباس أيضاً ، ورواه أبو بكر بن أبي شيبة في « مسنده » عن علي بن مسهر عن الأجلح إلا أنه قال : « جعلتني لله عدلاً ؟ ! بل ما شاء الله [ وحده ] » . وله شاهد من حديث قتيلة . رواه النسائي .

قلت : هو في « مسند أحمد » ( ٢٥٦١١٩٦٤ ، ١٨٣٩ ) من طرق عن الأجلح به مثل لفظ ابن أبي شيبة ، وقد سبق تخريجه برقم ( ١٣٩ ) ، وسبق هناك تخريج حديث قتيلة ( ١٣٦ ) .

١٠٩٤ - ( إذا خرجت إحدًا كن إلى المسجد فلا تقرّبن طيباً ) .

رواه أحمد ( ٣٦٣/٦ ) وابن سعد ( ٢٩٠/٨ ) والنسائي ( ٢٨٣/٢ ) وابن عساكر ( ١/٢٧٤/١٧ ) عن بكير بن عبدالله عن بسر بن سعيد عن زينب الثقفية أن النبي ﷺ قال : فذكره ، ولفظ النسائي وابن سعد :

« إذا خرجت المرأة إلى العشاء الآخرة فلا تمس طيباً » .

وفي لفظ لأحمد والنسائي :

« إذا شهدت إحدًا كن العشاء فلا تمس طيباً » .

وقد أخرجه مسلم أيضاً ( ٣٣/٢ ) . ومضى له شاهد بنحوه برقم ( ١٠٣١ ) .

في مِيسِرَ ﷺ

١٠٩٥ - ( يا أبا أمامة ! إنَّ من المؤمنين من يَلِينُ لي قلبُهُ ) .

أخرجه الإمام أحمد ( ٢٦٧/٥ ) : ثنا حَيَوَة ( يعني ابن شريح ) : ثنا بَقِيَّة : ثنا محمد بن زياد : حدثني أبو راشد الجبراني قال :

أخذ بيدي أبو أمامة الباهلي ، قال : أخذ بيدي رسول الله ﷺ فقال لي : فذكره .

قلت : وهذا إسناد جيد ، رجاله كلهم ثقات معروفون من رجال « التهذيب » ، وبقية - وهو ابن الوليد الحمصي - إنما يخشى منه عنعنته ، فقد أمّنتها بتصريحه بالتحديث .

وهكذا أخرجه ابن عساكر في « تاريخ دمشق » ( ٢/٢٣/١٩ ) من طريق أحمد بن الفرج : نا بَقِيَّة بن الوليد به ، إلا أنه قال :

« له قلبي ، مكان « لي قلبُهُ » .

لكن أحمد بن الفرج فيه ضعف ، فلا قيمة لمخالفته لمثل حيوة بن شريح الثقة .

ومعنى ( يلين لي قلبه ) أي يسكن ويميل إليّ بالوادة والمحبة . والله أعلم .  
وليس ذلك إلا بإخلاص الاتباع له ﷺ دون سواه من البشر ، لأن الله تعالى جعل ذلك وحده دليلاً على حبه عز وجل ، فقال : ( قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله ويغفر لكم ذنوبكم ) .

أفلم يأن للذين يزعمون حبه ﷺ في أحاديثهم وأناشيدهم ، أن يرجعوا إلى التمسك بهذا الحب الصادق الموصل إلى حب الله تعالى ، ولا يكونوا كالذي قال فيه الشاعر :

تعصي الإله وأنت تظهر حبه      هذا لعمرك في القياس بديع  
لو كان حبك صادقاً لأطعته      إن الحب لمن يحب مطيع

### المجود بالمال على الناس والنفس

١٠٩٦ - ( يا أيها الناس ! ابتئاعوا أنفسكم من الله من مال الله ، فإنَّ بخيلَ أحدكم أن يُعطيَ ماله للناس فليبدأ بنفسه وليتصدقْ على نفسه ، فليأكل وليكفئسِ مما رزقه الله عز وجل ) .

أخرجه الخرائطي في « مكارم الأخلاق » قال ( ص ٥٤ ) : ثنا حماد بن الحسن الوراق : ثنا حبان بن هلال : ثنا سُلَيْم بن حيان : ثنا حميد بن هلال عن أبي قتادة مرفوعاً به .

قلت : وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات رجال مسلم غير سُلَيْم بن حيان وهو ثقة كما قال الحافظ ابن حجر في « التقريب » .

وله شاهد من حديث أنس رضي الله عنه ، ذكره في « منتخب كنز العمال » ( ٢ / ٢١٩ ) وقال :

« رواه البيهقي في « الشعب » والديلمي وابن النجَّار . قال ابن حجر في الأطراف » : نظيف الإسناد ، ولم أرَ من صححه » .

من نواضع صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وضوف على أمته الغلو فيه

١٠٩٧ - ( يا أيها الناس عليكم بتقواكم ، ولا يستهويَنكم  
« وفي رواية : قولوا بقولكم ، ولا يستجرُّكم » الشيطان ، أنا محمدُ بنُ  
عبدِ الله ؛ عبد الله ورسوله ، والله ما أحب أن ترفعوني فوق منزلي التي  
أنزلني الله عز وجل ) .

أخرجه الامام أحمد ( ٣ / ١٥٣ و ٢٤١ و ٢٤٩ ) والبيهقي في « دلائل النبوة »  
( ٣ / ١١٣ / ٢ ) من طرق عن حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس بن مالك :  
أن رجلاً قال : يا محمد ! يا سيدنا وابن سيدنا ! وخيرنا وابن خيرنا !  
فقال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : فذكره ، والسياق والرواية الأخرى لأحمد ، وهي  
لابن حبان أيضاً ( ٢١١٨ - موارد الظمان ) .

قلت : وإسناده صحيح على شرط مسلم .  
وأخرجه أيضاً عبد بن حميد في « المنتخب من المسند » ( ٢ / ١٤٣ )  
وابن منده في « التوحيد » ( ق ٦٣ / ١ ) والضياء القدسي في « الأحاديث المختارة »  
( ١ / ٢٦ ) .

من آداب قضاء الحاجة

١٠٩٨ - ( من لم يستقبل القبلة ولم يستدبرها في الغائط كتب  
له حسنةٌ ، ومُحِبِّيَ عنه سيئةٌ ) .

أخرجه الطبراني في « الأوسط » ( ١ / ٣٢ - مصورة الجامعة الاسلامية )  
قال : حدثنا أحمد : ثنا أحمد بن حرب الموصلي : ثنا القاسم بن يزيد الجرمي  
عن إبراهيم بن طهمان عن حسين المعلم عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن  
أبي هريرة قال : قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ... فذكره وقال :



« ولم يروه عن يحيى إلا حسين ، ولا عنه إلا إبراهيم ، ولا عنه إلا القاسم ،  
تفرد به أحمد » .

قلت : وهو ثقة ، وكذا من فوقه .

وأما أحمد شيخ الطبراني فالظاهر أنه أحمد بن حمدون الموصلي ، فقد روى  
له الطبراني في « المعجم الصغير » ( ص ١٠ - هندية ) حديثاً آخر عن صالح بن  
عبد الصمد الأسدي الموصلي : ثنا القاسم بن يزيد الجرمي بإسناده عن جابر .  
وحسن إسناده الهيثمي في « مجمع الزوائد » ( ٧٥ / ٢ ) ، فالظاهر أنه ثقة عنده .  
بل إنه قد صرح بذلك في تخريجه لحديث الباب ، فقال ( ٢٠٦ / ١ ) :

« زواه الطبراني في « الأوسط » ، ورجاله رجال الصحيح إلا شيخ الطبراني  
وشيوخه ، وهما ثقتان » .

قلت : وأما قول المنذري :

« رواه الطبراني ، ورواه رواية الصحيح » .

أقول : ففيه مؤاخذتان :

**الأولى** : أنه أطلق العزو للطبراني ، فأوهم أنه في « معجمه الكبير »  
وليس كذلك .

والأخرى : أوهم أن رجاله كلهم رجال الصحيح ، وليس كذلك أيضاً ،  
كما سبق بيانه ، فكان عليه أن يقيد كلامه كما فعل الهيثمي ، والعصمة لله تعالى وحده .  
وأحمد بن حمدون الموصلي لم أجد له ترجمة فيما بين يدي من المصادر ،  
ولعله في « ثقات ابن حبان » كما يشعر بذلك توثيق الهيثمي والمنذري إياه ، أو  
في « تاريخ الموصل » .

**فليُنظر الإنسان من خلق ؟**

١٠٩٩ - ( يقول الله تعالى : يَا ابْنَ آدَمَ ! اتَىٰ تَعْجِزَنِي وَقَدْ  
خَلَقْتُكَ مِنْ مِثْلِ هَذِهِ ، حَتَّىٰ إِذَا سَوَّيْتُكَ وَعَدَلْتُكَ مَشَيْتَ بَيْنَ

بردين وللأرض منك وثيدٌ ، فجمعتَ ومنعتَ ، حتى إذا بلغتْ  
نفسك هذه - وأشار إلى حلقه - « وفي رواية : حتى إذا بلغت التراقي »  
قلت : أتصدق ، وأتى أوان التصديق ؟ ! ) .

رواه ابن ماجه ( ١٥٩ / ٢ ) والإمام أحمد ( ٢١٠ / ٤ ) وابن سعد في  
« الطبقات » ( ٤٢٧ / ٧ ) عن حريز بن عثمان عن عبد الرحمن بن ميسرة عن  
جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرِ بْنِ بُسْرِ بْنِ جَحْشَانَ .  
أن رسول الله ﷺ بصق يوماً على كفه ، ووضع عليها إصبعه ثم قال :  
فذكره .

قلت : وهذا إسناد حسن ، رجاله كلهم ثقات غير عبد الرحمن بن ميسرة ،  
قال ابن المديني : « مجهول » . لكن قال أبو داود :

« شيوخ حريز كلهم ثقات » .

وقال العجلي في « الثقات » ( ق ٣٤ / ٢ - ترتيب الهيثمي ) :

« شامي تابعي ثقة » .

ونقله عنه الحافظ في « التهذيب » ولم يزد ، وفاته أنه ذكره ابن حبان  
أيضاً في « ثقاته » ( ١ / ١٣١ - الظاهرية ) .

وقد روى عنه جماعة من الثقات كما في « التهذيب » .

وتابعه ثور بن يزيد عن عبد الرحمن بن ميسرة به كما في « تحفة الأشراف »  
للحافظ المزي ( ٩٧ / ٢ ) . وقال البوصيري في « زوائد ابن ماجه » ( ق ١ / ١٦٨ ) :  
« وإسناده صحيح ، رجاله ثقات » .

١١٠٠ - ( رأيت كأني في درع حصينة ، ورأيت بقرأً منحرة ،

فأولت أن الدرع الحصينة المدينة ، وأن البقر هو - والله - خير ) .

أخرجه أحمد ( ٣٥١ / ٣ ) : ثنا عبد الصمد وعفان قالا : ثنا حماد - قال

عفان في حديثه : أنا أبو الزبير ، وقال عبد الصمد في حديثه - : حدثنا أبو الزبير عن جابر بن عبدالله أن رسول الله ﷺ قال : فذكره . وزاد :

« فقال لأصحابه : لو أنا أقمنا بالمدينة ، فإن دخلوا علينا فيها قاتلناهم . فقالوا : يا رسول الله والله ما دخل علينا فيها في الجاهلية ، فكيف يدخل علينا فيها في الإسلام ! قال عفان في حديثه : فقال : شأنكم إذاً ، قال : فلبس لامته ، قال : فقال الأنصار: رددنا على رسول الله ﷺ رأيه ، فجاؤا فقالوا : يا نبي الله شأنك إذاً ، فقال : إنه ليس لني إذا لبس لأمته أن يضعها حتى يقاتل . »  
وأخرجه ابن سعد ( ٤٥ / ٢ ) : أخبرنا عفان بن مسلم به إلا أنه قال : عن أبي الزبير عن جابر ، وأخرجه الدارمي ( ١٢٩ / ٢ ) ، أخبرنا الحجاج بن منهال : حدثنا حماد بن سلمة حدثنا أبو الزبير عن جابر .

قلت : وهذا إسناد رجاله ثقات على شرط مسلم ، لكن أبا الزبير مدلس وقد عنعنه عند جميع مخرجه ، وقول الحافظ في « الفتح » ، ( ٣٥٥ / ١٢ ) :

« وفي رواية لأحمد : حدثنا جابر ، » .

فأظنه وهماً منه ، سببه أنه انتقل نظره إلى قول حماد في رواية عبد الصمد عنه : « حدثنا ، فظن أنه من قول أبي الزبير ، والله أعلم . »

لكن لحديث الترجمة شاهد من حديث أبي موسى الأشعري مختصراً نحوه في حديث له ، وفيه بعد قوله : « والله خير » : « فإذا هم النفر من المؤمنين يوم أحد ، وإذا الخير ما جاء الله به من الخير بعد . »

أخرجه البخاري ( ٣٥٤ / ١٢ - ٣٥٥ - فتح ) ومسلم ( ٥٧ / ٧ ) والدارمي .

وشاهد آخر من حديث ابن عباس نحوه وزاد بعد قوله : « والله خير » :

« فكان الذي قال رسول الله ﷺ ، » .

وفيه أن الرؤيا كانت يوم أحد .

أخرجه أحمد ( ٢٧١ / ١ ) بسند حسن .

والحديث عزاه الحافظ والسيوطي للنسائي أيضاً ولعله في « الكبرى له »  
وعزاه السيوطي للضياء أيضاً في « المختارة » .

١١٠١ - ( إنا لا نستعين بالمشركين على الشركين ) .

أخرجه ابن سعد ( ٤٨ / ٢ ) والطحاوي في « المشكل » ( ٢٤١ / ٣ )  
والحاكم ( ١٢٢ / ٢ ) من طريق محمد بن عمرو عن سعد بن المنذر عن أبي حميد الساعدي :

« أن رسول الله ﷺ خرج يوم أحد ، حتى إذا جاوز ثنية الوداع إذا  
هو بكتيبة خشناء (١) فقال : من هؤلاء ؟ فقالوا : هذا عبد الله بن أبي سلول في  
سبائة من مواليه من اليهود من أهل قينقاع ، وم رهط عبد الله بن سلام ، قال :  
وقد أساموا ؟ قالوا : لا يارسول الله قال : قولوا لهم فليرجعوا ، إنا لا ... » .

قلت : وهذا إسناد حسن ، لولا أن سعد بن المنذر لم يرو عنه سوى محمد  
هذا وعبد الرحمن بن سليمان بن النسيب ، وقد ذكره ابن جبان في « الثقات » وذكره  
الحاكم شاهداً لحديث حبيب بن عبدالرحمن عن أبيه عن جده قال : « رأيت رسول  
الله ﷺ ، وهو يريد غزواً ، أنا ورجل من قومي ، ولم نسلم ، ققلنا : إنا  
نستحي أن يشهد قومنا مشهداً لا نشهده معهم ، قال : أو أسلمتما ؟ قلنا : لا ،  
قال : فلا نستعين بالمشركين على الشركين ، قال : فأسلمنا ، وشهدنا معه ، فقتلت  
رجلاً ، وضربني ضربة ، وتزوجت بابتة بعد ذلك ، فكأنت تقول : لا عدمت  
رجلاً وشحك هذا الوشاح ! فأقول : لا عدمت رجلاً عجل أباك إلى النار » .

أخرجه الطحاوي ( ٢٣٩ / ٣ ) وأحمد ( ٤٥٤ / ٣ ) وابن سعد ( ٥٣٤ - ٥٣٥ )  
والحاكم ( ١٢١ / ٢ - ١٢٢ ) وصححه ، ورجاله ثقات غير عبدالرحمن هذا وهو  
ابن خبيب بن يساف ، أورده ابن أبي حاتم ( ٢٣٠ / ٢ / ٢ ) من رواية ابنه خبيب هذا  
فقط ، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وقد ذكره ابن جبان في « الثقات » أيضاً .

وله شاهد آخر من حديث عائشة قالت :

(١) أي كثيرة السلاح .

خرج رسول الله ﷺ قبلَ بدرٍ ، فلما كان بحجرة الوبرة أدركه رجل قد كان يذكر منه جرأةً ونجدةً ، ففرح أصحاب رسول الله ﷺ حين رأوه ، فلما أدركه قال لرسول الله ﷺ : جئت لأتبعك وأصيب معك . قال له رسول الله ﷺ : تؤمن بالله ورسوله ؟ قال : لا ، قال : فارجع فلن أستعين بمشرك . قالت : ثم مضى حتى إذا كنا بالشجرة أدركه الرجل ، فقال له كما قال أول مرة ، فقال له النبي ﷺ كما قال أول مرة ، قال : فارجع فلن أستعين بمشرك . قال : ثم رجح ، فأدركه بالبيداء ، فقال له كما قال أول مرة : تؤمن بالله ورسوله ؟ قال : نعم ، فقال له رسول الله ﷺ : فانطلق .

أخرجه مسلم (٢٠١/٥) والطحاوي (٢٣٦-٢٣٧/٣) وأحمد (١٤٩٠٦٨/٦) من طريق مالك عن الفضيل بن أبي عبدالله عن عبدالله بن نيار الأسلمي عن عروة ابن الزبير عنها به . وفي رواية لأحمد وابن حبان (١٦٢١) قال :

« فإنا لا نستعين بمشرك » .

وهكذا مختصراً أخرجه أبو داود (٦٩/٢ - الحلبية ) والدارمي (٢٣٣/٢) وابن ماجه (١٩٣/٢) عن مالك به .

١١٠٢ - ( إِمَّا الْخَيْرُ خَيْرُ الْآخِرَةِ ) .

أخرجه ابن سعد في « الطبقات » (٧٠/٢) عن ثابت عن أنس بن مالك :  
 « أن أصحاب النبي ﷺ كانوا يقولون وهم يحفرون الخندق :  
 نحن الذين بايعوا محمداً على الجهاد ما بقينا أبداً  
 والنبي ﷺ يقول :

اللهم إن الخير خير الآخرة ، فاغفر للأنصار والمهاجرة .  
 وأني رسول الله ﷺ بجذب شعير عليه إهالة سنخة ، فأكلوا منها . وقال  
 النبي ﷺ : ، فذكره .

قلت : إسناده صحيح على شرط مسلم .

١١٠٣ - ( أو ما علمت أن المؤمن يشدد عليه ليكون كفارةً

لخطاياها ) .

ابن سعد (٢/٢٠٧) عن إسرائيل بن يونس عن أشعث بن أبي الشعثاء عن أبي بردة عن بعض أزواج النبي ﷺ ومحسبها عائشة قالت :

« مرض رسول الله ﷺ مرضاً اشتد منه ضجره أو وجهه ، قالت : فقلت : يا رسول الله إنك لتجزع أو تضجر ، لو فعلته امرأة منا عجبتَ منها ، قال : فذكره . قلت : وإسناده صحيح على شرط الشيخين .

١١٠٤ - ( يا ابن عابس<sup>(١)</sup> ألا أخبرك بأفضل ما تعوذ به

المتعوذون ؟ قال : بلى يا رسول الله ، قال : ( قل أعوذ برب الفلق ) و ( قل أعوذ برب الناس ) ، هاتين السورتين ) .

أخرجه النسائي (٢/٣١٢) وابن سعد (٢/٢١٢) وأحمد (٤/١٥٣) عن يحيى ابن أبي كثير عن محمد بن إبراهيم بن الحارث : أخبرني أبو عبدالله أن ابن عائش الجبني أخبره أن رسول الله ﷺ قال له : فذكره .

قلت : وهذا إسناده رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي عبدالله هذا قال الذهبي : « لا يعرف » . وأما ابن حبان فذكره في « الثقات » .

لكن الحديث صحيح ، فإن له طرقاً كثيرة عن عقبة بن عامر الجبني ، عند النسائي وغيره . انظر « صحيح سنن أبي داود » ( ١٣١٥ ، ١٣١٦ ) .

١١٠٥ - ( ضرس الكافر يوم القيامة مثل «أحد» ، وعرض جلده

سبعون ذراعاً ، وعضده مثل «البيضاء» ، وفخذه مثل «ورقان» ، ومقعدته من النار ما بيني وبين «الربذة» ) .

أخرجه الحاكم (٤/٥٩٥) وأحمد (٢/٣٢٨) من طريق عبدالرحمن بن إسحاق

(١) كذا في النسائي . وفي « الطبقات » « ابن عائش » وكذا في « الفتح الكبير » والأول أقرب إلى الصواب ، وهو عقبة بن عامر بن عباس الجبني .

عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ فذكره . وقال الحاكم :

« صحيح الإسناد » وواقفه الذهبي ، وهو كما قال علي ضمف في ابن إسحاق .

وأخرجه الترمذي (٣/٣٤١) : حدثنا علي بن حجر : نا محمد بن عمار : ثنا جدي محمد بن عمار وصالح مولى التوأمة عن أبي هريرة مرفوعاً به إلا أنه لم يذكر « العضد » وقال :

« وفخذه مثل البيضاء ، ومقعدة من النار ، مسيره ثلاث مثل الربذة » وقال :

« حديث حسن غريب » .

وهو كما قال ؛ فإن صالحاً مولى التوأمة ، وإن كان ضعيفاً فهو مقرون بمحمد بن عمار وهو ابن سعد القرظ ، روى عنه جماعة من الثقات ، ووثقه ابن حبان ، ومحمد بن عمار الآخر هو ابن حفص بن عمر بن سعد القرظ ، وهو ثقة .

وقد خلفه أحمد بن حاتم الطويل فقال : ثنا محمد بن عمار عن صالح عن أبي هريرة .

أخرجه ابن بيران في « الأمالي » (٢/١٩) عن محمد بن بشر بن مطر : ثنا أحمد بن حاتم الطويل .

قلت : ابن بشر هذا لم أعرفه ، وابن حاتم الظاهر أنه السعدي قال الذهبي :

« روى عنه محمود بن حكيم المستملي حديثاً منكراً عن « الإدريسي » .

وتابعه أبو صالح عن أبي هريرة بلفظ :

« إن غلظ جلد الكافر اثنان وأربعون ذراعاً بذراع الجبار ، وضرسه

مثل أحد » .

أخرجه الترمذي (٣/٣٤٢) والحاكم (٤/٥٩٥) وقال :

« صحيح على شرط الشيخين » وواقفه الذهبي وهو كما قال ، وقال الترمذي

« حديث حسن غريب صحيح » .

وتابعه عطاء عنه بلفظ :

« ضرس الكافر مثل «أحد»، وفخذه مثل «البيضاء»، ومقعدة من النار ما بين «قديم» و«مكة»، وكثافة جلده اثنان وأربعون ذراعاً بذراع الجبار .

رواه أحمد ( ٣٣٤/٢ ، ٥٣٧ ) وابن أبي عاصم في «السنة» (١٠١١) وأبو بكر الأنباري في «حديثه» ( ١/٢١٢ ) عن عبدالرحمن بن عبدالله بن دينار عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة مرفوعاً .

قلت : وهذا إسناد حسن ، وهو على شرط البخاري ، إلا أن عبدالرحمن ابن عبدالله بن دينار ، وهو مولى ابن عمر فيه كلام من قبل حفظه ، ولهذا قال الحافظ : « صدوق يخطئ » .

وتابعه أبو حازم عنه بلفظ :

« ضرس الكافر أو ناب الكافر مثل أحد ، وغلظ جلده مسيرة ثلاث » .

أخرجه مسلم (١٥٤/٨) .

وله شاهد يرويه عباد عن أيوب عن أبي قلابة عن أبي عثمان عن ثوبان قال :

« سئل رسول الله ﷺ عن ضرس الكافر ؟ فقال : مثل أحد ، وغلظ جلده أربعون ذراعاً بذراع الجبار » .

أخرجه البزار في «مسنده» ( ص ٣١٥ ) .

ورجاله ثقات غير عباد وهو ابن منصور ، فهو ضعيف لسوء حفظه وتدليسه ، كما سبق شرحه وبسطه في أول المجلد الثاني ، فقول الحافظ عقبه :

« هو إسناد حسن » ، فهو غير حسن ، إلا إن كان عنى أنه حسن لغيره ، فمحتمل .



١١٠٦ - ( إذا أصيب أحدكم بمصيبة فليذكر مصيبتَه بي فإنها أعظم المصائب ) .

رواه ابن سعد (٢/٢٧٥) : أخبرنا محمد بن عبيد الطنافسي قال : أخبرنا فطر ابن خليفة عن عطاء بن أبي رباح مرفوعاً .

وأخرجه الدارمي (١/٤٠) من طريق أخرى عن فطر به .

قلت : وهذا إسناد صحيح ، ولكنه مرسل ، وقد خالفها عثمان بن عبد الرحمن الحراني : ثنا فطر بن خليفة عن شرحبيل بن سعد عن ابن عباس مرفوعاً .

رواه أبو نعيم في « أخبار أصبهان » (١/١٥٨) .

والحراني هذا قال الحافظ في « التقریب » :

« صدوق ، أكثر الرواية عن الضعفاء والمجاهيل ، فضعف بسبب ذلك ،

حتى نسبه ابن غير إلى الكذب ، وقد وثقه ابن معين » .

قلت : وشرحبيل بن سعد صدوق أيضاً لكنه اختلط .

ومن هذا الوجه رواه ابن عدي والبيهقي في « الشعب » كما في « فيض

القدر » ، وقال :

« ورواه الطبراني في « الكبير » عن سابط الجمحي ، وفيه أبو بردة عمرو بن

يزيد ضعيف ، ولذلك رمز المؤلف لضعفه ، لكن له شواهد » .

قلت : ومن شواهد ما أخرجه ابن ماجه (١/٤٨٥) من طريق موسى

ابن عبيدة : ثنا مصعب بن محمد عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة قالت :

« فتح رسول الله ﷺ باباً بينه وبين الناس ، أو كشف ستراً ، فإذا

الناس يصلون وراء أبي بكر ، فحمد الله على ما رأى من حسن حالهم ، ورجا

أن يخلفه الله فيهم بالذي رآهم ، فقال :

« يا أيها الناس أي ما أحد من الناس ، أو من المؤمنين أصيب بمصيبة فليتزء

بمصيبتَه بي عن المصيبة التي تصيبه بغيري ، فإن أحداً من أمي لن يصاب بمصيبة

بمدي أشد عليه من مصيبتِي » .

قلت : وهذا سند ضعيف ، من أجل موسى بن عبيدة ، ومن طريقه رواه أبو يعلى أيضاً كما قال البوصيري في « الزوائد » ( ق ١٠١ / ١ ) .

ومنها عن مكحول أن النبي ﷺ قال : فذكره مثل رواية فطر .

أخرجه الدارمي ، ورجاله ثقات كلهم ، فهو صحيح لولا أنه مرسل .

ومناعن عبد الرحمن بن القاسم بن محمد بن أبي بكر أن رسول ﷺ قال :

« ليعزّ المسلمون في مصائبهم المصيبة بي » .

أخرجه عنه مالك ( ٢٣٥ / ١ ) وعنه ابن سعد ( ٢٧٥ / ٢ ) وابن المبارك في

« الزهد » ( رقم ٤٦٧ ) . وهو مرسل صحيح أيضاً .

ومنها عن عبد الرحمن بن سابط مرسلأ .

رواه نعيم بن حماد في « زوائد الزهد » رقم ( ٢٧١ ) .

وبالجملة فالحديث بهذه الشواهد صحيح ، والله أعلم .

١١٠٧ - ( إنك لست مثلي ، إنما جعل قرعة عيني في الصلاة ) .

أخرجه ابن نصر في « الصلاة » ( ٢ / ٦٨ ) : حدثنا يحيى بن عثمان : ثنا

هقل عن الأوزاعي عن إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة عن أنس :

« أن رسول الله ﷺ قام من الليل ، وامرأة تصلي بصلاته ، فلما أحس ،

التفت إليها ، فقال لها : اضطجعي إن شئت ، قالت : إني أجد نشاطاً ، قال : فذكره .

ومن هذا الوجه أخرجه العقيلي في ترجمة يحيى بن عثمان ، وهذا وهو

الحربي وقال ( ٢٦٥ ) : « لا يتابع عليه » .

قلت : قد وثقه أبو زرعة ، وقال ابن معين : ليس به بأس . فالإسناد

جيد ، ثم روى ابن نصر من طريق سلام أبو المنذر القاري ، عن ثابت البناني ،

عن أنس مثله ، بزيادة في أوله .

قلت : وهذا إسناد حسن ، سلام هذا هو ابن سليمان المزني ، قال الحافظ :

« صدوق بهم » .

وأما قول العقيلي عقب حديث الحربي :

« هذا يرويه سلام الطويل عن ثابت : عن أنس ، وسلام فيه لين » .

قلت : بل هو متروك متهم بالكذب ، لكن ليس هو صاحب هذا الحديث ، وإنما هو القاري ، كما صرح به رواية ابن نصر المذكورة .

١١٠٨ - ( لا تزال عصاة من أمتي يقاتلون على أمر الله قاهرين

لعدوهم لا يضرهم من خالفهم حتى تأتيهم الساعة وهم على ذلك ) .

أخرجه مسلم ( ٥٤ / ٦ ) من طريق عبد الرحمن بن شماس المَهْرِي قال :

كنت عند مسلمة بن مخلد وعنده عبد الله بن عمرو بن العاص ، فقال عبد الله : لا تقوم الساعة إلا على شرار الخلق هم شر من أهل الجاهلية ، لا يدعون الله بشيء إلا رده عليهم . فبينما هم على ذلك أقبل عقبة بن عامر فقال له مسلمة : يا عقبة اسمع ما يقول عبد الله . فقال عقبة : هو أعلم ، وأما أنا فسمعت رسول الله ﷺ يقول : فذكر الحديث ، فقال عبد الله : أجل ، ثم يبعث الله ريحاً كريح المسك ، مسها مس الحرير ، فلا تترك نفساً في قلبه مثقال حبة من الإيمان إلا قبضته ، ثم يبقى شرار الناس عليهم تقوم الساعة .

واستدركه الحاكم ( ٤٥٦ / ٤ - ٤٥٧ ) على مسلم فوهم .

١١٠٩ - ( لا تسبن أحداً ، ولا تحقرن شيئاً من المعروف ،

وأن تكلم أخاك وأنت منبسط إليه وجهك إن ذلك من المعروف ، وارفع إزارك إلى نصف الساق ، فإن أبيت فإلى الكعبين ، وإياك وإسبال الإزار فإنها من الخيلة ، وإن الله لا يحب الخيلة ، وإن امرؤ شتمك وعيّرَكَ بما يعلم فيك فلا تعيره بما تعلم فيه ؛ فإنما وبال ذلك عليه ) .

أخرجه أبو داود ( ١٧٩ / ٢ ) والترمذي ( ١٢٠ / ٢ ) والدولابي في « الكنى والأسماء » ( ص ٦٦ ) من طريق أبي غفار ثنا أبو تيمية الهجيمي عن أبي جريّ جابر بن سليم قال :

رأيت رجلاً يصدر الناس عن رأيه لا يقول شيئاً . إلا صدروا عنه ، قلت : من هذا ؟ قالوا : رسول الله ﷺ ، قلت : عليك السلام يا رسول الله ، مرتين ،

قال : لا تقل عليك السلام ؛ فان عليك السلام تحية الميت ، قل : السلام عليك .  
قال : قلت : أنت رسول الله ؟ قال : أنا رسول الله الذي إذا أصابك ضر  
ودعوته كشفه عنك ، وإن أصابك عام سنة فدعوته أنبتها لك ، وإذا كنت بأرض  
قفراء أو فلاة فضلت راحلتك فدعوته ردها عليك . قلت : اعهد لي ، قال :  
فذكره . وزاد بعد قوله : لا تسبن أحداً :

« قال : فما سببت بعده حرأً ولا عبداً ولا بعبيراً ولا شاة » .

ولم يسق الترمذي القصة بتامها وقال : « حديث حسن صحيح » .

قلت : ورجاله رجال البخاري غير أبي غفار واسمه المثنى بن سعيد الطائي  
وهو ثقة ، ورواه ابن حبان في صحيحه والنسائي ، كما في الترغيب ( ٢٨٦ / ٣ ) .  
قلت : وكذلك رواه الحاكم ( ١٨٦ / ٤ ) من طريق أخرى ، عن ابن تيمية ،  
وصححه وواقفه الذهبي .

ورواه أحمد ( ٦٤ / ٥ ) من طريق خالد الخذاء ، عن أبي تيمية به مختصراً  
من قوله : « أدعو إلى الله وحده » الخ . دون قوله : « وإن أمرؤ شتمك » الخ .  
وقال بدلها « ولو أن تفرغ من دلوك في إناء المستسقي » . وسنده صحيح أيضاً  
كما سبق في « أدعو إلى الله » ( ٤٣١ ) .

وللحديث طريق أخرى أخرجها الدولابي من طريق زياد الجصاص ، عن  
محمد بن سيرين قال : ثنا جابر بن سليم الهجيمي أبو جري قال : قدمت على  
النبي ﷺ . الحديث مختصراً .

وزياد الجصاص هو زياد بن أبي زياد الجصاص ضعيف . كما في « الخلاصة »  
و « التقريب » .

وله طريق ثالث بسند صحيح أيضاً يأتي برقم ( ١٣٥٢ ) بلفظ : ( لا تحقرن  
من المعروف شيئاً ) . الحديث .

ورواه ابن نصر ( ٢ / ٢٢١ ) عن أبي السليل عن أبي تيمية .

والجملة الأخيرة منه « وإن أمرؤ شتمك » لها شاهد من حديث ابن عمر  
مرفوعاً بلفظ :

« إذا سبك رجل بما يعلم منك ، فلا تسبه بما تعلم منه ، فيكون أجر  
ذلك لك ، ووباله عليه » .

رواه ابن منيع عنه كما في « الجامع » وقال شارحه المناوي :

« رمز لحسنه وهو كما قال ، أو أعلى ، إذ ليس في رواته مجروح ، .  
واللفظ المشار إليه الآتي فيه هذه الجملة أيضاً وهو أقرب إلى رواية  
ابن عمر هذه .

١١١٠ - ( يا ساريةُ الجبلِ ، يا ساريةُ الجبلِ ) .

رواه أبو بكر بن خلاد في « الفوائد » ( ٢ / ٢١٥ / ١ ) : حدثنا محمد  
ابن عثمان بن أبي شيبة : ثنا أحمد بن يونس : ثنا أيوب بن خوط عن عبد الرحمن  
السراج ، عن نافع أن عمر بعث سرية فاستعمل عليهم رجلاً يقال له سارية ، فبينما عمر  
يخطبُ يوم الجمعة فقال : فذكره . فوجدوا سارية قد أغار إلى الجبل في تلك الساعة  
يوم الجمعة وبينها مسيرة شهر .

قلت : وأيوب بن خوط متروك ، كما في « التقريب » .

لكن رواه أبو عبد الرحمن السلمي في « الأربعمين الصوفية » ( ٢ / ٣ )  
والبيهقي في « دلائل النبوة » ( ٢ / ١٨١ / ١ - مخطوطة حلب ) من طرق  
عن ابن وهب : أخبرني يحيى بن أيوب ، عن ابن عجلان : عن نافع به نحوه .  
ومن هذا الوجه رواه ابن عساكر ( ١ / ٦ / ٧ ) و ( ٢ / ٦٣ / ١٣ ) والضياء  
في « المنتقى من مسموعاته برو » ( ٢٨ - ٢٩ ) إلا أنها قالا : عن نافع عن ابن  
عمر أن عمر . . . وزادا في آخره وكذا البيهقي :

« قال ابن عجلان : وحدثني إياس بن قرة بنحو ذلك ، وقال الضياء :

« قال الحاكم ( يعني أبا عبدالله ) : هذا غريب الإسناد والمتن لا أحفظ

له إسناداً غير هذا .

وذكره ابن كثير في « البداية » ( ١٣١ / ٧ ) فقال : « وقال عبدالله بن  
وهب . . . . مثل رواية « الضياء » ولفظه : فجعل ينادي : يا سارية الجبل ،  
يا سارية الجبل ثلاثاً . ثم قدم رسول الجيش ، فسأله عمر ، فقال : يا أمير المؤمنين  
هزمتنا ، فبينما نحن كذلك إذ سمعنا منادياً : يا سارية الجبل ثلاثاً ، فأسندنا ظهورنا  
بالجبل فزهمهم الله . قال : فقيل لعمر : إنك كنت تصيح بذلك . ثم قال ابن كثير :  
« وهذا إسناد جيد حسن . وهو كما قال ، ثم ذكر له طرقاً أخرى وقال :  
« فهذه طرق يشد بعضها بعضاً » .

قلت : وفي هذا نظر ، فإن أكثر الطرق المشار إليها مدارها على سيف

ابن عمر والواقدي وهما كذابان ، ومدار إحداها على مالك عن نافع به نحوه . قال ابن كثير :

« في صحته من حديث مالك نظر » .

ورواه ابن الأثير في « أسد الغابة » ( ٦٥/٥ ) عن فرات بن السائب عن ميمون بن مهران عن ابن عمر عن أبيه أنه كان يخطب يوم الجمعة على منبر رسول الله ﷺ فعرض له في خطبته أنه قال : يا سارية بن حصن الجبل الجبل ، من استرعى الذئب ظلم قتلقت الناس بعضهم إلى بعض فقال علي : صدق والله ليخرجن مما قال ، فلما فرغ من صلاته قال له علي : ما شيء ستح لك في خطبتك ؟ قال : وما هو ؟ قال : قولك : يا سارية الجبل الجبل ، من استرعى الذئب ظلم ، قال : وهل كان ذلك مني ؟ قال : نعم وجميع أهل المسجد قد سموه ، قال إنه وقع في خلدي أن المشركين هزموا إخواننا فركبوا أكتافهم ، وأنهم يرون بجبل ، فإن عدلوا إليه قاتلوا من وجدوا وقد ظفروا وإن جازوا هلكوا ، فخرج مني ما تزعم أنك سمعته . قال : فجاء البشير بالفتح بعد شهر فذكر أنه سمع في ذلك اليوم في تلك الساعة حين جاوزوا الجبل صوتاً يشبه صوت عمر يقول : يا سارية بن حصن الجبل الجبل ، قال : فعدلنا إليه ففتح الله علينا .

قلت : وهذا سند واه جداً ، فرات بن السائب ، قال البخاري : « منكر الحديث » وقال الدارقطني وغيره : « متروك » وقال أحمد : « قريب من محمد بن زياد الطحان ، يتهم بما يتهم به ذلك » . (١)

فتبين مما تقدم أنه لا يصح شيء من هذه الطرق إلا طريق ابن عجلان ، وليس فيها إلا مناداة عمر « ياسارية الجبل » ، وسماع الجيش لندائه ، وانتصاره بسببه . وما لا شك فيه ، أن النداء المذكور إنما كان إلهاماً من الله تعالى لعمر ، وليس ذلك بغريب عنه ، فإنه « محدث » كما ثبت عن النبي ﷺ ، ولكن ليس فيه أن عمر كشف له حال الجيش ، وأنه رآهم رأي العين ، فاستدل بعض المتصوفة بذلك على ما يزعمونه من الكشف للأولياء ، وعلى إمكان إطلاعهم على ما في القلوب

(١) فلا ينتر بإيراد النووي لهذه القصة بهذا التام في « تهذيب الأسماء » ( ١٠/٢ ) ، وقوله : « الأستاذ الطنطاوي في « سيرة عمر » ؛ فلأنهم يتساهلون في مثلها .

من أبطل الباطل ، كيف لا وذلك من صفات رب العالمين ، المنفرد بعلم الغيب والاطلاع على ما في الصدور . وليت شعري كيف يزعم هؤلاء ذلك الزعم الباطل والله عز وجل يقول في كتابه: ( عالم الغيب ، فلا يظهر على غيبه أحداً إلا من ارتضى من رسول ) . فهل يعتقدون أن أولئك الأولياء رسل من رسل الله حتى يصح أن يقال إنهم يطلعون على الغيب بإطلاع الله إياهم !! سبحانك هذا بهتان عظيم .

على أنه لو صح تسمية ما وقع لعمري رضي الله عنه كشفاً ، فهو من الأمور الخارقة للعادة ، التي قد تقع من الكافر أيضاً ، فليس مجرد صدور مثله بالذي يدل على إيمان الذي صدر منه فضلاً عن أنه يدل على ولايته ، ولذلك يقول العلماء إن الخارق للعادة إن صدر من مسلم فهو كرامة ، وإلا فهو إستدراج ، ويضربون على هذا مثلاً الخوارق التي تقع على يد الدجال الأكبر في آخر الزمان كقوله للسماء : أمطري ، فتمطر ، وللأرض : أنبتي نباتك فنتبت ، وغير ذلك مما جاءت به الأحاديث الصحيحة .

ومن الأمثلة الحديثة على ذلك ما قرأته اليوم من عدد ( أغسطس ) من السنة السادسة من مجلة « المختار » تحت عنوان : « هذا العالم المملوء بالألغاز وراء الحواس الخمس » ص ٢٣ قصة « فتاة شابة ذهبت إلى جنوب أفريقيا لزوج من خطيبها ، وبعد معارك مريرة معه فسخت خطبتها بعد ثلاثة أسابيع ، وأخذت الفتاة تزرع غرفتها في اضطراب ، وهي تصيح في أعماقها بلا انقطاع : « أواه يا أماه . . . ماذا أفعل ؟ » ولكنها قررت ألا تزجج أمها بذكر ما حدث لها ؟ وبعد أربعة أسابيع تلقت منها رسالة جاء فيها : « ماذا حدث ؟ لقد كنت أهبط السلم عندما سمعتك تصيحين قائلة : « أواه يا أماه . . . ماذا أفعل ؟ » . وكان تاريخ الرسالة متفقاً مع تاريخ اليوم الذي كانت تصيح فيه من أعماقها . »

وفي المقال المشار إليه أمثلة أخرى مما يدخل تحت ما يسمونه اليوم بـ « التخاطر » و « الاستشفاف » ويعرف باسم « البصيرة الثانية » اكتفينا بالذي أوردناه لأنها أقرب الأمثال مشابهة لقصة عمر رضي الله عنه ، التي طالما سمعت من ينكرها من المسلمين لظنه أنها مما لا يعقل ! أو أنها تتضمن نسبة العلم بالغيب إلى عمر ، بينما نجد غير هؤلاء ممن أشرنا إليهم من التصوفة يستغلونها لإثبات إمكان

اطلاع الأولياء على الغيب ، والكل مخفي . فالقصة صحيحة ثابتة ، وهي كرامة أكرم الله بها عمر ، حيث أتقذ به جيش المسلمين من الأسر أو الفتك به ، ولكن ليس فيها ما زعمه المتصوفة من الاطلاع على الغيب ، وإنما هو من باب الإلهام ( في عرف الشرع ) أو ( التخاطر ) في عرف العصر الحاضر ، الذي ليس معصوماً ، فقد يصيب ، كما في هذه الحادثة ، وقد يخفي كما هو الغالب على البشر ، ولذلك كان لا بد لكل ولي من التقيّد بالشرع في كل ما يصدر منه من قول أو فعل خشية الوقوع في المخالفة ، فيخرج بذلك عن الولاية التي وصفها الله تعالى بوصف جامع شامل فقال : ( ألا إن أولياء الله لاخوف عليهم ولا هم يمزنون . الذين آمنوا وكانوا يتقون ) . ولقد أحسن من قال :

إذا رأيت شخصاً قد يطير      وفوق ماء البحر قد يسير  
ولم يقف على حدود الشرع      فانه مستدرج وبدعي

١١١١ - ( أشبه ما رأيت بجبرائيل دحية الكلبي ) .

أخرجه ابن سعد ( ٢٥٠ / ٤ ) عن ابن شهاب قال : قال رسول الله ﷺ : فذكره .

قلت : وإسناده صحيح إلا أنه مرسل ، ابن شهاب وهو الزهري تابعي صغير . ولكن له شاهد من حديث جابر بن عبدالله الأنصاري مرفوعاً بلفظ :  
« عرض علي الأنبياء . . . » . الحديث وفي آخره .

« ورأيت جبريل ، فإذا أقرب من رأيت به شهاباً دحية » .

أخرجه مسلم ( ١٠٦ / ١ ) وأحمد ( ٣٣٤ / ٣ ) وابن عساكر ( ١ / ١٥٥ / ١٧ ) من طريق الليث عن أبي الزبير عنه .

وأخرج ابن سعد أيضاً عن ابن عمر قال :

« كان جبريل يأتي النبي ﷺ في صورة دحية الكلبي » .

وإسناده صحيح على شرط مسلم ، وبه أخرجه أحمد ( ١٠٧ / ٢ ) عقب حديث ابن عمر الآخر في مجيء جبريل إلى النبي ﷺ ، وسؤاله إياه عن الإسلام والإيمان والإحسان .



وفي المسند (١٤٢/٦) عن عائشة رضي الله عنها :  
« وكان دحية الكلبي تشبه لحيته وسنه ووجهه جبريل عليه السلام ،  
وإسناده جيد .

وعنده (١٤٦/٦) من طريق مجالد عن الشعبي عن أبي سلمة عنها قالت :  
رأيت رسول الله ﷺ واضعاً يديه على معرفة فرس وهو يكلم رجلاً ،  
قلت : رأيتك واضعاً يديك على معرفة فرس دحية الكلبي وأنت تكلمه ، قال :  
ورأيتيه ؟ قالت : نعم ، قال : ذاك جبريل عليه السلام ، وهو يقرئك السلام .. الحديث .  
وإسناده حسن في الشواهد ، وقد أخرجه ابن سعد من طريق عبد الله  
ابن عمر عن يحيى بن سعيد عن القاسم بن محمد عن نوحه ، دون إقراء السلام ...  
وإسناده قوي بما قبله .

١١١٢ - ( كنت أعلمتها ) يعني ليلة القدر ( ثم أفلتت مني ،  
فاطلبوها في سبع بقين ، أو ثلاث بقين ) .

أخرجه البزار في « مسنده » ( ص ١٠٩ - زوائده نسخة المكتب  
الإسلامي ) : حدثنا يوسف بن موسى : ثنا عبدالله بن الجهم : ثنا عمرو بن أبي قيس (١)  
عن الزبير بن عدي عن أبي وائل عن عبدالله قال :  
« سئل النبي ﷺ عن ليلة القدر؟ فقال ، فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات من رجال « التهذيب » غير  
عبدالله بن الجهم ، ترجمه ابن أبي حاتم ( ٢٧/٢/٢ ) وقال عن أبي زرعة :  
« صدوق ، .

وقال الهيثمي في « المجمع » ( ١٧٦/٣ ) :

« رواه البزار ورجاله ثقات ، .

وللحديث شواهد كثيرة في « الصحيحين » وغيرها عن جماعة من الصحابة،  
تجد بعضها في « صحيح أبي داود » ( ١٢٤٧ و ١٢٤٨ و ١٢٥٠ و ١٢٥١ و ١٢٥٢ ) .

---

(١) الأصل « عمرو بن أبي عيسى » والتصويب من كتب الرجال .

وفي «السند» ( ٣٧٦/١ و ٤٠٦ و ٤٥٢ و ٤٥٧ ) من طريقين آخرين  
عن ابن مسعود قال : إن رسول الله ﷺ نبأنا أن ليلة القدر في النصف من  
السبع الأواخر .

١١١٣ - ( إن الله يحب إذا عمل أحدكم عملاً أن يتقنه ) .

قال في «المجمع» ( ٩٨/٤ ) :

« رواه أبو يعلى عن عائشة ، وفيه مصعب بن ثابت ، وثقه ابن حبان  
وضعه جماعة . وفي «التقريب» : « لين الحديث » .

قلت : وصح له الحاكم ( ٣٠١/٢ ) حديثاً في انتظار الصلاة ، وواقفه  
الذهبي ، وهو من تساهلها .

والحديث عزاه السيوطي للبيهقي فقط في «الشعب» وقال المناوي :  
« وفيه بشر بن السري تكلم فيه من قبل تجهمه ، وكان ينبغي للمصنف  
الإكثار من مخرجه إذ منهم أبو يعلى وابن عساكر وغيرها » .

قلت : إن لم يكن في سند البيهقي من ينظر في حاله غير بشر هذا فالإسناد  
عندي قوي لأن الكلام الذي أشار إليه المناوي في بشر لا يقدر فيه ؛ لأنه ثقة  
في نفسه بل هو فوق ذلك ففي «التقريب» : « ثقة متقن طعن فيه برأي جهم ،  
ثم اعتذر وتاب » . حتى ولو كان رأيه هذا يقدر في روايته فلا يجوز ذلك بعد  
أن تاب منه واعتذر ، وإن كان في سند البيهقي مصعب بن ثابت فيكون المناوي  
قد أبعده النجمة حيث لم يعل الحديث به بل بالثقة المتقن ! والظاهر الأول . والله أعلم .  
وللحديث شاهد يقويه بمض القوة وهو بلفظ :

« إن الله يحب من العامل إذا عمل أن يحسن » .

أخرجه البيهقي . في «الشعب» من حديث قطبة بن الملاء بن المنهال عن أبيه  
عن عاصم بن كليب عن كليب بن شهاب الجرمي مرفوعاً . وسببه رواه الملاء قال :  
قال لي محمد بن سوجه : اذهب بنا الى رجل له فضل ، فانطلقنا الى عاصم بن كليب  
فكان مما حدثنا أنه قال : ثني أبي كليب أنه شهد مع أبيه جفازة شهدها مع رسول  
الله ﷺ وأنا غلام أعقل وأفهم ، فاتمى بالجفازة إلى القبر ولم يمكن لها ، فجعل  
رسول الله ﷺ يقول : سواوا في لحد هذا . حتى ظن الناس أنه سنة فالتفت اليهم

فقال : أما إن هذا لا ينفع الميت ولا يضره ، ولكن ، إن الله . الحديث . هكذا أوردته المناوي في « الفيض » من طريق البيهقي ثم قال : « وقطبة بن العلاء أوردته الذهبي في « الضمفاء » وقال : ضعفه النسائي وقال أبو حاتم : لا يحتج به . قال أعني الذهبي : والده العلاء لا يعرف ، وعاصم بن كليب قال ابن المديني لا يحتج بما انفرد به . ا هـ . وكليب ذكره ابن عبد البر في الصحابة وقال : له ولأبيه شهاب صحبة ، لكن قال في التقریب : وم من ذكره في الصحابة ، بل هو من الثالثة . وعليه فالحديث مرسل . »

والحديث رواه الطبراني أيضاً في « الكبير » كما في « المجموع » ( ٩٨ / ٤ ) وقال : « وفيه قطبة بن العلاء وهو ضعيف ، وقال ابن عدي : أرجو أنه لا بأس به ، وجماعة لم أعرفهم . »

وله شاهد أخرجه ابن سعد في « الطبقات » ( ١٥٥ / ٨ ) : « أخبرنا محمد بن عمر : حدثنا أسامة بن زيد عن المنذر بن عبيد عن عبد الرحمن بن حسان ابن ثابت عن أمه ، وكانت أخت مارية يقال لها : سيرين فوهبها النبي ﷺ لحسان فولدت له عبد الرحمن - قالت : رأيت النبي ﷺ لما حضر إبراهيم وأنا أصبح وأختي ما ينهانا ، فلما مات نهانا عن الصياح ، وغسله الفضل بن عباس ، ورسول الله ﷺ جالس ، ثم رأيت على شفير القبر ومعه العباس إلى جنبه ، وزل في حفرته الفضل وأسامة زيد ، وكسفت الشمس يومئذ ، فقال الناس : لموت إبراهيم ، فقال رسول الله ﷺ : إنها لا تحسف لموت أحد ولا لحياته ، ورأى رسول الله ﷺ فرجة في الدين فأمر بها تسد ، فقيل للنبي ﷺ ، فقال : أما إنها لا تضر ولا تنفع ، ولكنها تفر عين الحي وإن العبد إذا عمل عملاً أحب الله أن يتقنه . »

وإسناده رجال موثقون غير محمد بن عمر وهو الواقدي فإنه ضعيف جداً .

١١١٤ - ( إذا أراد الله بعبد خيراً غسله ، فقيل : وما غسله ؟

قال : يفتح له عملاً صالحاً بين يدي موته حتى يرضى عنه من حوله ) .

رواه الطحاوي في « مشكل الآثار » ( ٢٦١ / ٣ ) وابن حبان ( ١٨٢٢ ) وأحمد ( ٢٢٤ / ٥ ) وابن قتيبة في « غريب الحديث » ( ١ / ٥٢ / ١ ) والبيهقي

في « الزهد » ( ق ٩٩ / ١ ) وهبة الله الطبري في « الفوائد الصحاح » ( ٢ / ١٣٢ / ١ ) من طريق معاوية بن صالح : حدثني عبد الرحمن بن جبير بن نفير الحضرمي عن أبيه قال : سمعت عمرو بن الحنق الخزاعي مرفوعاً به . وقال الطبري :

« حديث صحيح على شرط مسلم يلزمه إخراجه » .

قلت : وهو كما قال ، ومن الغريب أن الحاكم أخرجه من هذا الوجه ( ٣٤٠ / ١ ) وقال : « صحيح » فقط . ووافقه الذهبي .

وتابعه عبد الله بن يحيى بن أبي كثير عن أبيه عن جبير بن نفير به نحوه . أخرجه البخاري في « التاريخ الكبير » ( ٤ / ٢ / ٣٠٢ ) والطحاوي والخطيب في « التاريخ » ( ١١ / ٤٣٤ ) . وله شواهد :

١ - عن أبي أمامة به نحوه .

أخرجه القضاي ( ٢ / ١١٠ ) ، عن علي بن يزيد عن القاسم عنه . وهذا إسناد ضعيف ، علي بن يزيد هو الألهاني ضعيف .

٢ - عن أبي عتبة الخولاني .

رواه القضاي أيضاً من طريق بقية قال : نا محمد بن زياد عنه مرفوعاً . وهذا إسناد لا بأس به ، لكن أبا عتبة هذا لم أعرفه إلا أن يكون الكندي الحمصي سمع أبا أمامة الباهلي ، روى عنه معاوية بن صالح كما في « الجرح » ( ٤ / ٢ / ٤١٢ ) فهو مرسل . ثم استدركت فقلت : إنما هو أبو عتبة الخولاني بالنون بدل المثناة من فوق كذلك ذكره ابن أبي حاتم ( ٤ / ٢ / ٤١٨ - ٤١٩ ) وقال عن أبيه : « هو من الطبقة الأولى من تابعي أهل الشام . روى عنه أبو الزاهرية ومحمد بن زياد الألهاني . . . » .

ومن هذا الوجه أخرجه الدولابي ( ٢ / ١٠ ) ، لكن وقع في إسناده تحريف . وكذلك أخرجه أحمد ( ٤ / ٢٠٠ ) وصرح عن شيخه سريج بن النعمان بأن لأبي عتبة صحة ، وصرح هذا بسامعه من النبي ﷺ في حديث آخر عنده . والله أعلم . ثم رأيت في « السنة » لابن أبي عاصم ( رقم ٤٠٠ - بتحقيقي ) من طريق بقية : حدثنا محمد بن زياد به .

وقد رواه بقية بإسناد آخر فقال : حدثني بحير بن سعد عن خالد بن معدان :  
ثنا جبير بن نفير أن عمر الجمعي حدثه أن رسول الله ﷺ قال : فذكره .  
أخرجه أحمد (١٣٥/٤) .

وهذا إسناد جيد إن كان بقية قد حفظه ، وإلا فالمحفوظ ما روى  
عبدالرحمن بن جبير بن نفير عن أبيه عن عمرو بن الحنق كما في الطريق الأولى . انظر  
ترجمة عمر الجمعي هذا في « الإصابة » للحافظ ابن حجر .

١١١٥ - ( ما بين هذين وقت ) .

أخرجه البزار (٤٣) : حدثنا محمد بن المثنى : ثنا خالد بن الحارث عن حميد  
عن أنس قال :

« سئل النبي ﷺ عن وقت صلاة الغداة ؟ فصلّيت حين طلع الفجر ، ثم  
أسفر بعد ، ثم قال : أين السائل عن وقت صلاة الغداة ؟ ما بين . . . . » .

قلت : وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين ، وهو من أدلة القائلين  
بأن الوقت الأفضل لصلاة الفجر ، إنما هو الفلّس ، وعليه جرى الرسول ﷺ  
طيلة حياته كما ثبت في الأحاديث الصحيحة ، وإنما يستحب الخروج منها في الإسفار ،  
وهو المراد بقوله ﷺ : « أسفروا بالفجر ، فإنه أعظم للأجر » . وهو حديث  
صحيح أخرجه البزار وغيره عن أنس ، وعاصم بن عمر بن قتادة عن جده ،  
وهو في « السنن » وغيرها من حديث رافع بن خديج ، وهو مخرج في « المشكاة »  
(٦١٤) ، وفي « الإرواء » (٢٥٨) ، وهو تحت الطبع .

١١١٦ - ( احفظوني في أصحابي ، ثم الذين يلونهم ، ثم الذين

يلونهم ، ثم يفشوا الكذب ، حتى يشهد الرجل ، وما يُستشهد ، ويحلف  
وما يُستحلف ) .

أخرجه ابن ماجه (٦٤/٢) من طريق جرير عن عبد الملك بن عمير عن  
جابر بن سمرة قال :

« خطبنا عمر بن الخطاب بـ ( الجامية ) ، فقال : إن رسول الله ﷺ قام فينا  
مقامي فيكم ، فقال « فذكره » .

ومن هذا الوجه أخرجه النسائي ( في الكبرى ) والطيالبي والحارث بن  
أبي أسامة وعبد بن حميد وأبو يعلى الموصلي كلهم عن جرير به ، كما في « زوائد  
ابن ماجه » للبوصيري ( ق ٢/١٤٥ ) وقال :

« إسناد رجاله ثقات » .

قلت : وهم من رجال الشيخين .

وأخرجه أحمد (١٨/١) والحاكم (١١٤/١) من طريق عبد الله بن دينار  
عن ابن عمر عن عمر بن الخطاب بلفظ :

« استوصوا بأصحابي خيراً ، ثم الذين يلونهم ... » الحديث نحوه . وقال :

« صحيح على شرط الشيخين » وواقفه الذهبي .

ثم أخرج له طريقاً أخرى عن سعد بن أبي وقاص قال :

« وقف عمر بن الخطاب بالجاية .... » الحديث ، وقال :

« إسناده صحيح » . وواقفه الذهبي .

وفيه محمد بن مهاجر بن مسهر ولم أجد له ترجمة فيما عندي من المصادر ،  
وأما أبوه فثقة من رجال مسلم ولم يذكر في الرواة عنه ابنه محمداً هذا !  
وجملة القول أن الحديث صحيح بمجموع طرقه .

١١١٧ - ( أحفها جميعاً ، أو أنعلها جميعاً ، فإذا لبست فابدأ

باليمنى ، وإذا خلعت فابدأ باليسرى ) .

أخرجه أحمد (٤٠٩/٢) و٤٣٠ و٤٩٧ ) من طرق عن شعبة عن محمد  
ابن زياد قال : سمعت أبا هريرة يقول : قال أبو القاسم عليه السلام : فذكره .

وفي لفظ له (٤٧٧/٢) :

« إذا اتعل أحدكم فليبدأ باليمنى ، وإذا خلع فليبدأ باليسرى ، لينعلها

جميعاً ، أو ليحفها جميعاً » .

وهو عند البخاري (٢٥٦/١٠ - فتح) من طريق الأعرج عن أبي هريرة مرفوعاً بالشرط الأول منه ، وزاد :

« لتكن اليمنى أولها تُنعل ، وآخرهما تُنزع » .

وفي رواية له من هذا الوجه :

« لا يمش أحدكم في نعل واحدة ، ليُنعلها جميعاً أو ليحفظها جميعاً » .

والحديث عزاه في « ذيل الجامع الصغير » (ق ٢/٨) لابن حبان في

« صحيحه » عن أبي هريرة . ولم أره في « موارد الظمان » للبهشمي ، فلا أدري أيهما الواهم .

١١١٨ - ( أحلت لنا ميتتان ودمان ، فأما الميتتان فالحوت

والجراد ، وأما الدمان فالكبِد والطِّحَال ) .

رواه أحمد (٩٧/٢) وعبد بن حميد في « المنتخب من المسند » (٢/٨٩)

والعقيلي (٢٣١) وابن ماجه (٣٣١٤) وابن عدي (١/٢٢٩) والحاكم والبيهقي

(٢٥٤/١) والبنغوي في « شرح السنة » (٢/١٨٥/٣) وابن ثمال في « سداسياته » (١/٢٢٣)

عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم عن أبيه عن ابن عمر مرفوعاً . وقال العقيلي :

« حدثنا عبدالله قال : سمعت أبي يضعف عبدالرحمن بن زيد بن أسلم ، قال :

روى حديثاً منكراً ، حديث أحلت لنا ميتتان » .

قلت : وتابعه أخوه أسامة وعبدالله .

أخرجه ابن عدي (١/٢٧) عن إسماعيل بن أبي أويس عن ثلاثتهم جميعاً ، وقال :

« وبنو زيد بن أسلم على أن القول فيهم أنهم ضعفاء ، فإنهم يكتب حديثهم ،

ويقرب بعضهم من بعض في باب الروايات ولم أجدل أسامة بن زيد حديثاً منكر الإسناد

أو المتن ، وأرجو أنه صالح » .

ثم رواه ابن عدي (٢/٢١٦) من طريق مسعود بن سهل : ثنا يحيى بن

حسان : ثنا عبدالله بن زيد بن أسلم وسليمان بن بلال عن زيد بن أسلم به . وقال :

« وهذا يدور رفعه على الأخوة الثلاثة : عبدالله بن زيد وعبد الرحمن

وأسامة ، وأما ابن وهب فانه يرويه عن سليمان بن بلال موقوفاً » .

قلت يعني على ابن عمر ، فقد أخرجه البيهقي من طريق ابن وهب : ثنا سليمان بن بلال عن زيد بن أسلم عن عبدالله بن عمر أنه قال : « أحلت لنا ... » الحديث . وقال :

« هذا إسناد صحيح وهو في معنى المسند ، وقد رفعه أولاد زيد عن أبيهم » .

ثم ساقه من طريق ابن أبي أويس المتقدمة ، وقال :

« أولاد زيد كلهم ضعفاء جرحهم يحيى بن معين ، وكان أحمد بن حنبل وعلي بن المديني يوثقان عبدالله بن زيد ، إلا أن الصحيح الأول » .  
يعني الموقوف ، وهو في حكم المرفوع كما تقدم في كلامه ، فالخلاف شكلي ، والله أعلم .

١١١٩ - ( احلّفوا بالله وبروا واصدقوا ، فإن الله يكره أن

يحلّف إلا به ) .

رواه السهمي في « تاريخ جرجان » ( ٢٨٨ ) والثقي في « الثقفيات » ( ج ٣ رقم ١٥ من منسوختي ) وأبو نعيم في « الحلية » ( ٢٦٧/٧ ) عن عفان بن سيار قال : حدثنا مسعر بن كدام عن وبرة عن ابن عمر مرفوعاً . وقال أبو نعيم :

« تفرد به عفان عن مسعر » .

قلت : ورجاله موثقون .

والله حديث طريق آخر عن ابن عمر بسند حسن سيأتي بلفظ :

« لا تحلفوا بأبائكم » .

فالحديث صحيح بمجموع الطريقين .

١١٢٠ - ( بابان معجلان عقوبتهما في الدنيا : البغي والعقوق ) .

أخرجه الحاكم ( ١٧٧/٤ ) من طريق محمد بن عبدالعزيز الراسبي عن أبي بكر بن عبيدالله عن أنس رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ فذكره وزاد في أوله :



« من عال جاريتين حتى تدركا ، دخلت الجنة أنا وهو كهاتين ، وأشار بإصبعيه السبابة والوسطى ، وبابان .... » . وقال :

« صحيح الإسناد » . ووافقه الذهبي ، وهو كما قال ، ولكن فاتهما أنه على شرط مسلم ، فقد أخرج في « صحيحه » هذه الزيادة فقط من هذا الوجه إلا أنه قال : « عبيد الله بن أبي بكر بن أنس » على القلب . وكذلك أخرجه الترمذي كما تقدم برقم ( ٢٩٧ ) . وفي رواية أخرى له : « أبي بكر بن عبيد الله » كما في رواية الحاكم هذه ، ثم قال عقبها :

« والصحيح الأول »

( تنبيهه ) عزى المناوي الزيادة المذكورة إلى البخاري ، ولم أرها عنده ، وما أراه إلا واحداً ، فلم يعزها إليه أحد غيره فيما علمت كاللندري في « الترغيب » ( ٨٣/٣ ) والصغاني في « المشارق » ( ١/٦٢ - شرح المبارك ) .

والحديث أخرجه أحمد ( ٣٦/٥ ) والحسن بن عرفة في « جزئه » ( ١/٨ ) وأبو عبدالله بن زئيف الفراء في « حديثه عن أبي الفوارس الصابوني » ( ٢/٨١ ) من طريق وكيع وغيره عن محمد بن عبدالعزيز الراسبي عن مولى لأبي بكرة عن أبي بكرة مرفوعاً .

ورجاله ثقات غير مولى أبي بكرة فلم أعرفه .

لكن الحديث صحيح ، فإنه مختصر من الحديث المتقدم من طريق أخرى عن أبي بكرة مرفوعاً . فراجع برقم ( ٩١٨ ) .

ومثله ما في « الجامع الصغير » من رواية البخاري في « التاريخ » والطبراني في « المعجم الكبير » عن أبي بكرة بلفظ :

« اثنان يعجلهما الله في الدنيا : البغي ، وعقوق الوالدين » .

ثم رأيت في « أخبار أصبهان » ( ٩٩/٢ ) من طريق الطبراني بإسناده عن سعد مولى أبي بكرة : ثنا عبيد الله بن أبي بكرة عن أبيه مرفوعاً به .

وعبيد الله هذا لم أجد من ترجمه ، وقد ذكره في الرواة عن أبيه .

وسعد مولى أبي بكره ، أوردته ابن أبي حاتم ( ٩٩ / ١ / ٢ ) وقال : روى عن أبي بكره ! وكذا قال ابن حبان في « الثقات » ( ١ / ١٠٧ ) ! وأما البخاري فأوردته في « التاريخ » ( ٥٥ / ٢ / ٢ ) على الصواب فقال : روى عن عبيد الله بن أبي بكره . وللحديث شاهد من حديث أبي هريرة نحوه وقد خرجته فيما مضى ( ٩٧٨ ) . وجاء بلفظ آخر وهو :

١١٢١ - ( من قطع رحماً ، أو حلف على يمين فاجرة رأى وباله قبل أن يموت ) .

علقه البخاري في « التاريخ » ( ٢ / ٣ / ٢٠٧ ) قال :

١ - قال هشام الدستوائي : عن يحيى بن أبي كثير عن عمر بن عبد الرحمن الأنصار عن القاسم بن عبد الرحمن مولى يزيد بن معاوية عن النبي ﷺ فذكره .

٢ - وقال سليمان بن بلال : عن ابن علقمة عن هشام بن حسان عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبيه عن النبي ﷺ نحوه .

٣ - وقال النفيلي عن أبي الدهاء عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ نحوه .

وأخرجه البيهقي ( ٣٥ / ١٠ ) من طريق أبي حنيفة عن يحيى بن أبي كثير عن مجاهد وعكرمة عن أبي هريرة مرفوعاً .

ثم ذكر الخلاف فيه على يحيى ثم قال :

« والحديث مشهور بالإرسال » .

وقد سبق حكاية كلامه تحت الحديث ( ٩٧٨ ) وهو بمعنى هذا فراجع . والحديث بمجموع طرقه صحيح .

١١٢٢ - ( احفظ لسانك ، نكلتك أمك معاذ ! وهل يكب

الناس على وجوههم إلا ألسنتهم ) .

أوردته السيوطي هكذا في « ذيل الجامع الصغير » ( ق ٨ / ٢ ) من رواية الخرائطي في « مسكارم الأخلاق » عن الحسن مرسلًا ، وهو في « مسند أحمد »

( ٥ / ٢٣١ ) من طريق أبي وائل عن معاذ بن جبل قال :

« كنت مع النبي ﷺ في سفر . . . . » الحديث ، وفيه :

« ثم قال : ألا أخبرك برأس الأمر ، وعموده ، وذروة سنامه ؟ » .

فقلت : بلى يا رسول الله ، قال : « رأس الأمر وعموده الصلاة ، وذروة سنامه الجهاد » . ثم قال : « ألا أخبرك بملاك ذلك كله ؟ » . فقلت له : بلى يا نبي الله ، فأخذ بلسانه فقال : « كف عليك هذا » ، فقلت : يا رسول الله وإنا لمؤاخذون بما نتكلم به ؟ فقال :

« ثكلتك أمك يا معاذ ! وهل يكب الناس على وجوههم في النار أو

قال على مناخرهم إلا حصائد ألسنتهم » .

وقد أخرجه الترمذي وصححه وابن ماجه وغيرها نحوه ، وقد أعله المنذري وغيره بالانقطاع ، وشرح ذلك العلامة ابن رجب الحنبلي في « جامع العلوم والحكم » ( ص ١٩٥ ) .

لكن الحديث صحيح بجموع طرقه ، ولا سيما هذا القدر منه في حفظ اللسان ؛ فإن له شواهد مخرجة في « مجمع الزوائد » ( ١٠ / ٣٠٠ - ٣٠١ ) ، ومن شواهد ما في « الجامع الصغير » عن مالك بن يخامر مرفوعاً :

« احفظ لسانك » . رواه ابن عساكر .

قلت : وأخرجه الطبراني ( ق ١/٥٩ من المنتخب منه ) من طريق ابن ثوبان عن أبيه عن القاسم عن أبي أمامة عن عقبة بن عامر قال :

« قلت : يا رسول الله ما نجاة المؤمن ؟ قال : احفظ لسانك ، وليسمعك بيتك ، وابك على خطيئتك » .

قلت : وهذا إسناد حسن .

١١٢٣ - ( احلقوه كلّه ، أو اتركوه كلّه ) .

أخرجه أحمد ( ٨٨/٢ ) وعنه أبو داود ( ١٩٤/٢ - التازية ) والنسائي ( ٢٧٦/٢ ) عن عبدالرزاق : ثنا معمر عن أيوب عن نافع عن ابن عمر .

« أن النبي ﷺ رأى صبياً قد حلق بعض شعره ، وترك بعضه ، فنهام عن ذلك وقال ، فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين ، وقد أخرجه مسلم

(١٦٥/٦) من هذا الوجه ، لكنه لم يَسْتَقْ لفظه ، وإنما أحال به على لفظ طريق  
عمر بن نافع عن أبيه بلفظ :  
« نهي عن القرع » .

١١٢٤ - ( أختِر الكلام في القدر لشرار أمتي في آخر الزمان ) .

رواه ابن الأعرابي في « المعجم » ( ١/٣ ، ٢/٣٧ ) والدولابي ( ٣٨/٢ )  
والبزار في « مسنده » ( ص ٢٣٠ - زوائده ) وابن أبي عاصم في « السنة » ( ٣٥٠ )  
والحاكم ( ٤٧٣/٢ ) والجرجاني في « الفوائد » ( ٢/١٦٠ ) عن عبسة الحداد عن  
ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة مرفوعاً .

ومن هذا الوجه رواه أيضاً ابن بشران في « الأمالي » ( ١/٧٤ ) والسليفي  
في « الطيوريات » ( ٢/٢٤٦ ) والعقيلي في « الضعفاء » ( ٣٣١ ) وقال :

« عبسة بن عمرو يهم في حديثه » ، وقال البزار : « لا نعلم رواه عن  
الزهري إلا عبسة وهو لين الحديث » . وقال الحاكم : « صحيح على شرط  
البخاري » ورده الذهبي بقوله : « عبسة ثقة ، لكن لم يروا له » . وهذا وهم  
منها ؛ فإن عبسة هذا ما وثقه أحد ! ثم رواه العقيلي واللالكائي في « السنة »  
( ١/١٤٢ ) عن الأغلب بن تميم عن منيع أبي خالد عن الزهري عن رجل  
من الأنصار مرفوعاً به . وقال العقيلي :

« هذا أولى » .

وكذا قال الذهبي في ترجمة عبسة بن مهران فيحقق ، ونقل عن أبي حاتم  
أنه منكر الحديث .

ورواه البزار والعقيلي في « الضعفاء » ( ٢٧٧ ) من طريق نعيم بن حماد : ثنا  
عمر بن أبي خليفة عن هشام عن محمد عن أبي هريرة به . وقال :

« عمر هذا منكر الحديث » . ونقل عن موسى بن هارون أنه قال :

« وهذا الحديث منكر » . وأما البزار فقال :

« إسناده حسن » .

وهذا أقرب إلى الصواب ، فإن عمر هذا قال فيه أبو حاتم : صالح الحديث ،

وقال عمرو بن علي : « من الثقات » .

والحديث قال الهيثمي في «المجمع» ( ٢٠٢ / ٧ ) :  
« رواه البزار والطبراني في «الأوسط» ، ورجال البزار في أحد الإسنادين  
رجال الصحيح غير عمر بن أبي خليفة وهو ثقة » .

١١٢٥ - ( ألا أخبركم بأمر إذا فعلتموه أدركتم من قبلكم ،  
وفُتْم من بعدكم ؟ تحمدون الله في دبر كل صلاة ، وتسبحونه ، وتكبرونه  
ثلاثاً وثلاثين ، وثلاثاً وثلاثين ، وأربعاً وثلاثين ) .

أخرجه ابن ماجه ( ٩٢٧ ) وأحمد ( ١٥٨ / ٥ ) عن بشر بن عاصم عن  
أبيه عن أبي ذر قال :

« قيل للنبي ﷺ - وربما قال سفيان : قلت : يا رسول الله ذهب أهل  
الأموال والذئور بالأجر ، يقولون كما نقول ، وينفقون ولا تنفق . قال لي . . . »  
فذكره . واللفظ لابن ماجه ولفظ أحمد :

« قلت : يا رسول الله سبقنا أصحاب الأموال والذئور سبقاً بيناً ، يصلون  
ويصومون كما نصلي ونصوم ، وعندهم أموال يتصدقون بها وليست عندنا أموال ،  
فقال رسول الله ﷺ : ألا أخبرك . . . » الحديث ، وفي آخره :  
« تسبح خلف كل صلاة ثلاثاً وثلاثين ، وتحمد ثلاثاً وثلاثين ، وتكبر أربعاً  
وثلاثين » .

قلت : وإسناده صحيح .

والحديث أورده السيوطي في «الجامع الكبير» ( ١ / ٢٦ / ١ ) و « ذيل  
الجامع الصغير » ( ق ١ / ٩ ) من رواية أحمد وابن ماجه وابن خزيمة والضياء عن  
أبي ذر بلفظ أحمد إلا أنه أسقط من أوله أداة التنبيه ( ألا ) وقال : « وتحمد  
أربعاً وثلاثين ، مكان « وتكبر أربعاً وثلاثين » وهذا وهم لا أدري أهو من قلم  
السيوطي أو من أحد رواة الحديث عند غير أحمد وابن ماجه ؛ فإنه عندهما على الصواب  
كما رأيت ، وكذلك أورده السيوطي بلفظ ابن ماجه « ألا أخبركم . . . » . في  
فصل « ألا » .

## ١١٢٦ - ( نهى عن اختناث الأسقيية ) .

أخرجه البخاري ( ٧٣ / ١٠ ) ومسلم ( ١١٠ / ٦ ) وأبو داود ( ١٣٤ / ٢ )  
والترمذي ( ٣٤٥ / ١ ) والدارمي ( ١١٩ / ٢ ) والطحاوي ( ٣٦٠ / ٢ ) وكذا  
ابن ماجه ( ٣٣٦ / ٢ ) والطيالسي ( رقم ٢٢٣٠ ) وأحمد ( ٦ / ٣ و ٦٧ و ٦٩ و ٩٣ )  
وأبو عبيد في « غريب الحديث » ( ق ١ / ١١٢ ) من طريق الزهري : سمع  
عبيد الله بن عبد الله عن أبي سعيد الخدري مرفوعاً ، وقال الترمذي :

« حديث حسن صحيح » . قال الحافظ في « الفتح » :

« ووقع في مسند أبي بكر بن أبي شيبة عن يزيد بن هارون عن ابن  
أبي ذئب ( قلت يعني عن الزهري ) في أول هذا الحديث : « شرب رجل من سقاء  
فانساب في بطنه جِناناً » ، فهى رسول الله ﷺ ، فذكره .

وكذا أخرجه الإسماعيلي من طريق أبي بكر وعثمان ابني أبي شيبة قرأها

عن يزيد به .

قلت : وهو عند الدارمي و « المسند » عن يزيد به دون هذه الزيادة . والله أعلم .

وللحديث شاهد من حديث ابن عباس بهذا اللفظ وزاد : « وأن رجلاً

بعدما نهى رسول الله ﷺ عن ذلك قام من الليل إلى سقاء فاختنه فخرجت عليه

منه حية » . أخرجه ابن ماجه والحاكم ( ٤ / ١٤٠ ) من طريق أبي عامر الغفاري :

ثنا زمعة بن صالح عن سلمة بن وهرام عن عكرمة عن ابن عباس . وقال الحاكم :

« صحيح على شرط البخاري » . وليس كذلك كما أشار إليه الذهبي بقوله :

« كذا قال » وذلك لأن زمعة وسلمة ليسا من رجال البخاري ، ثم إن الأول

منها ضعيف والثاني فيه كلام ، وقد رواه غيره عن عكرمة بلفظ آخر بدون هذه

الزيادة فانظر : ( نهى أن يُشربَ من فيِّ السقاء ) .

## ١١٢٧ - ( إنَّ أخوفَ ما اتَّخوفُفُه على أمّتي آخر الزمان ،

ثلاثاً : إيماناً بالنجوم ، وتكديباً بالقدر ، وحيف السلطان ) .

رواه أبو عمرو الداني في « السنن الواردة في الفتن » ( ٢٣ / ١ - ٢ ) عن

ليث بن أبي سليم ، عن طلحة بن مصرف رفعه .

قلت : وليث ضعيف لإختلاطه ، ومن طريقه رواه الطبراني في « المعجم الكبير » من حديث أبي أمامة قال : قال رسول الله ﷺ . قال الهيثمي في « المجمع » ( ٢٠٣ / ٧ ) :

« وفيه ليث بن أبي سليم ، وهو لين ، وبقية رجاله وثقوا » .  
لكن الحديث له شواهد كثيرة يرتقي بها إلى درجة الصحة في نقدي ، وهي من حديث أبي محجن ، وأبي الدرداء ، وأنس بن مالك .

#### ١ - أما حديث أبي محجن فهو بلفظ :

« أخف على أمتي من بعدي ثلاثاً : حيف الأئمة ، وإيماناً بالنجوم ، وتكديماً بالقدر » .

رواه ابن عبد البر في « جامع بيان العلم » ( ٣٩ / ٢ ) وابن عساكر ( ١٦ / ٣٠٨ / ١ ) : نا حسين بن أبي زيد الدباغ : نا علي بن يزيد الصدائي : نا أبو سعد البقال عن أبي محجن قال :

أشهد على رسول الله ﷺ أنه قال : فذكره .

وهذا سند ضعيف ، أبو سعد البقال اسمه سعيد بن المرزبان وهو ضعيف مدلس وقد عنعه .

وعلي بن يزيد الصدائي فيه لين كما في « التقريب » .

وأما الدباغ هذا فترجمه الخطيب ( ٨ / ١١٠ - ١١١ ) ووثقه .

#### ٢ - وأما حديث أبي الدرداء فهو بلفظ :

« أخف على أمتي ثلاثاً : زلة عالم ، وجدال منافق بالقرآن ، والتكذيب بالقدر » .

رواه الطبراني في « الكبير » عن أبي الدرداء مرفوعاً . وقال الهيثمي : ( ٢٠٣ / ٧ ) :

« وفيه معاوية بن يحيى الصدفي وهو ضعيف » .

٣ - وأما حديث أنس فهو :

« أخاف على أمي بعدي تكديماً بالقدر وتصديقاً بالنجوم » .

رواه أبو يعلى في « مسنده » ( ١٠٢٣ ) وابن عدي ( ١ / ١٩٦ ) عن شهاب بن خراش عن يزيد الرقاشي : ثنا أنس مرفوعاً . وقال : « شهاب في بعض رواياته ما ينكر عليه ، ولا أعرف للمتقدمين فيه كلاماً فأذكره » .

قلت : قال الذهبي :

« صدوق مشهور ، له ما يستنكر ... قد وثقوه » .  
وشيخه يزيد الرقاشي ضعيف .

٤ - وأما حديث جابر فلفظه :

« ثلاث أخاف على أمي الاستسقاء بالأنواء ، وحيث السلطان ، وتكذيب القمير » .

أخرجه أحمد ( ٩٠ / ٥ ) وابنه وابن أبي عاصم في « السنّة » ( ٣٢٤ ) والطبراني ( ١ / ٩٢ / ١ ) عن محمد بن القاسم الأسدي : ثنا فطر عن أبي خالد الوالي عنه . ومن هذا الوجه أخرجه أبو يعلى في « مسنده » ( ص ١٨٠٢ ) والطبراني في « الصغير » ( ١٨٢ ) وغيره قال الهيثمي :

« وفيه محمد بن القاسم الأسدي وثقه ابن معين ، وكذبه أحمد ، وضعفه بقية الأئمة » .

قلت : فهو واه جداً فلا يستشهد بحديثه ، وفيما قبله كفاية .

**مواز الصلاة في مبارك الغنم**

١١٢٨ - ( صلّوا في مراح الغنم ، وامسحوا رغامها ؛ فإنها

من دواب الجنّة ) .

رواه ابن عدي ( ١ / ٢٧٦ ) وعنه البيهقي ( ٤٤٩ / ٢ ) عن كثير بن زيد عن الوليد بن رباح عن أبي هريرة مرفوعاً . وقال :

« وكثير لم أر بحديثه بأساً ، وأرجو أنه لا بأس به » .



قلت : وقال الذهبي :

« صدوق ، فيه لين .

وقال الحافظ :

« صدوق يخطئ » .

قلت : فهو حسن الحديث إن شاء الله مالم يخالف .

وقد توبع ، أخرجه البيهقي أيضاً والخطيب في « التاريخ » ( ٧ / ٤٣٢ ) من طريق إبراهيم بن عيينة قال : سمعت ابن جبان يذكر عن أبي زرعة بن عمرو ابن جرير عن أبي هريرة مرفوعاً بلفظ :

« إن الغنم من دواب الجنة ، فامسحوا رغامها ، وصلوا في مراتبها » .

قلت : وهذا إسناد حسن أيضاً ، إبراهيم بن عيينة قال الحافظ :

« صدوق بهم » .

وله طريق ثالثة بلفظ :

« امسح رغامها ( يعني الغنم ) ، وصل في مراتبها ، فإنها من دواب الجنة » .

أخرجه البزار ( ٤٩ ) من طريق عبد الله بن جعفر بن نجيح : ثنا محمد بن عمرو بن حنبل عن وهب بن كيسان عن حميد بن مالك عن أبي هريرة قال :

« سئل رسول الله ﷺ عن الصلاة في مراتب الغنم ؟ قال . . . .

فذكره وقال :

« لا نعم أسند حميد عن أبي هريرة إلا هذا » .

قال الهيثمي :

« عبد الله بن جعفر ضيف » .

قلت : وهو والد علي بن المديني الحافظ .

وله طريق رابعة بزيادة في أوله أرودته من أجلها في الكتاب الآخر ( ٢٠٧٠ ) .

ثم وجدت له شاهداً يرويه أبو حيان قال :

سمعت شيخاً من بني هاشم وذكر الغم فقال : قال رسول الله ﷺ ...  
فذكره .

أخرجه ابن أبي شيبة في « مسنده » ( ٢ / ٧٦ / ١ ) .

قلت : ورجاله ثقات غير الشيخ الهاشمي فإن كان من الصحابة فهو صحيح  
الإسناد ، لأن جهالة الصحابي لا تضر ، وهو الظاهر من إخراج ابن أبي شيبة  
إياه في « المسند » . وإن كان تابعياً ، فهو مرسل . وهذا هو الظاهر لأن أبا  
حيان - واسمه يحيى بن سعيد بن حيان - لم يذكروا له رواية عن أحد من  
الصحابة ، وإنما عن التابعين ، ولذلك أوردته الحافظ في الطبقة السادسة . وعلى  
كل حال ، فهذا الإسناد لا بأس به في الشواهد .

١١٢٩ - ( أولُ مَنْ يُكْسَى خَلِيلُ اللَّهِ إِبْرَاهِيمُ ﷺ ) .

رواه البزار في « مسنده » ( ٢٥٤ - زوائده ) وابن عساكر ( ١ / ١٧٨ / ٢ )  
عن ليث عن مجاهد عن عائشة مرفوعاً . وقال البزار :

« إسناد حسن » !

قلت : ليث ضعيف من قبل حفظه ، لكن الحديث صحيح ، فقد رواه  
البخاري ( ٢ / ٣٣٩ / ٣٧٠ ) ومسلم ( ٨ / ١٥٧ ) وابن عساكر أيضاً  
( ٢ / ١٧٧ ) من حديث لابن عباس ، وابن عساكر من حديث ابن مسعود .

١١٣٠ - ( أَخْبَرُوا الْأَحْمَالَ [ عَلَى الْإِبِلِ ] ؛ فَإِنَّ الْيَدَ مَعْلَقَةٌ ،

وَالرَّجُلَ مَوْثِقَةٌ ) .

رواه أبو القاسم بن الجراح الوزير في المجلس السابع من « الأمالي »  
( ١ / ٢ ) وابن صاعد في « جزء من أحاديثه » ( ٩ / ٢ ) والمخلص في الثاني من  
السادس من « الفوائد المنتقى » ( ١ / ١٨٨ ) عن سفیان بن عيينة عن وائل بن  
داود عن ابنه يعني بكر بن وائل عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي  
هريرة مرفوعاً .

وهكذا رواه أبو محمد المحلدي في « الفوائد » ، ( ٢٨٥ / ١ - ٢ ) . وعنده  
الزيادة .

قلت : وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات رجال مسلم خير وائل بن  
داود وهو ثقة ، كما قال الحافظ .

وقد تابعه قيس عن بكر بن وائل به .

أخرجه أبو يعلى ( ١٤٠٣ ) والبخاري ( ١١٤ - زوائده ) والطبراني في  
« الأوسط » ، ( ١ / ١١١٣ ) وقال :

« لم يروه عن الزهري إلا بكر » .

قلت : وهو ثقة كما علمت ، لكن قيس ودو ابن الربيع ضعيف من قبل  
حفظه ، وبه أعلمه المناوي ، وخفيت عليه متابعة وائل بن داود إياه .

١١٣١ - ( أَخْبَرَنِي يَا عُمَرُ ! إِنِّي خَيْرٌ فَاخْتَرْتُ ، وَقَدْ

قِيلَ [ لِي ] : « اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ ، إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ  
مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ » . لو أعلم أني لو زدت على السبعين غُفِرَ له ، لزدتُ ) .

أخرجه الترمذي ( ١٨٥ / ٢ ) وأحمد ( ١٦ / ١ ) عن محمد بن إسحاق :

حدثني الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس قال : سمعت  
عمر بن الخطاب يقول :

« لما توفي عبد الله بن أبيّ مدعي رسول الله ﷺ للصلاة عليه ، فقام  
إليه فلما وقف عليه يريد الصلاة تحولت حتى قمت في صدره فقلت : يا رسول الله  
أعلى عدو الله عبد الله بن أبي القائل يوم كذا ؛ كذا وكذا ؟ بعد أيامه ، قال :  
ورسول الله ﷺ يتبسم ، حتى إذا أكثرت قال : فذكره ، قال : ثم صلى عليه  
ومشى معه فقام على قبره حتى فرغ منه . قال : فعجب لي وجرأتني على رسول الله  
ﷺ ، والله ورسوله أعلم ، فوالله ما كان إلا يسيراً حتى نزلت هاتان الآيتان  
( ولا تصل على أحد منهم مات أبداً ولا تقم على قبره إنهم كفروا بالله ورسوله  
وماتوا وهم فاسقون ) . قال : فما صلى رسول الله ﷺ بعده على منافق ، ولا قام  
على قبره حتى قبضه الله » . وقال الترمذي :

« حديث حسن صحيح غريب » .

قلت : وإسناده حسن ، صرح فيه ابن إسحاق بالتحديث ، وقد تابعه عقيل عن ابن شهاب به . دون قوله : « وقد قيل لي : ( استغفر لهم ... ) الآية » ودون قوله : « فما صلى بعه على منافق ... » الخ .

أخرجه البخاري ( ١ / ٣٤٣ - ٣٤٤ ) و ( ٣ / ٢٥٣ ) والنسائي ( ١ / ٢٧٩ ) .

من آخر ما تكلم به صلى الله عليه وسلم :

١١٣٢ - ( أخرجوا يهود أهل الحجاز وأهل نجران من جزيرة

العرب ، واعلموا أن شرار الناس الذين اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد ) .

أخرجه أحمد ( رقم ١٦٩١ ) والدارمي ( ٢ / ٢٣٣ ) وأبو يعلى ( ص ٢٤٨ ) والحميدي ( ٨٥ ) والبيهقي ( ٩ / ٢٠٨ ) من طريق يحيى بن سعيد : حدثنا إبراهيم ابن ميمون : حدثنا سعد بن سمرة بن جندب عن أبيه عن أبي عبيدة قال :  
آخر ما تكلم به النبي صلى الله عليه وسلم : فذكر الحديث .

ثم أخرجه أحمد ( برقم ١٦٩٤ ) من طريق أبي أحمد الزيري : حدثنا إبراهيم بن ميمون عن سعد بن سمرة به إلا أنه قال : « يتخذون » .

وهذا إسناد حسن أو صحيح رجاله ثقات كلهم إلا أن سعد بن سمرة لم يذكر له راوياً غير إبراهيم بن ميمون . ثم أخرجه أحمد ( رقم ١٦٩٩ ) من طريق وكيع : حدثني إبراهيم بن ميمون مولى آل سمرة عن إسحاق بن سعد ابن سمرة عن أبيه عن أبي عبيدة بن الجراح به مقتصراً على الشرط الأول من الحديث . فزاد في الإسناد إسحاق بن سعد بن سمرة فأنفسه لأن إسحاق هذا لا يعرف ، لكن الصواب إسقاطه منه كما رواه يحيى بن سعيد وأبو أحمد الزيري ، وهو الذي اعتمده الحافظ في التعميل ( ص ٢٩ ) .

والحديث أورده الهيثمي في « الجمع » ( ٥ / ٣٢٥ ) وقال :

« رواه أحمد بأسانيد ، ورجال طريقين منها ثقات متصل إسنادها ، ورواه

أبو يعلى » .

ثم رأيت الحديث قد أخرجه الطيالسي ( رقم ٢٢٩ ) قال : حدثنا قيس عن إبراهيم بن ميمون مثل رواية يحيى وأبي أحمد إسناداً ، ورواية وكيع متناً . فهذا يقوي ما استصوبناه آنفاً . والحمد لله على توفيقه .

والحديث علقه أبو عبيد في « الأموال » ( رقم ٢٧٦ ) وأخرجه الطحاوي في « المشكل » ( ١٢ / ٤ ) من الطريقين الأولين ومن طريقين آخرين على الصواب بلفظ :

« أخرجوا اليهود من جزيرة العرب » . قال في « الجمع » :  
« رواه الطبراني من طريقين عن أم سلمة ، ورجال أحدهما رجال الصحيح » .  
قلت : وهو لفظ حديث أبي عبيدة المتقدم عند الطيالسي إلا أنه قال :  
« يهود الحجاز » .

وله شواهد كثيرة : فانظر : « لا يبقين » ، « لا يترك » ، « لا يجتمع » ،  
« يا علي إن أنت وليت » وغيرها مثل « لأخرجن اليهود » ( ٩٢٤ ) . ومنها هذا :

١١٣٣ - ( أخرجوا المشركين من جزيرة العرب ، وأجزوا

الوفد بنحو ما كنت أجزهم ) .

أخرجه البخاري ( ٢٠٨ / ٦ ) ومسلم ( ٧٥ / ٥ ) وأبو داود ( ٤٣ / ٢ )  
والطحاوي ( ١٦ / ٤ ) والبيهقي ( ٢٠٧ / ٩ ) وأحمد ( رقم ١٩٣٥ ) من حديث  
ابن عباس أن رسول الله ﷺ أوصى بثلاثة فقال : قلت : فذكر الحديث ثم  
قال : قال ابن عباس : وسكت عن الثالثة ، أو قال فأنسيتها .

قلت : وفيه دلالة على جواز إطلاق لفظة « الشرك » على أهل الكتاب ،  
فإنهم هم المعنيون بهذا الحديث ، كما يدل عليه الحديث السابق ، ومثله الحديث الآتي :

١١٣٤ - ( لئن عشت لأخرجن اليهود والنصارى من جزيرة

العرب ، حتى لا أترك فيها إلا مسلماً ) .

أخرجه مسلم ( ١٦٠ / ٥ ) وأبو داود ( ٤٣ / ٢ ) والترمذي ( ٣٩٨ / ٢ )  
والحاكم ( ٢٧٤ / ٤ ) والبيهقي ( ٢٠٧ / ٩ ) وأحمد ( ٣٢ / ١ ) من طريق

سفيان الثوري عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله عن عمر بن الخطاب مرفوعاً .  
وأخرجه مسلم من طريق معقل وهو ابن عبيد الله عن أبي الزبير بهذا الإسناد مثله .  
وتابعه جماعة عن أبي الزبير ، وقد تقدم بلفظ « لأخرجن اليهود » ( ٩٢٤ ) .

والحديث استدركه الحاكم على مسلم فوم ، وعذره في ذلك أن مسلماً  
رحمه الله لم يسق لفظه ، وإنما أحال فيه على اللفظ المتقدم هناك ، وهذا هو السبب  
في تقصير السيوطي في عدم عزوه إياه في كتابيه « الجامع الكبير » ( ١/١١٩/٢ )  
و « ذيل الجامع الصغير » ، وعزاه فيها للترمذي والحاكم فقط ! ووقع في « الفتح  
الكبير » ( ٧/٢ ) معزواً لأبي داود مكان الحاكم ، وهو تصحيف ، وإن كان في  
نفسه صواباً .

( تقيمه ) أوردته السيوطي في المصدرين السابقين بلفظ :

« أخرجوا اليهود والنصارى من جزيرة العرب » .

وعزاه لمسلم عن عمر ، ولم أره عنده بهذا اللفظ مطلقاً ، وإنما بلفظ  
« المشركين » ومن حديث ابن عباس كما تقدم في الحديث قبله .

١١٣٥ - ( اخرج فناد في الناس : من شهد أن لا إله إلا الله

وجبت له الجنة ) .

أخرجه أبو يعلى في « مسنده » ( ص ٣٥ - مصورة المكتب الإسلامي ) :  
حدثنا سويد بن سعيد : نا سويد بن عبدالعزيز عن ثابت بن عجلان عن سليم بن عامر  
قال : سمعت أبا بكر يقول : قال رسول الله ﷺ : فذكره . قال : فخرجت  
فلقيني عمر بن الخطاب فقال : مالك أبا بكر ؟ فقلت : قال لي رسول الله ﷺ :  
أخرج ... ( الحديث ) قال عمر : ارجع إلى رسول الله ﷺ فإني أخاف أن  
يتكلوا عليها ، فرجعت إلى رسول الله ﷺ فقال : ما ردك ؟ فأخبرته بقول  
عمر ، فقال : « صدق » .

قلت : وهذا إسناد ضعيف ، سويد بن عبدالعزيز لين الحديث كما في  
« التقريب » وبه أعله الهيثمي في « المجمع » ( ١٥/١ ) وقال : « وهو متروك » .

وسويد بن سعيد وهو الأنباري قال الحافظ : « صدوق في نفسه ، إلا أنه عمي فصار يتلقن ما ليس من حديثه ، وأفحش فيه ابن معين القول » .  
قلت : وقد يدل على خطئه أو خطأ شيخه أن القصة وقعت لأبي هريرة مع عمر رضي الله عنها ، كما رواه مسلم ( ٤٤/١ - ٤٥ ) من طريق عكرمة بن عمار قال : حدثني أبو كثير قال : حدثني أبو هريرة قال :

« كنا قعوداً حول رسول الله ﷺ معنا أبو بكر وعمر . . . . فقال : يا أبا هريرة - وأعطاني نعليه ، قال - اذهب بنعلي هاتين فمن لقيت من وراء هذا الحائط يشهد أن لا إله إلا الله ، مستيقناً بها قلبه فبشره بالجنة . فكان أول من لقيت عمر فقال . . . . » الحديث نحوه .

فإذا يشهد ثبوت حديث الترجمة ، لكن عكرمة بن عمار ، وإن أخرج له مسلم ففيه كلام كثير ، وقال الحافظ : « صدوق يغلط ، وفي روايته عن يحيى ابن أبي كثير اضطراب ولم يكن له كتاب » .

والحديث ذكر له السيوطي في « الجامع الكبير » ( ٢ / ٢٧ / ١ ) شاهداً من حديث أبي الدرداء من رواية الطبراني في « المعجم الكبير » . وأصله في « مسلم » ( ٦٦ / ١ ) من حديث أبي ذر .

ثم وجدت القصة قد وقعت لجابر مع عمر رضي الله عنهما ، وفيها قال جابر : « بعثني رسول الله ﷺ فقال : ناد في الناس : من قال لا إله إلا الله دخل الجنة ، فخرج ، فلقية عمر في الطريق . . . » الحديث نحوه .

أخرجه ابن حبان ( ٧ - زوائده ) بإسناد صحيح .  
فعل النبي ﷺ أمر جماعة من الصحابة بالناداة بذلك فلقبهم عمر ، وجرى بينه وبينهم ما جرى . والله أعلم .

وأما ما أخرجه أبو يعلى والبزار عن عمر رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ أمره أن يؤذن في الناس أنه من شهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له مخلصاً دخل الجنة ، فقال عمر : يا رسول الله : إذاً يتكلموا ، فقال : دعهم . فقال الهيثمي في « الجمع » ( ١٧ / ١ ) :

« وفي إسناده عبد الله بن محمد بن عقيل وهو ضعيف لسوء حفظه » .

١١٣٦ - ( أَمَرَتُ الرِّسْلَ قَبْلِي أَلَا تَأْكُلُ إِلَّا طَيِّبًا ، وَلَا تَعْمَلُ

إِلَّا صَالِحًا ) .

أخرجه أحمد في « الزهد » ( ص ٣٩٨ ) والحاكم ( ٤ / ١٢٥ - ١٢٦ )  
عن أبي بكر بن عبد الله بن أبي مريم عن ضمرة بن حبيب عن أم عبد الله  
أخت شداد بن أوس .

« أنها بعثت إلى النبي ﷺ بقدر لبن عند فطره ، وذلك في طول النهار  
وشدة الحر ، فرد إليها رسولها : أتى لك هذا اللبن ؟ فقالت : لبن من شاة لي  
، فرد إليها رسولها : أتى لك هذه الشاة ؟ قالت : أشتريتها من مالي . ففرب ، فلما  
كان من الغد أتت أم عبد الله رسول الله ﷺ فقالت : يا رسول الله بعثت إليك  
بذلك اللبن مرثية لك من طول النهار وشدة الحر ، فرددت إلي فيه الرسول ،  
فقال رسول الله ﷺ فذكره . وقال الحاكم :

« صحيح الإسناد » . ورده الذهبي بقوله :

« قلت : ابن أبي مريم واه » .

قلت : لكن يشهد له حديث أبي هريرة مرفوعاً بلفظ :

« أيها الناس إن الله طيب ، لا يقبل إلا طيباً ، وإن الله أمر المؤمنين  
بما أمر به المرسلين ، فقال : ( يا أيها الرسل كلوا من الطيبات واعملوا صالحاً ،  
إني بما تعملون علم ) . . . . » . الحديث .

أخرجه مسلم ( ٨٥ / ٣ ) والترمذي ( ٢٩٩٢ ) والدارمي ( ٣٠٠ / ٢ ) وأحمد  
( ٣٢٨ / ٢ ) من طريق الفضيل بن مرزوق عن عدي بن ثابت عن أبي حازم عنه به .

قلت : وإسناده حسن ، فإن فضيل بن مرزوق صدوق يهيم كما قال الحافظ  
في « التقریب » .



١١٣٧ - ( المؤمن من أهل الإيمان بمنزلة الرأس من الجسد ،  
يألم المؤمن لما يصيب أهل الإيمان ، كما يألم الرأس لما يصيب الجسد ) .

رواه أحمد ( ٣٤٠/٥ ) وأبو نعيم في « الحلية » ( ١٩٠/٨ ) والقضاعي  
( ٢/٢/٣ ) عن مصعب بن ثابت عن أبي حازم عن سهل بن سعد مرفوعاً .

قلت : وهذا إسناد ضعيف ، رجاله ثقات غير مصعب هذا قال الحافظ :  
« لين الحديث » .

وقد تابعه زهير بن محمد عن أبي حازم إلا أنه قال : عن أبي هريرة مرفوعاً  
به مختصراً بلفظ :

« المؤمن من المؤمن بمنزلة الرأس من الجسد ، كذلك المؤمن يؤلمه  
ما يصيب المؤمنين » .

أخرجه عبدالله بن أحمد في « زوائد الزهد » ( ص ٣٦٧ ) : حدثني الوليد  
ابن شجاع : حدثني الوليد بن مسلم : حدثني زهير بن محمد به .

قلت : ورجالهم ثقات رجال مسلم ، لكن زهيراً هذا قال الحافظ في  
« التقريب » :

« رواية أهل الشام عنه غير مستقيمة فضعف بسببها » .

قلت : وهذا الحديث منها ، فإن الوليد بن مسلم شامي ، ثم هو مدلس  
تدليس التسوية .

لكن يشهد له حديث النعمان بن بشير قال : قال رسول الله ﷺ :

« المؤمنون كرجل واحد ، إن اشتكى رأسه اشتكى كله ، وإن اشتكى  
عينه اشتكى كله » .

أخرجه مسلم ( ٢٠/٨ ) وأحمد ( ٢٧١/٤ ، ٢٧٦ ) وأبو نعيم في « الحلية »  
( ١٢٦/٤ ) من طريقين عنه .

١١٣٨ - ( ما من دعوة يدعو بها العبد أفضل من : اللهم إني  
أسألك المعافاة في الدنيا والآخرة ) .

أخرجه ابن ماجه (٤٣٥/٢) من طريق هشام صاحب الدستوائي عن قتادة  
عن العلاء بن زيادة المدوي عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : فذكره .  
وقال البوصيري في « الزوائد » (٢/٢٣٢) :

« هذا إسناد صحيح ، رجاله ثقات ، العلاء بن زياد ذكره ابن جبان في  
« الثقات » ، ولم أر من تكلم فيه ، وباقي رجال الإسناد ثقات » .

قلت : وقد اختلف فيه على قتادة ، فرواه الدستوائي عنه هكذا ، وقال  
همام عنه عن العلاء بن زياد أن رسول الله ﷺ قال : فذكره مرسلًا .  
أخرجه أحمد في « الزهد » (٢٥٥) .

وقال عمران القطان : عنه عن العلاء بن زياد عن معاذ بن جبل أن النبي  
ﷺ قال : فذكره .

أخرجه أبو نعيم في « الحلية » (٢/٢٤٧) وقال :

« لم يتابع أحد من أصحاب قتادة عمران القطان عليه عن معاذ بن جبل ،  
ورواه همام وغيره عن قتادة عن العلاء مرسلًا ، ورواه وكيع عن هشام عن  
قتادة عن العلاء عن أبي هريرة عن النبي ﷺ » .

وحديث معاذ أورده المهيمى في « المجمع » (١٧٥/١٠) وقال :

« رواه الطبراني ورجاله رجال « الصحيح » غير العلاء بن زياد وهو ثقة ،  
ولكنه لم يسمع من معاذ » .

وذكر له شاهداً من حديث أبي الدرداء مرفوعاً بلفظ :

« ما سألت العباد شيئاً أفضل من أن يفر لهم ويعافهم » .

رواه البزار ورجاله رجال « الصحيح » .

١١٣٩ - ( لو كان لي مثل أحد ذهباً لسرني أن لا تمر عليّ ثلاث

ليال عندي منه شيء ؛ إلا شيئاً أرصده لدين ) .

أخرجه البخاري (٣/٨٣، ٧/١٧٨) عن يونس عن ابن شهاب عن عبيدالله  
ابن عبدالله بن عتبة قال : قال أبو هريرة رضي الله عنه مرفوعاً . وقال :

رواه صالح وعقيل عن الزهري .

قلت : وله طريق أخرى عن أبي هريرة بلفظ : ما يسرني أن لي . ويأتي ،

وطريق ثالث : بلفظ : ما أحب أن لي . وتأتي أيضاً .

١١٤٠ - ( سورة تبارك هي المانعة من عذاب القبر ) .

أبو الشيخ في « طبقات الأصهبانيين » ( ٢٦٤ ) : حدثنا إسحاق قال :  
ثنا أحمد بن منيع في « كتاب فضائل القرآن » قال : ثنا أبو أحمد الزبيري قال :  
ثنا سفيان عن عاصم عن زر عن عبد الله مرفوعاً . أورده في ترجمة إسحاق هذا ،  
وهو إسحاق بن إبراهيم بن جميل يلقب « بشحه » وقال :

« شيخ صدوق صاحب أصول من المعمرين ، كان قد قارب المائة ، عنده  
« المسند » عن أحمد بن منيع وكتب هشيم » .

قلت : وسائر الرجال موثوقون معروفون فالسند حسن ، وقد أخرجه  
الحاكم ( ٢/٤٩٨ ) من طريق عبد الله ، أنبا سفيان به موقوفاً آتم منه ، وهو  
في حكم المرفوع وقال :

« صحيح الإسناد » ووافقه الذهبي .

ويشهد له حديث ابن عباس قال :

« ضرب بعض أصحاب النبي ﷺ خباهه على قبر ، وهو لا يحسب أنه  
قبر ، فإذا فيه إنسان يقرأ سورة ( تبارك الذي بيده الملك ) حتى ختمها ، فأتى  
النبي ﷺ فقال : يا رسول الله إني ضربت خبائي على قبر ، وأنا لا أحسب أنه  
قبر ، فإذا فيه إنسان يقرأ سورة ( تبارك الذي بيده الملك ) حتى ختمها ، فقال رسول الله  
ﷺ : « هي المانعة ، هي المنجية تنجيه من عذاب القبر » .

أخرجه الترمذي ( ١٤٦ / ٢ ) وابن نصر ( ٦٦ ) وأبو نعيم في « الخلية »  
( ٨١ / ٣ ) من طريق يحيى بن عمرو بن مالك النكري عن أبيه عن أبي الجوزاء  
عنه . وقال الترمذي :

« حديث حسن غريب » .

وقال أبو نعيم :

« لم نكتبه مرفوعاً مجوداً إلا من حديث يحيى بن عمرو عن أبيه » .  
قلت : أبوه عمرو بن مالك صدوق له أوهام . وابنه يحيى ضعيف ويقال :  
إن حماد بن زيد كذبه كما في « التقريب » ، وساق له في « الميزان » من مناكيره  
أحاديث هذا أحدها .

١١٤١ - ( إن الله عز وجل زادكم صلاة إلى صلاتكم هي خير  
لكم من حمر النعم ألا وهي الركعتان قبل صلاة الفجر ) .

أخرجه البيهقي ( ٤٦٩ / ٢ ) من طريق عمر بن محمد بن بئير : ثنا العباس  
ابن الوليد الخلال بدمشق : ثنا مروان بن محمد الدمشقي : ثنا معاوية بن سلام عن  
يحيى بن أبي كثير عن أبي نضرة العبيدي عن أبي سعيد الخدري قال : قال رسول  
الله ﷺ : فذكره . قال العباس بن الوليد : قال لي يحيى بن معين :

هذا حديث غريب من حديث معاوية بن سلام ، ومعاوية بن سلام محدث أهل  
الشام ، وهو صدوق الحديث ومن لم يكتب حديثه ؛ مسنده ومنقطه فليس بصاحب  
حديث ، وبلغني عن محمد بن إسحاق بن خزيمة أنه قال : لو أمكنتني أن أرحل  
إلى ابن بئير لرحلت إليه في هذا الحديث .

ثم ساق البيهقي إسناده إلى ابن خزيمة بهذه الحكاية .

قلت : وابن بئير حافظ كبير صدوق ، ومن فوفه ثقات من رجال مسلم  
غير العباس بن الوليد الخلال وهو صدوق أيضاً ، فالإسناد جيد . وهو كما قال  
البيهقي أصح من إسناد حديث خارجة في الوتر أنها خير من حمر النعم ، وقد  
بينت علته في « ضعيف السنن » ( ٢٥٥ ) . ومضى له شاهد مختصر ( رقم ١٠٨ ) .

## ١١٤٢ - ( عائشة زوجي في الجنة ) .

أخرجه ابن سعد ( ٦٦ / ٨ ) عن مسلم البطين قال : قال رسول الله ﷺ : فذكره .

قلت : وهذا إسناد رجاله ثقات رجال مسلم غير أنه مرسل لأن مسلماً وهو ابن عمران البطين من صفار التابعين ، ولكنه من المراسيل الصحيحة لأن له شواهد كثيرة تدل على ذلك :

الأول : عن عائشة أن رسول الله ﷺ ذكر فاطمة رضي الله عنها ، قالت : فتكلمت أنا فقال :

« أما ترضين أن تكوني زوجتي في الدنيا والآخرة ؟ قلت : بلى ، قال : فأنت زوجتي في الدنيا والآخرة » .

أخرجه الحاكم ( ١٠ / ٤ ) من طريق أبي العنبر سعيد بن كثير عن أبيه قال : حدثتنا عائشة ... وقال :

« أبو العنبر هذا ثقة ، والحديث صحيح » . وواقفه الذهبي .

قلت : وأبوه كثير بن عبيد التيمي وثقه ابن حبان ، وروى عنه جمع .

الثاني : عنها أيضاً قالت :

« قلت : يا رسول الله من أزواجك في الجنة ؟ قال : أما إنك منهن » .

أخرجه الحاكم ( ١٣ / ٤ ) من طريق يوسف بن يعقوب الماجشون : حدثني أبي عن عبدالرحمن بن كعب بن مالك عنها وقال :

« صحيح الإسناد » . وواقفه الذهبي .

وأقول : هو على شرط مسلم .

وأخرجه ابن سعد ( ٦٥ / ٨ ) من طريق أسامة بن زيد اللبيثي عن أبي سلمة الماجشون عن أبي محمد مولى الغفاريين أن عائشة قالت : فذكره نحوه .

وأبو سلمة هذا هو والد يعقوب المتقدم ، ولم أجد من ترجمه .

الرابع : عن القاسم بن محمد أن عائشة اشكت ، فجاء ابن عباس فقال :  
يا أم المؤمنين ، تقدمين على فرط صدق على رسول الله ﷺ ، وعلى أبي بكر .  
أخرجه البخاري (٨٥/٧ - فتح ) ، والحاكم (٩/٤) من طريق أخرى  
عن ابن عباس وقال :

« صحيح الإسناد » . وواقفه الذهبي .

قلت : وهو على شرط مسلم .

الخامس : عن أبي وائل قال :

« لما بعث علي عماراً والحسن إلى الكوفة ليستنفرهم ، خطب عمار فقال :  
إني لأعلم أنها زوجته في الدنيا والآخرة ، ولكن الله ابتلاكم لتبصروه أو لاهاها » .  
أخرجه البخاري وأحمد (٢٦٥/٤) .

وأخرجه الحاكم (٦/٤) من طريق عبدالله بن زياد الأسدي قال : سمعت  
عمار بن ياسر يخلف بالله أنها زوجته ﷺ في الدنيا والآخرة وقال :

« صحيح على شرط الشيخين » . وواقفه الذهبي .

قلت : عبد الله بن زياد وأبو بكر بن عيَّاش - الذي في الطريق إليه -  
لم يخرج لهما مسلم شيئاً .

قال ابن التين في حديث البخاري :

« فيه أنه قطع لهما بالجنة إذ لا يقول ذلك إلا بتوقيف » .

١١٤٣ - ( يقول الله : يا ابن آدم أنى تعجزني وقد خلقتك من

مثل هذه ، حتى إذا سويتك وعدلتك مشيت بين بردتين وللأرض منك

وئيد - يعني شكوى - فجمعت ومنعت ، حتى إذا بلغت التراقي قلت :

أتصدق ، وأنى أوان الصدقة ؟ ! ) . (انظر الاستدراك رقم ١٣٤ / حديث ١١٤٣) .

أخرجه ابن ماجه (١٥٧/٢) مختصراً والحاكم (٣٢٣٣٥٠٢/٢) وأحمد

(٢١٠/٤) وابن سعد (٤٢٧/٧) من طريق حريز بن عثمان : ثنا عبد الرحمن بن ميسرة

عن جبير بن نفير عن بسر بن جحاش القرشي قال :

« تلا رسول الله ﷺ هذه الآية ( فما للذين كفروا قبيح ما صنعوا ) ، عن  
اليمن وعن الشمال عزين ، أيطمع كل أمرئ منهم أن يدخل جنة نعيم . كلا إنا خلقناهم  
مما يعلمون ) ، ثم بزق رسول الله ﷺ على كفه فقال « فذكره والسياق للحاكم وقال :  
« صحيح الإسناد » . ووافقه الذهبي ، وقال البوصيري في « الزوائد »  
( ق ١/١٦٨ ) :

« إسناد صحيح ، ورجاله ثقات » . وهو كما قالوا .

ما صنع في ليلته النصف :

١١٤٤ - ( يطلع الله تبارك وتعالى إلى خلقه ليلة النصف من

شعبان ، فيغفر لجميع خلقه ، إلا لمشرك أو مشاحن ) .

حديث صحيح ، روي عن جماعة من الصحابة من طرق مختلفة يشد  
بعضها بعضاً ، وهم معاذ بن جبل ، وأبو ثعلبة الخشني ، وعبدالله بن عمرو ، وأبي  
موسى الأشعري ، وأبي هريرة ، وأبي بكر الصديق ، وعوف بن مالك ، وعائشة .  
١ - أما حديث معاذ ، فيرويه مكحول عن مالك بن يخامر عنه مرفوعاً به .

أخرجه ابن أبي عاصم في « السنة » رقم ( ٥١٢ - بتحقيقي ) : ثنا  
هشام بن خالد : ثنا أبو خلود عتبة بن حماد عن الأوزاعي وابن ثوبان [ عن أبيه ]  
عن مكحول به .

ومن هذا الوجه أخرجه ابن جبان ( ١٩٨٠ ) وأبو الحسن القزويني  
في « الأمالي » ( ٢/٤ ) وأبو محمد الجوهري في « المجلس السابع » ( ٢/٣ ) ومحمد بن  
سليمان الرعي في « جزء من حديثه » ( ١/٢١٧ و ١/٢١٨ ) وأبو القاسم الحسيني  
في « الأمالي » ( ق ١/١٢ ) والبيهقي في « شعب الإيمان » ( ٢/٢٨٨ ) وابن  
عساكر في « التاريخ » ( ٢/٣٠٢/١٥ ) والحافظ عبدالغني المقدسي في « الثالث  
والتسعين من تخرجه » ( ق ٢/٤٤ ) وابن الحب في « صفات رب العالمين » ( ٢/٧ )  
و ( ٢/١٢٩ ) وقال : « قال الذهبي : مكحول لم يلق مالك بن يخامر » .

قلت : ولولا ذلك لكان الإسناد حسناً ، فإن رجاله موثوقون ، وقال الهيثمي  
في « مجمع الزوائد » ( ٦٥/٨ ) :

« رواه الطبراني في « الكبير » و « الأوسط » ورجالها ثقات » .

٢ - وأما حديث أبي ثعلبة ، فيرويه الأحوص بن حكيم عن مهاصر بن حبيب عنه .

أخرجه ابن أبي عاصم ( ق ٤٢ - ٤٣ ) ومحمد بن عثمان بن أبي شيبة في « العرش » ( ٢/١١٨ ) وأبو القاسم الأزجي في « حديثه » ( ١/٦٧ ) واللالكائي في « السنة » ( ٩٩/١ - ١٠٠ ) وكذا الطبراني كما في « الجمع » ، وقال :  
« والأحوص بن حكيم ضعيف » .

وذكر المنذري في « الترغيب » ( ٢٨٣/٣ ) أن الطبراني والبيهقي أيضاً أخرجه عن مكحول عن أبي ثعلبة ، وقال البيهقي :  
« وهو بين مكحول وأبي ثعلبة مرسل جيد » .

٣ - وأما حديث عبدالله بن عمرو فيرويه ابن لهيعة : حدثنا يحيى بن عبدالله عن أبي عبد الرحمن الجلي عنه .  
أخرجه أحمد ( رقم ٦٦٤٢ ) .

قلت : وهذا إسناد لا بأس به في المتابعات والشواهد ، قال الهيثمي :  
« وابن لهيعة لين الحديث ، وبقية رجاله وثقوا » .  
وقال الحافظ المنذري ( ٢٨٣/٣ ) :  
« وإسناده لين » .

قلت : لكن تابعه رشدين بن سعد بن حيي به .  
أخرجه ابن حيويه في « حديثه » . ( ١/١٠/٣ ) فالحديث حسن .

٤ - وأما حديث أبي موسى ، فيرويه ابن لهيعة أيضاً عن الزبير بن سليم عن الضحاك بن عبد الرحمن عن أبيه قال : سمعت أبا موسى عن النبي ﷺ نحوه .  
أخرجه ابن ماجه ( ١٣٩٠ ) وابن أبي عاصم واللالكائي .

قلت : وهذا إسناد ضعيف من أجل ابن لهيعة . وعبد الرحمن وهو ابن عرزم والد الضحاك مجهول . وأسقطه ابن ماجه في رواية له عن ابن لهيعة .



٥ - وأما حديث أبي هريرة ، فيرويه هشام بن عبد الرحمن عن الأعمش عن أبي صالح عنه مرفوعاً بلفظ :

« إذا كان ليلة النصف من شعبان يفر الله لعباده إلا اشرك أو مشاحن » .  
أخرجه البزار في « مسنده » ( ص ٢٤٥ - زوائده ) . قال الهيثمي :  
« وهشام بن عبد الرحمن لم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات » .

٦ - وأما حديث أبي بكر الصديق ، فيرويه عبد الملك بن عبد الملك عن مصعب بن أبي ذئب عن القاسم بن محمد عن أبيه أو عمه عنه .

أخرجه البزار أيضاً وابن خزيمة في « التوحيد » ( ص ٩٠ ) وابن أبي عاصم واللالكائي في « السنة » ( ١ / ٩٩ / ١ ) وأبو نعيم في « أخبار أصبهان » ( ٢ / ٢ ) والبيهقي كما في « الترغيب » ( ٣ / ٢٨٣ ) وقال :

« لا بأس بإسناده » !

وقال الهيثمي :

« وعبد الملك بن عبد الملك ذكره ابن أبي حاتم في « الجرح والتمديد » ولم يضعفه . وبقية رجاله ثقات » !

كذا قالوا ، وعبد الملك هذا قال البخاري : « في حديثه نظر » .

يريد هذا الحديث كما في « الميزن » .

٧ - وأما حديث عوف بن مالك ، فيرويه ، ابن لهيعة عن عبد الرحمن ابن أنعم عن عبادة بن نسي عن كثير بن مرة عنه .

أخرجه أبو محمد الجوهري في « المجلس السابع » والبزار في « مسنده » ( ص ٢٤٥ ) وقال :

« إسناده ضعيف » .

قلت : وعلته عبد الرحمن هذا ، وبه أعله الهيثمي فقال :

« وثقه أحمد بن صالح ، وضعفه جمهور الأئمة ، وابن لهيعة لين ، وبقية رجاله ثقات » .

قلت : وخالفه مكحول فرواه عن كثير بن مرة عن النبي ﷺ مرسلًا .  
رواه البيهقي وقال :

« هذا مرسل جيد » . كما قال المنذري .

وأخرجه اللالكائي ( ١ / ١٠٢ / ١ ) عن عطاء بن يسار ومكحول  
والفضل بن فضالة بأسانيدها مختلفة عنهم موقوفاً عليهم ، ومثل ذلك في حكم المرفوع ؛  
لأنه لا يقال بمجرد الرأي . وقد قال الحافظ ابن رجب في « لطائف المعارف »  
( ص ١٤٣ ) :

« وفي فضل ليلة نصف شعبان أحاديث متعددة ، وقد اختلف فيها ،  
فضعفها الأكثرون ، وصحح ابن حبان بعضها ، وخرجه في « صحيحه » ، ومن  
أمثلها حديث عائشة قالت : فقدت النبي ﷺ . . . الحديث .

٨ - وأما حديث عائشة ، فيرويه حجاج عن يحيى بن أبي كثير عن  
عروة عنها مرفوعاً بلفظ :

« إن الله تعالى ينزل ليلة النصف من شعبان إلى السماء الدنيا ، فيغفر  
لأكثر من عدد شعر غنم كلب » .

أخرجه الترمذي ( ١ / ١٤٣ ) وابن ماجه ( ١٣٨٩ ) واللالكائي  
( ١ / ١٠١ / ٢ ) وأحمد ( ٦ / ٢٣٨ ) وعبد بن حميد في « المنتخب من المسند »  
( ١ / ١٩٤ - مصورة المكتب ) وفيه قصة عائشة في فقدتها النبي ﷺ ذات ليلة .

ورجاله ثقات ، لكن حجاج وهو ابن أوطاة مدلس وقد عنعنه ، وقال  
الترمذي :

« وصححت محمدًا ( يعني البخاري ) : يضمف هذا الحديث » .

وجملة القول أن الحديث بمجموع هذه الطرق صحيح بلا ريب ، والصحة  
ثبت بأقل منها عدداً ، ما دامت سالمة من الضعف الشديد كما هو الشأن  
في هذا الحديث ، فما نقله الشيخ القاسمي رحمه الله تعالى في « إصلاح  
المساجد » ( ص ١٠٧ ) عن أهل التعديل والتجريح أنه ليس في فضل ليلة

النصف من شعبان حديث يصح ، فليس مما ينبغي الإعتماد عليه ، ولئن كان أحد منهم أطلق مثل هذا القول فإنما أُوتي من قبل التسرع وعدم وسع الجهد لتتبع الطرق على هذا النحو الذي بين يديك . والله تعالى هو الموفق .

من آداب المسلم :

١١٤٥ - ( يسلم الراكب على الماشي ، والماشي على القاعد ،

والقليل على الكثير ) .

أخرجه البخاري ( ١٢٧ / ٧ ) ومسلم ( ٢ / ٧ ) والبخاري أيضاً في «الأدب المفرد» ( ١٤٤ و ١٤٥ ) وأبوداود ( ٣٤٣ / ٢ ) وأحمد ( ٣٢٥ / ٢ و ٥١٠ ) كلهم من طريق ابن جريج قال : أخبرني زياد أن ثابتاً مولى عبد الرحمن بن زيد أخبره أنه سمع أبا هريرة قال : فذكره مرفوعاً .

وله عنه طرق أخرى يأتي ذكرها قريباً . وله شاهد من حديث فضالة بن عبيد .

أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» ( ١٤٥ ) وابن حبان ( ١٩٣٦ ) وأحمد في المسند ( ٢٠ / ٦ ) عن أبي هاني أن أبا علي الجنبي حدثه عنه مرفوعاً بهذا اللفظ ، ورواه الدارمي ( ٢٧٦ / ٢ ) نحوه .

وهذا سند صحيح .

وورد بلفظ آخر يأتي قريباً ، وله طريق آخر بلفظ :

« يسلم الراكب على الماشي ، والماشي على القاعد ، والقليل على الكثير ،

والصغير على الكبير » .

أخرجه الترمذي ( ١١٨ / ٢ ) وأحمد ( ٥١٠ / ٢ ) عن روح بن عبادة عن حبيب بن الشهيد عن الحسن عن أبي هريرة مرفوعاً به .

وهذا سند رجاله ثقات رجال الشيخين إلا أنه منقطع ، قال الترمذي :

« وقال أيوب السختياني ويونس بن عبيد وعلي بن زيد أن الحسن لم يسمع

من أبي هريرة » . لكن له طريق أخرى عن أبي هريرة تأتي قريباً .

١١٤٦ - ( يسلم الراكب على الماشي ، والماشي على القاعد ،

والماشيان أيها يبدأ بالسلام فهو أفضل ) .

أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» ( ١٤٣ و ١٤٤ و ١٤٥ ) وابن حبان

( ١٩٣٥ ) من طريق ابن جريج قال : أنا أبو الزبير أنه سمع جابراً يقول :  
 فذكره موقوفاً عليه . وله حكم المرفوع لا سيما وقد ورد كذلك مرفوعاً ، قال الحافظ  
 ابن حجر في فتح الباري ( ١١ / ١٣ ) : سنده صحيح . قلت : ورجاله ثقات  
 رجال مسلم وقد صرح كل من ابن جريج وأبي الزبير بالسمع فأمننا بذلك شبهة  
 تدليسهما . وأما المرفوع فقال الحافظ :

« وأخرج أبو عوانة وابن حبان في صحيحهما والبخاري من وجه آخر عن  
 ابن جريج الحديث بتمامه مرفوعاً » . وقال شيخه الهيثمي في « الجمع » ( ٨ / ٣٦ ) :  
 « رواه البزار ورجاله رجال الصحيح » .

١١٤٧ - ( يسلم الراكب على الراجل ، والراجل على الجالس ،  
 والأقل على الأكثر ، فمن أجاب السلام كان له ، ومن لم يجب فلا شيء له ) .  
 أخرجه البخاري في « الأدب المفرد » ص ( ١٤٤ ) وأحمد ( ٤٤٤ / ٣ ) عن  
 يحيى بن أبي كثير عن زيد بن سلام عن جده أبي راشد الخبْراني عن عبد الرحمن بن  
 شبل قال : سمعت النبي ﷺ يقول : فذكره . قال الحافظ ( ١١ / ١٣ ) : سنده صحيح .  
 قلت : ورجاله كلهم ثقات رجال مسلم غير أبي راشد الخبْراني وهو ثقة كما  
 قال في « التقريب » .

واعلم أن الإسناد هكذا سياقه عند البخاري ، وأما أحمد فلم يذكر  
 فيه أبا راشد هذا فصار الإسناد بذلك هكذا : عن زيد بن سلام عن جده عن  
 عبد الرحمن بن شبل . وجده هذا هو أبو سلام مطور وهو من رجال مسلم ولذلك  
 قال الهيثمي ( ٨ / ٣٦ ) وقد ذكر الحديث من طريقه : « رواه الطبراني واللفظ له  
 وأحمد ورجلها رجال الصحيح » . وأنا أخشى أن يكون وقع في كل من سندي  
 أحمد والبخاري سقط من قلم النساخ فسقط من سند البخاري حرف ( عن ) بين  
 جده وأبي راشد وسقط من المسند ( أبي راشد ) أعني أن الصواب في الإسناد :  
 عن زيد بن سلام عن جده عن أبي راشد عن عبد الرحمن .

ويؤيد ما ذهبت إليه أمران : الأول : أنهم لم يذكروا زيد بن سلام رواية  
 عن أبي راشد مباشرة بل بواسطة مطور هذا ، والثاني : أنهم لم يذكروا أيضاً أن  
 أبا راشد هو جد زيد بن سلام .

ويقوي ذلك أن أحمد روى لعبد الرحمن بن شبل حديثاً آخر بهذا الإسناد على الصواب من طريق همام وعفان قالا : ثنا يحيى بن أبي كثير عن زيد عن أبي سلام عن أبي راشد الحُبْراني عن عبد الرحمن بن شبل . والله أعلم .

١١٤٨ - ( يسلم الراكب على الماشي ، وإذا سلم من القوم أحد أجزاء عنهم ) .

أخرجه مالك ( ١٣٢/٣ ) عن زيد بن أسلم أن رسول الله ﷺ قال : فذكره . وزيد بن أسلم ثقة عالم من رجال الستة ، وكان يرسل وهذا من مرسلاته . وله شاهد لكنه بسند ضعيف عن الحسين بن علي قال : قيل يارسول الله : القوم يأتون الدار فيستأذن واحد منهم أيجزي عنهم جميعاً ؟ قال : نعم . قيل : فيرد رجل من القوم أيجزي عن الجميع ؟ قال : نعم ، قيل فالقوم يرون فيسلم واحد منهم أيجزي عن الجميع ؟ قال : نعم ، قيل : فيرد رجل من القوم أيجزي عن الجميع ؟ قال : نعم . ذكره في « المجمع » ( ٣٥/٨ ) وقال : « رواه الطبراني وفيه كثير بن يحيى وهو ضعيف » .

لكن للحديث شاهد آخر من حديث علي مخرج في « الإرواء » ( ٧٧٠ ) .

١١٤٩ - ( يسلم الصغير على الكبير ، والمار على القاعد ، والقليل على الكثير ) .

أخرجه البخاري ( ١٢٧/٧ ) وأبو داود ( ٣٤٢/٢ - ٣٤٣ ) والترمذي ( ١١٨/٢ ) وصححه وأحمد ( ٣١٤/٢ ) من طريق همام بن منبه عن أبي هريرة مرفوعاً . وله عند البخاري في « الأدب المفرد » ( ١٤٥ ) طريق أخرى فقال : ثنا أحمد بن أبي عمرو قال : ثنا أبي قال : ثنا إبراهيم بن موسى بن عقبه عن صفوان بن سليم عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة مرفوعاً به ، إلا أنه قال : « والماشي على القاعد » .

وهذا سند صحيح رجاله كلهم رجال البخاري في « صحيحه » ، وقد أخرجه فيه ( ١٢٧/٧ - ١٢٨ ) معلقاً عن إبراهيم بن طهمان به .

١١٥٠ - ( يسلم الفارس على الماشي ، والماشي على القاعد ، والقليل

على الكثير ) .

أخرجه البخاري في « الأدب المفرد » ( ١٤٥ ) والترمذي ( ١١٨ / ٢ )  
وأحمد ( ١٩ / ٦ ) من طريق أبي هاني حميد بن هاني الخولاني عن أبي علي الجني  
عن فضالة بن عبيد مرفوعاً . وقال الترمذي :

« حديث حسن صحيح وأبو علي الجني اسمه عمرو بن مالك » .

ورواه النسائي وابن جبان في « صحيحه » كما في « الفتح » ( ١١ / ١٢ ) .

وقد ورد بلفظ : ( يسلم الراكب ) وقد مضى قريباً .

١١٥١ - ( يسرا ولا تسعرا ، وبشرا ولا تنفرا ، وتطاوعا

ولا تختلفا ) .

أخرجه البخاري ( ٤ / ٢٦ - ٥ / ١٠٨ و ٧ / ١٠١ و ٨ / ١١٤ ) ومسلم  
( ٥ / ١٤١ ) والطيالسي ( ص ٦٧ رقم ٤٩٦ ) وأحمد ( ٤ / ٤١٢ و ٤١٧ ) من طريق  
شعبة عن سعيد بن أبي بردة عن أبيه عن جده أن النبي ﷺ بعثه ومعاذاً إلى  
اليمن فقال : فذكره .

وقد ورد بلفظين آخرين : أحدهما :

« كان إذا بعث أحداً من أصحابه ، والآخر : « ادعوا الناس ، وقد سبقا .

وله شاهد بلفظ :

( يسروا ولا تسروا ، وسكنوا ولا تنفروا ) .

أخرجه البخاري ( ٧ / ١٠١ ) ومسلم ( ٥ / ١٤١ ) من حديث أنس . وكذلك

أخرجه أحمد ( ٣ / ١٣١ ) .

١١٥٢ - ( لا يُعدي شيء شيئاً ، لا يعدي شيء شيئاً « ثلاثاً » .

فقام أعرابي فقال : يا رسول الله إن الثقبه تكون بمشفر البعير أو بمجبه

فنشمل الإبل جرباً؟ قال : فسكت ساعة فقال : ما أعدى الأول؟  
لا عدوى ولا صفرو ولا هامة ، خلق الله كل نفس فكتب حياتها وموتها  
ومصيباتها ورزقها ) .

أخرجه أحمد ( ٣٢٧/٢ ) واللفظ له ، والطحاوي ( ٣٧٨/٢ ) وأبو عبيد في  
« غريب الحديث » ، ( ق ٥٦ / ١ ) وأبو حفص الكنتاني في « الأمالي » ، ( ٢/٩/١ )  
من طريق عبد الله بن شبرمة عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير عن أبي هريرة مرفوعاً .  
وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم ، وخالفه عمارة بن القعقاع فرواه  
عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير قال : ثنا صاحب لنا عن ابن مسعود قال : قام  
فينا رسول ﷺ فقال : فذكره .

أخرجه الترمذي ( ٢١/٢ ) والطحاوي أيضاً وأحمد ( ٤٤٠ / ١ ) ،  
وتابعه سعيد بن مسروق فرواه عن عمارة عن أبي زرعة عن رجل من أصحاب  
رسول الله ﷺ ، عن ابن مسعود عن النبي ﷺ مثله .

وهذا إسناد صحيح أيضاً . ولعل هذا الرجل الذي لم يسم من أصحابه  
هو أبو هريرة ، كما في الرواية الأولى وعليه فأبو زرعة يروي الحديث عن  
أبي هريرة عن النبي ﷺ تارة بدون واسطة ، وأخرى عنه عن ابن مسعود رضي  
الله عنه . ولأبي هريرة حديث آخر بلفظ ( لا عدوى ) وقد مضى .  
ولطرفه الأول شاهد بلفظ :

« لا يعدي سقيم صحيحاً » .

أخرجه الطحاوي ( ٣٧٧ / ٢ ) من طريق الوليد بن عقبة الشيباني قال :  
ثنا حمزة الزيات عن حبيب بن أبي ثابت عن ثعلبة بن يزيد الحماني عن علي بن أبي  
طالب مرفوعاً .

وهذا سند ضعيف . ابن أبي ثابت كثير التدليس وثعلبة بن يزيد صدوق  
نسي كما في « التقريب » . وقد روى الحديث أتم منه فانظر : ( لا صفر ) .

١١٥٣ - ( ثلاثة يوتون أجورهم مرتين : رجل كانت له أمةٌ

فأدبها فأحسن تأديبها ، وعلمها فأحسن تعليمها ، ثم أعتقها فتزوجها ،

ومملوك أعطى حق ربه عز وجل وحق مواليه ، ورجل آمن بكتابه  
وعمد صلى الله عليه وسلم .

أخرجه البخاري ( ١ / ١٥٤ و ٦ / ١٠٩ ) و « الأدب المفرد » ( ٣١ )  
ومسلم ( ١ / ٩٣ ) والنسائي ( ٢ / ٨٧ ) والترمذي ( ١ / ٢٠٨ طبع بولاق )  
وصححه والدارمي ( ٢ / ١٥٤ - ١٥٥ ) والطيالسي رقم ( ٥٢٠ ) وسعيد بن  
منصور في « سننه » ( ٩١٣ و ٩١٤ ) وأحمد ( ٤ / ٤٠٢ و ٤٠٥ ) والطبراني  
في « الصغير » ( ص ٢٢ - هند ) من طرق عن الشعبي ، عن أبي بردة بن  
أبي موسى الأشعري عن أبيه مرفوعاً به . قال الشعبي : خذها بغير شيء ، ولو  
سرت فيها إلى ( كرماني ) لكان ذلك يسيراً . والسياق لأحمد . وزاد مسلم وغيره  
في أوله عن صالح بن صالح بن صالح الهمداني قال :

« رأيت رجلاً من أهل خراسان سأل الشعبي فقال : يا أبا عمرو ! إن  
من قبلنا من أهل خراسان يقولون في الرجل إذا أعتق أمته ثم تزوجها فهو  
كالراكب بدنته ؟ فقال الشعبي : حدثني أبو بردة . . . الخ .

وقد ورد بالفاظ أخرى كاملاً ومختصراً فانظر : ( إذا أعتق الرجل ) ،  
( أيما رجل كانت عنده ) ، ( للمملوك الذي يُحسن ) ، ( من كانت له جارية ) .

ولبعضه شواهد فراجع ( إذا أدى العبد ) ، ( من أسلم من أهل الكتاب ) .

### تنبيهات :

الأول : في أكثر الروايات : « أمة » وهي رواية الشيخين وأحمد وغيرهم .  
وفي رواية للبخاري وغيره : « جارية » . وفي أخرى له : « وليدة » . قال  
الحافظ في « الفتح » ، ( ٩ / ١٠٣ ) :

« أي أمة ، وأصلها ما ولد من الإماء في ملك الرجل ، ثم أطلق ذلك  
على كل أمة » .



**والآخر :** وقع في « الأدب المفرد » للبخاري في سؤال الرجل للشعبي :  
« إنا نتحدث عندنا أن الرجل إذا أعتق أم ولده » . وهذا خطأ عندي أو رواية  
بالمعنى بالنظر إلى ما تصير إليه الأمة فيما بعد ، أقول هذا ، لأن هذه اللفظة تفرد  
بها المحاربي - واسمه عبد الرحمن بن محمد الكوفي - فإنه وإن كان ثقة من رجال  
الشيخين فقد شكك فيه من قبل حفظه ، فقال ابن سعد : ثقة كثير الغلط ، وقال  
عثمان الدارمي وعبد الرحمن : ليس بذلك . وقال الساجي : صدوق يهيم . وهو  
إلى ذلك قد خالفه ثقتان ، هشيم وسفيان وهو ابن عيينة ققالا : « ... إذا أعتق  
أمته » . أخرجه سعيد بن منصور عنهما ، وكذا مسلم إلا أنه لم يسق لفظ  
سفيان ، والدارمي عن هشيم ، وصرح هذا بالتحديث عند سعيد . فما اتفق عليه  
هذان الثقتان أولى بالاعتماد من رواية المحاربي مع ما فيه من الكلام المتقدم ، فروايته  
شاذة ، وكان البخاري رحمه الله أشار إلى ذلك في « الصحيح » ، فإنه لما ساق  
الحديث فيه في « كتاب العلم » لم يذكر فيه سؤال الرجل مطلقاً ، مع أنه رواه  
فيه بإسناده ولفظه في « الأدب المفرد » ، فكأنه فعل ذلك عمداً ، إشارة منه  
إلى شذوذ هذه اللفظة التي وقعت في روايته ، وهذا من دقيق علمه وتقده ،  
والله أعلم .

١١٥٤ - ( الشفاء في ثلاثة : في شربةٍ محجم ، أو شربة  
عسل ، أو كية بنار ، وأنهى أمتي عن الكي ) .

أخرجه البخاري ( ١١٢ / ١ و ١١٣ ) وابن ماجه ( ٣٥٢ / ٢ و ٣٥٣ )  
وأحمد ( ٢٤٥ و ٢٤٦ ) والطبراني في « المعجم الكبير » ( ١٥٣ / ٣ )  
عن مروان بن شجاع عن سالم الأفتس عن سعيد بن جبير عن ابن عباس مرفوعاً .  
وللحديث شاهد بلفظ : ( إن كان في شيء من أدويتكم ) . وقد مر برقم ( ٢٤٥ ) .

١١٥٥ - ( قريش ولاة الناس في الخير والشر إلى يوم القيامة ) .

أخرجه الترمذي ( ٣٦ / ٢ طبع بولاق ) عن حبيب بن الزبير قال : سمعت  
عبد الله بن أبي الهذيل يقول : كان ناس من ربيعة عند عمرو بن العاص ،

فقال رجل من بكر بن وائل : لئن تبين قريش أو ليجعلن الله هذا الأمر في جمهور من العرب وغيرهم ، فقال عمرو بن العاص : كذبت سمعت رسول الله ﷺ يقول : فذكره .

وهذا إسناد صحيح . ومن هذا الوجه أخرجه أحمد ( ٢٠٣/٤ ) وابن أبي عاصم في « السنة » ( ١٠٠٩ - ١٠١١ بتحقيق ) . وقال الترمذي :  
« حديث حسن غريب صحيح » . وله شاهد بلفظ :

١١٥٦ - ( قريش ولاة هذا الأمر ، فبَرَّ الناس تبَع لبرهم ،  
وفاجرهم تبَع لفاجرهم ) .

هو من حديث أبي بكر الصديق وسعد بن عباد ، وفيه قصة يرويها حميد ابن عبد الرحمن قال : توفي رسول الله ﷺ وأبو بكر في طائفة من المدينة ، قال : فجاء فكشف عن وجهه قبله ، وقال : فذاك أبي وأمي ما أطيبك حياً وميتاً ، مات محمد ورب الكعبة : فذكر الحديث . قال : فانطلق أبو بكر وعمر يتقاودان حتى أتوهم ، فتكلم أبو بكر ولم يترك شيئاً أنزل في الأنصار ولا ذكره رسول الله ﷺ من شأنهم إلا وذكره ، وقال : ولقد علمت أن رسول الله ﷺ قال : لو سلك الناس وادياً ، وسلكت الأنصار وادياً ، سلكت وادي الأنصار ، ولقد علمت ياسعد أن رسول الله ﷺ قال : وأنت قاعد . قلت : فذكر الحديث : قال : فقال له سعد : صدقت ، نحن الوزراء وأتم الأمراء .

أخرجه أحمد ( ج ١ رقم ١٨ ) ورجاله ثقات ، إلا أن حميد بن عبد الرحمن لم يدرك أباً بكر كما في « الجامع » ( ١٩١ / ٥ ) .

وللحديث شاهد من حديث جابر ، وآخر من حديث أبي هريرة وسيأتي بلفظ : ( الناس تبع لقريش ) .

( تنبيهه ) عز السيوطي في « الجامع » هذا الحديث إلى أحمد عن أبي بكر وسعد . هكذا أطلق سعداً ولم يقيده ، فأوهم أنه سعد بن أبي وقاص ، كما قيده شارحه المناوي وليس كذلك ، بل هو سعد بن عباد فإنه صاحب القصة ، كما يعرف ذلك من التاريخ .

١١٥٧ - ( كن في الدنيا كأنك غريب ، أو عابر سبيل ) .

أخرجه البخاري ( ١١ / ١٩٥ ) من طريق الأعمش : حدثني مجاهد عن عبد الله بن عمر رضي الله عنها قال : أخذ رسول الله ﷺ بمنكي فقال : فذكره . وقد تكلم العقيلي في هذا الإسناد وأنكر هذه اللفظة وهي : « حدثني » وقال : « إنما رواه الأعمش بصيغة « عن مجاهد » كذلك رواه أصحاب الأعمش عنه » .

قلت : ويؤيده أن الإمام أحمد رواه ( ٢ / ٢٤ ) عن سفيان وهو الثوري و ( ٢ / ٤١ ) عن أبي معاوية كلاهما عن ليث عن مجاهد به . وأخرجه ابن عدي في « الكامل » ( ٢ / ٧٣ و ٢ / ١٥٢ ) من طريق حماد بن شعيب عن أبي يحيى القتات عن مجاهد . قال الحافظ :

« ليث وأبو يحيى ضعيفان ، والعمدة على طريق الأعمش » فلم يلتفت إلى كلام العقيلي . والحديث صحيح على كل حال فإن له طريقاً أخرى على شرط الشيخين بلفظ : « عبد الله كأنك تراه » . وسيأتي برقم ( ١٤٧٣ ) .

والحديث تمامه عند البخاري : « وكان ابن عمر يقول : « إذا أمسيت فلا تنتظر الصباح ، وإذا أصبحت فلا تنتظر المساء ، وخذ من صحتك لمرضك ، ومن حياتك لموتك » . ورواه بتمامه أبو نعيم في « الحلية » ( ٣ / ٣٠١ ) من طريق أخرى عن شيخ شيخ البخاري محمد بن عبد الرحمن الطفاوي عن الأعمش عن مجاهد به . ثم قال :

« هذا حديث صحيح متفق عليه من حديث الأعمش . ورواه ليث بن [ أبي ] سليم عن مجاهد » .

قلت : وفي حديث ليث أن قول ابن عمر : « إذا أمسيت . مرفوع إلى النبي ﷺ فانظر : « يا ابن عمر إذا أصبحت » ، كما أن فيه زيادة على الحديث هنا وهو : « كن في الدنيا كأنك غريب أو عابر سبيل ، وعد نفسك في أصحاب القبور » .

أخرجه أحمد كما مضى قبله والترمذي في « الزهد » وأبو نعيم ( ١ / ٣١٢ و ٣١٣ ) . وله عند الأخيرين تمة ، فانظر : « يا ابن عمر » .

ثم وجدت لزيادة القبور شاهداً من حديث علي بن زيد : حدثني من سمع أبا هريرة يقول : قال رسول الله ﷺ :

« يا ابن آدم ! اعمل كأنك ترى ، وعدة نفسك مع الموتى ، وإياك ودعوة المظلوم . »

أخرجه أحمد ( ٣٤٣ / ٢ ) .

قلت : وهذا إسناد حسن في الشواهد ، فالذي سمع منه علي بن زيد تابعي مجهول .

وابن زيد هو ابن جدهان سييء الحفظ .

وله شاهدان آخران سيأتیان برقم ( ١٤٧٤ و ١٤٧٥ ) ، فالزيادة صحيحة أيضاً ، والحمد لله على توفيقه .

١١٥٨ - ( كل نائحة تكذب ، إلا أم سعد ) .

رواه ابن سعد ( ٣ / ٤٢٧ - ٤٢٨ ) عن عاصم بن عمر بن قتادة عن محمود بن لبيد قال :

« لما أصيب أكحل سعد يوم الخندق فنقل ، حولوه عند امرأة يقال لها ربيعة ، وكانت تداوي الجرحى ، فكان النبي ﷺ إذا مر به يقول : كيف أمسيت ؟ وإذا أصبح قال : كيف أصبحت ؟ فيخبره ، حتى كانت الليلة التي نقله قومه فيها ، فنقل ، فاحتملوه إلى بني عبد الأشهل إلى منازلهم ، وجاء رسول الله ﷺ ، كما كان يسأل عنه ، وقالوا : قد انطلقوا به ، فخرج رسول الله ﷺ ، وخرجنا معه ، فأسرع المشي حتى تقطعت شسوع نعالتنا ، وسقطت أرديتنا عن أعناقنا ، فشكا ذلك إليه أصحابه : يا رسول الله أتعبتنا في المشي ، فقال : إني أخاف أن تسبقنا الملائكة إليه فتفسله ، كما غسلت حنظلة ، فاتته رسول الله ﷺ إلى البيت وهو يفسل ، وأمه تكيه وهي تقول :

ويل أميك سعدا حزامة وجيدا

فقال رسول الله ﷺ : ( فذكره ) . ثم خرج به ، قال : يقول له القوم أو من شاء الله منهم : يا رسول الله ما حملنا ميتاً أخف علينا من سعد ، فقال : ما يمنعكم من أن يخف عليكم ، وقد هبط من الملائكة كذا وكذا ، وقد سمى عدة كثيرة لم أحفظها لم يهبطوا قط قبل يومهم قد حملوه معكم .

قلت : وإسناده صحيح رجاله كلهم ثقات ، ومحمود بن لبيد صحابي صغير .  
وللحديث شاهد من حديث عامر بن سعد عن أبيه مرفوعاً .  
أخرجه ابن سعد ( ٣ / ٤٢٩ ) . لكن شيخه محمد بن عمر وهو الواقدي متروك .  
ثم روى ( ٣ / ٤٢٩ - ٤٣٠ ) له شاهداً من مرسل سعد بن إبراهيم . وإسناده حسن .  
١١٥٩ - ( كان إذا ذهب المذهب أبعد ) .

أخرجه أبو داود ( ١ / ٢ ) والنسائي ( ١ / ٨ - ٩ ) والترمذي ( ١ / ٣٢ )  
والدارمي ( ١ / ١٦٩ ) وابن ماجه ( ١ / ١٣٩ ) والحاكم ( ١ / ١٤٠ ) من طريق محمد بن  
عمرو عن أبي سلمة عن المغيرة بن شعبة به . وقال الترمذي :

« حديث حسن صحيح » . والحاكم : « صحيح على شرط مسلم » . وواقفه الذهبي .  
قلت : كلا وإنما إسناده حسن ؛ لأن محمد بن عمرو في حفظه ضعف ، وإنما  
أخرج له مسلم متابعة ، لكن الحديث صحيح فإن له طريقاً أخرى وشواهد ،  
فأخرجه الدارمي وكذا أحمد ( ٤ / ٢٤٤ ) من طريق محمد بن سيرين عن عمرو بن  
وهب الثقفي عن المغيرة به ، ولفظه عند الأول :  
« كان إذا تبرز تباعد » .

وإسناده صحيح رجاله رجال الستة غير عمرو بن وهب ، وثقه النسائي  
وابن حبان والمجلي وابن سعد ، ولفظ أحمد بن حنبل في قصة المسح على الخفين .  
ومن شواهده حديث عبد الرحمن بن أبي قراد قال : خرجت مع رسول  
الله ﷺ إلى الخلاء . وكان إذا أراد الحاجة أبعد . أخرجه النسائي وأحمد  
( ٣ / ٤٤٣ و ٤ / ٢٢٤ ) من طريق أبي جعفر الخطمي عمير بن يزيد قال : ثنا  
الحارث بن فضيل وعمارة بن خزيمة بن ثابت عنه .

وهذا إسناد صحيح :

ومنها عن جابر بلفظ :

« كان إذا أراد البراز انطلق حتى لا يراه أحد » .

أخرجه أبو داود وابن ماجه والحاكم من طريق إسماعيل بن عبد الملك عن  
أبي الزبير عنه . وهذا إسناد ضعيف لأن إسماعيل بن عبد الملك وهو ابن أبي الصقير  
صدوق كثير الوهم ، وأبو الزبير مدلس وقد عنعنه .

لكن الحديث صحيح بشواهده التي قبله . وأخرجه البيهقي ( ١ / ٩٣ ) .

## القراءة في الظهر والعصر :

١١٦٠ - ( كان يقرأ في الظهر والعصر بـ « سبح اسم ربك

الأعلى » ، و « هل أتاك حديث الغاشية » ) .

أخرجه البزار في « مسنده » ( ٦١ - زوائده ) : حدثنا محمد بن معمر : ثنا روح بن عباد : ثنا حماد بن سلمة عن ثابت وقتادة عن حميد عن أنس أن النبي ﷺ . . . . وقال : « صحيح » .

قلت : إسناده صحيح على شرط الشيخين غير حماد بن سلمة فهو على شرط مسلم وحده ، لكنه غريب من رواية ثابت عن حميد ، فلعل الأصل : « وحميد » . والله أعلم .

١١٦١ - ( إن هذا الدين يُسرُّ ، ولن يُشادَّ هذا الدين أحدٌ

إلا غلبه ، فسددوا وقاربوا ، وأبشروا ، واستعينوا بالغدوة والروحة وشيء من الدلجة ) .

أخرجه البخاري ( ١ / ٧٨ - ٧٩ ) والنسائي ( ٢ / ٢٧٣ ) والبيهقي ( ٣ / ١٨ ) من حديث أبي هريرة مرفوعاً ، وقال النسائي : « وبشروا ويسروا » .

١١٦٢ - ( إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ وَإِنَّكُمْ تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ

أَنْ يَكُونَ أَلْحَنَ بِحُجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ فَأَقْضِي لَهُ عَلَى نَحْوِ مَا أَسْمَعُ مِنْهُ ، فَمَنْ قَضَيْتَ لَهُ مِنْ حَقِّ أَخِيهِ بِشَيْءٍ فَلَا يَأْخُذُ مِنْهُ شَيْئًا فَإِنَّمَا أَقْطَعُ لَهُ قِطْعَةً مِنْ النَّارِ ) .

أخرجه البخاري ( ٣ / ١٦٢ و ٨ / ٦٢ و ١١٢ ) ومالك ( ٢ / ١٩٧ ) وأبو داود ( ٢ / ١١٥ ) عن هشام بن عروة عن عروة عن زينب بنت أم سلمة عن أم سلمة مرفوعاً .

وقد ورد عن هشام بلفظ : « إِنَّكُمْ تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ » ، وقد مضى برقم ( ٤٥٥ ) وقد تابعه الزهري بلفظ :

« إنما أنا بشر وإنه يأتيني الخصم فلعل بعضكم أن يكون أبلغ من بعض فأحسب أنه صادق فأقضي له بذلك ، فمن قضيت له بحق مسلم فإنما هي قطعة من النار ، فليأخذها أو ليركها » .

أخرجه البخاري ( ١٠١/٣ و ١١٦/٨ و ١١٧ ) ومسلم ( ١٢٩/٥ ) والطحاوي ( ٢٨٧/٢ ) وأحمد ( ٣٠٨/٦ ) عن ابن شهاب قال : أخبرني عروة ابن الزبير أن زينب ابنة أبي سلمة أخبرته أن أم سلمة زوج النبي ﷺ أخبرتها عن رسول الله ﷺ أنه سمع خصومة يباب حجرته فخرج إليهم فقال : فذكره . وله شاهد بلفظ :

« إنما أنا بشر ولعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض ، فمن قطعت له من حق أخيه قطعة فإنما أقطع له قطعة من النار » .

أخرجه ابن ماجه ( ٥١/٢ - ٥٢ ) والطحاوي ( ٢٨٧/٢ ) وأبو يعلى في « مسنده » ( ١٤١٦/٤ - مصورة المكتب ) من طريق محمد بن عمرو عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة مرفوعاً . قال في « الزوائد » : « إسناده صحيح ورجاله رجال الصحيح » .

قلت : بل هو إسناد حسن فقط ، فإن محمد بن عمرو إنما روى له البخاري مقروناً ، ومسلم متابعه .

ورواه الطبراني في « الأوسط » من حديث ابن عمر قال : اختصم رجلان إلى النبي ﷺ فقال : فذكره . قال في « الجمع » ( ١٩٨/٤ ) : « وفيه القاسم بن عبدالله بن عمر وهو متروك » .

ورواه ابن أبي شيبة في « المصنف » عن أنس كما في « منتخب كنز العمال » ( ٢٠١/٢ ) .

١١٦٣ - ( سيكون في آخر الزمان قوم يجلسون في المساجد حلقاً حلقاً ، إمامهم الدنيا فلا تجالسوهم ، فإنه ليس لله فيهم حاجة ) .

رواه الطبراني ( ٢/٧٨/٣ ) وأبو إسحاق المزكي في « الفوائد المنتخبة »

( ١ / ١٤٩ / ٢ ) عن بزيع أبي الخليل الخصاف : نا الأعمش عن شقيق بن سلمة عن عبد الله بن مسعود مرفوعاً .

قلت : بزيع متروك ، لكن قد توبع ، فأخرجه ابن حبان ( ٣١١ ) : أخبرنا الحسين بن عبد الله بن يزيد القطان : حدثنا عبد الصمد بن عبد الوهاب النصري : حدثنا أبو التقى : حدثنا عيسى بن يونس عن الأعمش به .

وهذا إسناد رجاله ثقات معروفون في « التهذيب » غير القطان هذا فلم أجد له ترجمة ، ولعله في « الثقات » لابن حبان فيراجع فإنه ليس في « الظاهرية » منه الجزء الذي فيه طبقة شيوخه ، وقد سمع منه بالرقعة كما في كتابه « روضة العقلاء » ( ص ٥ ) ، وعلى كل حال فهو من شيوخه الذين اعتمدتم في « صحيحه » ، وهو من أعرّف الناس به ، فالنفس مطمئن لثبوت حديثه . والله أعلم .

وقد وجدت له شاهداً ، ولكنه مما لا يفرح به ! وهو بلفظ :

« يأتي على الناس زمان يكون حديثهم في مساجدهم في أمر دنياهم ، ليس لله فيهم حاجة ، فلا تجالسوم » .

رواه أبو عبد الله الفلاكي في « الفوائد » ( ١ / ٨٨ ) : أخبرنا علي بن أحمد بن صالح المقرئ : ثنا محمد بن عبد : ثنا عصام : ثنا سفیان عن أبي حازم ، عن أنس مرفوعاً .  
قلت : وهذا إسناد واهٍ جداً ، فإن عصاماً وهو ابن يوسف البلخي ، مختلف فيه .

ومحمد بن عبد هو ابن عامر السمرقندي ، قال الذهبي :

« معروف بوضع الحديث » ، قال الخطيب - وطول ترجمته : روى عن يحيى بن يحيى وعصام بن يوسف وجماعة أحاديث باطلة . قال الدارقطني : كان يكذب ويضع الحديث » .

لكن رواه الحاكم ( ٤ / ٣٢٣ ) من طريق أحمد بن بكر الباسلي : ثنا زيد بن الحباب : ثنا سفیان الثوري عن عون بن أبي جحيفة ، عن الحسن ابن أبي الحسن عن أنس به . وقال :

« صحيح الإسناد » . وواقفه الذهبي .



قلت : وليس كما قالوا ، فإن البالي هذا متهم وقد أوردته الذهبي نفسه في « الميزان » وقال :

« قال ابن عدي روى مناكير عن الثقات . وقال أبو الفتح الأزدي : كان يضع الحديث » . وزاد عليه في « اللسان » :

وقال الدار قطني : ضعيف . وذكره ابن حبان في « الثقات » وقال : « كان يخطيء » . وله حديث موضوع بسند صحيح . ثم ذكر له حديثاً آخر غير هذا .

١١٦٤ - ( صلاة الأوابين حين ترمض الفصال ) .

رواه مسلم ( ١٧١ / ٢ ) وأحمد ( ٣٦٦ - ٣٦٧ - ٣٧٠ - ٣٧٥ ) وابن خزيمة ( ١١٢٧ ) عن القاسم الشيباني أن زيد بن أرقم رأى قوماً يصلون في الضحى ، فقال : أما لقد علموا أن الصلاة في غير هذه الساعة أفضل ، إن رسول الله ﷺ قال : فذكره .

ورواه أبو عوانة أيضاً ( ٢ / ٢٧٠ و ٢٧١ ) . وللشطر الأول منه شاهد من حديث أبي هريرة مرفوعاً في حديث : « وأن لا أدع ركعتي الضحى ، فإنها صلاة الأوابين » .

وفي إسناده مجهول كما بينته في « صحيح أبي داود » ( ١٢٨٦ ) .

١١٦٥ - ( إن أشد الناس بلاء الأنبياء ، ثم الذين يلونهم ، ثم

الذين يلونهم ) .

أخرجه ابن سعد ( ٣٢٥ / ٨ و ٣٢٦ ) والحاكم ( ٤ / ٤٠٤ ) عن حصين ابن عبد الرحمن قال : سمعت أبا عبيدة بن حذيفة يحدث عن عمته فاطمة قالت :

عدت رسول الله ﷺ في نسوة ، وإذا سقاء معلق ، وماؤه يقطر عليه من شدة ما يجد من حر الحمى ، فقلنا : يا رسول الله لو دعوت الله فأذهب عنك هذا ، فقال . . . ، فذكره .

قلت : سكت عنه الحاكم والذهبي ، وإسناده صحيح عندي ، رجاله

ثقات ، رجال الشيخين غير أبي عبيدة بن حذيفة ، ذكره ابن جبان في « الثقات »  
وقد روى عنه جماعة .

وللحديث شواهد معروفة ، تقدم بعضها برقم ( ١٤٣ - ١٤٥ ) .

الحلف بالكعبة :

١١٦٦ - ( من حلف فليحلف برب الكعبة ) .

أخرجه الطحاوي في « المشكل » ، ( ٩١ / ١ ) وأحمد ( ٣٧١ / ٦ و ٣٧٢ )  
وابن سعد ( ٣٠٩ / ٨ ) والحاكم ( ٢٩٧ / ٤ ) من طريق السمودي : حدثني معبد  
ابن خالد عن عبد الله بن يسار عن قتيبة بنت صيفي الجهينة قالت :

« أتى حبر من الأجار رسول الله ﷺ فقال : يا محمد ! نعم القوم  
أنتم لولا أنكم تشركون ! قال : سبحان الله ! وما ذاك ؟ . قال ، تقولون إذا  
حلفتم : والكعبة ، قالت : فأهل رسول الله ﷺ شيئاً ثم قال : إنه قد قال ،  
فمن حلف فليحلف برب الكعبة ، قال : يا محمد ! نعم القوم أنتم لولا أنكم تجملون  
لله ندأ ! قال : سبحان الله ! وما ذاك ؟ قال : تقولون ما شاء الله وشئت .  
قالت : فأهل رسول الله ﷺ شيئاً ثم قال : إنه قد قال ، فمن قال : ما شاء  
الله فليقل معها : ثم شئت . »

قلت : وهو إسناد رجاله ثقات إلا أن السمودي - وهو عبد الرحمن بن  
عبد الله بن عتبة بن مسعود - كان اختلط .

وقد ذكره الحافظ برهان الدين الحلبي في رسالته « الاغتباط بمن رمي  
بالاختلاط » ، ( ص ١٦ ) . وأما الحاكم فقال :

« صحيح الإسناد ، ! وواقفه الذهبي ! وهذا منه غريب فقد أورد  
هو السمودي هذا في « الضعفاء » وقال :

« قال ابن جبان : كان صدوقاً إلا أنه اختلط بأخرة . »

نعم إنه قد توبع ، فقد أخرجه النسائي ( ١٤٠ / ٢ ) من طريق مسمر  
عن معبد بن خالد به نحوه .

وإسناده صحيح ، وذكر الحافظ في «الفتح» ( ٤٥٧ / ١١ ) أن النسائي صححه في « كتاب الإيمان والنذور » وأقره ، لكنني لم أرَ فيه التصحيح المذكور ، فعمل ذلك في « السنن الكبرى » للنسائي .

وقد أخرج أحمد ( ٦٩ / ٢ ) والبيهقي ( ٢٩ / ١٠ ) عن أبي محمد الكندي قال : « جاء ابن عمر رجل فقال : أحلف بالكعبة ؟ قال : لا ، ولكن احلف برب الكعبة ، فإن عمر كان يحلف بأبيه ، فقال رسول الله ﷺ : لا تحلف بأبيك ؛ فإنه من حلف بغير الله فقد أشرك » .

ثم روى البيهقي أيضاً بإسناد رجاله ثقات ، أن عمر أراد أن يضرب ابن الزبير لحلفه بالكعبة وقال له :

« أتحلف بالكعبة ؟ » .

الحلف بصفات الله تعالى :

١١٦٧ - ( يؤتى بأشد الناس كان بلاء في الدنيا من أهل

الجنة ، فيقول اصبغوه صبغة في الجنة ، فيصبغونه فيها صبغة ، فيقول الله عز وجل : يا ابن آدم هل رأيت بؤساً قط أو شيئاً تكرهه ؟ فيقول : لا وعزتك ما رأيت شيئاً أكرهه قط ، ثم يؤتى بأنعم الناس كان في الدنيا من أهل النار فيقول : اصبغوه فيها صبغة ، فيقول : يا ابن آدم هل رأيت خيراً قط ، قررة عين قط ؟ فيقول : لا وعزتك ما رأيت خيراً قط ، ولا قررة عين قط ) .

أخرجه أحمد ( ٢٥٣ / ٣ ) : ثنا عفان : ثنا حماد : أنا ثابت عن أنس أن رسول الله ﷺ قال : فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم ، وقد أخرجه في « صححيحه » ( ١٣٥ / ٨ ) وأحمد أيضاً ( ٢٠٣ / ٣ ) عن يزيد بن هارون : أخبرنا حماد بن سلمة به نحوه ، وفيه « لا والله يا رب » في الموضعين .

ورواه محمد بن إسحاق عن حميد الطويل عن أنس به مختصراً .  
أخرجه ابن ماجه ( ٥٨٧ / ٢ ) .

( فائدة ) في الحديث جواز الحلف بصفة من صفات الله تعالى ، ومن أبواب البيهقي في « السنن الكبرى » ( ١٠ / ٤١ ) « باب ما جاء في الحلف بصفات الله تعالى كالغزة ، والقدرة ، والجلال ، والكبرياء ، والعظمة ، والكلام ، والسمع ، ونحو ذلك » .

ثم ساق تحته أحاديث ، وأشار إلى هذا الحديث ، واستشهد ببعض الآثار عن ابن مسعود وغيره ، وقال :

« فيه دليل على أن الحلف بالقرآن يكون يمينا ... » .

ثم روى بإسناده الصحيح عن النابي الثقة عمرو بن دينار قال :  
« أدركت الناس منذ سبعين سنة يقولون : الله الخالق ، وما سواه مخلوق ، والقرآن كلام الله عز وجل » .

١١٦٨ - ( نهى عن نقرة الغراب ، واقتراش السبع ، وأن يوطن الرجل المكان في المسجد كما يوطن البعير ) .

أخرجه أبو داود ( ١٣٨ / ١ ) والنسائي ( ١٦٧ / ١ ) والدارمي ( ٣٠٣ / ١ ) وابن ماجه ( ٤٣٧ / ١ ) وابن خزيمة ( ١ / ١٤٢ ) وابن جان ( ٤٧٦ ) والحاكم ( ٢٢٩ / ١ ) وأحمد ( ٤٢٨ - ٤٤٤ ) كلهم من طريق جعفر بن عبد الله بن الحكيم عن تميم بن محمد ، عن عبد الرحمن بن شبل مرفوعاً به . وقال الحاكم :

« صحيح الإسناد » . ووافقه الذهبي .

كذا قالوا ، وتمام بن محمد هذا أورده الذهبي نفسه في « الميزان » وقال :

« قال البخاري : فيه نظر » .

وذكره العقيلي والدولابي وابن الجارود في الضمفاء ، وأما ابن جان فوثقه على قاعدته في توثيق غير المشهورين بالرواية ؛ فإن تميماً هذا لم يذكره راوياً عنه غير جعفر هذا . وقول الذهبي : روى عنه عثمان بن عبد الرحمن الطرائفي خطأ واضح

فإنه - أعني الطرائفي - مات سنة اثنتين أو ثلاث ومائتين فأني له أن يروي عن تميم وهو من التابعين من الطبقة الرابعة عند ابن حجر في «التقريب»؛ وقال فيه: «فيه لين» .

وأقول : لكنه يتقوى بأن له شاهداً بلفظ :

« نهي عن نقرة الغراب ، وعن فرشة السبع ، وأن يوطن الرجل مقامه في الصلاة كما يوطن البعير » .

أخرجه الإمام أحمد ( ٤٤٦ و ٤٤٧ / ٥ ) والبخاري في « مختصر المعجم » ( ٩ / ١٣١ / ٢ ) عن عثمان البتي عن عبد الحميد بن سلمة عن أبيه مرفوعاً .

ورجاله ثقات غير عبد الحميد هذا فهو مجهول كما في «التقريب» .

فالحديث عندي حسن بمجموع الطريقين . والله أعلم .

وقد أخرجه ابن حبان ، وكذا ابن خزيمة في «صحيحهما» كما في «الترغيب»

( ١ / ١٨١ ) .

١١٦٩ - ( من تَوْضُأً وجاء إلى المسجد فهو زائر الله عز وجل ،

وحق على المزور أن يكرم الزائر ) .

أخرجه أبو الحسن بن الصلت في « حديثه عن أبي بكر المطيري »

( ق ٧٦ / ١ ) قال : حدثنا محمد بن سنان بن يزيد القزاز البصري قال : حدثنا

عمر بن حبيب القاضي ، عن داود بن أبي هند وعوف عن أبي عثمان ، وسليمان

التيمي عن أبي عثمان ، عن سلمان قال : قال رسول الله ﷺ : فذكره .

قلت : وهذا إسناد رجاله ثقات غير محمد بن سنان القزاز ؛ فهو ضعيف

كما في «التقريب» . ومثله عمر بن حبيب إلا أنه قد توبع كما يأتي .

لكن ذكره المنذري في «الترغيب» ( ١ / ١٣٠ ) بلفظ : «من تَوْضُأً

في بيته فأحسن الوضوء ثم أتى المسجد ...» وقال :

« رواه الطبراني في «الكبير» بإسنادين أحدهما جيد » .

وقال الهيثمي في «المجمع» ( ٢ / ٣١ ) :

« رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي « الْكَبِيرِ » ، وَأَحَدُ إِسْنَادِيهِ رِجَالُهُ الصَّحِيحُ » .  
(انظر الاستدراك رقم ٢/١٥٨)  
وقد وجدت له طريقاً أخرى عن أبي عثمان به مرفوعاً بلفظ :  
« من توضأ في بيته فأحسن الوضوء ثم زارني في بيت من بيوتي فأبى زار ، وحق على المزور أن يكرم زائرته » .

رواه ابن بشران في « الأمالي » ، ( ١ / ١٥٣ ) ، والطبراني في « الكبير » ، ( ٦١٣٩ ) عن سعيد بن زريبي عن ثابت عن أبي عثمان عن سلمان مرفوعاً .  
قلت : وسعيد هذا منكر الحديث كما في « التقريب » .

ومن طريقه أخرجه السيئني في « جزء من حديثه » ، ( ١ / ١٧ ) وقال :  
« هذا حديث غريب مسنداً ، لا أعلم رواه عن البناني غير سعيد بن زريبي ، والمحفوظ من حديث أبي عثمان موقوفاً على سلمان » .

قلت : ورواه البيهقي نحوه موقوفاً على أصحاب رسول الله ﷺ بإسناد صحيح كما قال المنذرى عقب كلامه السابق ، وتبعه عليه الحافظ العراقي في « تخريج الإحياء » ، ( ١ / ١٣٦ و ٤ / ٣١٧ ) .

وللجملة الأخيرة منه شاهد من حديث ابن مسعود مرفوعاً بلفظ :  
« إن بيوت الله في الأرض المساجد ، وإن حقاً على الله أن يكرم من زاره فيها » .

رواه الطبراني ( ٣ / ٧٣ / ١ ) عن عبد الله بن أبي يعقوب الكرمانى : نا عبد الله بن يزيد المقرئ : نا المسعودي عن أبي إسحاق عن عمرو بن ميمون عن عبد الله مرفوعاً .

قلت : وهذا إسناد ضعيف ، أبو إسحاق وهو السبيعي ، والمسعودي وهو عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة بن مسعود الكوفي ؛ كانا قد اختلطا .  
والكرمانى هذا ، قال الذهبي في « الميزان » :  
« ضعيف » .

وبه أعله الهيثمي في « المجمع » ، ( ٢ / ٢٢ ) ، وقد ذكره ابن حبان في « الثقات » ، فأعلاله بمن فوجه - كما فعلنا - أولى .

١١٧٠ - ( اخرجني إليه ، فإنه لا يحسن الاستئذان ، فقولي :  
فليقل : السلام عليكم ، أدخلُ ؟ ) .

أخرجه أحمد ( ٣٦٨ / ٥ و ٣٦٩ ) وأبو داود ( ٣٣٩ / ٢ ) عن شعبة  
عن منصور عن ربي بن حراش عن رجل من بني عامر .  
« أنه استأذن على النبي ﷺ فقال : أألج ؟ فقال النبي ﷺ لخادمه .. »  
فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح ، رجاله ثقات رجال الشيخين غير الرجل  
العامري فإنه لم يسم ، ولا يضر ذلك لأنه صحابي ، والصحابة كلهم عدول .  
وتابعه أبو الأحوص عن منصور به .

أخرجه أبو داود .

وتابعه جرير عنه .

أخرجه البخاري في « الأدب المفرد » ( ١٠٨٤ ) .

١١٧١ - ( قام من عندي جبريل قبل ، فحدثني أن الحسين  
يقتل بشط الفرات ) .

أخرجه أحمد ( ٨٥ / ١ ) عن عبد الله بن نجبي عن أبيه أنه سار مع  
علي وكان صاحب مطهرته ، فلما حاذي ( نينوى ) وهو منطلق إلى صفين ، فنادى علي :  
أصبر أبا عبد الله : أصبر أبا عبد الله بشط الفرات ، قلت : وماذا ؟ قال :  
« دخلت على النبي ﷺ ذات يوم وعيناه تفيضان ، قلت : يا نبي الله أغضبك  
أحد ؟ ما شأن عينيك تفيضان ؟ قال : بل قام .. قال : فقال : هل لك إلى  
أن أشمك من تربته ؟ قال : قلت : نعم ، فمد يده فقبض قبضة من تراب فأعطانيها ،  
فلم أملك عيني أن فاضتا » .

قلت : وهذا إسناد ضعيف ، نجبي والد عبد الله لا يدري من هو كما  
قال الذهبي ، ولم يوثقه غير ابن جبان ، وابنه أشهر منه ، فمن صحح هذا الإسناد  
فقد وهم .

والحديث قال الهيثمي ( ١٨٧/٩ ) :

« رواه أحمد وأبو يعلى والبزار والطبراني ، ورجاله ثقات ، ولم ينفرد  
نحجي بهذا » .

قلت : يعني أن له شواهد تقويه ، وهو كذلك .

١ — روى عمارة بن زاذان : حدثنا ثابت عن أنس قال :

« استأذن ملك القطر ربه أن يزور النبي ﷺ ، فأذن له ، فكان في  
يوم أم سلمة ... فبينما هي على الباب إذ دخل الحسين بن علي ... فجعل يتوثب على  
ظهر النبي ﷺ ، وجعل النبي ﷺ يتلثمه ويقبله ، فقال له الملك : تجبه؟ قال :  
نعم . قال : أما إن أمتك مستقتله ، إن شئت أريتك المكان الذي يقتل فيه ؟  
قال : نعم ، فقبض قبضة من المكان الذي يقتل فيه ، فأراه إياه فجاء سهلة ، أو  
تراب أحمر ، فأخذته أم سلمة ، فجعلته في ثوبها ، قال ثابت : كنا نقول :  
إنها كربلاء » .

أخرجه أحمد ( ٣/٢٤٢ و ٢٦٥ ) وابن حبان ( ٢٢٤١ ) وأبو نعيم  
في « الدلائل » ، ( ٢٠٢ ) .

قلت : ورجاله ثقات غير عمارة هذا قال الحافظ :

« صدوق كثير الخطأ » .

وقال الهيثمي :

« رواه أحمد وأبو يعلى والبزار والطبراني بأسانيد ، وفيها عمارة بن زاذان  
وثقه جماعة ، وفيه ضعف ، وبقية رجال أبي يعلى رجال الصحيح » .

٢ — وروى محمد بن مصعب : ثنا الأوزاعي ، عن أبي عمار شداد بن

عبد الله عن أم الفضل بنت الحارث ، أنها دخلت ... يوماً إلى رسول الله ﷺ  
فوضعت ( تعني الحسين ) في حجره ، ثم حانت مني التفاتة ، فإذا عينا رسول الله  
ﷺ تهريقان من الدموع ، قالت : فقلت : يا نبي الله بأبي أنت وأمي مالك ؟  
قال : أتاني جبريل عليه الصلاة والسلام فأخبرني أن أمتي مستقتل ابني هذا ، فقلت :  
هذا ؟ فقال : نعم ، وأتاني بتربة من تربته حمراء » .



أخرجه الحاكم ( ٣ / ١٧٦ و ١٧٧ ) وقال :

« صحيح على شرط الشيخين » !

ورده الذهبي بقوله :

« قلت : بل منقطع ضعيف ، فإن شداداً لم يدرك أم الفضل ، ومحمد بن

مصعب ضعيف » .

٣ — وروى عبد الله بن سعيد عن أبيه عن عائشة أو أم سلمة — شك

عبد الله بن سعيد — أن النبي ﷺ قال لأحدهما :

« لقد دخل عليّ البيت ملك لم يدخل عليّ قبلها ، فقال لي : إن ابنك

هذا حسين مقتول ، وإن شئت أريتك من تربة الأرض التي يقتل بها . قال :

فأخرج تربة حمراء » .

أخرجه أحمد ( ٦ / ٢٩٤ ) : ثنا وكيع قال : حدثني عبد الله بن سعيد .

قلت : وهذا إسناد رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين ، فهو صحيح إن

كان سعيد وهو ابن أبي هند سمعه من عائشة أو أم سلمة ، ولم أطمئن لذلك ،

فإنهم لم يذكروا له سمعاً منها ، وبين وفاته ووفاة أم سلمة نحو أربع وخمسين

سنة ، وبين وفاته ووفاة عائشة نحو ثمان وخمسين . والله أعلم .

وأخرجه الطبراني عن عائشة نحوه بلفظ :

« يا عائشة إن جبريل أخبرني أن ابني حسين مقتول في أرض الطف ... » .

قال الهيثمي ( ٩ / ١٨٨ ) :

« رواه الطبراني في « الكبير » و « الأوسط » ، وفي إسناد « الكبير »

ابن لهيعة ، وفي إسناد « الأوسط » من لم أعرفه » .

٤ — وأخرجه الطبراني أيضاً عن أم سلمة نحوه بلفظ :

« إن أمتك ستقتل هذا بأرض يقال لها كربلاء ، فتناول جبريل من

تربتها ، فأراها النبي ﷺ ... » . ( انظر الاستدراك رقم ٢١ / ١٦١ ) .

قال الهيثمي ( ٩ / ١٨٩ ) :

« رواه الطبراني بأسانيد ، ورجال أحدها ثقات » . ( انظر الاستدراك رقم

٢٦ / ١٦١ ) .

٥ - وعن أبي الطفيل قال :

« استأذن ملك القطر أن يسلم على النبي ﷺ ... » .

قلت : فذكره نحو حديث أنس المتقدم . قال الهيثمي ( ١٩٠ / ٩ ) .

« رواه الطبراني وإسناده حسن » .

٦ - ويروي حجاج بن نصير : ثنا قرّة بن خالد : ثنا عامر بن عبد الواحد

عن أبي الضحى عن ابن عباس رضى الله عنهما قال :

« ما كنا نشك وأهل البيت متوافرون أن الحسين بن علي يقتل بـ (الطف) » .

أخرجه الحاكم ( ١٧٩ / ٣ ) وسكت عليه ، وتعقبه الذهبي بقوله :

« قلت : حجاج متروك » .

قلت : وبالجملة فالحديث المذكور أعلاه والمترجم له ، صحيح بمجموع هذه

الطرق ، وإن كانت مفرداتها لا تخلو من ضعف ، ولكنه ضعف يسير ، لا سيما وبعضها قد حسنه الهيثمي ، والله أعلم .

( تبيينه ) حديث عائشة وعلي عزها السيوطي ( فتح ١ / ٥٥ و ٥٦ )

لابن سعد في « الطبقات » ولم أره فيها ، فلعله في القسم الذي لم يطبع منها ، والله أعلم .

فائدة : ليس في شيء من هذه الأحاديث ما يدل على قداسة كربلاء

وفضل السجود على أرضها ، واستجاب اتخاذ قرص منها للسجود عليه عند الصلاة ،

كما عليه الشيعة اليوم ، ولو كان ذلك مستجاباً لكان أحرى به أن يتخذ من أرض

المسجدين الشريفين المكي والمدني ، ولكنه من بدع الشيعة وغلوهم في تعظيم أهل

البيت وآثارهم ، ومن عجائبهم أنهم يرون أن العقل من مصادر التشريع عندهم ،

ولذلك فهم يقولون بالتحسين والتقيح العقليين ، ومع ذلك فإنهم يروون في فضل

السجود على أرض كربلاء ، من الأحاديث ما يشهد العقل السليم بطلانه بداهة ،

فقد وقفت على رسالة لبعضهم وهو المدعو السيد عبد الرضا ( ! ) المرعشي

الشهرستاني بعنوان « السجود على التربة الحسينية » . وما جاء فيها ( ص ١٥ ) :

« وورد أن السجود عليها أفضل لشرفها وقدسيتها وطهارتها من دفن فيها .

فقد ورد الحديث عن أئمة العترة الطاهرة عليهم السلام أن السجود عليها ينور إلى الأرض السابعة . وفي آخر : أنه يخرق الحجب السبعة ، وفي آخر : يقبل الله صلاة من يسجد عليها ما لم يقبله من غيرها ، وفي [ آخر ] أن السجود على طين قبر الحسين ينور الأرضين .

ومثل هذه الأحاديث ظاهرة البطلان عندنا ، وأئمة أهل البيت رضي الله عنهم براء منها ، وليس لها أسانيد عندهم ، ليتمكن نقدها على نهج علم الحديث وأصوله ، وإنما هي مراسيل ومعضلات !

ولم يكتف مؤلف الرسالة بتسويدها بمثل هذه القول المزعومة عن أئمة البيت حتى راح يوم القراء أنها مروية مثلها في كتبنا نحن أهل السنة ، فما هو يقول : ( ص ١٩ ) :

« وليس أحاديث فضل هذه التربة الحسينية وقداستها منحصرة بأحاديث الأئمة عليهم السلام ، إذ أن أمثال هذه الأحاديث لها شهرة وافرة في أمهات كتب بقية الفرق الاسلامية ، عن طريق علمائهم ورواتهم ، ومنها ما رواه السيوطي في كتابه « الخصائص الكبرى » ، في « باب إخبار النبي ﷺ بقتل الحسين عليه السلام ، وروى فيه ما يناهز العشرين حديثاً عن أكبر ثقاتهم كالحاكم والبيهقي وأبي نعيم والطبراني (١) والهيتمي في « المجمع » ، ( ٩ : ١٩١ ) وأمثالهم من مشاهير رواةهم . »

فاعلم أيها المسلم أنه ليس عند السيوطي ولا الهيتمي ولو حديث واحد يدل على فضل التربة الحسينية وقداستها ، وكل ما فيها مما اتفقت عليه مفرداتها إنما هو إخباره ﷺ بقتله فيها ، وقد سقت لك آتفاً نخبة منها ، فهل ترى فيها ما ادعاه الشيعي في رسالته على السيوطي والهيتمي ؟ !

اللهم لا ، ولكن الشيعة في سبيل تأييد ضلالتهم وبدعهم ، يتعلقون بما هو أوهى من بيت العنكبوت ! .

(١) الأصل : الطبري !

ولم يقف أمره عند هذا التدليس على القراء ، بل تعداه إلى الكذب على رسول الله ﷺ فهو يقول ( ص ١٣ ) :

« وأول من اتخذ لوحة من الأرض للسطوع عليها هو نبينا محمد ﷺ في السنة الثالثة من الهجرة ، لما وقعت الحرب المائلة بين المسلمين وقريش في أحد ، وانهدم فيها أعظم ركن للإسلام وهو حمزة بن عبد المطلب عم رسول الله ﷺ أمر النبي ﷺ نساء المسلمين بالنيابة عليه في كل مأثم ، واتسع الأمر في تكريمه إلى أن صاروا يأخذون من تراب قبره فيتبركون به ويسجدون عليه لله تعالى ، ويعملون المسبحات منه كما جاء في كتاب « الأرض والتربة الحسينية » وعليه أصحابه ، ومنهم الفقيه ... » .

والكتاب المذكور هو من كتب الشيعة ، فتأمل أيها القارئ الكريم كيف كذب على رسول الله ﷺ فادعى أنه أول من اتخذ قرصاً للسطوع عليه ، ثم لم يسق لدعم دعواه إلا أكذوبة أخرى ، وهي أمره ﷺ النساء بالنيابة على حمزة في كل مأثم ، ومع أنه لا ارتباط بين هذا لو صح ، وبين اتخاذ القرص كما هو ظاهر ، فإنه لا يصح ذلك عن رسول الله ﷺ ، كيف وهو قد صح عنه أنه أخذ على النساء في مبايعته إياهن ألا ينجن ، كما رواه الشيخان وغيرها عن أم عطية ( انظر كتابنا « أحكام الجنائز » ص ٢٨ ) ، ويبدو لي أنه بنى الأكذوبتين السابقتين على أكذوبة ثالثة وهي قوله في أصحاب النبي ﷺ :

« واتسع الأمر في تكريمه إلى أن صاروا يأخذون من تراب قبره فيتبركون به ويسجدون عليه لله تعالى ... » ، فهذا كذب على الصحابة رضي الله عنهم وحاشاهم من أن يقارفوا مثل هذه الوثنية ، وحسب القارئ دليلاً على افتراء هذا الشيعي على النبي ﷺ وأصحابه أنه لم يستطع أن يعزو ذلك لمصدر معروف من مصادر المسلمين ، سوى كتاب « الأرض والتربة الحسينية » وهو من كتب بعض متأخريهم ولؤلف منعمور منهم ، ولأمر ما لم يجرؤ الشيعي على تسميته والكشف عن هويته حتى لا يفتضح أمره بذكره إياه مصدراً لأكاذيبه !

ولم يكتف حضرة بما سبق من الكذب على السلف الأول ، بل تعداه إلى الكذب على من بعدهم ، فاسمع إلى تمام كلامه السابق :

« ومنهم الفقيه الكبير المتفق عليه مسروق بن الأجدع المتوفى سنة (٦٢) تلميذ عظيم من رجال الصحاح الست كان يأخذ في أسفاره لبنة من تربة المدينة المنورة يسجد عليها ( ! ) ، كما أخرجه شيخ المشايخ الحافظ إمام السنة أبو بكر ابن أبي شيبة في كتابه « المصنف » في المجلد الثاني في « باب من كان يحمل في السفينة شيئاً يسجد عليه ، فأخرجه بإسنادين أن مسروقاً كان إذا سافر حمل معه في السفينة لبنة من تربة المدينة المنورة يسجد عليها » .

قلت : وفي هذا الكلام عديد من الكذبات :

**الأولى :** قوله : « كان يأخذ في أسفاره » فإنه بإطلاقه يشمل السفر برأ ، وهو خلاف الأثر الذي ذكره !

**الثانية :** جزمه بأنه كان يفعل ذلك ، يعطي أنه ثابت عنه وليس كذلك ، بل ضعيف منقطع كما يأتي بيانه .

**الثالثة :** قوله : « ... بإسنادين » كذب ، وإنما هو إسناد واحد مداره على محمد بن سيرين ، اختلف عليه فيه ، فرواه ابن أبي شيبة في « المصنف » ( ٢ / ٤٣ / ٢ ) من طريق يزيد بن إبراهيم ، عن ابن سيرين قال : « نبئت أن مسروقاً كان يحمل معه لبنة في السفينة . يعني يسجد عليها » .

ومن طريق ابن عون عن محمد « أن مسروقاً كان إذا سافر حمل معه في السفينة لبنة يسجد عليها » .

فأنت ترى أن الإسناد الأول من طريق ابن سيرين ، والآخر من طريق محمد ، وهو ابن سيرين ، فهو في الحقيقة إسناد واحد ، ولكن يزيد بن إبراهيم قال عنه : « نبئت » ، فأثبت أن ابن سيرين أخذ ذلك بالواسطة عن مسروق ، ولم يثبت ذلك ابن عون ، وكل منها ثقة فيما روى ، إلا أن يزيد بن إبراهيم قد جاء بزيادة في السند ، فيجب أن تقبل كما هو مقرر في « المصطلح » ، لأن من حفظ حجة على من لم يحفظ ، وبناء عليه فالإسناد بذلك إلى مسروق ضعيف لا تقوم به حجة ، لأن مداره على راوٍ لم يسم مجهول ، فلا يجوز الجزم بنسبة ذلك إلى مسروق رضي الله عنه ورحمه كما صنع الشيعي .

**الرابعة :** لقد أدخل الشيعي في هذا الأثر زيادة ليس لها أصل في « المصنف » وهي قوله : « من تربة المدينة المنورة » ! فليس لها ذكر في كل من الروايتين عنده كما رأيت . فهل تدري لم اقتعل الشيعي هذه الزيادة في هذا الأثر ؟ لقد تبين له أنه ليس فيه دليل مطلقاً على اتخاذ القرص من الأرض المباركة ( المدينة المنورة ) للسجود عليه إذا ما تركه على ما رواه ابن أبي شيبة ، ولذلك ألحق به هذه الزيادة ليوم القراء أن مسروقاً رحمه الله اتخذ القرص من المدينة للسجود عليه تبركاً ، فإذا ثبت له ذلك ألحق به جواز اتخاذ القرص من أرض كربلاء بجامع اشتراك الأرضين في القداسة !!

وإذا علمت أن المقيس عليه باطل لا أصل له ، وإنما هو من اختلاق الشيعي عرفت أن المقيس باطل أيضاً لأنه كما قيل : وهل يستقيم الظل والعود أعوج ؟ !

تأمل أيها القاريء الكريم مبلغ جرأة الشيعة على الكذب حتى على النبي ﷺ في سبيل تأييد مام عليه من الضلال ، يتبين لك صدق من وصفهم من الأئمة بقوله : « أكذب الطوائف الرافضة » !

ومن أكاذبه قوله ( ص ٩ ) :

« ورد في صحيح البخاري صحيفة ( ! ) ( ٣٣١ ج ١ ) أن النبي ﷺ كان يكره الصلاة على شيء دون الأرض » !

وهذا كذب من وجهين :

**الأول :** أنه ليس في « صحيح البخاري » هذا النص لاعنه ﷺ ولا عن غيره من السلف .

**الآخر :** أنه إنما ذكره الحافظ ابن حجر في « شرحه على البخاري » ( ج ١ / ص ٣٨٨ - المطبعة البهية ) عن عروة فقال :

« وقد روى ابن أبي شيبة عن عروة بن الزبير أنه كان يكره الصلاة على شيء دون الأرض » .

قلت : وأكاذيب الشيعة وتدليسهم على الأمة لا يكاد يحصر ، وإنما أردت بيان بعضها مما وقع في هذه الرسالة بمناسبة تخريج هذا الحديث على سبيل التمثيل ، وإلا فالوقت أعز من أن يضيع في تتبعها .

١١٧٢ - ( خياركم من تعلم القرآن وعلمه ) .

أخرجه الدارمي ( ٤٣٧ / ٢ ) وابن ماجه ( ٩٣ / ١ ) من طريق الحارث ابن نهان : ثنا عاصم بن بهدلة ، عن مصعب بن سعد عن أبيه مرفوعاً .

وهذا سند ضعيف لضعف الحارث هذا . لكن الحديث قوي بشواهد :

١ - فمنها عن علي مرفوعاً بهذا اللفظ . أخرجه أحمد ( ج ٢ رقم ١٣١٧ ) من طريق عبد الرحمن بن إسحاق عن النعمان بن سعد عنه .

وهو ضعيف أيضاً من أجل عبد الرحمن بن إسحاق . وقد رواه الدارمي

وكذا الترمذي ( ١٤٩ / ٢ ) بلفظ « خيركم » . وقال :

« حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث عبد الرحمن بن إسحاق » .

٢ - ومنها عن أنس . أخرجه الطبراني في « الصغير » ( ص ٤٨ )

وعنه أبو نعيم في « الحلية » ( ٣٥ / ٣ ) من طريق محمد بن سنان القزاز : ثنا معاذ بن عوذ الله القرشي : ثنا سليمان التيمي عنه . وقال :

« لم يروه عن التيمي إلا معاذ بن عوذ الله » .

قلت : ولم أجد له ترجمة . والراوي عنه محمد بن سنان ضعيف وقد وثق .

وبالجملة فالحديث حسن بهذه الشواهد ، وهو صحيح بلفظ الترمذي

والدارمي ، ويأتي بعده .

( تنبيهه ) : حديث علي بلفظ الترمذي عزاه السيوطي في « الجامع »

للبخاري أيضاً وهو سهو ، وإنما رواه البخاري من حديث عثمان فقط كما يأتي بعده .

وأخرجه ابن أبي شيبة في « المصنف » ( ١٢ / ٦٥ / ١ ) بلفظ الترجمة

بإسنادين عن عثمان وعلي أولهما صحيح .

١١٧٣ - ( خيركم من تعلم القرآن وعلمه ) .

أخرجه البخاري ( ١٠٨ / ٦ ) وأبو داود ( ٢٢٦ / ١ ) والترمذي

( ١٤٩ / ٢ ) والدارمي ( ٤٣٧ / ٢ ) وابن نصر في « قيام الليل » ، ( ص ٧١ )  
وابن ماجه ( ٩٢ / ١ ) والطيالسي ( ص ١٣ رقم ٧٣ ) وأحمد ( ج ١ رقم  
٤١٢ و ٤١٣ و ٥٠٠ ) والخطيب ( ١٠٩ / ٤ و ٣٥ / ١١ ) كلهم من طريق  
أبي عبد الرحمن السلمي عن عثمان بن عفان مرفوعاً ، وقال الترمذي :

« حديث حسن صحيح » .

وقد قيل إن أبا عبد الرحمن السلمي لم يسمع من عثمان . لكن رجح  
الحافظ تبعاً للبخاري سماعه منه ، وأطال في بيان ذلك في « الفتح » فليراجعه من شاء .  
وفي رواية لأحمد ( ج ١ رقم ٤٠٥ ) ، وكذا البخاري وابن ماجه والخطيب  
( ١٢٩ / ٥ ) « أفضلكم » بدل : خيركم . وروى الحديث بزيادة فيه وهو :

« خيركم من تعلم القرآن وعلمه ، وفضل القرآن على سائر الكلام كفضل  
الله على خلقه ، وذاك أنه منه » .

أخرجه البيهقي في « الأسماء والصفات » ص ( ٢٣٨ ) من طريق يعلى بن  
المهال الكوفي : ثنا إسحاق بن سليمان الرازي عن الجراح بن الضحاك الكندي  
عن علقمة بن مرثد عن أبي عبد الرحمن عن عثمان مرفوعاً به .

وهكذا أخرجه ابن الضريس عن الجراح به كما في « الفتح » ( ٥٤ / ٩ ) .  
قلت : والجراح صدوق كما في « التقريب » وبقية رواه ثقات رجال الستة ،  
غير يعلى بن المهال فلم أجد من ترجمه . وقد تابعه الحماني عن إسحاق في رفعه ،  
أخرجه البيهقي أيضاً ( ٢٣٧ ) وقال : ويقال أن الحماني منه - يعني يعلى هذا  
- أخذ ذلك والله أعلم .

قلت : والحماني هو يحيى بن عبد الحميد ، وهو ثقة حافظ من رجال مسلم  
إلا أنهم اتهموه بسرقة الحديث كما في « التقريب » . وقد خلفها يحيى بن أبي طالب  
عن إسحاق بن سليمان فجعل آخر الخبر يعني « وفضل القرآن . . » إلخ ، من  
قول أبي عبد الرحمن . وتابعه على ذلك غيره كما قال البيهقي وقال الحافظ في « الفتح »  
: ( ٥٤ / ٩ ) :

« وقد بين المسكري أنها من قول أبي عبد الرحمن السلمي » .

قلت : فثبت بذلك أن هذه الزيادة لا يصح رفعها ؛ لأن من رفعها مجهول  
مع مخالفته لغيره في رفعها ، ويؤيد ذلك أنها لم ترد في شيء من طرق الحديث ،



وقد جاء عن عثمان وعلي بن أبي طالب وسعد بن أبي وقاص وأنس بن مالك ولفظ هؤلاء حاشا عثمان : « خياركم » . وقد سبق آنفاً .

وكذلك روي بدون الزيادة عن عبد الله بن مسعود بلفظ :

« خيركم من قرأ القرآن وأقرأه » .

أخرجه الخطيب ( ٩٦ / ٢ ) من طريق شريك عن عاصم بن أبي النجود وعطاء بن السائب عن أبي عبد الرحمن عن عبد الله رفعه . وأورده الحافظ ( ٦١ / ٩ ) من رواية شريك به دون ذكر عطاء . وقال : أخرجه ابن أبي داود . قلت : وهذا سند ضعيف لأن شريكاً سيء الحفظ ، والحديث إنما هو من رواية أبي عبد الرحمن السلمي عن عثمان كما سبق .

١١٧٤ - ( خيركم خيركم لأهله ، وإذا مات صاحبكم فدعوه ) .

أخرجه الدارمي ( ١٥٨ / ٢ ) : أخبرنا محمد بن يوسف : ثنا سفيان عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة مرفوعاً به .

قلت : وهذا سند صحيح على شرط البخاري .

وله شاهد من حديث أبي هريرة تقدم برقم ( ٢٨٤ ) « أكمل المؤمنين ... »

دون الشطر الثاني .

١١٧٥ - ( لا يُدْعَى الْمُؤْمِنُ مِنْ جُحْرٍ وَاحِدٍ مَرَّتَيْنِ ) .

أخرجه البخاري في « صحيحه » ( ٤٣٦ / ١٠ ) وفي « الأدب المفرد » ( ص ١٨٥ ) ومسلم ( ٢٢٧ / ٨ ) وأبو داود ( ٢٩٧ / ٢ ) والدارمي ( ٣١٩ / ٢ ) و ( ٣٢٠ ) وابن ماجه ( ٤٧٦ / ٢ ) وأحمد ( ٣٧٩ / ٢ ) من حديث ابن شهاب عن ابن المسيب عن أبي هريرة مرفوعاً .

وأخرجه ابن ماجه والطيالسي ( رقم ١٨١٣ ) وأحمد ( رقم ٥٩٦٤ ) من طريق زمعة بن صالح عن ابن شهاب عن سالم عن ابن عمر مرفوعاً به .

وزمعة ضعيف . وتابعه صالح بن أبي الأخضر وهو ضعيف أيضاً ، والصحيح رواية الجماعة عن الزهري عن ابن المسيب عن أبي هريرة كما في « الفتح » .

١١٧٦ - ( إنَّ من خير ما تداوى به الناسُ الحجْمُ ) .

أخرجه أحمد ( ٩ / ٥ و ١٥ و ١٩ ) والحاكم ( ٢٠٨ / ٤ ) من طرق عن عبد الملك بن عمير عن حصين بن أبي الحر عن سمرة عن النبي ﷺ أنه قال : فذكره . وقال الحاكم :

د صحيح على شرط الشيخين ، . وواقفه الذهبي .  
قلت : وذلك من أوهامها ؛ فإن حصيناً هذا وهو ابن مالك لم يخرج له الشيخان شيئاً ، فهو صحيح بحسب .

ثم أخرج له الحاكم شاهداً من حديث زيد بن أبي أنيسة عن محمد بن قيس : ثنا أبو الحكم البجلي - وهو عبد الرحمن بن أبي ثعم - قال :

د دخلت على أبي هريرة رضي الله عنه وهو يحتجم ، فقال لي : يا أبا الحكم . احتجم قال : فقلت : ما احتجمت قط . قال : أخبرني أبو القاسم ﷺ أن جبريل عليه الصلاة والسلام أخبره :

د أن الحجْم أفضل ما تداوى به الناس ، . وقال :

د صحيح على شرط الشيخين ، . وواقفه الذهبي أيضاً .

قلت : وفيه نظر ، لأن محمد بن قيس وهو الأسدي الوالي الكوفي إنما روى له البخاري في « الأدب المفرد » ، فهو على شرط مسلم وحده .

١١٧٧ - ( أدوا صاعاً من بُرٍّ أو قحح بين اثنين ، أو صاعاً

من تمر ، أو صاعاً من شعير ، عن كل حر وعبد ، وصغير وكبير ) .

أخرجه الدارقطني ( ٢٢٣ و ٢٢٤ ) وأحمد ( ٤٣٢ / ٥ ) عن الزهري عن عبد الله بن ثعلبة بن صعير - أو عن ثعلبة - عن أبيه أن رسول الله ﷺ قال : فذكره .

قلت : وهذا إسناد رجاله ثقات إلا أنهم اختلفوا في صحة عبد الله بن ثعلبة ، لكنه قال في هذه الرواية وغيرها : « عن أبيه » . فهو مسند ، وقد أخرجه الضياء المقدسي في « الأحاديث المختارة » ، كما في « زوائد الجامع الصغير » ، ( ق ٢ / ٩ ) .

وللحديث شواهد كثيرة ، خرجت طائفة منها في « التعليقات الجياد » ،  
ومنها عن ابن عمر عند الدارقطني ( ص ٢٢١ ) ، وعنده ( ٢٢٠ ) والشحامي في  
« تحفة الميد » ( ق ١٩١ / ٢ ) عن ابن عمرو ، والطبراني في « الأوسط »  
( ١ / ٨٨ / ١ ) : حدثنا محمد بن موسى : ثنا إسماعيل بن يحيى : ثنا الليث بن  
حماد عن غورك أبي عبد الله الجعفري عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر بن  
عبد الله مرفوعاً بلفظ :

« صدقة الفطر على كل إنسان : مُدّان من دقيق أو قمح ، ومن الشعير  
صاع ، ومن الحلوى : زبيب أو تمر صاع ، وقال :

« لم يروه عن جعفر إلا غورك ، ولا عنه إلا الليث بن حماد الأصطخري » .

قلت : وهذا سند ضعيف جداً ، قال الدارقطني : غورك ضعيف جداً  
ومن دونه ضعفاء : الليث وغيره .

قلت : ورواه في « سننه » ( ٢٢٥ ) بسند صحيح عن جابر مرفوعاً دون  
ذكر الحلوى .

وفي رواية لأحمد وأبي داود ( ١٦١٩ ) والبيهقي ( ٤ / ١٦٣ و ١٦٤ و ١٦٧ )  
من طريق النعمان بن راشد عن الزهري به نحوه ، وزاد :

« غني أو فقير ، أما غنيكم فيزيكه الله ، وأما فقيركم فيرد الله عليه أكثر  
مما أعطاه » .

وهو رواية للدارقطني .

قلت : والنعمان بن راشد فيه ضعف ، قال الحافظ :

« صدوق ، سيء الحفظ » .

ثم أخرج الدارقطني ( ٢٢٤ ) من طريق سلام الطويل عن زيد العمي  
عن عكرمة عن ابن عباس مرفوعاً نحو حديث الترجمة لكنه زاد :

« يهودي أو نصراني » .

وهذه زيادة منكرة تفرد بها الطويل ، قال الدارقطني عقبه :

« سلام الطويل متروك الحديث ، ولم يسنده غيره » .  
قلت : وزيد العمي ضعيف .

### ١١٧٨ - ( من أهان قريشاً أهانه الله ) .

روي من حديث عثمان بن عفان ، وسعد بن أبي وقاص ، وأنس بن مالك ،  
وعبد الله بن عباس .

١ - أما حديث عثمان ، فيرويه عبيد الله بن محمد بن حفص بن عمر بن موسى  
ابن عبد الله بن معمر التيمي قال : سمعت أبي يقول : سمعت عمي عبيد الله بن عمر  
ابن موسى يقول : ثنا ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن سعيد بن المسيب عن عمرو بن  
عثمان بن عفان قال : قال لي أبي : يا بني إن وليت من أمر الناس شيئاً فأكرم  
قريشاً ، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول : فذكره .

أخرجه ابن حبان ( ٢٢٨٨ ) وابن عساکر في « تاريخ دمشق »  
( ١٣ / ٢٩١ / ١ ) والضياء المقدسي في « الأحاديث المختارة » ( ١٣٨ / ١ ) كلهم  
من طريق أبي يعلى ، والعقيلي في « الضعفاء » ( ٢٧٠ ) والحاكم ( ٧٤ / ٤ )  
وكذا أحمد ( ٦٤ / ١ ) والضياء أيضاً في « المنتقى من مسموعاته بجم » ( ١ / ٢٩ )  
و ( ٢ / ١١٢ ) من طرق عن عبيد الله به . وقال ابن عساکر :  
« حديث غريب » .

ويين سببه العقيلي فقال :

« عبيد الله بن عمرو بن موسى التيمي لا يتابع على حديثه ، وقد روي  
بغير هذا الإسناد ، بإسناد يقارب هذا » .

قلت : وتفرد بتوثيقه ابن حبان ، وقال الذهبي : « فيه لين » .  
ومحمد بن حفص ، لم يوثقه غير ابن حبان أيضاً ، وقال الحسيني : « فيه نظر » .

٢ - وأما حديث سعد فيرويه محمد بن أبي سفيان عن يوسف بن الحكم  
عن محمد بن سعد عن أبيه مرفوعاً بلفظ :  
« من يرد هوان قريش أهانه الله » .

( أخرجه الترمذي ( ٣٢٥ / ٢ ) وأحمد ( ١٧١ / ١ و ١٨٦ ) والحاكم  
وتمام الرازي في « الفوائد » ( ٢ / ٢١٨ ) و« مسند المقلين من الأمراء والسلاطين »  
( رقم ٢٠١ ) والهيثم بن كليب في « مسنده » ( ٢ / ١٨ ) وأبو عمرو الداني في « الفتن »  
( ١٦٣ / ١ - ٢ ) والبقوي في « شرح السنة » ( ١٥٧ / ٤ ) وابن عساكر  
( ١٥ / ١٨٩ / ٢ ) والضياء في « المختارة » ( ١ / ٣٤٥ ) عن صالح بن كيسان  
عن الزهري عنه به . وقال الترمذي :

« حديث غريب من هذا الوجه » .

قال العراقي في « حجة القرب في فضل العرب » ( ق ٢٠ / ١ ) عقبه :

« قلت : ورجاله ثقات ، وإنما استغربه من هذا الوجه - لا مطلقاً -  
لغرابة إسناده ، لأنه اجتمع فيه خمسة من التابعين ، يروى بعضهم عن بعض ،  
أولهم صالح بن كيسان ، وآخرهم محمد بن سعد » .

قلت : ولا يبدو لي ما ذكره من التوثيق والتعليل ، فإن يوسف بن الحكم  
ومحمد بن أبي سفيان ليسا مشهورين ، فلم يوثقهما غير ابن حبان ، وقد اشتهر عند  
المحققين تساهله في التوثيق ، والأول أقل شهرة من الآخر ، فأنا أظن أنه إنما  
استغربه من أجل هذه الجهالة . والله أعلم .

وقد اختلف في إسناده على الزهري على وجوه :

**الأول :** هذا .

**الثاني :** رواه معمر عنه عن عمر بن سعد أو غيره أن سعد بن مالك  
قال : فذكره نحوه .

أخرجه أحمد ( ١٧٦ / ١ ) : ثنا عبد الرزاق : ثنا معمر . وكذا  
رواه الضياء في « المختارة » ( ١ / ٣٤٠ و ٣٤١ ) .

ورجاله ثقات ، لولا الشك الذي وقع في سنده . نعم أخرجه ابن عدي  
( ق ٩٢ / ١ ) من طريق الحسن بن داود عن عبد الرزاق به إلا أنه قال :  
عن عمر بن سعد عن أبيه ، ولم يشك .

لكن الحسن هذا وهو المنكدر في ضيف ، وقال ابن عدي :

« له أحاديث تحتمل ، وأرجو أنه لا بأس به . » .  
الثالث : قال محمد بن عبد الرحمن بن مجبر : عن ابن شهاب عن عامر بن  
سمد عن أبيه .

أخرجه الطبراني في « المعجم الكبير » ( ١ / ١٩ / ١ ) .  
وابن مجبر هذا متروك .

وقد أورد الحديث ابن أبي حاتم في « الملل » ( ٢ / ٣٦٥ و ٣٦٦ ) من  
الوجه الأول وقال :

« قال أبي : يخالف في هذا الإسناد ، واضطرب في هذا الحديث . » .  
وقال ابن عساكر :

« الصحيح الأول » .

٣ — وأما حديث أنس ، فيرويه أبو هلال الراسي عن قتادة عنه مرفوعاً .  
أخرجه البزار ( ٢٨٨ ) وأبو سعيد بن الأعرابي في « معجمه »  
( ١ / ١٠٩ ) والطبراني في « المعجم الكبير » وابن عدي ( ١ / ٤٠٤ ) ، وقال  
البزار :

« تفرد به أبو هلال ، وهو لين » .

وقال الهيثمي عقبه في « زوائده » :

« قلت : شاهده بعضه من حديث سمد وعثمان » .

قلت : وأبو هلال اسمه محمد بن سليم وهو صدوق فيه لين ، كما في  
« التقريب » . وقال في « مجمع الزوائد » ( ١٠ / ٢٧ ) :

« رواه الطبراني في « الكبير » و « الأوسط » وفيه محمد بن سليم أبو  
هلال ، وقد وثقه جماعة ، وفيه ضعف ، وبقيته رجلهما رجال الصحيح ، ورواه  
البزار » .

قلت : شيخ الطبراني محمد بن محمد التمار ليس من رجال الصحيح ،  
لكن تابعه شيخا البزار روح بن حاتم وأحمد بن العلاء الآدمي ، والأول ضعيف  
والآخر لم أجد له ترجمة .

٤ — وأما حديث ابن عباس ، فيرويه أبو مسلم صاحب الدولة ، عن محمد ابن علي بن عبد الله بن عباس ، عن أبيه عن جده عبد الله بن عباس .

أخرجه تمام في « الفوائد » ( رقم ١٠٢٩ ) وأبو نعيم في « تاريخ أصبهان » ( ١٠٩ / ٢ ) ولم يذكر في أبي مسلم هذا جرحاً ولا تعديلاً .

١١٧٩ — ( أدوا صاعاً من طعام ) .

أخرجه البيهقي ( ١٦٧ / ٤ ) وأبو نعيم في « الخلية » ( ١٢ / ٣ و ٢٦٢ / ٦ ) من طريق عبد الله بن الجراح : ثنا حماد بن زيد عن أيوب عن أبي رجاء الطاردي عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ وقال :

« غريب من حديث حماد وأيوب ، ولا أعلم له راوياً إلا عبد الله بن الجراح . »

قلت : وهو صدوق كما قال أبو زرعة ، وقال النسائي : « ثقة » .

وذكره ابن حبان في « الثقات » وقال : « مستقيم الحديث » . وأما أبو

حاتم فقال : « كان كثير الخطأ ومحل الصدق » .

قلت : فهو حسن الحديث إن شاء الله تعالى .

( تبيينه ) والمراد بالطعام هنا ما سوى القمح فإنه يجزي فيه نصف

الصاع لحديث عبدالله بن ثعلبة بن أبي صُمَيْر التتقدم ( ١١٧٧ ) بلفظ :

« أدوا صاعاً من بر أو قح بين اثنين . . . » .

ويشهد له عدة أحاديث منها حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده مرفوعاً .

« . . . مدان من قح أو صاع مما سواه من الطعام » .

أخرجه الدارقطني ( ٢٢٠ ، ٢٢١ ) من طريقين عن ابن جريج عنه .

ومنها حديث أوس بن الحدثان مرفوعاً بلفظ :

« أخرجوا زكاة الفطر صاعاً من طعام » .

لكن إسناده ضعيف جداً ، وفيه زيادة منكرة ولذلك أخرجه في الكتاب

الآخر ( ٢١١٦ ) .

١١٨٠ - ( إِنَّ رُوحَ الْقُدُسِ لَا يَزَالُ يُؤْتِيكَ مَا نَافَعَتْ

عَنْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ) .

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ ( ١٦٤/٧ - ١٦٥ ) عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « أَهْجُوا قَرِيشًا فَإِنَّهُ أَشَدُّ عَلَيْهَا مِنْ رَشْقٍ بِالنَّبْلِ » . فَأَرْسَلَ إِلَى ابْنِ رَوَاحَةَ فَقَالَ : أَهْجِهِمْ ، فَهَجَاهُمْ فَلَمْ يُرْضَ ، فَأَرْسَلَ إِلَى كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ ، ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَى حَسَانَ بْنِ ثَابِتٍ ، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ قَالَ حَسَانٌ : قَدْ آتَى لَكُمْ أَنْ تَرْسَلُوا إِلَى هَذَا الْأَسَدِ الضَّارِبِ بِذَنْبِهِ ، ثُمَّ أَدْلَعَ لِسَانَهُ فَجَعَلَ يَحْرُكُهُ ، فَقَالَ : وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لِأَفْرِيتِهِمْ بِلِسَانِي فَرِي الْأَدِيمِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، « لَا تَعْجَلْ فَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ أَعْلَمُ قَرِيشَ بِأَنْسَابِهَا وَإِنَّ لِي فِيهِمْ نَسَبًا حَتَّى يُلْخِصَ لَكَ نَسَبِي » . فَأَتَاهُ حَسَانٌ ثُمَّ رَجَعَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ لَخِصَ لِي نَسَبَكَ ، وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لِأَسْئَلْتُكَ مِنْهُمْ كَمَا تُسَلُّ الشَّعْرَةَ مِنَ الْعَجِينِ ، قَالَتْ عَائِشَةُ : فَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لِحَسَانَ : الْحَدِيثُ . وَقَالَتْ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « هَجَاهُمْ حَسَانَ فَسَفَى وَاشْتَفَى » . قَالَ حَسَانٌ :

وعند الله في ذاك الجزاء  
رسول الله شيمته الوفاء  
لمرض محمد منكم وقاء  
تثير النقع من كني كداء  
على أكتافها الأسل الظاء  
تلطمهن بالخر النساء  
وكان الفتح وانكشف الغطاء  
يعز الله فيه من يشاء  
يقول الحق ليس به خفاء  
هم الأنصار عرضتها اللقاء  
سباب أو قتال أو هجاء  
ويمدحه وينصره سواء  
وروح القدس ليس له كفاء

هجوتَ محمداً فأجبتُ عنه  
هجوتَ محمداً برأ حنيفاً  
فإن أبي ووالده وعيرضي  
ثكلتُ بُنيِّي إن لم تروها  
يُبارين الأعداة مُصعِدات  
تظلهُ جِيادنا مُتَمَطِّرات  
فإن اعرضتموا عنا اعتمرنا  
وإلا فاصبروا لضراب يوم  
وقال الله قد أرسلت عبداً  
وقال الله قد يسرت جنداً  
يلاقي كل يوم من معدة  
فمن يهجو رسول الله منكم  
وجبريل رسول الله فينا



وللحديث طريق أخرى عن عائشة مختصراً بلفظ :

« إن الله يؤيد حسان . . . » . وقد مضى . وله شاهد بلفظ :

( إن روح القدس معك ماهاجيتهم ) .

أخرجه الحاكم ( ٤٨٧ / ٣ ) من طريق عيسى بن عبد الرحمن : ثنا عدي ابن ثابت عن البراء بن عازب قال : قال رسول الله ﷺ لحسان بن ثابت : فذكره ، وقال : صحيح . وأقره الذهبي .

وهو كما قالوا . وقد رواه غير عيسى عن عدي وغيره بلفظ : ( أهج المشركين ) . كما يأتي .

١١٨١ - ( أدخلَ اللهُ عز وجل الجنة رجلاً كان سهلاً مشترياً وبائناً ، وقاضياً ومقتضياً ) .

أخرجه البخاري في « التاريخ الكبير » ، ( ٢٦٧ / ٢ / ٣ ) والنسائي ( ٢٣٤ / ٢ ) وابن ماجه ( ٢٠ / ٢ - ٢١ ) وأحمد ( ٥٨ / ١ و ٦٧ و ٧٠ ) والخراطي في « مكارم الأخلاق » ، ( ص ٥٤ ) من طريق عطاء بن فروخ عن عثمان بن عفان قال : قال رسول الله ﷺ : فذكره .

قلت : ورجاله ثقات رجال الشيخين غير عطاء بن فروخ فوثقه ابن حبان فقط ، وروى عنه اثنان . وذكر علي بن المديني في « العلل » أنه لم يلق عثمان رضي الله عنه . وبالاتقطاع أعله البوصيري في « الزوائد » ، ( ٢ / ١٣٦ ) .

وأخرجه الطيالسي في « مسنده » ، ( ١٣٠٧ / ٢٦٢ / ١ ) : حدثنا شعبة عن عمرو بن دينار عن رجل عن عثمان به . وهو رواية لأحمد .

ولعل هذا الرجل هو ابن فروخ هذا .

لكن للحديث شاهد بلفظ :

« غفر الله لرجل ممن كان قبلكم ، كان سهلاً إذا باع ، سهلاً إذا اشترى ، سهلاً إذا اقتضى » .

أخرجه الترمذي ( ٢٤٨ / ١ ) والبيهقي ( ٣٥٧ / ٥ - ٣٥٨ ) وأحمد ( ٣ / ٣٤٠ ) من طريق زيد بن عطاء بن السائب عن محمد بن المنكدر ، عن جابر بن عبد الله قال : قال رسول الله ﷺ فذكره . وقال الترمذي :

« حديث صحيح حسن غريب من هذا الوجه » .

قلت : وإسناده حسن ، رجاله ثقات معروفون غير زيد هذا فقال أبو حاتم : ليس بالمعروف . وذكره ابن حبان في « الثقات » ، وقد روى عنه جمع . ( انظر الاستدراك رقم ١٧٨ / ٧ ) .

١١٨٢ — ( ادفعوها إلى خالتها ، فإن الخالة أم ) .

أخرجه أبو داود ( ١ / ٥٣٠ - الحلبية ) والحاكم ( ٣ / ١٢٠ ) واللفظ له وأحمد ( ١ / ٨٨ و ١١٥ ) من طرق عن إسرائيل عن إسحاق عن هبيرة بن يريم وهانيء بن هانيء عن علي قال :

« لما خرجنا من مكة اتبعنا ابنة حمزة فنادت : يا عم يا عم ! فأخذت بيدها فناولتها فاطمة قلت : دونك ابنة عمك ، فلما قدمنا المدينة اختصمنا فيها أنا وزيد وجعفر ، فقلت : أنا أخذتها وهي ابنة عمي ، وقال زيد : ابنة أخي ، وقال جعفر : ابنة عمي ، وخالتها عندي ، فقال رسول الله ﷺ لجعفر :

أشبهت خلتي وخلتي ، وقال لزيد :

أنت أخونا ومولانا ، وقال لي :

أنت مني وأنا منك ، ادفعوها ... فقلت : ألا تزوجها يا رسول الله ؟ قال :

« إنها ابنة أخي من الرضاة » .

وقال الحاكم :

« صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه بهذه الألفاظ ، إنما انفقا على حديث أبي إسحاق عن البراء مختصراً » .

قلت : أبو إسحاق هو السبيعي وكان اختلط ، لكن له طريق أخرى عند أبي داود والطحاوي في « المشكل » ( ٤ / ١٧٤ ) والحاكم ( ٣ / ٢١١ ) عن يزيد بن الهاد عن محمد بن نافع بن عجير عن أبيه نافع عن علي بن أبي طالب به نحوه . وفيه :

« وأما الجارية فادفني بها لجمفر فإن خالتها عنده ، وإنما الخالة أم » .  
وقال الحاكم :

« صحيح على شرط مسلم » . كذا قال ، ونافع بن عجير ليس من رجال مسلم ، وقد اختلف في إسناده كما في ترجمته من « التهذيب » .  
وللحديث شاهد مرسل قوي بلفظ :  
« الخالة أم » .

رواه ابن سعد ( ٣٥ - ٣٦ / ٤ ) عن جعفر بن محمد عن أبيه قال :  
إن ابنة حمزة لتطوف بين الرجال ، إذ أخذ علي بيدها فألقاها إلى فاطمة في هودجها ، قال : فاخصم فيها علي وجعفر وزيد بن نارية حتى ارتفعت أصواتهم ، فأيقظوا النبي ﷺ من نومه ، قال : هلموا أقضي بينكم فيها وفي غيرها ، فقال علي : ابنة عمي وأنا أخرجتها وأنا أحق بها ، وقال جعفر : ابنة عمي وخالتها (١) عندي ، وقال زيد : ابنة أخي ، فقال في كل واحد قولاً رضى ، فقضى بها لجعفر وقال : ( فذكره ) ، فقام جعفر فجعل حول النبي ﷺ - دار عليه - فقال النبي ﷺ : ما هذا ؟ قال : شيء رأيت الحبشة يصنعونه بملوكهم .

قلت : وسنده صحيح لولا أنه مرسل .

١١٨٣ - ( إذا قرأتم : « الحمد لله » فاقروا : « بسم الله الرحمن الرحيم » ، إنها أم القرآن ، وأم الكتاب ، والسبع المثاني ، و « بسم الله الرحمن الرحيم » إحداها ) .

أخرجه الدارقطني ( ١١٨ ) والبيهقي ( ٤٥ / ٢ ) والديلمي ( ٧٠ / ١ / ١ ) من طريق أبي بكر الحنفي : ثنا عبد الحميد بن جعفر : أخبرني نوح بن أبي بلال عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : فذكره .

(١) خالتها أسماء بنت عميس ، وأما سلمى بنت عميس .

قال أبو بكر الحنفي ، ثم لقيت نوحاً فحدثني عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة مثله ولم يرفعه .

قلت : وهذا إسناد صحيح مرفوعاً وموقوفاً ، فإن نوحاً ثقة ، وكذا من دونه ، والموقوف لا يعمل المرفوع . لأن الراوي قد يوقف الحديث أحياناً فإذا رواه مرفوعاً - وهو ثقة - فهو زيادة يجب قبولها منه . والله أعلم .

وبعضه عند أبي داود وغيره من حديث أبي هريرة ، وعند البخاري وغيره من حديث أبي سعيد بن المعلبي ، وعزاه السيوطي إليه من حديث أبي بكر ، وهو وهم محض كما نهت عليه في « تخريج الترغيب » ، ( ٢ / ٢١٦ ) وغيره ، وهو في « صحيح أبي داود » ، ( ١٣١٠ - ١٣١١ ) .

١١٨٤ - ( ادنُ يا بني ، وسم الله ، وكل يمينك ، وكل مما يليك ) .

أخرجه الترمذي ( ١ / ٣٤٠ - ٣٤١ ) وأحمد ( ٤ / ٢٦ ) من طرق عن هشام بن عروة عن أبيه عن عمر بن أبي سلمة .  
« أنه دخل رسول الله ﷺ وعنده طعام ، قال « فذكره ، وقال الترمذي :

« وقد روي عن هشام بن عروة عن أبي وجزة السعدي عن رجل من مزينة عن عمر بن أبي سلمة ، وقد اختلف أصحاب هشام بن عروة في رواية هذا الحديث ، وأبو وجزة السعدي اسمه يزيد بن عبيد » .

قلت : قد صح متصلاً عن أبي وجزة وغيره عن ابن أبي سلمة ، فأخرجه أبو داود ( ٢ / ١٤١ ) وأحمد ( ٤ / ٢٧ ) من طرق عن سليمان بن بلال قال : ثنا أبو وجزة عن ( وفي بعض الطرق : أخبرني ) عمر بن أبي سلمة به .  
وهذا سند صحيح .

وأخرجه ابن جبان ( ١٣٣٩ ) عن عبد الرحمن بن محمد بن عمر بن أبي سلمة : حدثنا أبي عن أبيه . . . فذكر نحوه .

وأخرجه البخاري ( ٤٥٨ / ٩ ) والدارمي ( ١٠٠ / ٢ ) عن وهب بن  
كيسان عن عمر بن أبي سلمة به مختصراً :  
« سمَّ اللهَ وكلَّ مما يليك » .

١١٨٥ - ( أديعوا الحجَّ والعمرةَ فإنهما ينفيان الفقر والذنوب ،  
كما ينفي الكبرُ خبثَ الحديد ) .

رواه الطبراني في « الأوسط » ( ٢ / ١١١ / ١ ) عن حمزة الزيات عن  
علي بن زيد بن جدعان عن يوسف بن مهران عن ابن عباس مرفوعاً . وقال :  
« لم يروه عن علي إلا حمزة » .

قلت : وهو صدوق ربما وهم ، واحتج به مسلم ، لكن ابن جدعان  
ضعيف . وقال الهيثمي ( ٢٧٨ / ٣ ) :  
« وفيه كلام » .

قلت : لكن يقو به أن له طريقاً أخرى في « كامل ابن عدي » ( ق ١٩١ / ٢ )  
من طريق شعيب بن صفوان عن الربيع بن ركين عن عمرو بن دينار عن ابن  
عباس به . وقال :

« وشعيب عامة ما يرويه لا يتابع عليه » .

قلت : قد قال فيه أحمد :

« لا بأس به ، وهو صحيح الحديث » . وقال أبو حاتم :

« يكتب حديثه ولا يحتج به » . وذكره ابن حبان في « الثقات » وقال :

« وكان ربما أخطأ » .

قلت : فهو حسن الحديث إذا لم يخالف ، فإذا توبع فهو صحيح الحديث

كما هنا .

على أنه يشهد له حديث جابر مرفوعاً به .

رواه الطبراني في « الأوسط » أيضاً من طريق يزيد بن أبي زياد عن

عبد الله بن محمد بن عقيل عنه به .

وابن عقيل قال الهيثمي :

« وفيه كلام ، ومع ذلك فحديثه حسن » . وله طريق أخرى عن جابر .  
أخرجه ابن عدي ( ٢ / ٣٠٤ ) من طريق محمد بن عبد الله العمري عن  
أيوب عن محمد بن المنكدر عنه .  
لكن العمري هذا واه .

وبالجملة فالحديث صحيح بهذه الطرق سيما وله شواهد كثيرة سيأتي تخريجها  
بلفظ : « تابوا بين الحج والعمرة ... » ( ١٢٠٠ ) .

١١٨٦ - ( إذا أردتم إليّ بريداً فابمئوه حسن الوجه ، حسن

الاسم ) .

أخرجه البزار في « مسنده » ( ص ٢٤٢ - زوائده ) : حدثنا محمد بن  
المتى : ثنا معاذ بن هشام عن أبيه عن قتادة عن عبد الله بن بريدة عن أبيه  
قال : قال رسول الله ﷺ : فذكره وقال :

« لا نعلمه رواه بهذا الإسناد إلا قتادة - صحيح » .

وقوله : « صحيح » ، إنما هو من صاحب « الزوائد » وهو الحافظ الهيثمي ،  
وصرح بذلك السيوطي في « اللآلئ المصنوعة » وأقره ، ورجال . إسناده ثقات ،  
كلهم من رجال الشيخين .

ثم أخرج له البزار شاهداً من حديث أبي هريرة مرفوعاً به ، من طريق  
عمر بن أبي خنيم : ثنا يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة .

وهذا إسناد ضعيف من أجل عمر هذا وهو ابن عبد الله بن أبي خنيم  
قال في « التقريب » : « ضعيف » .

وقال في « مجمع الزوائد » ( ٤٧ / ٨ ) :

« رواه البزار والطبراني في « الأوسط » ، وفي إسناد الطبراني عمر بن  
راشد ، وثقه المجلي ، وضعفه جمهور الأئمة ، وبقيّة رجاله ثقات ، وطرق  
البزار ضعيفة » .

قلت : لم يذكر الهيثمي في « زوائد مسند البزار » للحديث طريقاً أخرى عن أبي هريرة غير هذه ، فلعل قوله : « طرق » محرفة عن « طريق » ، لكن المناوي نقله عن الهيثمي كما نقلته عنه « طرق » ، ثم وهم وهما فاحشاً حيث ذكر قول الهيثمي ، هذا عقب حديث بريدة المذكور أعلاه ، فأوهم شيئين اثنين لا حقيقة لهما :

**الأول :** أن لحديث بريدة أكثر من طريق واحد . وليس كذلك .

**الآخر :** أنه ضعيف ، وليس كذلك أيضاً ، بل لإسناده صحيح كما أفاده الهيثمي نفسه فيما تقدم ، ومن العجيب أن الهيثمي لم يورده مع حديث أبي هريرة في المكان المشار إليه ، ومن البعيد أن يكون أروده في مكان آخر من « الجمع » .

وقد أخرجه أبو الشيخ في « أخلاق النبي ﷺ » ( ص ٢٧٤ ) ، والمقبلي في « الضعفاء » ( ص ٢٧٨ ) وأبو القاسم بن أبي قعب في « حديث القاسم بن الأشيب » ( ١ / ٨ ) والبنغوي في « شرح السنة » ( ٤ / ٧١ / ٢ ) من طريق عمر بن راشد عن يحيى بن أبي كثير به . وقال البنغوي :

« عمر بن راشد ضعيف » .

وقال المقبلي :

« لا يتابعه إلا من هو دونه أو مثله » .

وكأنه يشير إلى متابعة عمر بن أبي خنعم المتقدمة .

وللحديث شاهد آخر من حديث ابن عباس ، يرويه النضر بن إسماعيل البجلي عن طلحة بن عمرو عن عطاء عنه مرفوعاً .

أخرجه ابن عدي في « الكامل » ( ق ٢٠٥ / ١ ) والدليمي في « المسند » ( ١ / ١ / ١٠٤ ) وقال ابن عدي :

« طلحة بن عمرو عامة ما يرويه لا يتابعونه عليه ، وهذا الحديث مما فيه نظر » .

وذكره ابن أبي حاتم في « الملل » ( ٢ / ٣٢٩ ) من هذا الوجه وقال :

« سئل عنه أبو زرعة ؟ فقال : هو طلحة عن عطاء مرسل » .

قلت : وطلحة هذا متروك .

ومن الغريب أن السيوطي في « اللآلئ » لم يحصل على هذه الطريق إلا من عند ابن النجار ! ولكنه قد ذكر له شاهداً مرسلًا جيداً فقال :

« وقال ابن أبي عمير في « مسنده » : حدثنا بشر بن السري : حدثنا همام عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن الحضرمي بن لاحق أن النبي ﷺ قال : إذا أردتم . . . » .

قلت : وهذا إسناد صحيح مرسل ، الحضرمي بن لاحق تابعي صغير ، روى عن ابن عباس وابن عمر مرسلًا وليس به بأس كما قال ابن معين .

ومن طريقه ، رواه ابن قتيبة في « غريب الحديث » ( ٢ / ٤٦ / ١ ) .  
وبالجملة فالحديث صحيح بهذه الطرق ، لا سيما والطريق الأولى صحيحة لذاتها ، وإلى ذلك مال السيوطي فقال في آخر بحثه :

« قال الحاكم في « المستدرک » : إذا كثرت الروايات في حديث ؛ ظهر أن للحديث أصلاً . والله أعلم » .

وذكر له شاهداً من حديث أبي أمامة مرفوعاً بلفظ :

« كان إذا بعث جيشاً قال لأمرئهم : إذا بعثت إليّ بريداً فالجمله جسيماً وسيماً حسن الوجه » .

أخرجه الخرائطي في « اعتلال القلوب » : حدثنا علي بن حرب الطائي : حدثنا أبي : حدثنا عفيف بن سالم عن الحسن بن دينار عنه .

قلت : والحسن بن دينار ، قال أبو حاتم وغيره : كذاب . فثله لا يستشهد به ولا كرامة ، على أنه ما أدرك أحداً من الصحابة ، فإنه إنما ذكروا له رواية عن بعض التابعين كـ « ابن سيرين » وغيره .



١١٨٧ - ( إذا آتاك الله مالا لم تسأله ، ولم تشره إليه نفسك فاقبله ، فإنما هو رزق ساقه الله إليك ) .

أخرجه الحاكم ( ٢٨٦ / ٣ ) والبيهقي ( ١٨٤ / ٦ ) وأبو نعيم في « أخبار أصبهان » ( ٢٢٨ / ١ ) عن شريك عن جامع بن أبي راشد عن زيد بن أسلم [ عن أبيه ] قال :

« كان رجل في أهل الشام مرضياً ، فقال له عمر : على ما يبجك أهل الشام ؟ قال : أغازيهم وأواسيهم ، قال : فرض عليه عمر عشرة آلاف ، قال : خذها واستمن بها في غزوك ، قال : إني عنها غني ، قال عمر : إن رسول الله ﷺ عرض عليّ مالا دون الذي عرضت عليك ، فقلت له مثل الذي قالت لي ، فقال لي ... ، فذكره .

قلت : وهذا إسناد رجاله ثقات غير أن شريكاً وهو ابن عبد الله القاضي سيء الحفظ . لكن الحديث ورد في « الصحيحين » . وغيرهما من حديث ابن عمر بمعناه ، وله شاهد من حديث عائشة عند البيهقي ، ومن حديث أبي الدرداء في « تاريخ ابن عساکر » ( ٤٢٦ / ١٠ ) .

إدراك الركعة بإدراك الركوع :

١١٨٨ - ( إذا وجدتم الإمام ساجداً فاسجدوا ، أو راكعاً فاركعوا ، أو قائماً فقوموا ، ولا تعتدوا بالسجود إذا لم تدرکوا الركعة ) .

أخرجه إسحاق بن منصور المروزي في « مسائل أحمد وإسحاق » ( ١ / ١٢٧ / ١ / ١ مصورة المكتب ) : حدثنا محمد بن رافع قال : ثنا حسين بن علي عن زائدة ، قال : ثنا عبد العزيز بن رفيع عن ابن مَعْقِل المزني قال : قال النبي ﷺ فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين .

وقد أخرجه البيهقي ( ٨٩ / ٢ ) من طريق شعبة عن عبد العزيز بن رفيع عن رجل عن النبي ﷺ قال : فذكره .

قلت : ففي رواية المروزي فائدة هامة وهي بيان أن الرجل الذي لم يسم عند البيهقي إنما هو ابن مُعَقَّل الصحابي واسمه عبد الله ، وقد كنت ملت إلى ترجيح أنه صحابي فيما كنت علقته على « سبل السلام » ( ٢ / ٢٦ ) أثناء تدريسه في « الجامعة الإسلامية » قبل أن أقف على هذه الرواية الصريحة في ذلك ، فالحمد لله على توفيقه .

وقد أخرجه الترمذي من حديث علي ومعاذ مرفوعاً نحوه .

وفي إسناده ضعف بنجر برواية ابن مُعَقَّل هذه .

وقد وجدت له شاهداً من حديث عبد الرحمن بن الأزهر مرفوعاً بلفظ :

« إذا جِئْت الصلاة ونحن سجد فاسجدوا ولا تعدوها شيئاً ، ومن أدرك الركعة فقد أدرك الصلاة » .

رواه ابن منده في « المعرفة » ( ٢ / ١٦ / ٢ ) عن جعفر بن ربيعة عن عبد الله بن عبد الرحمن بن السائب عن عبد الحميد بن عبد الرحمن بن الأزهر حدثه عن أبيه أن رسول الله ﷺ قال : فذكره .

قلت : وهذا إسناده ضعيف ، عبد الرحمن بن الأزهر صحابي صغير ، وابنه عبد الحميد بن عبد الرحمن بن الأزهر ترجمه ابن أبي حاتم ( ٣ / ١ / ١٥ ) من رواية جعفر بن ربيعة فقط ، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً .

وعبد الله بن عبد الرحمن بن السائب لم أجد له ترجمة .

وجعفر بن ربيعة وهو المصري ثقة من رجال الشيخين .

ومما يشهد للحديث ويقويه عمل كبار الصحابة به كأبي بكر الصديق ، وزيد بن ثابت ، وابن مسعود ، وقد سبق تخريجها تحت الحديث ( ٢٢٩ ) فراجعها .

١١٨٩ - ( إذا أتى الرجل القوم فقالوا مرحباً ، فرحباً به يوم

يلقى ربه ، وإذا أتى الرجل القوم فقالوا له : قحطاً ، فقحطاً له يوم القيامة ) .

أخرجه الحاكم ( ٣ / ٥٢٥ ) عن حماد بن سلمة أنبأ سعيد بن إياس الجريري عن أبي الملاء يزيد بن عبد الله بن الشخير قال : سمعت أبا سعيد الضحاك ابن قيس الفهري يقول : سمعت رسول الله ﷺ يقول : فذكره وصححه وقال الذهبي :

« قلت : على شرط مسلم » . وهو كما قال .  
والحديث قال في « المجمع » ( ٢٧١ / ١٠ - ٢٧٢ ) :  
« رواه الطبراني في « الكبير » و « الأوسط » ، ورجاله رجال الصحيح ،  
غير أبي الضرير الأكبر وهو ثقة » .

١١٩٠ - ( إذا أتيت أهلك فاعمل عملاً كيداً ) .

أخرجه الخطيب في « تاريخ بغداد » ( ٢٩٥ / ١٢ - ٢٩٦ ) من طريق  
عطاء بن جبلة عن ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر قال :

« قدمت من سفر ، فأتيت النبي ﷺ فقال ... ( فذكره ) ، فلما  
أتيت أهلي ، قلت : إن النبي ﷺ قال ... ( فذكره ) قالت : دونك » .

قلت : وهذا إسناد ضعيف ابن جريج وأبو الزبير مدلسان وقد عنعناه .  
وعطاء بن جبلة قال ابن معين : ليس بشيء . وقال أبو زرعة الرازي :  
منكر الحديث . وقال أبو حاتم : ليس بالقوي .

أقول : لكن الحديث صحيح جاء من طرق أخرى ، فروى الشعبي عن  
جابر أن النبي ﷺ قال له :

« إذا دخلت ليلاً فلا تدخل على أهلك حتى تستحد الغيبة ، وتمشط الشعثة » .  
قال : وقال رسول الله ﷺ :

« إذا دخلت فلعليك الكيس الكيس » .

أخرجه أحمد ( ٢٩٨ / ٣ ) والبخاري ( ٢٩٨ / ٩ ) . وأخرجه هو ومسلم  
( ١٧٦ / ٤ ) والدارمي ( ١٤٦ / ٢ ) والبيهقي ( ٢٥٤ / ٤ ) من هذا الوجه  
أتم منه بلفظ :

« إذا قدمت فالكيس الكيس » . وفيه أنهم كانوا في غزاة . وفي رواية  
للبخاري : « الكيس الكيس يا جابر . يعني الولد » . وقال البخاري :

« تابعه عبيد الله عن وهب عن جابر عن النبي ﷺ في الكيس » .

قلت : وقد وصله البخاري في « البيوع » ( ٢٦٩ / ٤ ) مطولاً مثل  
رواية الشعبي المطولة .

وذكر الحافظ أن ابن خزيمة أخرجه في « صحيحه » من طريق محمد بن إسحاق عن وهب بن كيسان بلفظ :  
« فإذا قدمت فأعمل عملاً كيساً » .

تفسير : ( سَرِيًّا ) :

١١٩١ - ( السَّرِيُّ : النهر ) .

أخرجه محمد بن العباس البزار في « حديثه » ، ( ١١٦ / ١ ) : حدثنا عبيد بن عبد الواحد قال : ثنا سليمان بن عبد الرحمن قال : ثنا عبد الله بن عبد الرحمن عن الأعمش عن أبي إسحاق عن البراء بن عازب مرفوعاً .

قلت : وهذا إسناد جيد ، رجاله كلهم ثقات رجال « الصحيح » . غير عبيد بن عبد الواحد وهو ابن شريك البزار ، وكان ثقة صدوقاً كما في « اللسان » .

لكن أخرجه ابن جرير في « التفسير » ، ( ١٦ / ٥٣ ) من طريق شعبة ، والحاكم ( ٣٧٣ / ٢ ) من طريق سفيان كلاهما عن أبي إسحاق قال : سمعت البراء يقول : فذكره موقوفاً .

قلت : وهو أصح ، لكن تفسير الصحابي للقرآن له حكم الرفع كما قرره الحاكم في « مستدركه » ، لا سيما وقد روي عن ترجمان القرآن ؛ ابن عباس من قوله . رواه ابن جرير وغيره .

والحديث أخرجه الطبراني في « الصغير » ، ( ص ١٤٢ - هندية ) من طريق بقية بن الوليد عن معاوية بن يحيى الصدفي عن أبي سنان عن أبي إسحاق به مرفوعاً . وقال :

« لم يرفع هذا الحديث عن أبي إسحاق إلا أبو سنان سميد بن سنان » . قلت : وهو صدوق له أوهام احتج به مسلم ، لكن الصدفي ضعيف ، وبقية مدلس . وقوله : « لم يرفعه إلا أبو سنان » ، فيحسب ما وصل إليه ، وإلا فحديث الترجمة يردّه .

وله شاهد من حديث ابن عمر قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول :  
« إن السريء الذي قال الله عز وجل : ( قد جعل ربك تحتك سرياً )  
نهره أخرج الله ؛ لتشرب منه . » .

أخرجه الطبراني في « الكبير » ، ( ٣ / ١٦٧ / ١ ) عن يحيى بن عبد الله :  
نا أيوب بن نهيك قال : سمعت عكرمة مولى ابن عباس يقول : سمعت ابن عمر . . .  
وهذا إسناد ضعيف لضعف يحيى بن عبد الله وهو الباطلي .

وشر منه شيخه أيوب بن نهيك ، ولعله لذلك اقتصر ابن كثير عليه في  
إعلال الحديث هذا ، وفيما قبله غنية عنه . والله أعلم .

١١٩٢ - ( شغلي هذا عنكم منذ اليوم ، إليه نظرة ، وإيكم  
نظرة . ثم رمى به . يعني الخاتم ) .

أخرجه النسائي ( ٢ / ٢٩٥ ) وابن حبان في « صحيحه » ، ( رقم ١٤٦٨  
- الموارد ) وأحمد ( ١ / ٣٢٢ ) من طريق عثمان بن عمر : أنا مالك بن مغول  
عن سليمان الشيباني عن سعيد بن جبير عن ابن عباس .

« أن النبي ﷺ اتخذ خاتماً فابسه ، ثم قال : ( فذكره ) .

قلت : وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين .

وله شاهد عن طاوس مرسلأ نحوه ، وفيه أن الخاتم كان من ذهب .

أخرجه ابن سعد في « الطبقات » ، ( ١ / ٢ / ١٦١ ) بسند صحيح عنه ،  
لولا أنه مرسل .

لكن يشهد له حديث ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ اتخذ  
خاتماً من ذهب ، وجعل فسه مما يلي كفه ، ونقش فيه ( محمد رسول الله ) ،  
فالتخذ الناس مثله ، فلما رآهم قد اتخذوها رمى به وقال :

« لا ألبسه أبداً » ، ثم اتخذ خاتماً من فضة ، فالتخذ الناس خواتم الفضة .

أخرجه البخاري ومسلم في « اللباس » .

وفي الحديث إشارة إلى تحريم خاتم الذهب على الرجال ، وفيه أحاديث كثيرة صريحة في التحريم ، ذكرت بعضها في كتابي « آداب الزفاف » فليراجعها من شاء ، ولذلك انمقد الإجماع على التحريم بعد أن كان هناك من الصحابة من لبسه ، وهو محمول على أنهم لم يبلغهم النهي ، أو حملوه على التنزيه ، وربما حمله بعضهم على الخصوصية له . فانظر لذلك « فتح الباري » ، ( ١٠ / ٢٦٦ - ٢٦٨ ) .

### من صفات الرجال الأوكر :

١١٩٣ - ( الدجّال أعور ، هيجان أزهر « وفي رواية : أقر » ، كأن رأسه أصلّةٌ ، أشبه الناس بعبد العزى بن قطن ، فإما هلك الهلكُ ، فإن ربكم تعالى ليس بأعور ) .

أخرجه ابن جان في « صحيحه » ، ( ١٩٠٠ - موارد ) وأحمد ( ١ / ٢٤٠ و ٣١٣ ) وأبو إسحاق الحربي في « غريب الحديث » ، ( ٥ / ٧٣ و ١ / ٩٣ ) وابن منده في « التوحيد » ، ( ١ / ٨٣ ) من طرق عن سماك بن حرب عن عكرمة عن ابن عباس مرفوعاً .

قلت : وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم .  
غريب الحديث .

( هيجان ) أي أبيض . وبمناء ( أزهر ) .  
( أقر ) أي لونه لون الحمار الأقر ، أي الأبيض .

( أصلّة ) الأصلة بفتح الهمزة والصاد : الأنفى . وقيل هي الحية العظيمة الضخمة القصيرة ، والعرب تشبه الرأس الصغير الكثير الحركة برأس الحية . كما في « النهاية » .

( الهلك ) جمع هالك ، أي فإن هلك به ناس جاهلون وضلوا ، فاعلموا أن الله ليس بأعور .

والحديث صريح في أن الدجال الأكبر من البشر ، له صفات البشر ، لا سيما وقد شبه به عبد العزى بن قطن ، وكان من الصحابة . فالحديث من الأدلة الكثيرة على بطلان تأويل بعضهم الدجال بأنه ليس بشخص ، وإنما هو رمز للحضارة الأوربية وزخارفها وقتها ! فالدجال من البشر ، وفتنة أكبر من ذلك ، كما تضافرت على ذلك الأحاديث الصحيحة ، نموذجاً بالله منه .

١١٩٤ — ( من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين ) .

أخرجه الترمذي ( ١٠٨ / ٢ ) والدارمي ( ٧٤ / ١ ) من طريق إسماعيل ابن جعفر عن عبد الله بن سعيد بن أبي هند عن أبيه عن ابن عباس مرفوعاً . وقال الترمذي : « حديث حسن صحيح » .

قلت : وهو على شرط الشيخين .

ورواه الطحاوي في « مشكل الآثار » ( ٢٨١ / ٢ ) وابن عبد البر في « الجامع » ( ١٩ / ١ ) من حديث عمرو بن الحارث أن عباد بن سالم حدثه عن سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه عن عمر بن الخطاب مرفوعاً .  
ورجاله ثقات رجال الستة غير عباد بن سالم فلم أجد من ترجمه .

وقد عزاه الحافظ في « الفتح » ( ١٣١ / ١ ) والميني في « الممعة » ( ٤٣٦ / ١ ) لابن أبي عاصم وحده في « كتاب العلم » . قالوا : « وإسناده حسن » . والله أعلم .

وأخرجه ابن ماجه ( ٩٥ / ١ ) عن عبد الأعلى ، والطبراني في « الصغير » ( ١٦٧ ) ، عن عبد الواحد بن زياد كلاهما عن معمر بن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة مرفوعاً به .

وهذا سند صحيح على شرط الشيخين . وقول الطبراني : « تفرد به عبد الواحد ابن زياد » . فهو بالنسبة لما وقع إليه ، وإلا فقد تابعه عبد الأعلى كما ترى .  
وأخرجه ابن عبد البر ( ١٩ / ١ ) عن ابن زياد . وقد ورد عنه زيادة فيه ، وبأبي قريباً .

وأخرجه الدارمي ( ٧٤ / ١ ) والطحاوي ( ٢٨٠ / ٢ ) وأحمد وابن عبد البر من حديث حماد بن سلمة عن جبلة بن عطية عن عبد الله بن محيرز عن معاوية مرفوعاً به .

وسنده صحيح ، رجاله ثقات رجال مسلم ، غير جيلة بن عطية وهو ثقة كما في «التقريب» . ولفظ أحمد وابن عبد البر :

« إذا أراد الله بعبد خيراً . . . . » .

وله في المسند ( ٩٦ / ٤ - ٩٩ ) طريقان آخران عن معاوية رجال الأولى ثقات رجال مسلم ، غير جراد رجل من بني تميم ، وهو جراد بن مجالد الضبي قال أبو حاتم : لا بأس به وذكره ابن حبان في « الثقات » .

فالإسناد حسن .

ومن هذا الوجه أخرجه الطحاوي ( ٢ / ٢٧٩ ) .  
والطريق الآخر لإسناده صحيح على شرط مسلم . (١) وقد جاء زيادات فيه ويأتي .

أما حديث ابن زياد المشار إليه آنفاً فهو بلفظ :

« من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين ، وإنا أنا قاسم ، والله عز وجل يعطي » .

أخرجه الطحاوي في « المشكل » ( ٢ / ٢٨٠ ) : ثنا أبو أمية : ثنا سريج بن النعمان الجوهري : ثنا عبد الواحد بن زياد عن معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة مرفوعاً به .

وهذا سند حسن رجاله كلهم ثقات رجال البخاري غير أبي أمية واسمه محمد بن إبراهيم بن مسلم الخزازي البغدادي ، وهو صدوق بهم كما في «التقريب» .

وقد أخرجه مسلم ( ٣ / ٩٥ ) من طريق يونس عن ابن شهاب قال :  
ثني حميد بن عبد الرحمن بن عوف قال : سمعت معاوية بن أبي سفيان وهو يخطب يقول : إني سمعت رسول الله ﷺ يقول فذكره إلا أنه قال : « ويمطي الله » .  
فيخشى أن يكون الحديث عن الزهري عن حميد عن معاوية فجعله أبو أمية عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة ، ويرجح ذلك أنه رواه جمع من الثقات عن عبد الواحد بن زياد وعبد الأعلى بن عبد الأعلى كلاهما عن الزهري عن سعيد به دون قوله : « وإنا . . . إلخ » . والله أعلم .

(١) ثم وجدته في صحيحه ( ٣ / ٩٥ ) بهذا الإسناد .



ويستنتج مما تقدم أن للزهري فيه إسنادين بلفظين أحدهما مختصر ، والآخر مطول ، وهو من حديث معاوية ، وقد جاء بزيادة أخرى وهو :

١١٩٥ - ( مَنْ يردِ اللهُ به خيراً يفقهه في الدين ، وإِنَّمَا أَنَا قاسمٌ والله يعطي ، ولن تزالَ هذه الأمة قائمة على أمر الله لا يضرهم من خالفهم حتى يأتي أمر الله ) .

أخرجه البخاري ( ٢٥ / ١ و ٢٦ / ٤ و ٤٩ / ٨ و ١٤٩ / ) والطحاوي في « المشكل » ( ٢ / ٢٧٨ ) عن يونس بن يزيد عن ابن شهاب أخبر حميد قال : سمعت معاوية بن أبي سفيان خطيباً يقول : سمعت النبي ﷺ يقول : فذكره .

وكذلك أخرجه ابن عبد البر في « الجامع » ( ١ / ٢٠ ) ورواه أحمد ( ٤ / ١٠١ ) عن عبد الوهاب بن أبي بكر عن ابن شهاب به دون قوله ، ( وإِنَّمَا أَنَا قاسمٌ والله يعطي ) وزاد في آخره : ( وهم ظاهرون على الناس ) وهي عند الطحاوي ، وكذا البخاري في رواية . وهي عند مسلم من طريق أخرى عن معاوية بلفظ : « لا تزال » . وتقدم برقم ( ٢٧٠ ) .

وروى الدارمي ( ١ / ٧٥ ، ٧٦ ) عن عبد الوهاب الجملة الأولى منه . ولها طرق عن معاوية ذكرت قريباً ، وورد زيادات أخرى فانظر : « الخبير عادة » وتقدم برقم ( ٦٥١ ) . وما يأتي بعد حديث .  
ورود بلفظ :

« من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين ، ولا تزال عصاة من المسلمين يقاتلون على الحق ظاهرين على من ناوأم إلى يوم القيامة » .

أخرجه أحمد ( ٤ / ٩٣ ) : ثنا كثير بن هشام قال : ثنا جعفر : ثنا يزيد بن الأصم قال : سمعت معاوية بن أبي سفيان ذكر حديثاً رواه عن النبي ﷺ ، - لم أسمعها روى عن النبي ﷺ حديثاً غيره - أن النبي ﷺ قال : فذكره . وهذا سند صحيح على شرط مسلم وجعفر هو ابن برقان .

وقد أخرجه ابن عبد البر أيضاً ( ١ / ٢٠ ) وكذا مسلم ( ٦ / ٥٣ و ٥٤ ) .

١١٩٦ - ( مَنْ يُرِدِ اللهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ وَإِنَّ هَذَا الْمَالَ حَلَوٌ خَصِرٌ فَمَنْ يَأْخُذْهُ بِحَقِّهِ يُبَارِكْ لَهُ فِيهِ ، وَإِيَّاكُمْ وَالتَّمَادِحَ فَإِنَّهُ الذَّبْحُ ) .

أخرجه الطحاوي في «المشكّل» ، ( ٢٧٩ / ٢ ) وأحمد ( ٤ / ٩٢ و ٩٣ و ٩٨ و ٩٩ ) ، عن سعد بن إبراهيم عن معبد الجهني قال :  
كان معاوية قلما يحدث عن رسول الله ﷺ شيئاً ، ويقول هؤلاء الكلمات قلما يدعهن أو يحدث بهن في الجمع عن النبي ﷺ قال : فذكره .

وهذا سند حسن رجاله كلهم ثقات رجال الستة ، غير معبد الجهني قال أبو حاتم : « هو أول من تكلم بالقدر وكان صدوقاً في الحديث » . ونحوه قال الحافظ في «التقريب» .  
والحديث روى ابن ماجه منه الجملة الأخيرة :  
« إياكم والتمايح » . وستأتي ( ١٢٨٤ ) .

١١٩٧ - ( بينما رجل بفلاة إذ سمعَ رعداً في سحاب ، فسمع فيه كلاماً : اسقِ حديقة فلان - باسمه - فجاء ذلك السحابُ إلى حرّةٍ فأفرغ ما فيه من الماء ، ثم جاء إلى أذنان شرج فأنهى إلى شرجة ، فاستوعبت الماء ، ومشى الرجل مع السحابة حتى انتهى إلى رجل قائم في حديقة له يسقيها . فقال : يا عبد الله ما اسمك ؟ قال : ولمَ تسأل ؟ قال : إني سمعت في سحاب هذا ماؤه : اسقِ حديقة فلان ؛ باسمك ، فما تصنع فيها إذا صرمتها ؟ قال : أما إن قلت ذلك فإني أجعلها على ثلاثة أثلاث ، أجعل ثلثاً لي ولأهلي ، وأرد ثلثاً فيها ، وأجعل ثلثاً للمساكين والسائلين وإن السبيل ) . (انظر الاستدراك رقم ١٩٤ / ١٤) .

رواه الطيالسي في «مسنده» ، ( رقم ٢٥٨٧ ) ومن طريقه ابن منده في (انظر الاستدراك رقم ١٩٤ / ٢٢) .

« التوحيد » ( ٢ / ٢١ ) عن عبد العزيز بن أبي سلمة قال : حدثنا وهب بن كيسان عن عبيد بن عمير الليثي عن أبي هريرة مرفوعاً . وقال ابن منده :  
« هذا إسناد متصل صحيح ، وروي من حديث عبد الله بن عبد الله بن الأصم عن عمه يزيد بن الأصم عن أبي هريرة » .  
وأخرجه أحمد ( ٢ / ٢٩٦ ) ومسلم ( ٨ / ٢٢٢ ) من طريق يزيد بن هارون : حدثنا عبد العزيز بن أبي سلمة به .

١١٩٨ - ( إذا أتيت الصلاة فأتها بوقار وسكينة ، فصل )  
ما أدركت ، واقض ما فاتك ) .

أخرجه الطبراني في « الأوسط » ( ١ / ٢٣ / ٢٥١ ) من طريق مقدم ابن محمد : ثنا عمي القاسم عن هشام بن حسان عن أبي السري عن سعد بن أبي وقاص عن النبي ﷺ قال : فذكره وقال :

« لم يروه عن هشام إلا القاسم ، تفرد به مقدم » .  
قلت : وهو ثقة من شيوخ البخاري في « صحيحه » ، ومن فوقه من رجاله أيضاً غير أبي السري ، وقد أورده الدولابي في « الكنى » ( ١ / ١٨٦ ) وسماه سليمان ابن كندير ، رأى ابن عمر .

قلت : وسليمان بن كندير ثقة من رجال « التهذيب » ، لكن كنوه بأبي صدقة ، ولم يتعرضوا لهذه الكنية ( أبي السري ) بذكره .

والحديث قال في « المجمع » ( ٢ / ٣١ ) :

« رواه الطبراني في « الأوسط » من رواية أبي السري عن سعد ، ولم أجد من ذكره ، وبقيّة رجاله موثقون » .

قلت : لكن الحديث صحيح على كل حال ، فقد أخرجه الطبراني أيضاً من حديث أنس نحوه من طريقين عنه ، ومن حديث أبي قتادة مرفوعاً بالشرط الثاني منه . وهو في « الصحيحين » وغيرها بتمامه نحوه . بلفظ : « وما فاتكم فأتوا » فهو بين أن قوله : « واقض » معناه ، فأت . وهو الصواب في تفسيره . ويؤيده قوله تعالى :  
( فإذا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ ... ) ونحوه . فتنبه .

١١٩٩ - ( إذا أحبَّ أحدُكم أخاه في الله فليُبَيِّنْ له ؛ فإنه خيرٌ في الإلفةِ ، وأبقى في المودةِ ) .

رواه وكيع في « الزهد » ، ( ٢ / ٦٧ / ٢ ) بسند صحيح عن علي بن الحسين مرفوعاً .

قلت : وعلي بن الحسين هو ابن علي بن أبي طالب ثقة جليل من رجال الشيخين ، فهو مرسل صحيح الاسناد .

وله شاهد من حديث مجاهد مرسلأً أيضاً .  
رواه ابن أبي الدنيا في « كتاب الإخوان » ، كما في « الفتح الكبير » ، ( ١ / ٦٧ ) .  
وله شاهد آخر عن يزيد بن نعامه الضبي ، خرجته في الكتاب الآخر ( ١٧٢٦ ) ، فالحديث بمجموع الطرق حسن إن شاء الله تعالى .

١٢٠٠ - ( تابعوا بين الحجِّ والمُمرَّةِ ، فإنها ينفيانِ الفقرَ والذنوبَ كما ينفي الكيرُ خبثَ الحديدِ ) .

ورد من حديث عبد الله بن عباس ، وعبد الله بن مسعود ، وعبد الله بن عمر ، وعمر بن الخطاب ، وجابر بن عبد الله .

١ - أما حديث ابن عباس ، فيرويه سهل بن حماد أبو عتاب الدلال : نا عنزة ابن ثابت عن عمرو بن دينار قال : قال ابن عباس : قال رسول الله ﷺ : فذكره .  
رواه النسائي ( ٢ / ٤ ) وعنه الطبراني في « المعجم الكبير » ، ( ٣ / ١١٣ / ١ )  
وعنه الضياء المقدسي في « الأحاديث المختارة » ، ( ٢ / ٩٩ / ٦٧ ) .

قلت : وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم .  
وخالفه حجاج بن نصير فقال : نا ورفاه عن عمرو بن دينار عن ابن عمر به .  
أخرجه الطبراني ( ٣ / ٢١٠ / ١ ) .

لكن حجاج بن نصير ضعيف ، فلا يعتد بمخالفته ، لكن يأتي من طريقين آخرين عن ابن عمر .

وتابعه عطاء عن ابن عباس به .

أخرجه العقيلي (٤٦٤) عن يحيى بن صالح الأيلي عن إسماعيل بن أمية عنه . وكذلك أخرجه الطبراني (١/٢١/٣) وعنه الضياء (١/١٤/٦٣) لكنه قال : « ابن جريج ، مكان « إسماعيل بن أمية » . والأيلي هذا له مناكير . وله متابعان آخران ذكرتهما تحت الحديث المتقدم بلفظ : « أدبوا الحج » . (١١٨٥) .

٢ - وأما حديث ابن مسعود فيرويه عاصم عن شقيق عنه مرفوعاً به ، وزاد : « والذهب والفضة ، وليس للحج المبرور ثواب إلا الجنة » . أخرجه الترمذي (١٥٥/١) والنسائي وأحمد (٣٨٧/١) وعنه ابن جبان (٩٦٧) والطبري في « التفسير » (ج ٤ رقم ٣٩٥٦) والطبراني (٢/٧٦/٣) والعقيلي (ص ١٥٧) وأبو نعيم في « الحلية » (٤/١١٠) والبغوي في « شرح السنة » (١/١١٢/٢) وقال هو والترمذي :

« حديث حسن صحيح غريب » .

قلت : وإسناده حسن ، فإن عاصماً وهو ابن بهدلة أبي النجود ، وفي حفظه بعض الضعف ، وعنه رواه ابن خزيمة في « صحيحه » أيضاً (١/٢٥٣/١) .

٣ - وأما حديث ابن عمر فله عنه ثلاثة طرق :

الأولى : عن عمرو بن دينار عنه .

وفي إسناده حجاج بن نصير الضعيف كما تقدم قريباً .

الثانية : عن سلمة بن عبد الملك الموصي عن إبراهيم بن يزيد عن عبدة ابن أبي لبابة قال : سمعت ابن عمر يقول : فذكره .

أخرجه أبو سعيد بن الأعرابي في « مجمع » (ق ١٤٥/٢) وابن عساكر (٢/٢٨٥/٢) .

وهذا إسناده ضعيف جداً ، إبراهيم هذا هو الخوزي متروك . وأما العوصي فصدوق يخالف ، كما في « التقريب » .

الثالثة : عن عثمان بن سعيد الصيداوي ثنا : سليمان بن صالح : حدثني ابن ثوبان عن منصور بن المعتمر عن الشعبي عن ابن عمر مرفوعاً به ، إلا أنه قال : « فإن متابعتاً ما بينهما يزيد في العمر والرزق » .

أخرجه تمام الرازي في « الفوائد » ( ج ١ رقم ٣١ ) . وعزاه المنذري في  
« الترغيب » ( ١٠٧ / ٢ ) للبيهقي .

قلت : وعثمان وسليمان لم أجد من ترجمهما .

٤ — وأما حديث عمر ، فيرويه عاصم بن عبيد الله عن عبد الله بن عامر  
ابن ربيعة المدوي عن أبيه عنه .

أخرجه ابن ماجه ( ١٠٨ / ٢ - الطبعة العلمية ) وأحمد ( ٢٥ / ١ ) والحميدي  
في « مسنده » ( ١٧ ) والطبري في « التفسير » ( ج ٤ / ٢٢٣ / ٣٩٥٨ ) والهاملي  
في « الأمالي » ( ج ٤ رقم ٣٣ ) وابن عساكر في « تاريخ دمشق » ( ٢ / ٣٢٣ / ٨ ) .

قلت : وعاصم بن عبيد الله ضعيف .

٥ — وأما حديث جابر ، فله عنه ثلاثة طرق :

الأولى : عن بشر بن المنذر : ثنا محمد بن مسلم عن عمرو بن [ دينار عنه ] .

أخرجه البزار ( ١١٢ ) وقال :

« لا نطه عن جابر إلا بهذا الإسناد » .

كذا قال ، وخفي عليه الطريقان الآخران ، وقد خرجتها فيما سبقت

الإشارة إليه .

والحديث قال الميثمي في « الجمع » ( ٣ / ٢٧٧ ) :

« رواه البزار ورجاله رجال الصحيح خلا بشر بن المنذر ففي حديثه وم ،

قاله العقيلي ، ووثقه ابن حبان » .

قلت : لكن محمد بن مسلم وهو الطائفي وإن كان من رجال مسلم فقد قال

الحافظ فيه :

« صدوق يخطيء » .

٦ — وأما حديث عامر بن ربيعة ، فيرويه عاصم بن عبيد الله عن عبد الله

ابن عامر بن ربيعة عن أبيه مرفوعاً به نحوه ، وزاد في رواية :

« والحج البرور ليس له جزاء إلا الجنة » .

أخرجه أحمد ( ٣ / ٤٤٦ و ٤٤٧ ) .

وعاصم بن عبيد الله ضعيف كما تقدم ، وكأنه اضطرب فيه ، فكان تارة يرويه عبد الله بن عامر بن ربيعة عن أبيه ، كما في هذه الرواية ، وتارة عنه عن أبيه عن عمر كما سبق ( رقم ٤ ) .

والزيادة المذكورة صحيحة ، يشهد لها حديث ابن مسعود السابق ، وكذا حديث أبي هريرة في « الصحيحين » وغيرها .

١٢٠١ - ( إذا أدخل أحدكم رجلين في خفيته وهما طاهرتان

فليمسح عليهما ، ثلاث للمسافر ، ويوم وليلة للمقيم ) .

رواه ابن أبي شيبة في « المصنف » ( ١٢٣/١ ) : وكيع عن جرير عن أيوب عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير قال : رأيت جريراً مسح على خفيه . قال : وقال أبو زرعة قال أبو هريرة : قال رسول الله ﷺ : فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين .

وله شاهد من حديث صفوان بن عسال المرادي قال :

« بعثنا رسول الله ﷺ في سرية وقال : ليمسح أحدكم إذا كان مسافراً على خفيه إذا أدخلها طاهرتين ثلاثة أيام وليالين ، وليمسح المقيم يوماً وليلة » .

أخرجه البيهقي ( ٢٨٢/٢ ) بإسناد صحيح .

١٢٠٢ - ( إذا أراد أحدكم من امرأته حاجةً فليأتها ولو

كانت على تنور ) .

أخرجه الترمذي ( ٢١٧/١ ) وابن حبان ( ١٢٩٥ ) وأحمد ( ٢٣-٢٢/٤ ) والبيهقي ( ٢٩٢/٧ ) عن قيس بن طلق عن أبيه قال : قال رسول الله ﷺ : فذكره . وقال الترمذي :

« حديث حسن غريب » .

قلت : وإسناده صحيح .

والحديث عزاه السيوطي في « الجامع » لأحمد والطبراني فقط ! فقال المناوي :

« رمز لحسنه ، وفيه محمد بن جابر ( الأصل : حاتم ) الياحي » .  
قلت : هو في إسناد أحمد فقط دون الآخرين الذين ذكرنا ، وقد تابعه  
عندم عبد الله بن بدر الياحي وهو ثقة ، فصح الحديث والحمد لله .

١٢٠٣ - ( إذا دعا الرجل امرأته فلتجب ، وإن كانت على

ظهر قتب ) .

أخرجه البزار في « مسنده » ( ص ١٥٥ - زوائده ) : حدثنا محمد بن  
ثعلبة بن محمد بن سواء : [ ثنا محمد بن سواء ]<sup>(١)</sup> : ثنا سعيد عن قتادة عن القاسم  
الشياني عن زيد بن أرقم أن رسول الله ﷺ قال : فذكره وقال :  
« لا نعلم رواه بهذا اللفظ إلا زيد ، و [ لا ] حدث به عن سعيد عن  
قتادة إلا محمد » .

قلت : وهو ثقة من رجال الشيخين ، وجل روايته عن سعيد بن أبي  
عروبة ، ومن فوقه ثقات من رجال مسلم .  
وأما محمد بن ثعلبة ، فقد روى عنه جماعة من الائمة ، منهم أبو زرعة ،  
وقد عرف عنه أنه لا يروي إلا عن ثقة ، وقال الحافظ في « التقریب » :  
« صدوق » ، فالإسناد صحيح .

وقد تابعه بشر بن عبد الملك : نا محمد بن سواء به ، بلفظ :

« لا تمنع المرأة زوجها نفسها ، وإن كانت على قتب » .

أخرجه الطبراني في « المعجم الأوسط » ( ١ / ١٧٠ / ١ ) عن محمد بن  
يزيد الأسفاطي : ثنا أبو يزيد الكوفي بشر بن عبد الملك به . وقال :  
« لم يروه عن قتادة إلا سعيد ، ولا عنه إلا محمد بن سواء ، تفرد به  
الأسفاطي عن بشر » .

قلت : بشر هذا لم أعرفه ، ويراجع له « الجرح التعديل » ؛ فإني لا أطوله

---

(١) سقطت من الأصل ، واستدركتها من قول البزار الآتي عقب الحديث ، ومن قول  
المهشمي الآتي ، وذلك ما يعضيه ترجمة محمد بن سواء .



الآن (١). ولعل الطبراني أخرجه في «الكبير» من وجه آخر وبلفظ آثم ، فقد قال الهيثمي (٤ / ٣١٢) عقب حديث الترجمة :

«رواه البزار ورجاله رجال الصحيح خلا محمد بن ثعلبة بن سواء ، وقد روى عنه جماعة ، ولم يضعفه أحد ، وقد رواه الطبراني في «الكبير» بنحوه ، ورجاله رجال الصحيح خلا المفيرة بن مسلم وهو ثقة ، وقد تقدم .»

وقد أورده فيما تقدم (٤ / ٣٠٨) بلفظ :

«المرأة لا تؤدي حق الله عليها حتى تؤدي حق زوجها حتى (الأصل : كله) لو سألها نفسها وهي على ظهر قتب لم تمنعه نفسها .» وقال :

«رواه الطبراني في «الكبير» و «الأوسط» بنحوه ، ورجاله رجال الصحيح خلا المفيرة بن مسلم وهو ثقة .»

وقال المنذري في «الترغيب» (٣ / ٧٧) :

«رواه الطبراني باسناد جيد .»

وذكر البزار أن الرواة اختلفوا على القاسم فيه على وجوه ذكرها ، قال :

«وأحسب الاختلاف فيه من جهة القاسم ، لأن كل من رواه عنه ثقة .»

قلت : وما أظن ذلك ينال من صحة الحديث شيئاً ، لأن الاختلاف في

تسمية صحابي الحديث ، وأبهم كان فهو عدل ، ومن ذلك ما في «مسند أحمد»

(٤ / ٣٨١) : ثنا إسماعيل ثنا أيوب عن القاسم الشيباني عن عبد الله بن

أبي أوفى قال :

«قدم معاذ اليمن أو قال : الشام ، فرأى النصارى تسجد لبطارقتها

وأساققتها ، فروأ (أي فكّر) في نفسه أن رسول الله ﷺ أحق أن يعظم ،

فلما قدم قال : يا رسول الله رأيت النصارى تسجد لبطارقتها وأساققتها ، فروأت

في نفسي أنك أحق أن تعظم ، فقال :

(١) ثم رأيت قد أورده فيه (١ / ١ / ٣٦٢) فقال :

«بشر بن عبد الملك أبو يزيد الكوفي نزيل البصرة . روى عن عون بن موسى ،

وعبد الله بن عبد الرحمن بن إبراهيم الأنصاري ، كتب عنه أبي بالبصرة في الرحلة

الثانية . روي عنه أبو زرعة . سئل عنه أبو زرعة ؟ (وفي نسخة (أبي)

ولمها أصح) فقال : شيخ .»

قلت : فهو ثقة ؟ لرواية أبي زرعة عنه .

« لو كنت أمرت أحداً أن يسجد لأحد ، لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها ، ولا تؤدي المرأة حق الله عز وجل عليها كله حتى تؤدي حق زوجها عليها كله ، حتى لو سألتها نفسها ، وهي على ظهر قتب لأعطته إياه . » .

وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم .

وتابعه حماد بن زيد عن أيوب به .

أخرجه ابن ماجه ( ١ / ٢٩٢ - العلمية ) وابن حبان ( ١٣٩٠ ) والبيهقي ( ٧ / ٢٩٢ ) .

والحديث شاهد من حديث ابن عمر . أخرجه البيهقي .

١٢٠٤ - ( بخِ بخِ - وأشار بيده لخمس - ما أثقلهن في الميزان :

سبحان الله ، والحمد لله ، ولا إله إلا الله ، والله أكبر ، والولد الصالح يتوفى للمرأة المسلم فيحتسبه ) .

أخرجه ابن سعد في « الطبقات » ( ٧ / ٤٣٣ ) وابن حبان ( ٢٣٢٨ ) وابن عساكر « في تاريخ دمشق » ( ١٩ / ٣٥ / ١ ) عن عبد الله بن العلاء بن زبَر وعبد الرحمن بن يزيد بن جابر قالوا : حدثنا أبو سلام قال : حدثني أبو سلمى راعي رسول الله ﷺ قال : فذكره .

وأخرجه الحاكم ( ١ / ٥١١ - ٥١٢ ) وابن سعد أيضاً ( ٦ / ٥٨ ) من طريق ابن جابر وحده به ، وقال :

« صحيح الإسناد ، ووافقه الذهبي ، وهو كما قالوا . »

وتابعه يحيى بن أبي كثير عن زيد عن أبي سلام عن مولى رسول الله ﷺ أن رسول الله ﷺ قال : فذكره . وزاد : وقال : « بخِ . بخِ لخمس من لقي الله مستيقناً بهن دخل الجنة : يؤمن بالله ، واليوم الآخر ، وبالجنة والنار ، والبعث بعد الموت ، والحساب . » .

أخرجه أحمد ( ٣ / ٤٤٣ و ٤ / ٢٣٧ و ٥ / ٣٦٥ ) ولم يذكر زيداً في رواية .

قلت : وإسناده صحيح أيضاً ، والمولى الذي لم يسم هو أبو سلمى راعي

رسول الله ﷺ كما في الرواية السابقة ، وهذا أولى من قول الهيثمي عقب الرواية

الثانية ( ١٠ / ٨٨ ) :

«رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح ، والصحابي الذي لم يسم هو ثوبان إن شاء الله تعالى» .

ثم ساقه من رواية ثوبان عن رسول الله ﷺ به . وقال :  
«رواه البزار وحسن إسناده ، إلا أن شيخه العباس بن عبد العظيم الباساني لم أعرفه» .

قلت : كذا وقع فيه (الباساني) بالسین المهمله ، وإنما هو (الباشاني) بالشين المعجمة نسبة الى (باشان) قرية في (هراة) كما في «الأنساب» (٣٧ / ٢) وقد يقال بالسین المهمله كما أفاده محققه العلامة الباني رحمه الله في تعليقه عليه (٣٦ / ٢) وذكر الذهبي المادتين في «المشبه» (٤٩٤) ، فالله أعلم إلى أيهما ينتسب شيخ البزار هذا .

وقد وقفت على إسناده في «زوائد مسنده» (ص ٢٩٧) : حدثنا العباس ابن عبد العظيم الباشاني ثنا زيد بن يحيى الدمشقي ثنا عبد الله بن العلاء بن زبَر عن أبي سلام عن ثوبان به . وقال :

«لا نعلمه يروى بهذا اللفظ إلا من هذا الوجه ، وإسناده حسن» .

قلت : والوجه الأول عن ابن زبر عن أبي سلام عن أبي سلمى أصح من هذا وأشهر ، ولتأبئة ابن جابر له عليه ، ولذلك رجحت أن المولى الذي لم يسم في الرواية الثانية إنما هو أبو سلمى ، وليس ثوبان ، ولو ثبتت رواية البزار هذه لأمكن القول بأنه ثوبان أبو سلمى والله أعلم ، وقد ذكر السيوطي في «الجامع الكبير» (١ / ٣٨٧ / ٢) أن أبا سلمى هذا اسمه حريث . فالله تعالى أعلم .  
والحديث رواه الطبراني في «الأوسط» عن سفينة مرفوعاً ، وقال الهيثمي : «ورجاله رجال الصحيح» .

(تنبيه) وقع الحديث في «الجامع الصغير» ممزواً لأحمد عن أبي أمامة أيضاً وهو وهم لا أدري منشأه ، وقد انطلى أمره على المناوي فلم ينبه عليه ، وليس له أصل عن أبي أمامة مطلقاً فيما علمت .

١٢٠٥ - ( إذا أتاكم كريم قوم فأكرموه ) .

روي من حديث عبد الله بن عمر ، وجريير بن عبد الله البجلي ، وجابر

ابن عبد الله ، وأبي هريرة ، وعبد الله بن عباس ، ومعاذ بن جبل ، وعدي بن حاتم ، وأبي راشد عبد الرحمن بن عبد ، وأنس بن مالك .

١ - أما حديث ابن عمر فيرويه سعيد بن مسleme عن ابن عجلان عن نافع عن ابن عمر به .

أخرجه ابن ماجه ( ٢ / ٤٠٠ ) وابن عدي ( ١ / ١٧٨ ) والبيهقي ( ١٦٨ / ٨ ) والقضاعي ( ٢ / ٦٥ ) .

وهذا إسناد رجاله ثقات غير سعيد بن مسleme وهو ضعيف ، لكن قال ابن عدي :

« أرجو أنه ممن لا يترك حديثه ، ويحتمل في رواياته فإنها مقاربة » .  
ثم رواه ابن عدي ( ١ / ٢٩٥ ) من طريق محمد بن الفضل عن أبيه عن نافع به وقال :  
« ومحمد بن الفضل عامة حديثه مما لا يتابعه الثقات عليه » .

٢ - وأما حديث جرير فله عنه طرق :

الأولى : عن حصين بن عمر الأحمسي : ثنا إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عنه قال :

« لما بُعث النبي ﷺ أتيتُه ، فقال : « يا جرير لأي شيء جئت » ؟ قال : جئت لأسلم على يديك يا رسول الله ، قال : فألقى إليّ كساءه ، ثم أقبل على أصحابه وقال : فذكره .

أخرجه الطبراني في « المعجم الكبير » ، ( ١ / ١٠٩ / ١ ) وابن عدي ( ق ١٠٢ / ٢ ) والبيهقي ، وان الخطيب في « التاريخ » ، ( ١ / ١٨٨ ) ومحمد بن محمد البزار في « حديث ابن السكك » ، ( ١ / ١٧٨ / ٢ ) والقضاعي في « مسند الشهاب » ، ( ٢ / ٦٥ ) ، وقال ابن عدي :

« لا يرويه عن ابن أبي خالد غير حصين بن عمر ، وعامة أحاديثه معاضيل ، ينفرد عن كل من يروي عنه » .

وقال الحافظ في « التريب » :

« متروك » .

قلت : لكنه لم ينفرد ، فقد أخرجه الخطيب في «التاريخ» ( ٧ / ٩٤ )  
من طريق أبي أمية بن فرقد قال : حدثنا يحيى بن سعيد القطان : حدثنا  
إسماعيل به . وقال عن الدارقطني :

« لم يروه عن يحيى القطان غير أبي أمية هذا ، ولم يكن بالقوي . وهذا  
إنما يعرف من رواية حصين بن عمر الأحمسي عن إسماعيل . ورواه كادح عن إسماعيل » .  
قلت : كادح كذاب .

الثانية : عن عوين بن عمرو القيسي عن سعيد بن إلياس الجريري عن عبد  
الله بن بريدة عن يحيى بن يعمر عنه به .

أخرجه أبو القاسم الحامض في «المتقى من حديثه» ( ١٠ / ٢ ) والطبراني  
في «المعجم الصغير» ( ص ١٦٤ ) وأبو نعيم في «الحلية» ( ٥ / ٢٠٥ - ٢٠٦ ) وقالوا :  
« تفرد به عوين بن عمرو » .

قلت : وهو ضعيف كما قال الهيثمي في «المجمع» ( ٨ / ١٥ ) .  
وأما قول الحافظ العراقي في «تخریج الإحياء» ( ٢ / ٣١٩ ) :

« إسناده جيد ، فقير جيد ، إلا أن يكون أراد الجودة بكثرة طرقه ،  
فهو مقبول .

الثالثة : عن الحسن بن عمارة عن فراس بن يحيى عن الشعبي عنه .

أخرجه الطبراني في «الكبير» ( ١ / ١١٣ / ١ ) وأبو نعيم في «مسانيد  
أبي يحيى فراس» ( ق ٢ / ٨٨ ) .

قلت : ورجاله ثقات غير الحسن بن عمارة وهو متروك .

٣ - وأما حديث جابر ، فيرويه معبد بن خالد الأنصاري عن أبيه عنه  
به نحوه .

أخرجه الحاكم ( ٤ / ٢٩١ - ٢٩٢ ) وقال :

« صحيح الإسناد » .

قلت : سكت عليه الذهبي ، ومعبد وأبوه لم أجد من ذكرهما .

٤ - وأما حديث أبي هريرة ، فيرويه ابن لهيعة عن حنين بن أبي حكيم عن صفوان بن سليم عن أبي سلمة عنه .

أخرجه ابن عدي ( ق ١١٢ / ٢ ) .

وابن لهيعة سيء الحفظ ، ومن فوقه ثقات .

وقد وجدت له طريقاً أخرى رواها البزار في « مسنده » ( ص ٢٣٩ - زوائده ) : حدثنا محمد بن الحصين : ثنا مزاحم بن العوام بن مزاحم : ثنا محمد ابن عمير [ و ] عن أبي سلمة عنه . وقال :

« لا نعلمه عن أبي هريرة إلا من هذا الوجه تفرد به مزاحم » .

قلت : لم أجد له ترجمة ، وقد روي من غير هذا الوجه كما سبق .

وقال الهيثمي في « المجمع » ( ١٦ / ٨ ) :

« رواه الطبراني في « الأوسط » والبزار ، وفيه من لم أعرفهم » .

ووجدت له طريقاً ثالثاً ، أخرجه ابن عدي ( ٢ / ٣٤٣ ) عن مطلب بن شعيب :

ثنا أبو صالح : ثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب عن أبي سلمة عن أبي هريرة . ذكره في ترجمة هذا المطلب ، وقال :

« ولم أر له حديثاً منكرأ غير هذا ، وهو بهذا الإسناد منكر جداً » .

٥ - وأما حديث ابن عباس ، فيرويه مالك بن الحسن عن عتبة عن

عكرمة عن ابن عباس .

أخرجه الطبراني في « المعجم الكبير » ( ١ / ١٣٦ / ٢ ) ، ورجاله ثقات

غير مالك بن الحسن ( وفي الأصل : الحسين ) وهو مالك بن الحسن بن مالك

ابن الحويرث ، قال الهيثمي : ( انظر الاستدراك رقم ١٨ / ٢٠٦ ) .

« وفيه ضعف » .

وعتبة هو ابن يقطان قال ابن حاتم ( ٣ / ١ / ٣٧٤ ) :

« سمعت ابن الجنيد يقول : لا يساوي شيئاً » .

وذكر الهيثمي أنه رواه الطبراني في « الأوسط » أيضاً ، وظاهر كلامه

أنه من غير هذه الطريق ، ولكنه لم يتكلم عليه بشيء .

وأخرجه العقيلي في « الضعفاء » ( ٣٢٢ ) من الوجه الأول وقال :  
« عتبة بن أبي عتبة ، لا يتابع عليه ، وفي مالك نظر ، ولا يتابع على  
الحديث إلا من طريق يقارب هذا » .

٦ — وأما حديث معاذ ، فيرويه عبد الله بن خراش عن العوام بن  
حوشب عن شهر بن حوشب عنه .

أخرجه ابن عدي ( ٢ / ٢٢٠ ) وقال :

« عبد الله بن خراش منكر الحديث » .

قلت : وقال الحافظ في « التقريب » :

« ضعيف وأطلق عليه ابن عمار الكذب » .

قلت : وشهر بن حوشب ضعيف أيضاً .

ومن هذا الوجه أخرجه الطبراني كما في « مجمع الهيثمي » وقال :

« شهر لم يدرك معاذاً » .

٧ — وأما حديث عدي بن حاتم ، فيرويه الهيثم بن عدي قال : حدثنا  
بجالد عن الشعبي عن عدي بن حاتم .

أخرجه القضاعي ( ٢ / ٦٥ ) والعقيلي ( ٤٥١ ) وقال :

« الهيثم بن عدي قال ابن معين : ليس بثقة كان يكذب . وقال البخاري :

سكتوا عنه » . ثم قال العقيلي :

« وهذا الحديث يروى من غير هذا الوجه بإسناد أصلح من هذا » .

قلت : وتابعه سوار بن مصعب عن بجالد به .

أخرجه ابن عساكر في « تاريخ دمشق » ( ٢ / ٢٣٧ / ١١ ) .

وبجالد هو ابن سميد ، وليس بالقوي .

٨ — وأما حديث أبي راشد ، فيرويه أبو عثمان عبد الرحمن بن خالد بن

عثمان قال : حدثني أبي خالد بن عثمان ، عن أبيه عثمان بن محمد عن أبيه محمد بن

عبد الرحمن عن أبيه عثمان بن عبد الرحمن عنه .

أخرجه الدولابي في « الكنى » ، ( ٣١ / ٢ ) ومن طريقه ابن عساكر في « تاريخ دمشق » ، ( ١٠ / ٢١ / ٢ - ١ / ٢٢ ) : ثنا أبو العباس الوليد بن حماد بن جابر قال : حدثني أبو عثمان عبد الرحمن بن خالد .... قلت : وهذا إسناد مظلم لم أعرف أحداً منهم ، ولا ترجوا لهم سوى أبي راشد فترجوا له في الصحابة .

وبالجملة فلم أجد في هذه الطرق كلها ما يمكن الحكم عليه بالحسن فضلاً عن الصحة ، غير أن بعض طرقه ليس شديد الضعف ، فيمكن تقوية الحديث بها ، دون ما اشتد ضعفه منها ، لاسيما وقد صحح بعضها الحاكم والعراقي .

٩ - وأما حديث أنس فيرويه بقية بن الوليد قال : نا يحيى بن مسلم عن أبي المقدم عن موسى بن أنس عن أبيه مرفوعاً بلفظ : « إذا جاءكم الزائر فأكرموه » .

رواه ابن أبي حاتم ( ٢ / ٢٤٢ ) وقال عن أبيه : « هذا حديث منكر » قلت : وهذا إسناد ضعيف جداً ، أبو المقدم هذا هو هشام بن زياد متروك . ويحيى بن مسلم قال الذهبي :

« شيخ من أشياخ بقيه ، لا يعرف ، ولا يعتمد عليه » . ثم ساق له حديثاً آخر في إكرام المسلم .

١٢٠٦ - ( إذا أرادَ الرجلُ أن يزوجَ ابنته فليستأذنها ) .

أخرجه أبو يعلى في « مسنده » ، ( ١٧٣٥ ) : حدثنا بندار : أنا سلم بن قتيبة : نا يونس سمع أبا بردة سمع أبا موسى سمع النبي ﷺ يقول : فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم رجال الصحيح . ويونس هو ابن أبي إسحاق . وبندار لقب ، واسمه محمد بن بشار . والحديث قال في « المجمع » ( ٤ / ٢٧٩ ) :

« رواه أبو يعلى والطبراني ، ورجال أبي يعلى رجال الصحيح » .



## ١٢٠٧ - ( نهى أن نشربَ من الإناء المخفوث ) .

رواه أبو يعلى في «مسنده» ( ٦٢٩ ) عن صالح بن كيسان عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس قال : فذكره مرفوعاً .  
قلت : وإسناده صحيح على شرط الشيخين .  
وله شاهد من حديث أبي سعيد الخدري وقد مضى ( ١١٢٦ ) .

## ١٢٠٨ - ( إن كنتِ أَلمتِ بذنب فاستغفري الله وتوبِي إليه ، فإن التوبة من الذنب : الندمُ والاستغفارُ ) .

أخرجه البيهقي في « الشعب » ( ٢ / ٣٤٤ / ١ ) عن إبراهيم بن بشار : ثنا سفيان عن وائل بن داود عن ابنه بكر عن الزهري قال : أخبرني أربعة : عروة بن الزبير وسعيد بن المسيب وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة وعلقمة بن وقاص عن عائشة أن النبي ﷺ قال : فذكره . وقال :  
« رواه حامد بن يحيى عن سفيان غير أنه شك في إسناده » .

قلت : ورجاله ثقات غير إبراهيم بن بشار وهو حافظ له أو هام . كما في « التقريب » .

قلت : فأخشى أن يكون وهم على سفيان - وهو ابن عينية في إسناده ، فقد خالفه محمد بن يزيد الواسطي فقال : عن سفيان بن عينية عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت : قال لي رسول الله ﷺ : « يا عائشة إن ... » الحديث .  
والواسطي هذا ثقة ثبت كما في « التقريب » ، فالحديث صحيح من هذا الوجه .

وقد أخرجه البخاري ( ٣٨٤ / ٨ ) ومسلم ( ١١٦ / ٨ ) وأحمد ( ١٩٦ / ٦ ) من طرق عن الزهري عن الأربعة الذين في إسناده إبراهيم بن بشار به في حديث قصة الإفك بلفظ :

« ... وإن كنتِ أَلمتِ بذنب فاستغفري الله وتوبِي إليه ، فإن العبد إذا اعترف بذنب ثم تاب تاب الله عليه ... » وهو رواية للبيهقي .

وأخرجه أبو سعد المظفر بن الحسن في «فوائد منتقاة» (ق ١٣٢ / ١) عن سفیان بن حسین عن الزهري عن عروة عن عائشة مرفوعاً بلفظ الترجمة دون قوله : «وتوبي إليه» .

وسفیان بن حسین هذا ثقة من رجال الشيخين ، لكنهم ضعفوه في روايته عن الزهري ، ولذلك لم يخرجوا له عنه شيئاً .

وفيه دليل على عدم عصمة نساءه ﷺ ، خلافاً لبعض أهل الأهواء !

١٢٠٩ - ( إِنَّ صَاحِبَ الشَّيْبَالِ لِيَرْفَعُ الْقَلَمَ سِتَّ سَاعَاتٍ عَنْ

العبد المسلم المخطيء أو المسيء ، فَإِنْ نَدِمَ وَاسْتَغْفَرَ اللَّهَ مِنْهَا أَلْقَاهَا وَإِلَّا كَتَبَ وَاحِدَةً ) .

رواه الطبراني في «الكبير» (ق ٢٥ / ٢ مجموع ٦) وأبو نعيم في «الحلية» (١٢٤ / ٦) والبيهقي في «الشعب» (١ / ٣٤٩ / ٢) والواحدي في «تفسيره» (١ / ٨٥ / ٤) عن إسماعيل بن عياش عن عاصم بن رجاء بن حيوة عن عروة ابن رويم عن القاسم عن أبي أمامة مرفوعاً . وقال أبو نعيم : (انظر الاستدراك رقم ١٠ / ١٢٠) .

« غريب من حديث عاصم وعروة ، لم نكتبه إلا من حديث إسماعيل ابن عياش » .

قلت : وهو ثقة في روايته عن الشاميين وهذه منها ، فإن عاصماً فلسطيني ، ومن فوقه ثقات ، وفي عاصم والقاسم - وهو ابن عبدالرحمن صاحب أبي أمامة - كلام لا ينزل به حديثهما عن مرتبة الحسن .

والحديث قال الهيثمي (٢٠٨ / ١٠) :

«رواه الطبراني بأسانيد ، ورجال أحدها وثقوا» .

من علامات نبوة ﷺ :

١٢١٠ - ( يوشكُ يامعاذٍ إن طالتُ بك حياةٌ أن ترى ما

ههنا قد مليء جناناً . يعني تبوك ) .

أخرجه مالك (١ / ١٤٣ - ١٤٤) وعنه مسلم (٧ / ٦٠ - ٦١) وأحمد

( ٥ / ٢٣٧ - ٢٣٨ ) وابن عساكر في « التاريخ » ( ١٧ / ٢٢٠ / ٢ ) كلهم عن مالك عن أبي الزبير المكي أن أبا الطفيل عامر بن واثلة أخبره أن معاذ بن جبل أخبره قال :

« خرجنا مع رسول الله ﷺ عام غزوة تبوك ، فكان يجمع الصلاة ، فصلى الظهر والعصر جميعاً ، والمغرب والعشاء جميعاً ، حتى إذا كان يوماً آخر الصلاة ، ثم خرج فصلى الظهر والعصر جميعاً ، ثم دخل ، ثم خرج بعد ذلك ، فصلى المغرب والعشاء جميعاً ، ثم قال :

« إنكم ستأتون غداً إن شاء الله تعالى عين تبوك ، وإنكم لن تأتوها حتى يضحى النهار ، فمن جاءها منكم فلا يمسه من مائها شيئاً حتى آتي » .

فجئناها وقد سبقنا إليها رجالان ، والعين مثل الشراك تبض بشيء من ماء ، قال : فسألها رسول الله ﷺ : هل مسستما من مائها شيئاً ؟ قالا : نعم . فسبها النبي ﷺ ، وقال لهما ماشاء الله أن يقول ، قال : ثم غرفوا بأيديهم من العين قليلاً قليلاً حتى اجتمع في شيء ، قال : وغسل رسول الله ﷺ فيه يديه ووجهه ، ثم أعاده فيها ، فجرت العين بماء منهمر ، أو قال غزير حتى استسقى الناس ثم قال ... ، فذكره .

والحديث رواه ابن خزيمة أيضاً في « صحيحه » ( رقم ٩٦٨ ) وابن حبان ( ٥٤٩ ) عن مالك به .

١٢١١ - ( ثلاثة لا يردُّ دعاؤهم : الذاكر الله كثيراً ، ودعوة المظلوم ، والإمام المقسط ) .

أخرجه البيهقي في « الشعب » ( ٢ / ٣٩٩ / ١ ) من طريق البخاري : ثنا عبد الله بن أبي الأسود : ثنا حميد بن الأسود : ثنا عبد الله بن سعيد بن أبي هند عن شريك بن أبي نمر عن عطاء بن يسار قال : سمعت أبا هريرة عن النبي ﷺ قال : فذكره .

قلت : وهذا إسناد حسن رجاله رجال البخاري إلا أنه إنما أخرج لحيد  
ابن الأسود - ويكنى بأبي الأسود - مقروناً بغيره ، وفيه كلام يسير أشار إليه  
الحافظ بقوله :

« صدوق بهم قليلاً » .

وعبد الله حفيده وهو ابن محمد بن أبي الأسود ، وهو ثقة .

يوع محرم :

١٢١٢ - ( أتدري إلى أين أبعثك ؟ إلى أهل الله ، وهم أهل  
مكة ، فأنههم عن أربع : عن يبع وسلف ، وعن شرطين في  
بيع ، وربح مالم يضمن ، ويبيع ما ليس عندك ) .

أخرجه البغوي في « حديث عيسى بن سالم الشاشي » ( ق ١٠٨ / ١ ) :  
حدثنا عيسى : ثنا عبيد الله بن عمرو عن زيد بن أبي أنيسة عن عمرو بن شعيب  
عن أبيه عن جده عبد الله بن عمرو بن العاص :

أن رسول الله ﷺ بعث عتاب بن أسيد إلى مكة ، فقال : فذكره .

قلت : وهذا إسناد جيد رجاله كلهم ثقات معروفون من رجال « التهذيب »  
غير عيسى بن سالم الشاشي أورده ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ( ٢٧٨ / ٣ )  
وكناه بـ ( أبو سعيد ) وقال :

« ولقبه ( عويس ) ، روى عن عبيد الله بن عمرو . روى عنه أبو  
زرعة رحمه الله » .

ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً . لكن أبو زرعة لا يروي إلا عن ثقة .  
والحديث صحيح ، فقد جاء من طرق عن عمرو بن شعيب به ، دون  
قصة بعث عتاب بن أسيد رضي الله عنه .

أخرجه أصحاب السنن وأحمد والحاكم ( ١٧ / ٢ ) وصححه ، وهو  
مخرج عندي في « أحاديث البيوع » ، و « المشكاة » ( ٢٨٧٠ ) و « إرواء الغليل »  
( ١٢٩٣ ) .

وأخرجه الحاكم أيضاً من طريق عطاء الخراساني عن عمرو بن شعيب به مع القصة ، وأخرجه ابن حبان أيضاً ( ٦١٠٨ ) ، لكن سقط منه « عمرو بن شعيب عن أبيه » .

وله شواهد ، فرواه محمد بن إسحاق عن عطاء عن صفوان بن يحيى عن أبيه قال : فذكره بتمامه .

أخرجه البيهقي ( ٣١٣ / ٥ ) ، ورجال إسناده ثقات لولا عنمة ابن إسحاق .

ثم أخرجه من طريق مقدم بن داود : ثنا يحيى بن بكير : ثنا يحيى بن صالح عن إسماعيل بن أمية عن عطاء بن أبي رباح عن ابن عباس مرفوعاً به . وقال :

« تفرد به يحيى بن صالح الأيلي ، وهو منكر بهذا الإسناد » .

قلت : وفيما قبله غنية عنه .

غريب الحديث :

( يبيع وسلف ) : قال ابن الأثير : « هو مثل أن يقول : بعتك هذا العبد بألف على أن تسلفني في متاع ، أو على أن تقرضني ألفاً ؛ لأنه إنما يقرضه ليحاييه في الثمن ، فيدخل في حد الجهالة ، ولأن كل قرض جر منفعة فهو ربا » .

( شرطين في بيع ) : قال ابن الأثير : « هو كقولك : بعتك هذا الثوب نقداً بدينار ، ونسيئةً بدينارين ، وهو كالبيعتين في بيعة » .

قلت : وقد صح النهي عن بيعتين في بيعة من حديث أبي هريرة ، وعبد الله بن مسعود ، وعبد الله بن عمر ، وهي مخرجة في المصادر المشار إليها آنفاً ، وهو رواية في حديث الترجمة عند البيهقي . وتتابع الرواة على تفسير البيعتين في بيعة ، بمثل ما تقدم في تفسير الشرطين في بيع ، فمنهم سماك بن حرب في حديث ابن مسعود ، عند أحمد ، وعبد الوهاب بن عطاء في حديث أبي هريرة ، عند البيهقي ، والنسائي ترجم بذلك لحديث الباب بقوله :

« شرطان في بيع ، وهو أن يقول : أبيعك هذه السلعة إلى شهر بكذا ، وإلى شهرين بكذا » . ثم ترجم الحديث أبي هريرة بقوله :  
« يمتين في بيعة ، وهو أن يقول : أبيعك هذه السلعة بمائة درهم نقداً ، وبمائتي درهم نسيئة » .

( وبيع ما لم يضمن ) : « هو أن يبيعه سلعة قد اشتراها ولم يكن قبضها فهي من ضمان البائع الأول ، ليس من ضمانه ، فهذا لا يجوز ييمه حتى يقبضه فيكون من ضمانه » . قاله الخطابي في « معالم السنن » ، ( ١٤٤ / ٥ ) .

( وبيع ما ليس عندك ) : قال الخطابي : « يريد بيع العين ، دون بيع الصفة ، ألا ترى أنه أجاز السلم إلى الآجال ، وهو بيع ما ليس عند البائع في الحال ، وإنما نهى عن بيع ما ليس عند البائع من قبل الفرر ، وذلك مثل أن يبيع عبده الآبق ، أو جملة الشارد » .

١٢١٣ - ( إن العبد إذا قام يصلي أتاه الملك فقام خلفه يستمع القرآن ويدنو ، فلا يزال يستمع ويدنو حتى يضع فاه على فيه فلا يقرأ أية إلا كانت في جوف الملك ) .

رواه البيهقي في « السنن الكبرى » ، ( ٣٨ / ١ ) والضياء في « المختارة » ، ( ٢٠١ / ١ ) من طريق خالد بن الحسن بن عبيد الله عن سعد بن عبيدة عن أبي عبد الرحمن السلمي عن علي قال : أمرنا بالسواك ، وقال : فذكره .

وظاهره أنه موقوف ، ويحتمل أنه مرفوع ، ويؤيده الرواية الأخرى عنده من طريق شعبة عن الحسن بن عبيد الله به موقوفاً وزاد في آخره : « قال : قلت هو عن النبي ﷺ ؟ قال : نعم إن شاء الله » .

وأخرجه كذلك الأصبهاني في « الترغيب » ، ( ١ / ١٩٧ ) .

وتابعه فضيل بن سليمان عن الحسن بن عبيد الله به بلفظ : عن علي :

« أنه أمرنا بالسواك ، وقال : قال النبي ﷺ :

« إن العبد إذا تسوك ثم قام يصلي قام الملك خلفه ، فسمع لقراءته ، فيدون منه أو كلمة نحوها حتى يضع فاه على فيه ، وما يخرج من فيه شيء من القرآن إلا صار في جوف الملك ، فطهروا أفواهكم للقرآن » .

أخرجه البزار في « مسنده » ( ص ٦٠ ) وقال :

« لا نعلمه عن علي بأحسن من هذا الإسناد » .

قلت : وإسناده جيد رجاله رجال البخاري ، وفي الفضيل كلام لا يضر ، وقد قال المنذري في « الترغيب » ( ١٠٢ / ١ ) :

« رواه البزار بإسناد جيد لا بأس به ، وروى ابن ماجه بعضه موقوفاً ولعله أشبه » .

قلت : كلا ، فإن في إسناد ابن ماجه انقطاعاً ومتروكاً ، على أنه قد أخرجه غيره من الوجه المذكور مرفوعاً .

وللحديث شاهد عن جابر مرفوعاً به نحوه .

أخرجه تمام والبيهقي في « الشعب » والضياء في « المختارة » كما في « الجامع الصغير » ورواته ثقات كما نقله المناوي عن ابن دقيق العيد .

وشاهد آخر أخرجه ابن نصر في « الصلاة » عن ابن شهاب مرسلًا كما في « الجامع » أيضاً :

### تعليم السنة والمفيدة :

١٢١٤ - ( هذا أمين هذه الأمة ، يعني أبا عبيدة بن الجراح ) .

أخرجه مسلم ( ١٢٩ / ٧ ) وابن سعد في « الطبقات » ( ٢٩٩ / ٢ / ٣ )

من طرق عن حماد بن سلمة عن ثابت البناني عن أنس بن مالك :

« أن أهل اليمن لما قدموا على رسول الله ﷺ سألوه أن يعث معهم رجلاً يعلمهم السنة والإسلام ، قال : فأخذ بيد أبي عبيدة بن الجراح فقال ... » فذكره .

وسياقي برقم ( ١٩٦٤ ) بزيادة في التخريج مع التعليق عليه بفائدة هامة .

١٢١٥ - ( لا تسبّي الحمّي فإنها تُذهِب خطايا بني آدم كما يُذهِبُ الكيرُ خَبَثَ الحديدِ ) .

أخرجه مسلم ( ١٦ / ٨ ) والبخاري في « الأدب المفرد » ( ٥١٦ ) وابن سعد في « الطبقات » ( ٣٠٨ / ٨ ) من طريق أبي الزبير : حدثنا جابر بن عبد الله : « أن رسول الله ﷺ دخل على أم السائب أو أم المسيب فقال : مالك يا أم السائب أو يا أم المسيب تزقزين ؟ قالت : الحمي لا بارك الله فيها ! فقال ... » فذكره . وأخرجه الحاكم ( ٣٤٦ / ١ ) من هذا الوجه نحوه . ( انظر الاستدراك رقم ٤ / ٢١٦ ) .

وله شاهد يرويه موسى بن عبيدة عن علقمة بن مرثد عن حفص بن عبيد الله عن أبي هريرة قال :

« ذكرت الحمي عند رسول الله ﷺ ، فسبها رجل فقال النبي ﷺ ... » فذكره بنحوه .

أخرجه ابن ماجه ( ٣٤٨ / ٢ ) .

وموسى بن عبيدة ضعيف .

وللحديث شاهدان آخران أخرجهما الطبراني في « المعجم الكبير » من حديث عبد ربه بن سعيد عن عمته مرفوعاً نحوه . ومن حديث فاطمة الخراعية مرفوعاً . وفي إسناد الأول محمد بن أبي حميد وهو ضعيف .

وإسناد الآخر رجاله رجال الصحيح كما قال الهيثمي ( ٣٠٧ / ٢ ) .

١٢١٦ - ( الأيمُ أحقُّ بنفسها من وليّها ، والبكرُ تُستأذنُ

في نفسها ، وإذئنها صماتها ) .

أخرجه مالك ( ٦٢ / ٢ ) ومسلم ( ٦٢ / ٢ ) وأبو داود ( ٣٢٧ / ١ ) والنسائي ( ٢ / ٧٧ - ٧٨ ) والترمذي ( ٢٠٦ / ١ ) وصححه ، والدارمي ( ٢ / ١٣٨ ) وابن ماجه ( ١ / ٥٧٦ ) والدارقطني ( ٣٨٩ ) وأحمد ( ١ / ٢٤٢ و ٣٤٥ و ٣٦٢ ) كلهم عن مالك عن عبد الله بن الفضل ، عن نافع بن جبير بن مطعم عن عبد الله بن عباس مرفوعاً به .



وتابعه زياد بن سعد عن عبد الله بن الفضل به نحوه ، وسيأتي برقم (١٨٠٧) .  
وتابعه ابن إسحاق : حدثني صالح بن كيسان عن ابن الفضل به .  
أخرجه الدارقطني وقال :

« تابعه سميد بن سلمة عن صالح بن كيسان .

وخالفها معمر في إسناده ، فأسقط منه رجلاً ، وخالفها أيضاً في متنه ،  
فأتى بلفظ آخر وهم فيه ، لأن كل من رواه عن عبد الله بن الفضل ، وكل من  
رواه عن نافع بن جبير مع عبد الله بن الفضل خالفوا معمرًا ، واتفاقهم دليل  
على وهمه ، .

ثم ساق بإسناده عن سميد بن سلمة بن أبي الحسام : نا صالح بن كيسان :  
وإسناده عن عبد الرزاق عن معمر عن صالح بن كيسان عن نافع بن جبير به بلفظ :  
« ليس للولي مع الثيب أمر ، والييمة تُستأذن ، وصحتها إقرارها ، .

وهكذا أخرجه أبو داود والنسائي وأحمد ( ١ / ٢٣٤ ) وابن حبان  
أيضاً ( ١٢٤١ ) عن عبد الرزاق به .  
وتابعه ابن المبارك عن معمر به .

أخرجه الدارقطني وقال :

« كذا رواه معمر عن صالح ، والذي قبله أصح في الإسناد والمتن ، لأن  
صالحاً لم يسممه من نافع بن جبير ، وإنما سممه من عبد الله بن الفضل عنه ، اتفق  
على ذلك ابن إسحاق وسميد بن سلمة عن صالح ، سمعت النيسابوري يقول :  
الذي عندي أن معمرًا أخطأ فيه ، .

وروى الحديث بلفظ :

« الأيم أولى بنفسها من ولها ، والبكر تستأمر في نفسها ، وصحتها إقرارها ، .  
رواه الدارمي ( ٢ / ١٣٨ - ١٣٩ ) وأحمد ( ١ / ٢٧٤ - ٣٥٥ ) من طريق عبيد الله  
ابن عبد الرحمن بن موهب قال : أخبرني نافع بن جبير بإسناده السابق . وهو  
بهذا السند ضعيف ؛ لأن عبيد الله بن عبد الرحمن هذا ليس بالقوي كما قال في  
« التقريب » .

١٢١٧ - ( مَنْ نَصَرَ أَخَاهُ بِالْغَيْبِ نَصَرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا  
وَالْآخِرَةِ ) .

رواه الدينوري في «الجلسة» ( ١١٧ / ٢ - المنتقى منها ) واليهقي في  
«الشعب» ( ١ / ٤٤٧ / ٢ ) والضياء في «الختارة» ( ١ / ٧٤ ) عن إبراهيم بن  
حمزة الزبيري: ثنا عبد العزيز بن محمد عن حميد عن الحسن عن أنس مرفوعاً، وقال:

« قال الدارقطني: وخالفه يونس بن عبيد فرواه عن الحسن عن عمران  
ابن حصين، والله أعلم » .

قلت: وكذا قال اليهقي، ثم ساقه عن يونس عن الحسن عن عمران  
موقوفاً، ثم قال:

« وروى عن يونس بإسناده مرفوعاً » .

ثم رواه من طريقين عن يونس به مرفوعاً .

قلت: ورجاله ثقات رجال الشيخين غير أن الحسن - وهو البصري -  
مدلس وقد عنعنه .

وقد وجدت له شاهداً من حديث إسماعيل بن مسلم عن محمد بن المنكدر  
وأبي الزبير عن جابر مرفوعاً .

أخرجه السيوطي في «معجم السفر» ( ٢ / ٢٢٦ ) .

وإسماعيل بن مسلم ضيف من قبل حفظة، فيستشهد به . والله أعلم .

١٢١٨ - ( مَا مِنْ عَامٍ إِلَّا الَّذِي بَعْدَهُ شَرٌّ مِنْهُ حَتَّى تَلْقَوْا

رَبِّكُمْ ) .

أخرجه الترمذي ( ٣٢ / ٢ ) من طريق سفيان الثوري عن الزبير بن عدي قال:

دخلنا على أنس بن مالك فشكونا إليه ما نلقى من الحجاج فقال: فذكره

مرفوعاً . وقال: « حديث حسن صحيح » .

قلت : وإسناده صحيح على شرط الشيخين وقد أخرجه البخاري وغيره بلفظ : « لا يأتي عليكم زمان ، وسيأتي إن شاء الله تعالى » .

١٢١٩ - ( إذا أرادَ اللهُ عزَّ وجلَّ بأهل بيت خيراً أدخل

عليهم الرفق ) .

حديث صحيح من رواية عائشة رضي الله عنها ، وقد تجمع لدي عدة طرق عنها :

الأول : عن هشام بن عروة عن أبيه عنها .

أخرجه أحمد ( ٧١ / ٦ ) والبخاري في « التاريخ الكبير » ( ٤١٦ / ١ / ١ ) والبيهقي في « الشعب » ( ٢ / ٢٧٩ / ١ ) من طريقين عنه . وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين .

الثاني : عن شريك بن أبي نمر عن عطاء بن يسار عنها أن رسول الله ﷺ قال لها :

« يا عائشة ارفقي ، فإن الله إذا أراد بأهل بيت خيراً دلَّهم على باب الرفق » .

أخرجه أحمد ( ١٠٤ / ٦ - ١٠٥ ) : ثنا أبو سعيد قال : ثنا سليمان يعني ابن بلال عن شريك .

قلت : وهذا إسناد جيد وهو على شرطها أيضاً .

متابعة عبد الله بن عبد الرحمن أبو طـواله عن عطاء بن يسار به . أخرجه البيهقي .

الثالث : عن عبد الرحمن بن أبي بكر عن ابن أبي مليكة عنها مرفوعاً به مثل اللفظ الأول .

أخرجه الديلمي في « مسند الفردوس » ، ( ٩٦ / ١ / ١ ) من طريق أبي الشيخ معلقاً : حدثنا ( يياض ) عن بقية عن ابن المبارك عن عبد الرحمن بن أبي بكر .

وهذا إسناد ضعيف . وفيها مضي كفاية .

الرابع : عن القاسم عنها به . .

أخرجه البيهقي في « الأسماء والصفات » ( ص ١٥٥ ) وفي « الشعب »  
( ٢ / ٤٥٩ / ١ ) من طريق أبي غزارة محمد - يعني ابن عبد الرحمن التيمي  
قال : أخبرني أبي عنه .

قلت : وهذا إسناد ضعيف ، أبو غزارة لين الحديث ، وهو محمد بن  
عبد الرحمن بن أبي بكر بن عبد الله بن أبي ملكية التيمي . وأبوه عبدالرحمن ضعيف أيضاً .  
وللحديث شاهد من حديث جابر مرفوعاً به .

أخرجه البزار في « مسنده » ( ص ٢٣٩ - زوائده ) من طريق أبي  
أويس عن محمد بن المنكدر عنه . وقال :

« لا نعلم يروى هكذا إلا بهذا الإسناد » .

وقال الهيثمي في « الزوائد » :

« حسن » .

١٢٢٠ - ( إذا أرادَ اللهُ بعبداً خيراً عَجَّلَ له العقوبةَ في الدنيا ،

وإذا أرادَ اللهُ بعبداً شراً أمسك عليه ذنوبه حتى يوافيه يوم القيامة ) .

رواه الترمذي ( ٢ / ٦٤ ) وابن عدي ( ١٧٤ / ٢٠١ ) والبيهقي في  
« الأسماء » ( ص ١٥٤ ) عن سنان بن سعد ، أو سعيد بن سنان عن أنس  
مرفوعاً ، وقال الترمذي :

« حديث حسن غريب » .

قلت : وسعد هذا اختلف فيه الرواة فبعضهم يقول : سعد بن سنان ،  
وبعضهم على القلب : سنان بن سعد . وهذا هو الصواب عند البخاري . قال الحافظ  
في « التقريب » :

« صدوق له أفراد » .

وله شاهد من حديث الحسن عن عبد الله بن مغفل مرفوعاً به .

أخرجه ابن حبان ( ٢٤٥٥ ) وأبو نعيم في « أخبار أصبهان » ( ٢ / ٢٧٤ )  
والبيهقي ( ص ١٥٣ - ١٥٤ ) .

ورجاله ثقات ، لكن الحسن وهو البصري مدلس ، وقد عنفنه .

ولشطره الأول شاهد من حديث ابن عباس مرفوعاً .

أخرجه ابن الجوزي في « ذم الهوى » ( ص ١٢٦ ) .

١٢٢١ - ( إذا أراد الله قبضَ عبدٍ بأرض جعل له فيها حاجة ) .

أخرجه ابن عدي في « الكامل » ( ق ٢٣٦ / ٢ ) وأبو نعيم في « الحلية » ( ٨ / ٣٧٤ ) عن عبيد الله بن أبي حميد عن أبي المليح عن أبي عزة الهذلي - وكانت له صحبة - قال : قال رسول الله ﷺ فذكره .

قلت : عبيد الله هذا متروك الحديث كما قال الحافظ ، لكن تابعه أيوب عن أبي المليح بن أسامة به .

أخرجه البخاري في « الأدب المفرد » ( ١٢٨٢ ) وابن حبان ( ١٨١٥ ) والدولابي في « الكنى » ( ١ / ٤٤ ) وأحمد ( ٣ / ٤٢٩ ) وعنه الحاكم ( ١ / ٤٢ ) وقال :

« صحيح ، ورواه عن آخرم ثقات ، وواقفه الذهبي ، وهو كما قالا .

وله شاهد من حديث مطر بن عكاس السلمي مرفوعاً به .

أخرجه البخاري في « التاريخ » ( ٤ / ١ / ٤٠٠ ) والحاكم ( ١ / ٤٢ ) من طريق سفیان الثوري عن أبي إسحاق عنه . وقال الحاكم :

« صحيح على شرط الشيخين ، وواقفه الذهبي ، وهو كما قالا إن كان أبو

إسحاق - وهو السديمي - سمعه من مطر ؛ فإنه كان يدلس .

وله شاهد آخر من حديث جندب بن سفیان قال : قال رسول الله ﷺ :

فذكره .

أخرجه الحاكم ( ١ / ٣٦٧ ) من طريق الحسن عنه .

والحسن هو البصري وهو مدلس أيضاً .

ثم رأيت الحديث رواه أيوب عن أبي المليح عن أسامة بن زيد مرفوعاً

به نحوه .

أخرجه الطبراني في « المعجم الكبير » ( ١ / ٢٣ / ٢ ) : حدثنا إسحاق

ابن إبراهيم الدبري : أنا عبد الرزاق : نا معمر عن أيوب به .

وهذا إسناد جيد إن كان الدرري قد حفظه - وعزاه السيوطي للضياء أيضاً .  
وله شاهد ثالث من حديث ابن مسعود مرفوعاً نحوه بزيادة فيه ، وهو :  
١٢٢٢ - ( إذا كان أجلُ أحدكم بأرضٍ ، أثبت الله له إليها  
حاجة ، فإذا بلغ أقصى أثره توفاه ، فتقول الأرض يوم القيامة : يارب  
هذا ما استودعتني ) .

أخرجه ابن ماجه ( ٥٦٦ / ٢ ) وابن أبي عاصم في « السنة » ( ٣٤٦ )  
والطبراني في « المعجم الكبير » ( ١ / ٧٦ / ٣ ) والحاكم ( ١ / ٤١ - ٤٢ ) من  
طرق عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عن عبد الله بن مسعود  
عن النبي ﷺ ، وقال الحاكم :

« احتج الشيخان برواة هذا الحديث عن آخرهم ،  
وواقفه الذهبي وهو كما قال .

وقال البوصيري في « الزوائد » ( ق ٢ / ٢٦٣ ) :  
« هذا إسناد صحيح ، رجاله ثقات » .

١٢٢٣ - ( إذا صليت فلا تبصق بين يديك ، ولا عن يمينك  
ولكن ابصق تلقاء شمالك إن كان فارغاً ، وإلا فتحت قدميك ، وادلكه ) .

أخرجه النسائي ( ١١٩ / ١ ) والحاكم ( ٢٥٦ / ١ ) والبيهقي ( ٢٩٢ / ٢ )  
وأحمد ( ٣٩٦ / ٦ ) عن منصور قال : سمعت ربي بن حراش عن طارق بن عبد الله  
عن النبي ﷺ ، وقال الحاكم :

« حديث صحيح ، وواقفه الذهبي وهو كما قال .

والحديث أورده السيوطي من رواية البزار بلفظ :

« إذا أردت أن تبزق فلا تبزق عن يمينك ... » الحديث ، وقال المناوي :

« قال الهيثمي : رجاله رجال الصحيح . انتهى . فرمز المؤلف لحسنه فقط

غير حسن ، إذ حقه الرمز لصحته » .

١٢٢٤ - ( أرحمُ أمي بأمي أبو بكر ، وأشدُّهم في أمر الله  
عمر ، وأصدقهم حياةَ عثمان ، وأقرؤهم لكتاب الله أبي بن كعب ، وأفضضهم  
زيدُ بن ثابت ، وأعلمهم بالحلال والحرام معاذُ بن جبل ، ألا وإن لكل  
أمة أميناً ، وإنَّ أمينَ هذه الأمة أبو عبيدة بن الجراح ) .

أخرجه الترمذي ( ٣٠٩ / ٢ ) وابن ماجه ( ١٥٤ ) وابن حبان ( ٢٢١٨ )  
و ( ٢٢١٩ ) والحاكم ( ٤٢٢ / ٣ ) من طريق عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي :  
حدثنا خالد الخذاء عن أبي قلابة عن أنس قال : قال رسول الله ﷺ : فذكره ،  
وقال الترمذي :

« حديث حسن صحيح » . وقال الحاكم :

« هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين » . وواقفه الذهبي وهو كما قالوا .  
وتابعه سفيان الثوري عن خالد الخذاء به .

أخرجه أحمد ( ١٨٤ / ٣ ) والطحاوي في « مشكل الآثار » ( ٣٥١ / ١ )  
وأبو نعيم ( ١٢٢ / ٣ ) وابن عساكر في « تاريخ دمشق » ( ٢ / ٢٩٦ / ٢ ) و  
( ٢ / ٢٨٢ / ٦ و ٢ / ٩٧ / ١١ ) والبقوي في « شرح السنة » ( ٢ / ٥٣٤ / ٣ )  
نسخة المكتب الإسلامي ) .

وتابعه أيضاً وهيب ثنا خالد الخذاء به .

أخرجه أحمد ( ٢٨١ / ٣ ) والطحاوي وكذا الطيالسي ( ٢٠٩٦ ) .

وتابعه على الجملة الأخيرة منه عبد الأعلى بن عبد الأعلى عند البخاري ( ٧٣ / ٧ ) .  
وإسماعيل بن علية عند مسلم ( ١٢٩ / ٧ ) ، وصرح الأول بتحديث أبي قلابة  
عن أنس .

وقد أُعيل الحديث بعلّة غريبة ، فقال الحافظ في « الفتح » بعدما عزاه  
للترمذي وابن حبان :

« وإسناده صحيح ، إلا أن الحفظ قالوا : إن الصواب في أوله الإرسال ،  
والموصول منه ما اقتصر عليه البخاري . والله أعلم » .

وللحديث طريق أخرى ، فقال الترمذي : حدثنا سفيان بن وكيع : حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن داود المطار عن معمر عن قتادة عن أنس بن مالك مرفوعاً به . وقال :

« حديث غريب ، لا نعرفه من حديث قتادة ، إلا من هذا الوجه ، وقد رواه أبو قلابة عن أنس عن النبي ﷺ نحوه ، والمشهور حديث أبي قلابة » . قلت : ورجاله كلهم ثقات رجال مسلم غير سفيان بن وكيع قال الحافظ : « كان صدوقاً ، إلا أنه ابتلي بوراقه ، فأدخل عليه ما ليس من حديثه ، فنصح فلم يقبل ، فسقط حديثه » .

وللحديث شواهد من حديث ابن عمر ، من طريقين عنه ، وأبي محجن ، والحسن البصري مرسلاً ، بعضها مطول ، وبعضها مختصر ، أخرجها ابن عساكر ( ٢ / ٢٩٦ / ٢ و ٢٨٢ / ٦ و ٢ / ١١ و ٩٧ / ٢ ) بأسانيد ضعيفة ، وأخرج أبو يعلى في « مسنده » ( ٤ / ١٣٨٤ ) الطريق الأولى عن ابن عمر ، والحاكم ( ٣ / ٥٣٥ ) الطريق الأخرى عنه ، وأبو نعيم في « الحلية » ( ١ / ٥٦ ) وزاد في رواية : « وأكرمها » . وفيه زكريا بن يحيى المنقري ولم أعرفه ، ووقع في « المناوي » زكريا بن يحيى المقرئ وهو تصحيف .

وأخرجه ابن عساكر ( ١٣ / ٣٧٠ / ٢ - ١ / ٣٧١ ) من طريق الطبراني بإسناده عن مندل بن علي عن ابن جريج عن محمد بن المنكدر عن جابر مرفوعاً نحوه وزاد في آخره :

« وقد أوتي عمير عبادة . يعني أبا الدرداء » .  
ومندل ضعيف .

وروى أبو نعيم في « الحلية » ( ١ / ٥٦ ) من طريق عبد الأعلى السامي عن عبيد الله بن عمر ، ومن طريق الكوثر بن حكيم ، كلاهما عن نافع عن ابن عمر مرفوعاً بلفظ :

« أشد أمتي حياء عثمان بن عفان » . زاد في رواية « وأكرمها » .



قلت : والكوثر هذا قال الدارقطني وغيره : متروك . لكن تابعه السامي  
كما ترى ، وهو ثقة واسمه عبد الأعلى بن عبد الأعلى . لكن في الطريق إليه زكريا  
ابن يحيى النقري ، ولم أجد له ترجمة .

١٢٢٥ - ( رضيت لأمتي ما رضي لها ابن أم عبد ) .

أخرجه الحاكم ( ٣ / ٣١٧ - ٣١٨ ) وعنه ابن عساكر في المجلس ( ٢٨٠ )  
من « الأمالي » ( ٣ / ٢ ) من طريق زائدة عن منصور بن المعتمر عن زيد بن وهب  
عن عبد الله قال : قال رسول الله ﷺ فذكره . وقال : « هذا إسناد صحيح  
على شرط الشيخين » ، وواقفه الذهبي وهو كما قال ، وقد ذكر له علة ، وهي أن  
سفيان وإسرائيل رواه عن منصور عن القاسم بن عبد الرحمن أن رسول الله  
ﷺ قال : فذكره مرسلًا .

أخرجه الحاكم أيضاً وكذا الطبراني في « الكبير » كما في « المجمع » ( ٩ / ٢٩٠ ) .  
قلت : وهذه ليست علة قادحة ، لأن زائدة وهو ابن قدامة ثقة ثبت كما  
في « التقريب » ، وقد أتى بزيادة فوجب قبولها ، لا سيما وأنها عن شيخ آخر لمنصور  
غير شيخه في رواية سفيان وإسرائيل عنه ، فدل ذلك على أن لمنصور فيه شيخين  
وصله أحدهما ، وأرسله الآخر ، فهو مقوّم للموصول كما هو ظاهر .

وقد روى الحديث بزيادة فيه بلفظ :

« وكرهت لأمتي ما كره لها ابن أم عبد » .

قال في « المجمع » ( ٩ / ٢٩٠ ) : « رواه البزار والطبراني في « الأوسط »  
باختصار الكراهة ، ورواه في « الكبير » منقطع الإسناد ، وفي إسناد البزار محمد بن  
حميد الرازي وهو ثقة وفيه خلاف وبقية رجاله وثقوا » .

وذكر له شاهداً من حديث أبي الدرداء وفيه بيان سبب الحديث وهو بلفظ :

« رضيت بما رضي الله تعالى لي ولأمتي ؛ ابن أم عبد » .

رواه الطبراني عن أبي الدرداء قال : خطب رسول الله ﷺ خطبة  
خفيفة ، فلما فرغ من خطبته قال : يا أبا بكر قم فاخطب ، فقصر دون رسول الله

ﷺ ، فلما فرغ من خطبته قال : يا عمر قم فاخطب ، فقام فخطب فقصر دون رسول الله ﷺ ودون أبي بكر ، فلما فرغ من خطبته قال : يا فلان قم فاخطب ، فشقق القول ، فقال له رسول الله ﷺ : اسكت أو اجلس ، فإن التشقيق من الشيطان ، وإن من البيان لسحرا ، وقال « يا ابن ام عبد قم فاخطب » . فقام ابن أم عبد فحمد الله ، وأثنى عليه ثم قال : يا أيها الناس إن الله عز وجل ربنا ، وإن الإسلام ديننا ، وإن القرآن إمامنا ، وإن البيت قبلتنا ، وإن هذا نبينا ، وأوما ييده إلى النبي ﷺ .. رضينا ما رضي الله تعالى لنا ورسوله ، وكرهنا ما كره الله تعالى لنا ورسوله ، فقال النبي ﷺ : أصاب ابن أم عبد ، أصاب ابن أم عبد وصدق ، رضيت ... الحديث . وقال الهيثمي :

« ورجاله ثقات إلا أن عبيد الله ابن عثمان بن خثيم لم يسمع من أبي الدرداء ، والله أعلم » .

١٢٢٦ - ( رأيت جعفر بن أبي طالب ملكاً يطير في الجنة

مع الملائكة بجناحين ) .

حديث صحيح جاء من طرق عن أبي هريرة ، وابن عمر ، وابن عباس وعلي ابن أبي طالب ، وأبي عامر ، والبراء .

١ - رواه الترمذي ( ٣٠٥ / ٢ ) وأبو يعلى ( ١٥٢٨-١٥٢٩ ) والحاكم ( ٣ / ٢٠٩ ) والمخلص في « الفوائد المنتقاة » ، ( ٩ / ١٢ / ١ ) وأبو حفص الكتاني في « حديثه » ، ( ٢ / ١٣٦ ) والخطيب في « الموضح » ، ( ٢ / ١٠٣ ) والضياء في « مناقب جعفر » ، ( ٢ / ١ ) عن عبد الله بن جعفر عن الملاء عن أبيه عن أبي هريرة ، وقال الحاكم :

« صحيح الإسناد ، وتمقه الذهبي بقوله :

« عبد الله بن جعفر والد علي بن المدني واه » .

قلت : لكن يشهد له روايات أخر تأتي :

٢ - رواية عامر الشعبي عن عبد الله بن عمر أنه كان إذا سلم على

عبد الله بن جعفر قال : السلام عليك يا ابن ذي الجناحين .

رواه البخاري ( ٧ / ٦٢ - فتح ) والضياء أيضاً في « المختارة » ،  
( ٦٤ / ٤٤ / ٢ ) والطبراني ( ١ / ١٥٠ / ٢ ) .

٣ - عن زمة عن سلمة بن وهرام عن عكرمة عن ابن عباس مرفوعاً نحوه .  
رواه أبو بكر الشافعي في « الفوائد » ، ( ١٣ / ١٩ / ١ ) وابن عدي ( ٢ / ١٥٠ )  
والحاكم ( ٣ / ١٩٦ و ٢٠٩ ) وصححه ، والضياء أيضاً ، ثم أخرجه هو وابن  
عدي ( ١ / ٢ و ٢ / ١ ) من طريق إبراهيم ابن عثمان : ثنا الحكم بن عتيبة  
عن مقسم عن ابن عباس مرفوعاً .

ورواه الطبراني ( ١ / ١٥٠ / ٢ و ٣ / ١٤٨ / ١ ) عن جبارة بن مغلس  
قال : حدثنا أبو شيبة عن الحكم به . ثم رواه من طريق آخر عن سالم بن أبي  
الجمد مرسلأ نحوه . وسنده حسن .

وأبو شيبة هو إبراهيم بن عثمان ضعيف . ولما ذكره الحافظ من طريقين  
عن ابن عباس قال في أحدهما :

« وإسناد هذه جيد » . وكأنه يعني الأولى المتقدمة .

ورواه ابن عدي ( ٢ / ٢٥٨ ) عن عصمة بن محمد الأنصاري : نا موسى  
ابن عقبة عن كريب عن ابن عباس مرفوعاً وقال :

« وعصمة هذا كل حديثه غير محفوظ ، وهو منكر الحديث » .

٤ - ورواه ابن سعد ( ٤ / ٣٩ ) من طريق حسين بن عبد الله بن ضميرة  
عن أبيه عن جده عن علي بن أبي طالب مرفوعاً به .

قلت : والحسين هذا قال أبو حاتم : متروك الحديث كذاب . فلا يستشهد به  
خلافاً لصنيع الحافظ في « الفتح » ، ( ٧ / ٦٢ ) فإنه جعله شاهداً لحديث أبي  
هريرة ، وكأنه لم يستحضر حاله بدقة عند الكتابة .

ورواه ( ٤ / ٣٨ - ٣٩ ) من طريق إسماعيل بن أبي خالد عن رجل مرفوعاً .  
وإسناده صحيح إلى الرجل ، فإن كان صحابياً فالإسناد صحيح لأن  
الجهل بالصحابي لا يضر .

ثم روى عن عبد الله بن المختار قال : قال رسول الله ﷺ :

« مرّ بي جعفر بن أبي طالب الليلة في ملأ من الملائكة ، له جناحان  
مضرجان بالدماء ، أبيض القوادم . »

وإسناده صحيح إلى ابن المختار ، ولكنه معضل ، فإن ابن المختار من  
أتباع التابعين ، وقد ذكره الحافظ من حديث أبي هريرة بهذا اللفظ دون قوله : « أبيض  
القوادم ، وقال :

« أخرجه الترمذي والحاكم بإسناد على شرط مسلم . »

ولم أره عندهما إلا باللفظ المذكور أعلاه عن أبي هريرة . والله أعلم .

ثم رأيت عند الحاكم ( ٢١٢ / ٣ ) من طريق حماد بن سلمة عن عبد الله  
ابن المختار عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة مرفوعاً بلفظ :

« مرّ جعفر الليلة في ملأ من الملائكة وهو مخضب الجناحين بالدم أبيض  
الفؤاد ، وقال :

« صحيح على شرط مسلم ، ووافقه الذهبي . وهو كما قال .

٥ — وأخرج ابن سعد ( ١٢٩ / ٢ ) من طريق محمد بن عبد الرحمن بن أبي  
ليل عن سالم بن أبي الجعد عن أبي اليسر عن أبي عامر مرفوعاً في حديث .  
ورجاله ثقات إلا أن ابن أبي ليلي سيء الحفظ ، فحديثه جيد في الشواهد .

٦ — عن البراء بن عازب قال :

لما أتى رسول الله ﷺ قتل جعفر ، داخله من ذلك ، فأناه جبريل فقال :

« إن الله جعل لجعفر جناحين مضرجين بالدم يطير بهما مع الملائكة . »

أخرجه الحاكم ( ٤٠ / ٣ ) من طريق عمرو بن عبد الغفار : ثنا الأعمش  
عن عدي بن ثابت عن البراء ، وقال :

« هذا حديث له طرق عن البراء . » . وتعبه الذهبي فقال :

« قلت : كلها ضعيفة عن البراء . »

قلت : فيما تقدم كفاية ، وعلّة هذه عمرو هذا ؛ فإنه متروك الحديث .

١٢٢٧ - ( حُسَيْنٌ مَنِي ، وَأَنَا مِنْ حُسَيْنٍ ، أَحَبَّ اللَّهُ مَنْ  
أَحَبَّ حُسَيْنًا ، حُسَيْنٌ سَبِطٌ مِنَ الْأَسْبَاطِ ) .

أخرجه البخاري في « التاريخ » ، ( ٤ / ٢ / ٤١٥ ) والترمذي ( ٣٧٧٧ )  
وابن ماجه ( ١٤٤ ) وابن حبان ( ٢٢٤٠ ) والحاكم ( ٣ / ١٧٧ ) وأحمد  
( ٤ / ١٧٢ ) من طرق عن عبد الله بن عثمان بن خثيم عن سعيد بن راشد عن  
يعلى بن مرة قال : قال رسول الله ﷺ : فذكره . وقال الترمذي :

« هذا حديث حسن ، وإنما نعرفه من حديث عبد الله بن عثمان بن خثيم » .  
وقال الحاكم :

« صحيح الإسناد » وواقفه الذهبي .

وفيه نظر لأن سعيد بن راشد ، ويقال ابن أبي راشد لم يرو عنه غير  
ابن خثيم هذا ، ولم يوثقه غير ابن حبان ، فأني لحديثه الصحة ؟ ! ولهذا قال  
الحافظ في « التقریب » :

« مقبول » . يعني عند المتابعة كما نص عليه في المقدمة .

وابن خثيم صدوق من رجال مسلم كما في « التقریب » وفيه شيء من قبل  
حفظه ، ولذلك ضعفه بعض الأئمة كما بينه الذهبي في « الميزان » ، وقد خولف  
في اسم شيخه فقال البخاري في « الأدب المفرد » ( ٣٦٤ ) : حدثنا عبد الله  
ابن صالح : حدثنا معاوية بن صالح عن راشد بن سعد عن يعلى بن مرة به .  
وهكذا رواه في « التاريخ » أيضاً ، وساق عقبه رواية ابن خثيم المتقدمة وقال :  
« والأول أصح » .

قلت : وعليه فالإسناد جيد ، لأن راشد بن سعد ثقة اتفاقاً ، ومن دونه  
من رجال « الصحيح » ، وفي عبد الله بن صالح كلام لا يضر هنا إن شاء الله  
تعالى .

وللحديث شاهد يرويه جعفر بن لاهز بن قريظ بن معدي بن رفاعة -

ومعدي هو أبو زمعة صاحب رسول الله ﷺ - قال : سمعت أبي لاهز بن قريط  
ابن معدي بن رفاعة عن أبيه عن أبي رمثة مرفوعاً به .

أخرجه ابن عساكر ( ١٨ / ٦ / ٢ ) .

وهذا إسناد مظلم لم أجد لهم ترجمة ، سوى أبي رمثة .

١٢٢٨ - ( اعبد الله ولا تشرك به شيئاً . قال : يا نبي الله

زدني . قال : إذا أسأت فأحسن . قال : يا نبي الله زدني . قال :

استقم ، ولتحسن خلقك ) .

أخرجه ابن جبان ( ١٩٢٢ ) والحاكم ( ٤ / ٢٤٤ ) عن حرملة بن  
عمران التجيبي أن أبا السمييط سميد بن أبي سميد المهري حدثه عن أبيه عن  
عبد الله بن عمرو :

« أن معاذ بن جبل أراد سفراً فقال : يا رسول الله أوصني ، قال ،  
فذكره . وقال الحاكم :

« صحيح الإسناد » . وواقفه الذهبي .

قلت : ورجاله ثقات رجال مسلم غير سميد بن أبي السمييط ، ذكره ابن جبان  
في « الثقات » وروى عنه أسامة بن زيد أيضاً ، فالحديث حسن إن شاء الله تعالى .

وقال الهيثمي ( ٨ / ٢٣ ) :

« رواه الطبراني في « الأوسط » وفيه عبد الله بن صالح وقد وثق ،  
وضعه جماعة ، وأبو السمييط سميد بن أبي مولى المهري لم أعرفه ، !

ولبعضه شاهد من حديث معاذ خرجته في الكتاب الآخر ( ٢٧٣٠ ) .

١٢٢٩ - ( إذا استلج أحدكم باليمن في أهله فإنه آثم له

عند الله من الكفارة التي أمره بها ) .

رواه أبو إسحاق الحرابي في « غريب الحديث » ، ( ٥ / ٢٨ / ٢ ) :

حدثنا محمد بن سهل : حدثنا عبد الرزاق : أخبرنا معمر عن همام : سمعت أبا هريرة  
يقول : فذكره مرفوعاً .

قلت : وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات رجال مسلم ، وأخرجه أحمد ( ٢ / ٢٧٨ و ٣١٧ ) : ثنا عبد الرزاق به نحوه . (انظر الاستدراك رقم ٢ / ٢٣١)  
وأخرجه ابن ماجه ( ٢١١٤ ) : حدثنا سفيان بن وكيع : ثنا محمد بن حميد العمري عن معمر به . ومن طريق عكرمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ نحوه .

والمعري ثقة من رجال مسلم ، لكن الراوي عنه ضعيف ، إلا أنه لم ينفرد به ، فقد أخرجه الحاكم ( ٤ / ٣٠١ ) والحري أيضاً من طريق يحيى بن صالح الوحاظي : ثنا معاوية بن سلام عن يحيى بن أبي كثير عن عكرمة بلفظ :

« من استلج في أهله يمين فهو أعظم إثماً ، ليس تنفي الكفارة » .  
وقال الحاكم :

« صحيح على شرط البخاري » . وأقره الذهبي . وقال الحري :

قوله : « استلج » . . . . من اللجاج وهو تكرير اليمين وتوكيدها والإقامة عليها . يقول : فإذا كانت يمينه على لجاج وتأكيد وغير استثناء فعليه إثم عظيم ، وليس تنفي الكفارة عنه من الإثم الذي أصابه ، وإنما الكفارة على الذي على غير تأكيد ولا لجاج ، ويندم فيفعل ويكفر » . (انظر الاستدراك رقم ١٦ / ٢٣١).

١٢٣٠ - ( إذا أسلم الرجل فهو أحقُّ بأرضه وماله ) .

أخرجه أحمد ( ٤ / ٣١٠ ) عن أبان بن عبد الله البجلي : حدثني عموتي عن جدم صخر بن عيلة :

« إن قوماً من بني سليم فروا عن أرضهم حين جاء الإسلام ، فأخذتها فأسلموا ، فخاصموني فيها إلى النبي ﷺ ، فردها عليهم ، وقال : « فذكره » .

قلت : وهذا إسناد حسن إن شاء الله تعالى ، أبان هذا مختلف فيه ، والأكثر على توثيقه ، وقال الذهبي : « حسن الحديث » .

وقال الحافظ : « صدوق في حفظه لين » .

وعومته جمع ينجبر جهالتهم بجموع عددم ، وقد روى عن عمه عثمان ابن أبي حازم البجلي وهو من المقبولين عند الحافظ في «التقريب» ، وكأنه لذلك سكت عليه الحافظ في «الفتح» ، ( ٦ / ١٣١ ) ، وجمله موافقاً لقول البخاري في «صحيحه» : «باب إذا أسلم قوم في دار الحرب ، ولهم مال وأرضون فيهم لهم» .

١٢٣١ - ( إذا أشار الرجلُ على أخيه بالسلاح فها على جُرْفِ جهنم ، فإذا قتله ، وقما فيه جميعاً ) .

أخرجه الطيالسي في «مسنده» ، ( ١ / ٢٨٩ / ١٤٦٨ - ترتيبه ) : حدثنا شعبة ، عن منصور ، عن ربي بن حيراش ، عن أبي بكرة أن النبي ﷺ قال : فذكره . ومن طريق الطيالسي أخرجه النسائي ( ٢ / ١٧٦ ) . قلت : وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين .

وقد أخرجه مسلم ( ٨ / ١٧٠ ) وابن ماجه ( ٢ / ٤٧١ ) وأحمد ( ٥ / ٤١ ) من طرق أخرى عن شعبة به نحوه ، ولفظ مسلم وأحمد : «إذا السلطان حمل أحدهما على أخيه السلاح فهو في جرف جهنم ، فإذا قتل أحدهما صاحبه دخلها جميعاً» .

وفي حديث آخر لأبي بكرة :

«قيل يا رسول الله هذا القاتل ، فما بال المقتول ؟ قال : إنه أراد قتل صاحبه» . أخرجه .

١٢٣٢ - ( إذا اشتكى العبدُ المسلمُ قال اللهُ تعالى للذين يكتبون : اكتبوا له أفضلَ ما كان يعملُ إذا كان طلقاً حتى أطلقه ) .

أخرجه أحمد ( ٢ / ٢٠٥ ) وأبو نعيم في «الحلية» ، ( ٨ / ٣٠٩ ) من طرق عن أبي بكر بن عياش قال :



« دخلنا على أبي حصين نعوذ ، ومعنا عاصم ، قال : قال أبو حصين لعاصم : تذكر حديثاً حدثناه القاسم بن مخيمرة ؟ قال : قال : نعم ، إنه حدثنا يوماً عن عبد الله بن عمرو قال : قال رسول الله ﷺ : فذكره ، وقال أبو نعيم :

« لم يروه عن أبي حصين إلا أبو بكر » .

قلت : وهو ثقة من رجال البخاري ، وفيه كلام لا يضر ، وقد أحسن الدفاع عنه ، والثناء عليه ابن حبان في « الثقات » ، ومن فوقه ثقات من رجال مسلم فالإسناد صحيح .

وقد رواه عاصم بن أبي النجود عن خيثمة بن عبد الرحمن عن عبد الله ابن عمرو بن العاص قال : قال رسول الله ﷺ :

« إنَّ العبد إذا كان على طريقة حسنة من العبادة ثم مرض ، قيل للمالك الموكل به : اكتب له مثل عمله إذا كان طليقاً حتى أطلقه ، أو أكفته إلي » .

أخرجه أحمد ( ٢٠٣ / ٢ )

وإسناده حسن .

ثم أخرجه هو ( ٢ / ١٥٩ و ١٩٤ و ١٩٨ ) والدارمي ( ٣١٦ / ٢ ) والحاكم ( ٣٤٨ / ١ ) وأبو نعيم في « الحلية » ( ٢٤٩ / ٧ ) من طريق القاسم بن مخيمرة عن عبد الله بن عمرو مرفوعاً بلفظ :

« مامن مسلم يصاب بلاء في جسده إلا أمر الله الحفظة الذين يحفظونه أن يكتبوا لعبي في كل يوم وليلة من الخير على ما كان يعمل ، مادام محبوباً في وثاقي » . والسياق للحاكم وقال :

« صحيح على شرط الشيخين » ووافقه الذهبي ، وهو كما قال .

١٢٣٣ — ( اقتدوا باللذين من بعدي من أصحابي أبي بكر

وعمر ، واهتدوا بهدي عمار ، وتمسكوا بهدي ابن مسعود ) .

روي من حديث عبد الله بن مسعود ، وحذيفة بن اليان ، وأنس بن مالك ، وعبد الله بن عمر .

١ - أما حديث ابن مسعود ، فيرويه إبراهيم بن إسماعيل بن يحيى بن سلمة بن كهيل : حدثني أبي عن أبيه عن سلمة بن كهيل عن أبي الزعراء عنه .

أخرجه الترمذي ( ٣١١ / ٢ ) والحاكم ( ٧٥ / ٣ ) وقال :

« إسناده صحيح » . ورده الذهبي بقوله :

« قلت : سنده واهٍ » .

وبينه قول الترمذي عقبه :

« لا نعرفه إلا من حديث يحيى بن سلمة بن كهيل ، وهو يضاف في

الحديث » .

قلت : بل هو متروك كما قال الحافظ ، ومثله ابنه إسماعيل ، وابنه

إبراهيم ضعيف .

وله طريق أخرى عن ابن مسعود ، أخرجه ابن عساكر ( ١ / ٣٢٣ / ٩ )

عن أحمد بن رشد بن خثيم : نا حميد بن عبد الرحمن عن الحسن بن صالح عن فراس بن يحيى عن الشعبي عن علقمة بن قيس عن عبد الله بن مسعود به دون الشطر الثاني منه .

قلت : ورجاله ثقات رجال مسلم غير أحمد هذا فلم أعرفه .

٢ - وأما حديث حذيفة ، فيرويه عبد الملك بن عمير [ عن مولى

ربي بن حيراش ] عن ربي بن حيراش عنه نحوه .

أخرجه الترمذي ( ٢٩٠ / ٢ ) والطحاوي في « المشكل » ( ٨٣ / ٢ - ٨٤ )

وأحمد ( ٥ / ٣٨٥ و ٤٠٢ ) والحميدي في « مسنده » ( ١ / ٢١٤ / ٢٤٩ ) وابن

سعد ( ٢ / ٣٣٤ ) وابن أبي عاصم في « السنة » ( ١٠٤٨ و ١٠٤٩ - بتحقيقي ) ،

وأبو نعيم في « الحلية » ( ١٠٩ / ٩ ) والخطيب ( ٢٠ / ١٢ ) والحاكم ( ٧٥ / ٣ )

وابن عساكر ( ٩ / ٣٢٣ / ١ و ١٢ / ٣١ / ١ ) من طرق عن عبد الملك به

مختصراً ومطولاً ، بعضهم ذكر المولى ، وبعضهم لم يذكره ، وهو الذي رجحه

الحاكم خلافاً للأبي حاتم في « الملل » ( ٢ / ٣٨١ ) ، ورجاله ثقات عن المولى

وسماه ابن أبي عاصم في إحدى روايته هلالاً ، وهو مقبول عند الحافظ ، وتابعه

عمرو بن هرم عن ربي بن حيراش به .

أخرجه أحمد ( ٣٩٩ / ٥ ) والترمذي وابن حبان ( ٢١٩٣ ) والطحاوي  
من طريق سالم أبي الملاء عنه بلفظ :

« إني لا أدري ما بقائي فيكم ، فافتدوا باللذنين من بعدي ، وأشار لأبي  
بكر وعمر ، زاد ابن حبان وأحمد : واهتدوا بهدي عمار ، وما حدثكم ابن  
مسعود فأقبوه . » وقال أحمد : « واهدوا هدي عمار ، وهدي ابن أم عبد . »

قلت : وهذا إسناد حسن رجاله كلهم ثقات رجال مسلم غير سالم أبي  
الملاء وهو مقبول الحديث كما قال الطحاوي ، ووثقه ابن حبان والعجلي ، وقال  
ابن معين : ضعيف الحديث . وقال أبو حاتم : يكتب حديثه .

٣ — وأما حديث أنس بن مالك ، فيرويه حماد بن دليل عن عمر بن نافع عن  
عمرو بن هرم قال :

دخلت أنا وجابر بن زيد على أنس بن مالك فقال : قال رسول الله ﷺ :  
فذكره .

أخرجه ابن عدي ( ١ / ٧٥ ) من طريق مسلم بن صالح أبي رجاء عنه  
به ، ومن طريقه أيضاً عنه : ثنا حماد بن دليل عن عمرو بن هرم عن ربي عن  
حذيفة عن النبي ﷺ نحوه . وقال :

« وحماد هذا قليل الرواية ، وهذا الحديث قد روي له حماد بن دليل  
إسنادين ، ولا يروي هذين الإسنادين غير حماد بن دليل . »

قلت : قال الحافظ فيه :

« صدوق ، تقموا عليه الرأي . »

قلت : وهذا ليس ببحر ، فالحديث جيد الإسناد ، وهو متابع قوي  
لسالم أبي الملاء عن عمرو بن هرم عن ربي بن حراش عن حذيفة ، فصح  
الحديث والحمد لله .

٤ — وأما حديث ابن عمر ، فيرويه أحمد بن حنبل بن صالح بن واضح : نا  
محمد بن قطن : نا ذا (!) النون : نا مالك بن أنس عن نافع عنه به ، دون  
الشرط الثاني .

أخرجه ابن عساكر ( ٩ / ٣٢٣ / ٢ ) هكذا . وأحمد بن صالح أورده في « الميزان » فقال : « أحمد بن صالح عن ذي النون المصري عن مالك ( فذكره ، وقال : ) وهذا غلط ، وأحمد لا يعتمد عليه . »

قلت : فلا أدري قوله في « التاريخ » « ... بن وضاح : نا محمد بن قطن » - أوقع فيه خطأ من الناسخ - والأصل « ابن وضاح بن محمد بن قطن » أو أن في نقل « الميزان » شيئاً من الغلط . والله أعلم .

وتابعه محمد بن عبد الله العمري المدني عن مالك بن أنس به .  
أخرجه ابن عساكر .

والعمري هذا قال ابن جبان : « لا يجوز الاحتجاج به » .

١٢٣٤ - ( لا يُبغِضُ الأَنْصارَ رجُلٌ يُؤْمِنُ باللهِ واليومِ

الآخر ) .

أخرجه مسلم ( ١ / ٦٠ ) والطيالسي ( ص ٢٩٠ رقم ٢١٨٢ ) وأحمد ( ٣ / ٣٤ و ٤٥ و ٩٣ ) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه . ومسلم وأحمد ( ٢ / ٤١٩ ) عن أبي هريرة ، والترمذي ( ٢ / ٣٢٠ ) وأحمد ( ١ / ٣٠٩ ) عن سفيان عن حبيب بن أبي ثابت عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ، وقال الترمذي : « حسن صحيح » .

قلت : ورجاله رجال الصحيحين لكن حبيب بن أبي ثابت كثير التدليس كما في « التقريب » وقد عنتمه ، لكنه يتقوى بالأسانيد التي قبله .  
وقد روي نحوه في العرب عامة ، ولا يصح ، ولفظه :

« لا يبغض العرب إلا منافق » .

أخرجه عبد الله بن الإمام أحمد في « زوائد المسند » ( ج ٢ رقم ٦١٤ ) من طريق إسماعيل بن عياش عن زيد بن جيرة عن داود بن الحصين عن عبيد الله ابن أبي رافع عن علي رضي الله عنه مرفوعاً .

وهذا سند ضعيف جداً ، زيد بن جيرة متروك كما في « المجمع » ( ١٠ / ٥٣ ) « والتقريب » وهو مدني . وإسماعيل بن عياش ضعيف في الحجازيين . وروي من حديث ابن عمر ولفظه :

لا يبنض العرب مؤمن ، ولا يجب ثقيفاً إلا مؤمن .  
 قال الهيثمي ( ١٠ / ٥٣ ) : « رواه الطبراني عن ابن عمر ، وفيه سهل  
 ابن عامر وهو ضعيف » ، وسيأتي إن شاء الله تعالى ( ٢٠٢٩ ) بلفظ :  
 « يا سلمان لا تبغضني فتفارق دينك » .

١٢٣٥ - ( إذا أفضى أحدكم يده إلى فرجه فليتوضأ ) .

أخرجه النسائي ( ١ / ٧٦ ) من طريق شعبة عن معمر عن الزهري عن  
 عروة بن الزبير عن بسرة بنت صفوان أن النبي ﷺ قال : فذكره .  
 قلت : وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين ، ومن أعله بالانقطاع  
 بين عروة وبسرة ، فهو محجوج بما أخرجه أحمد ( ٦ / ٤٠٧ ) وغيره : ثنا يحيى  
 ابن سعيد عن هشام قال : حدثني أبي أن بسرة بنت صفوان أخبرته أن رسول  
 الله ﷺ قال : « من مس ذكره فلا يصل حتى يتوضأ » .

قلت : وهذا إسناد رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين أيضاً مسلسل  
 بالتحديث ، فهو من أصح الأسانيد ، وفيه رد على النسائي في قوله عقبه : « هشام  
 ابن عروة لم يسمع من أبيه هذا الحديث » .

ولا أدري كيف يقول النسائي هذا وهو يصرح بالتحديث عن أبيه ويروى  
 ذلك عنه يحيى بن سعيد القطان الحافظ الثقة المتقن ؟ !

وأخرجه الحاكم ( ١ / ١٣٦ ) من طريق حماد بن زيد عن هشام بن عروة  
 عن عروة وفيه قول عروة : حدثني بسرة بنت صفوان به . فصرح بسماعه منها ،  
 ولا يعكر عليه أن في بعض الروايات أنه رواه عن مروان عنها ، فقد كان ذلك  
 في أول الأمر ، ثم لقي عروة بسرة فسألها فصدقت مروان في روايته عنها ، كما  
 جاء ذلك صريحاً عند الحاكم وغيره .

والمشهور في لفظ الحديث : « من مس ذكره فليتوضأ » ، وقد خرجته  
 في « صحيح أبي داود » ( ١٧٤ ) و « إرواء الغليل » ( ١٩٦ ) وغيرها .

وللفظ الترجمة شاهد من حديث أبي هريرة مرفوعاً :

« إذا أفضى أحدكم بيده إلى فرجه وليس بينهما سترة ولا حجاب فليتوضأ » .  
أخرجه ابن حبان ( ٢١٠ ) والسياق له والدارقطني ( ٥٣ ) والبيهقي  
( ١ / ١٣٣ ) وإسناد ابن حبان جيد .

وله عند البيهقي شاهد آخر عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان مرسلأ .

١٢٣٦ - ( لياكل أحدكم يمينه ، ويشرب يمينه ، وليأخذ  
يمينه ، ويعطي يمينه ، فإن الشيطان يأكل بشاله ، ويشرب بشاله ،  
يعطي بشاله ، ويأخذ بشاله ) .

أخرجه ابن ماجه ( ٣٠٣ / ٢ ) : حدثنا هشام بن عمار : ثنا الهيثم  
ابن زياد : ثنا هشام بن حسان عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة  
أن النبي ﷺ قال : فذكره . وقال البوصيري في « زوائده » ( ١٩٧ / ١ ) :  
« هذا إسناد صحيح ، رجاله ثقات » !

قلت : كلهم ثقات من رجال الشيخين غير هيثم بن زياد ، فهو من  
رجال مسلم فقط ، وهشام فمن رجال البخاري وحده ، لكن فيه ضعف ، قال  
الحافظ في « التقریب » :

« صدوق مقرب ، كبر فصار يتلقن » .

لكن الحديث صحيح إن شاء الله ، فقد جاء مفرقاً من طرق أخرى ،  
فرواه النعمان بن راشد الجزري عن ابن شهاب عن ابن المسيب عن أبي هريرة  
مرفوعاً مختصراً بلفظ :

« إذا أكل أحدكم فليأكل يمينه ، ويشرب يمينه ، فإن الشيطان يأكل  
بشاله ويشرب بشاله » .

أخرجه أحمد ( ٣٢٥ / ٢ / ٣٤٩ ) من طريقين عنه .

قلت : وهو على شرط مسلم ، لكن النعمان هذا سيء الحفظ كما قال  
الحافظ .

ثم أخرج أحمد ( ٣١١ / ٥ و ٣٨٣ / ٤ ) من طريق عبد الله بن أبي طلحة أن  
النبي ﷺ قال :

« إذا أكل أحدكم فلا يأكل بشماله ، وإذا شرب فلا يشرب بشماله ، وإذا  
أخذ فلا يأخذ بشماله ، وإذا أعطى فلا يعطي بشماله . »

قلت : وهذا إسناد جيد رجاله ثقات رجال مسلم إلا أن فيه لإرسالاً ،  
فإن عبد الله بن أبي طلحة ولد في عهد النبي ﷺ وثقه ابن سعد ، كما في  
« التقريب » ، ولذلك قال الحافظ في « نتائج الأفكار » ( ١ / ٣٠ ) :  
« أخرجه أحمد بسند جيد عن عبد الله بن أبي طلحة . »

ويشهد له حديث ابن عمر مرفوعاً به ، دون قوله : « وإذا أخذ ... »  
وزاد : « فإن الشيطان يأكل بشماله ، ويشرب بشماله . »

أخرجه مسلم ( ١٠٩ / ٦ ) وأبو داود ( ٣١٤ / ٢ - الحلية ) والدارمي  
( ٩٦ / ٢ ) وكذا مالك ( ١٠٩ / ٣ - الحلية ) وأحمد ( ٢ / ٨ و ٣٣ و ٨٠ و ١٠٦ و  
١٢٨ و ١٣٥ ) من طرق عنه ، وزاد مسلم وأحمد في رواية :

« قال : وكان نافع يزيد فيها : ولا يأخذ بها ، ولا يعطي بها . »  
وفي لفظ لمسلم وأحمد :

« لا يأكلن أحد منكم بشماله ، ولا يشربن ... » الحديث .  
وقد أخرجه البخاري في « الأدب المفرد » ( ١١٨٩ ) والترمذي .  
وحديث جابر عن رسول الله ﷺ قال :

« لا تأكلوا بالشمال ، فإن الشيطان يأكل بالشمال »

أخرجه مسلم ( ١٠٨ / ١ - ١٠٩ ) وابن ماجه ( ٣٠٣ / ٢ ) وأحمد  
( ٣ / ٣٣٤ و ٣٨٧ ) وابن عساكر في « تاريخ دمشق » ( ١٨ / ٨٧ / ١ ) .

١٢٣٧ - ( نعمَ عبدُ اللهِ خالدٌ ، سيفٌ من سيوفِ اللهِ ) .

رواه ابن عساكر ( ٥ / ٢٧٢ / ٢ ) عن محمد بن عيسى بن يزيد الطرسوسي :

أنا إسحاق بن محمد عن أسامة بن زيد عن زيد بن أسلم عن أبي صالح وعطاء بن يسار عن أبي هريرة قال :

« كنا مع رسول الله ﷺ فجعل يرون ، فيقول رسول الله : يا أبا هريرة من هذا ؟ فأقول : فلان ، فيقول : نعم عبد الله فلان ، وير فيقول : من هذا يا أبا هريرة فأقول : فلان ، فيقول بأُس عبد الله ، حتى مر خالد بن الوليد ، فقلت : هذا خالد بن الوليد يا رسول الله . قال : ، فذكره . »

قلت : وهذا إسناد ضعيف ، رجاله ثقات غير إسحاق بن محمد وهو الفروي ، فهو مع أنه من رجال البخاري فقد ضعف ، قال الحافظ :  
« صدوق كفاء فسَاءَ حِفْظُهُ » .

والطرسوسي محدث رحال ، لكنه اتهم بسرقة الحديث ، وذكره ابن حبان في « الثقات » وقال : « يخطيء كثيراً » . وروي عنه أبو عوانة في « صحيحه » .

ثم رواه من طريق أحمد وهذا في « المسند » ( ٢ / ٣٦٠ ) عن هاشم ابن هاشم ، عن إسحاق بن الحارث بن عبد الله بن كنانة عن أبي هريرة به نحوه مختصراً ، وليس فيه « سيف من سيوف الله » .

وكذلك رواه ابن عساكر من طريق نعيم بن حماد : نا عبد العزيز بن محمد عن عبد الواحد بن أبي عون عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة .

ومن طريق الزبير بن بكار حدثني يعقوب بن محمد بن عيسى الزهري عن عبد العزيز بن محمد به ، ومن طريق الفاكهي : نا أبو يحيى بن أبي مرة : نا يعقوب ابن محمد به .

قلت : فهذان طريقان آخران عن أبي هريرة يتقوى الحديث بهما ، فإن الأول رجاله كلهم ثقات ، فهو صحيح الإسناد ، لولا أن أبا حاتم قال : إن ابن كنانة عن أبي هريرة مرسل .

والآخر رجاله موثقون ، فهو متصل جيد ، لولا أن عبد الواحد بن أبي عون قال الحافظ فيه : « صدوق يخطيء » .



والطريق الأولى قد توبع عليها أسامة بن زيد ، فأخرجه الترمذي  
( ٣١٦ / ٢ ) من طريق هشام بن سعد عن زيد بن أسلم عن أبي هريرة به . وقال :  
« حديث حسن غريب ، ولا نعرف لزيد بن أسلم سماعاً من أبي هريرة ،  
وهو عندي حديث مرسل » .

قلت : لكن مجيئه من الطريق الأول موصولاً ، ومن الطرق الأخرى  
عن أبي هريرة ، مما يدل على أن للحديث أصلاً ، لا سيما وقوله : « سيف من سيوف  
الله » ، ثابت في « الصحيحين » وغيرها عن أنس . وللحديث شاهد آخر بلفظ :  
« نعم عبد الله وأخو المشيرة خالد بن الوليد ، سيف من سيوف الله ، سلته »  
الله على الكفار والمنافقين » .

رواه أحمد ( ٨ / ١ ) والحاكم ( ٢٩٨ / ٣ ) وابن عساكر ( ٥ / ٢٧١ / ١ ) و  
٢ / ١٧ / ٣٧٢ / ١ ) عن علي بن عياش : نا الوليد بن مسلمة : حدثني وحشي بن  
حرب عن أبيه عن جده وحشي بن حرب أن أبا بكر عقد لخالد بن الوليد على  
قتال أهل الردة ، فقال : فذكره مرفوعاً ، وقال الحاكم :  
« صحيح الإسناد » . وسكت عليه الذهبي .

وأقول : وحشي بن حرب روى عنه جماعة غير الوليد بن مسلم ، ووثقه ابن  
حبان . وقال الحافظ : « مستور » .  
لكن أبوه حرب بن وحشي بن حرب لا يعرف إلا برواية ابنه وحشي ؛  
ولذلك قال البزار « مجهول » .

وله شاهد آخر من حديث عمر رضي الله عنه بلفظ :  
« خالد بن الوليد سيف من سيوف الله ، سلته على المشركين » .

رواه ابن عساكر ( ٥ / ٢٧١ / ٢ ) عن الوليد بن شجاع : نا ضمرة :  
قال : الشيباني أخبرني عن أبي المعجم قال : قيل لعمر بن الخطاب : لو عهدت يا أمير  
المؤمنين ، قال : لو أدركت أبا عبيدة بن الجراح ثم وليته ثم قدمت على ربي  
فقال لي لم استخلفته على أمة محمد ؟ قلت : سمعت عبدك وخليلك يقول : لكل أمة  
أمين ، وإن أمين هذه الأمة أبو عبيدة بن الجراح ، ولو أدركت خالد بن الوليد ثم  
وليته ثم قدمت على ربي فقال لي : من استخلفت على أمة محمد ؟ لقلت : سمعت عبدك  
وخليلك يقول : فذكره . وقال :

« كذا قال ، وإنما هو أبو المجفأ السلمي واسمه هرم بن نسيب ، شامي » .  
قلت : وهو مختلف . فيه فوثقه ابن معين وابن حبان ، وقال البخاري :  
« في حديثه نظر » .

والشيباني اسمه السري بن يحيى ، وهو ثقة . وضمة هو ابن ربيعة ، وهو  
حسن الحديث ، ومثله الوليد بن شجاع وهو من رجال مسلم .

ورواه ابن سعد ( ٧ / ٣٩٥ ) بسند صحيح عن قيس بن أبي حازم مرسلأ .  
ومن طريق خالد بن سمير عن عبد الله بن رباح الأنصاري قال : حدثنا أبو قتادة  
الأنصاري مرفوعاً في قصة مختصراً بلفظ :

« اللهم هو سيف من سيوفك فاتصربه » . قال : فيومئذ سمي خالد سيف الله .

١٢٣٨ — ( كان يُرخي الإزارَ من بين يديه ويرفعه من ورائه ) .

رواه ابن سعد ( ١ / ٤٥٩ ) بسند صحيح عن يزيد بن أبي حبيب مرفوعاً .  
ولكنه مرسل . وقد وصله هو والبيهقي في « الشعب » ، ( ٢ / ٢٢٥ / ١ ) من طريق  
محمد بن أبي يحيى مولى الأسلميين عن عكرمة مولى ابن عباس قال : رأيت ابن عباس  
إذا أترز أرخى مقدم إزاره حتى تقع حاشيته على ظهر قدميه ، ويرفع الإزار مما  
وراءه ، قال : نقلت له : لم تأترز هكذا ؟ قال :

« رأيت رسول الله ﷺ يأتزر هذه الإزرة » .

قلت : وهذا إسناد صحيح .

ثم روى ابن سعد بسند صحيح عن محمد بن أبي يحيى عن رجل عن ابن  
عباس قال :

رأيت رسول الله ﷺ يأتزر تحت سرتيه وتبدو سرتيه ، ورأيت عمر يأتزر  
فوق سرتيه .

١٢٣٩ — ( كان يكره أن يطاء أحدٌ عقبه ، ولكن يمين

وشمال ) .

أخرجه الحاكم ( ٤ / ٢٧٩ ) عن شيان : ثنا سليمان بن المغيرة : ثنا ثابت  
البناني عن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو عن عبد الله بن عمرو رضي الله

عنها قال : كان رسول الله ﷺ . . .

ثم ساقه من طريق أمية بن خالد : ثنا سليمان بن المغيرة عن ثابت عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن عبد الله بن عمرو به نحوه . وقال :

« صحيح على شرط مسلم » . وواقفه الذهبي .

قلت : شعيب ليس من رجال مسلم ، فالحديث صحيح فقط ، وكذلك عمرو ابن شعيب ، لكنني أظن أن ذكره في هذا الإسناد وهم ، فقد رواه حماد بن سلمة عن ثابت مثل رواية شيان عن سليمان لم يذكر عمراً إلا أن حماداً قال : عن ثابت عن شعيب بن عبد الله بن عمرو عن أبيه قال :

« مارئي رسول الله ﷺ يأكل متكئاً قط ، ولا يبطأ عقبه رجلان » .

أخرجه أبو داود ( ٣٧٧٠ ) وابن ماجه ( ٢٤٤ ) وأحمد ( ٢ / ١٦٥ و ١٦٧ ) .

فظاهر هذا السياق أن الحديث مرسل ؛ لأن أبا شعيب هو محمد بن عبد الله ابن عمرو كما صرح به شيان في روايته - ولا صحة له ، ولذلك قال المنذري في « مختصر السنن » ، ( ٣٠٢ / ٥ ) :

« وشعيب هذا هو والد عمرو بن شعيب ، ووقع هنا وفي كتاب ابن ماجه :

شعيب بن عبد الله بن عمرو عن أبيه . وهو شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو ، فإن كان ثابت البناني نسبه إلى جده حين حدث عنه ، فذلك سائغ ، وإن كان أراد بأبيه محمداً فيكون الحديث مرسلأ ، فإن محمداً لا صحة له ، وإن كان أراد بأبيه جده عبد الله فيكون مسنداً ، وشعيب قد سمع من عبد الله بن عمرو .

قلت : والراجح عندي الثاني ، وهو أنه أراد بأبيه جده عبد الله بن عمرو لرواية سليمان بن المغيرة المصراحة بأن الحديث من مسنده . ويؤيده أن في رواية لأحمد بلفظ :

« مارأيت رسول الله ﷺ يأكل . . . » .

فهذا نص على ما ذكرنا ، والله الموفق .

١٢٤٠ - ( اعدلوا بين أولادكم ، اعدلوا بين أولادكم ، اعدلوا بين أولادكم ) .

رواه البخاري في « التاريخ الكبير » ( ٢ / ١ / ٧٣ ) وأبو داود ( ٢ / ١١٠ ) والنسائي ( ٢ / ١٣٢ و ١٣٣ ) وأحمد ( ٤ / ٢٧٥ و ٢٨٨ و ٣٧٥ ) من طريق حماد بن زيد عن حاجب بن الفضل بن المهلب عن أبيه قال : سمعت النعمان بن بشير يقول : فذكره مرفوعاً .

وهذا سند حسن رجاله ثقات غير الفضل بن المهلب وهو صدوق كما في « التقریب » . وورد بلفظ آخر يأتي في « إن عليك » .

والحديث عزاه ابن القيم في « تحفة الودود » ( ص ٧٥ - هند ) لابن حبان في « صحيحه » ، ولم يورده الهيثمي في « موارد الظمان » . والله أعلم .

فضل من آمن به ﷺ ولم يره :

١٢٤١ - ( طوبى لمن رآني وآمن بي ، وطوبى سبع مرات لمن لم يرني وآمن بي ) .

رواه أحمد ( ٥ / ٢٤٨ و ٢٥٧ و ٢٦٤ ) عن همام بن يحيى وحماد بن الجعد عن قتادة عن أيمن عن أبي أمامة قال : قال رسول الله ﷺ .

قلت : وهذا إسناد ضعيف ، رجاله ثقات غير أيمن هذا ، أورده ابن أبي حاتم ( ١ / ١ / ٣١٩ ) ولم يزد على ما جاء في هذا الإسناد أنه روى عن أبي أمامة وعنه قتادة ! ومعنى ذلك أنه مجهول ، وصرح بذلك الذهبي في « الميزان » وساق له هذا الحديث ، وقال :

« وقد ذكره ابن حبان في « الثقات » فقال : « هو أيمن بن مالك الأشعري » . قال الحافظ في « اللسان » :

« قلت : واختلف على همام في الحديث ، فقال عبيد الله بن موسى وأبو

داود الطيالسي وغير واحد: عن قتادة عنه عن أبي أمامة . وقال أبو عامر العقدي :  
عن همام عن قتادة عن أيمن عن أبي هريرة رضي الله عنه ، والله أعلم . وصحح  
ابن حبان الطريقتين في ( صحيحه ) .

قلت : طريق أبي هريرة في « الموارد » ( ٢٣٠٣ ) . والطريق الأولى  
أرجح عندي لاتفاق ثلاثة عليها وتفرد العقدي بالأخرى .

وعلى كل حال فالإسناد ضعيف لجمالة أيمن ، وتوثيق ابن حبان إياه مما  
لا يوثق به كما هو معروف ، وإن اعتمده الهيثمي ، فقال في تخريج الحديث  
( ١٠ / ٦٧ ) :

« رواه أحمد والطبراني بأسانيده ، ورجالها رجال الصحيح غير أيمن بن مالك  
الأشعري وهو ثقة » .

لكن للحديث شاهد من حديث ثابت عن أنس مرفوعاً :

« طوبى لمن آمن بي ورآني مرة ، وطوبى لمن آمن بي ، ولم يرني سبع  
مرار » .

أخرجه أحمد ( ٣ / ١٥٥ ) : ثنا هاشم بن القاسم قال : حدثنا جسر  
عن ثابت .

قلت : وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين ، غير جسر وهو ابن فرقد  
وهو ضعيف من قبل حفظه ، لكن لم ينفرد به فقال أبو يعلى في « مسنده »  
( ١٥٧ ) : حدثنا الفضل بن الصباح : نا أبو عبيدة عن محتسب عن ثابت به .

قلت : وهذا إسناد رجاله ثقات ، غير محتسب هذا وهو ابن عبد الرحمن  
الأعمى ، ترجمه ابن أبي حاتم ( ٤ / ١ / ٤٣٩ ) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وقال  
ابن عدي في « الكامل » ( ق ٤٠٢ / ٢ - منتخبه ) :

« يروي عن ثابت أحاديث ليست بحفوظة » .

وقال الذهبي في « الميزان » : « لين » .

وفي « المجموع » ( ١٠ / ٦٧ ) :

. « رواه أحمد ، وأبو يعلى وإسناده حسن كما تقدم ، وإسناده أحمد فيه جسر وهو ضعيف » .

وذكر فيما تقدم ( ١٠ / ٦٦ ) : « أن في رجال أبي يعلى محتسباً أبا عائذ ، وثقه ابن حبان ، وضعفه ابن عدي ، وبقية رجاله رجال الصحيح ، غير الفضل ابن الصباح ، وهو ثقة » .

وقد جاء الحديث من طريق أخرى بلفظ ثلاث بدل « سبع » من حديث عبد الله بن عمر ، وأبي سعيد الخدري ، وأبي عبد الرحمن الجبني .

١ — أما حديث ابن عمر ، فقال الطيالسي ( ١٨٤٥ ) : حدثنا العمري عن نافع قال : « جاء رجل إلى ابن عمر فقال : يا أبا عبد الرحمن أتم نظرتم إلى رسول الله ﷺ بأعينكم هذه ؟ قال : نعم ، قال : وكنتموه بألستكم هذه ؟ قال : نعم ، قال : وبايعتموه بأيمانكم هذه ؟ قال : نعم ، قال : طوبى لكم يا أبا عبد الرحمن ! قال : أفلا أخبرك عن شيء سمعته منه ؟ سمعت رسول الله ﷺ يقول : طوبى لمن رآني وآمن بي ، وطوبى لمن لم يرني وآمن بي ثلاثاً » .

قلت : والعمري هذا ضعيف ، لكن يشهد لحديثه ما يأتي .

٢ — وأما حديث أبي سعيد ، فيرويه دراج عن أبي الهيثم عنه مرفوعاً به .

أخرجه ابن حبان ( ٢٣٠٢ ) وأحمد ( ٣ / ٧١ ) والخطيب في « التاريخ » ( ٩١ / ٤ ) .

٣ — وأما حديث أبي عبد الرحمن الجبني ، فيرويه محمد بن إسحاق : حدثني يزيد بن أبي حبيب عن مرثد بن عبد الله اليزني عن أبي عبد الرحمن الجبني قال :

« بينا نحن عند رسول الله ﷺ طلع ركبان ، فلما رأها قال : كنديان مذحجيان ، حتى أتياه ، فإذا رجال من مذحج قال : فدنا إليه أحدهما ليبيعه قال : فلما أخذ بيده قال : يا رسول الله ! رأيت من رآك فآمن بك وصدقك واتبعك ماذا له ؟ قال : طوبى له ، قال فمسح على يده ، فانصرف ، ثم أقبل الآخر حتى أخذ بيده ليبيعه ، قال : يا رسول الله ! رأيت من آمن بك وصدقك واتبعك ولم يرك ؟ قال : طوبى له ، ثم طوبى له ، ثم طوبى له ، قال فمسح على يده فانصرف » .

أخرجه أحمد ( ١٥٢ / ٤ ) في « مسند عقبة بن عامر الجهني » ، وكأنه أشار بذلك إلى أن أبا عبد الرحمن الجهني راوي هذا الحديث هو عقبة هذا ، وقد قيل في كنيته أقوال فليضم هذا إليها .

قلت : وهذا إسناد جيد ، صرح فيه ابن إسحاق بالتحديث .

١٢٤٢ - ( نهى عن خاتم الذهب ، وعن خاتم الحديد ) .

أخرجه البيهقي في « شعب الإيمان » ( ٢ / ٢٥١ / ١ ) عن محمد بن عجلان

عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي ﷺ .

وأخرجه البخاري في « الأدب المفرد » وأحمد بنحوه .

قلت : وهذا إسناد حسن ، والحديث صحيح ، فإن له طريقاً أخرى عن

ابن عمرو ، وشواهد ، خرجتها في « آداب الزفاف » ( ص ١٢٧ و ١٢٨ - الطبعة الثالثة ) .

١٢٤٣ - ( الشَّيْبُ نُورُ الْمُؤْمِنِ ، لَا يَشِيبُ رَجُلٌ شَيْبَةً فِي

الإسلام إلا كانت له بكل شيبة حسنة ، ورفَعَ بها درجة ) .

أخرجه البيهقي في « الشعب » ( ٢ / ٢٥٧ / ١ ) عن الوليد بن كثير :

حدثني عبد الرحمن بن الحارث ، عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن عبد الله بن عمرو

قال : قال رسول الله ﷺ : فذكره .

قلت : وهذا إسناد حسن ، عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عبد الله

ابن عمرو ، قد تقرر أنه حسن الحديث .

وعبد الرحمن بن الحارث وهو أبو الحارث المدني ، قال الحافظ :

« صدوق له أوهام » .

والوليد بن كثير هو أبو محمد المدني صدوق احتج به الشيخان .

وللحديث شاهد من حديث أبي هريرة مرفوعاً بلفظ :

« لا تنتفوا الشيب فإنه نور يوم القيامة ، من شاب شيبة ... » . الحديث

نحوه . أخرجه ابن حبان ( ١٤٧٩ ) بسند حسن .

١٢٤٤ - ( الشَّيْبُ نُورٌ فِي وَجْهِ الْمُسْلِمِ ، فَمَنْ شَاءَ فَلْيَنْتَفِ نُوْرَهُ ) .

رواه ابن عدي ( ٢١٢ / ١ ) والبيهقي في « الشعب » ( ٢ / ٢٥٠ / ٢ )

عن ابن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب عن عبد العزيز بن أبي الصعبة عن فضالة بن عبيد مرفوعاً ، وقال ابن عدي :

« لا يرويه غير ابن لهيعة » .

قلت : وهو ضعيف ، لكن تابعه يحيى بن أيوب عن يزيد بن أبي حبيب به .  
أخرجه البيهقي ولفظه :

« من شاب شيبة في الإسلام كانت له نوراً يوم القيامة » .

فقال رجل : إن رجالاً ينتفون الشيب ، فقال رسول الله ﷺ :

« من شاء نتف شبيه ! أو قال : نوره » .

قلت : فالحديث حسن بهذا الإسناد . وهو صحيح بدون قوله :

« فقال رجل .... » إلخ لمجيئه كذلك عن جمع من الصحابة .

منهم عمرو بن عبسة عند ابن سعد ( ١ / ٤٣٣ ) وابن عساكر في « التاريخ » ( ١٣ / ٢٨٢ / ١ ) وغيرها ، وهو مخرج في « التمليق على المشكاة » ( ٤٤٥٩ ) .

ومنهم عمر بن الخطاب عند ابن حبان ( ١٤٧٧ ) والطبراني في « الكبير »

( ١ / ٤ / ١ ) والعقيلي ، والضياء في « المختارة » ( رقم ١١٢ و ١٢٣ - بتحقيقي ) .

وأبو هريرة عند ابن حبان ( ١٤٧٩ ) .

ونوف البكالي مرسلأ ، رواه ابن عساكر ( ١٧ / ٣٤٢ / ٢ ) .

وأبو نجیح السلمي عند ابن حبان ( ١٤٧٨ ) والحاكم ( ٣ / ٥٠ )

وصححه ووافقه الذهبي .

وأم سليم عند الحاكم في « الكنى » ، والضياء في « المنتقى من مسموعاته

بمرو » ( ق ٨٣ / ١ ) وزاد في آخره :

« ما لم يغيرها » ، وهي زيادة منكرة بل باطلة لعدم ورودها في شيء من

طرق الحديث إلا في هذه ، وهي واهية ، فيها سالم أبو عتاب ترجمه ابن أبي حاتم ( ١٩١ / ١ / ٢ )

ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً ، فهو آفته . وفيه آخران لم أعرفهما .

وقد صح عن النبي ﷺ وأبي بكر وعمر أنهم غيروا الشيب ، بل أمر

رسول الله ﷺ بالتغيير في غير ما حديث في « الصحيحين » وغيرها فهل يكون

جزاء من أطاع أمره ﷺ أن يذهب نور شبيهه ؟ !

ثم رأيت الزيادة المذكورة عند البيهقي من حديث عمرو بن عبسة المشار



إليه آنفاً ، لكن في إسنادها شهر بن حوشب وهو ضعيف على أنها بلفظ :  
« ما لم يخضبها أو ينتفها ، هكذا على الشك ، فلعل أصل الحديث لا ما لم ينتفها ،  
ثم عرض الشك للراوي ، والله أعلم .

١٢٤٥ - ( وقرؤوا عثانينكم ، وقصروا سبالكم ، [ وخالفوا

أهل الكتاب ] ) .

أخرجه أحمد ( ٢٦٤ / ٥ ) والبيهقي في « الشعب » ( ٢ / ٢٥٩ / ٢ ) من  
طريق عبد الله بن العلاء بن زبر قال : سمعت القاسم مولى يزيد يحدث عن أبي أمامة قال :  
« خرج رسول الله ﷺ على قوم من الأنصار بيض لحام ، فقال : يا  
مشر الأنصار ، حمروا ، وصفروا ، وخالفوا أهل الكتاب ، فقالوا : يا رسول  
الله إن أهل الكتاب يقصون عثانينهم ، ويوفرون سبالهم ، فقال رسول الله ﷺ  
( فذكره ) فقالوا : يا رسول الله إن أهل الكتاب يتخففون ولا ينتعلون ، فقال :  
« اتعلوا وتخففوا ، وخالفوا أهل الكتاب ، والزيادة لأحمد .

قلت : وهذا إسناد حسن . وقال الهيثمي ( ١٣١ / ٥ ) :

« رواه أحمد والطبراني ، ورجال أحمد رجال الصحيح ، خلا القاسم ،  
وهو ثقة ، وفيه كلام لا يضر . »

( عثانينكم ) جمع ( عثنون ) وهي اللحية . و ( سبالكم ) جمع ( السبلة )  
بالتحريك : الشارب .

١٢٤٦ - ( لا يحل لمسلم أن يهجر مسلماً فوق ثلاث ،

فإنها ناكبان عن الحق ما دام على حرامها ، فأولهما فيثاً ، سبقه بالنيء  
كفارة ، فإن سلم ولم يرد عليه سلامه ردت عليه الملائكة ، ورد على  
الآخر الشيطان ، فإن ماتا على صرامها لم يجتمعا في الجنة أبداً ) .

أخرجه البخاري في « الأدب المفرد » ( رقم ٤٠٢ ) وأحمد ( ٢٠ / ٤ )  
والبيهقي في « الشعب » ( ٢ / ٢٨٧ / ٢ ) عن يزيد الرشك قال : سمعت معاذة  
المدوية قالت : سمعت هشام بن عامر قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : فذكره .  
قلت : وهذا إسناد صحيح .

أُهابتُ في أن العَيْنُ من :

١٢٤٧ - ( استرقُّوا لها فإنَّ بها النظرة ) .

أخرجه البخاري ( ١٠ / ١٦٥ ) واللفظ له ومسلم ( ٧ / ١٨ ) من طريق محمد بن الوليد الزبيدي : أخبرنا الزهري عن عروة بن الزبير عن زينب ابنة أبي سلمة عن أم سلمة رضي الله عنها أن النبي ﷺ رأى في بيتها جارية في وجهها سفمة فقال : فذكره . وأخرجه الحاكم ( ٤ / ٢١٢ ) .

١٢٤٨ - ( العَيْنُ حَقٌّ ) .

أخرجه البخاري ( ١٠ / ١٦٦ ) ومسلم ( ٧ / ١٣ ) وأبو داود ( ٢ / ١٥٣ ) وأحمد ( ٢ / ٣١٨ ) من حديث هام بن منبه عن أبي هريرة به مرفوعاً .

وله طريق أخرى أخرجه ابن ماجه ( ٢ / ٣٥٦ ) عن مضارب بن حزن عنه . وإسناده حسن بما قبله . وفيه عند البخاري وأحمد زيادة ( ونهى عن الوشم ) .

وللحديث شواهد كثيرة فأخرجه ابن ماجه من حديث عامر بن ربيعة ، وكذلك أخرجه الحاكم وغيره في حديث سبق بلفظ : ( إذا رأي أحدكم من نفسه ) ومن شواهد ما يأتي بعده . وانظر : ( استعيذوا بالله من العين ) ، ( أكثر من يموت ) ، ( إن العين ) ، ( كان يأمرها ) ، ( كنت أرقى ) ، ( مروا أبا ثابت ) ، ( ما يصيبكم ) ، ( من رأى شيئاً ) ، ( لا شيء في الهام ) ، ( لا عدوى ) .

١٢٤٩ - ( العَيْنُ تُدْخِلُ الرَّجُلَ الْقَبْرَ ، وَالْجَمَلُ الْقِدْرَ ) .

قال في « الجامع » : « رواه ابن عدي وأبو نعيم في « الحلية » عن جابر ، وابن عدي عن أبي ذر » .

قلت : وقد أخرجه أبو نعيم في « الحلية » ( ٧ / ٩٠ ) وأبو بكر الشيرازي في « سبعة مجالس من الأمالي » ( ٨ / ٢ ) والخطيب في « تاريخه » ( ٩ / ٢٤٤ )

من طريق محمد بن مخلد وابن عدي كلاهما عن شعيب بن أيوب : ثنا معاوية بن هشام :  
ثنا سفيان عن محمد بن المنكدر عن جابر به . قال ابن عدي :

وحدث سفيان هذا عن محمد بن المنكدر ، ويقال إنه غلط ، وإنما  
هو عن معاوية عن علي بن علي عن ابن المنكدر عن جابر .

« والحديث أشار إليه الذهبي في ترجمة شعيب بن أيوب هذا وقال : إنه منكر .  
وضعفه الحافظ السخاوي في « المقاصد الحسنة » ، وإسناده حسن عندي لأن شعيب بن  
أيوب وثقه الدارقطني وابن حبان ، وجرحه أبو داود جرحاً مبهماً فقال : إني  
لأخاف الله تعالى في الرواية عنه .

١٢٥٠ — ( العَيْنُ حَقٌّ ، تَسْتَنْزِلُ الخالق ) .

أخرجه الحاكم ( ٤ / ٢١٥ ) وأحمد ( ١ / ٢٧٤ و ٢٩٤ ) والطبراني  
في « الكبير » ، ( ٣ / ١٧٨ / ٢ ) من طريق سفيان عن دويد : ثنا إسماعيل بن  
ثوبان عن جابر بن زيد عن ابن عباس به مرفوعاً . وقال الحاكم :

« صحيح » . ووافقه الذهبي . مع أنه أورد دويداً في « الميزان » وقال :  
« قال أبو حاتم : لين ، ولم يزد ، فمن أين جاءت الصحة إلى إسناده ؟ !

وفي « الجمع » ، ( ٥ / ١٠٧ ) : « رواه أحمد والطبراني وفيه دويد البصري  
وقال أبو حاتم لين ، وبقيته رجاله ثقات » .

قلت : لكن الحديث له شاهد بلفظ : ( إن العين لتوقع الرجل ) وقد  
مضى برقم ( ١٨٨٩ ) ، فهو به حسن إن شاء الله تعالى .

١٢٥١ — ( العَيْنُ حَقٌّ ، ولو كان شيءٌ سابقَ القدر ، سبقته العين ،

وإذا استنفستم فاعسلوا ) .

أخرجه مسلم ( ٧ / ١٣ و ١٤ ) من حديث ابن طلوس عن أبيه عن ابن  
عباس . ورواه الترمذي بدون الجملة الأولى ويأتي بعده بلفظ ( لو كان .. ) .

ورواه أبو نعيم في « أخبار أصبهان » ، ( ١ / ١٩١ ) عن ليث عن طلوس  
به ، دون الجملة الوسطى .

١٢٥٢ - ( لو كان شيءٌ سابقَ القدر لسبقته العيّن ) .

أخرجه الترمذي ( ٦ / ٢ طبع بولاق ) وابن ماجه ( ٣٥٦ / ٢ ) وأحمد ( ٤٣٨ / ٦ ) وابن عدي ( ١ / ٢٢٨ ) عن سفیان عن عمرو بن دينار عن عروة - وهو أبو حاتم بن عامر - عن عبيد بن رفاعة الزرقي أن أسماء بنت عميس قالت : يا رسول الله ! إن ولد جعفر تسرع إليهم العيّن فأسترتي لهم ؟ فقال : « نعم ؛ فإنه لو . . . الخ . وقال الترمذي :

« حسن صحيح » .

قلت : ورجاله ثقات مشهورون من رجال الشيخين غير عبيد بن رفاعة وهو ثقة ، وغير عروة بن عامر ، قال في التقریب : « مختلف في صحبته ، له حديث في الطيرة (١) وذكره ابن حبان في ثقات التابعين » .

ثم أخرج الترمذي الحديث من طريق أيوب عن عمرو بن دينار عن عروة ابن عامر عن عبيد بن رفاعة عن أسماء بنت عميس عن النبي ﷺ . قلت : فصرح أيوب أنه من مسند أسماء خلاف المتبادر من رواية سفیان الأولى .

وللحديث شاهد صحيح من رواية ابن عباس تقدم قبله . وقد رواه الترمذي بلفظ :

« لو كان شيءٌ سابقَ القدر لسبقته العيّن ، وإذا استمسلمت فاعسلوا » . وقال : « حديث حسن صحيح » .

١٢٥٣ - ( إِيَّاكُمْ وَأَبْوَابَ السُّلْطَانِ ؛ فَإِنَّهُ قَدْ أَصْبَحَ صَعْبًا هَبوطًا ) .

رواه الديلمي ( ١ / ٢ / ٣٤٥ ) من طريق الطبراني ، وابن مندة في « المعرفة » ( ٢ / ٦٢ / ٢ ) وابن عساكر ( ١٣ / ٢٣٢ / ١ ) عن عبيد بن يعيشر : حدثنا محمد ابن فضيل عن إسماعيل عن قيس عن أبي الأعور السلمي مرفوعاً به .

(١) أخرجه أبو داود وابن السني بلفظ : « أحسنها القول » وقد ذكر في محله .

ثم رواه ابن منده من طريق يحيى بن زكريا عن إسماعيل به .  
قلت : وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات ، وأبو الأعور اسمه عمرو  
ابن سفيان ، وهو مختلف فيه كما قال ابن عساكر ، لكن أثبت صحبته جمع منهم  
الإمام مسلم .

( هبوطاً ) أي ذلاً . في « النهاية » : « فيه : اللهم غَبَطاً لا هَبَطاً » ،  
أي نسألك النبطة ، ونعوذ بك من الذل والإنحطاط والتزول . يقال : هبط هبوطاً ،  
وأهبط غيره .

١٢٥٤ - ( طوبى لمن رآني ، وطوبى لمن رأى من رآني ،  
ولمن رأى من رأى من رآني وآمن بي ) .

أخرجه الحاكم ( ٣ / ٨٦ ) من طريق جميع بن ثواب : ثنا عبد الله بن  
بسر صاحب النبي ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : فذكره . وقال :  
« هذا حديث قد روي بأسانيد قريبة عن أنس بن مالك ، وأقرب هذه  
الروايات إلى الصحة ما ذكرنا » . وتعقبه الذهبي بقوله :  
« قلت : جميع وا » .

قلت : لكنه قد توبع ، فقد أورده الهيثمي في « المجمع » ( ١٠ / ٢٠ )  
دون قوله :

« ولمن رأى ... » وزاد : طوبى لهم وحسن مآب » . وقال :  
« رواه الطبراني ، وفيه بقية وقد صرح بالضعف فزالت الدلسة ، وبقية  
رجاله ثقات » .

وقد وقفت على إسناده ، أخرجه الضياء في « المختارة » ( ق ١١٣ / ٢ )  
من طريق أبي يعلى والطبراني بإسناديهما عن بقية عن ، وقال الطبراني عنه :  
ثنا محمد بن عبد الرحمن بن عرق اليحصبي عن عبد الله بن بسر به .

قلت : وهذا إسناد حسن ، رجاله معروفون غير اليحصبي هذا فقد ترجمه  
ابن أبي حاتم ( ٣ / ٢ / ٣١٦ ) برواية جماعة عنه ، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً ،  
والظاهر أنه وثقه ابن حبان ، يدل عليه كلام الهيثمي السابق . والله أعلم .

وأما أسانيد الحديث إلى أنس التي أشار إليها الحاكم ، فقد أخرجه الخطيب في « التاريخ » ، ( ٤٩ / ٣ و ٣٠٦ و ١٢٧ / ١٣ ) من ثلاثة طرق عنه ، وهي واهية شديدة الضعف ، فلا نطيل الكلام بتخريجها .

وللحديث شاهد من حديث أبي سعيد الخدري مرفوعاً به ولكنه واه جداً . أخرجه عبد بن حميد في « المنتخب من المسند » ، ( ٢ / ١١٠ ) من طريق إبراهيم أبي إسحاق عن أبي نضرة عنه . وهذا إسناد ضعيف جداً ، إبراهيم هذا هو ابن الفضل ، وهو متروك كما في « التقريب » .

وبالجملة فالحديث حسن إن شاء الله تعالى من أجل طريق بقية التي أخرجها الضياء في « المختارة » . والله أعلم .

١٢٥٥ - ( إذا استلقى أحدكم على ظهره فلا يضع إحدى رجليه على الأخرى ) .

أخرجه الترمذي ( ١٢٧ / ٢ ) : حدثنا عبيد بن أسباط بن محمد القرشي : حدثنا أبي حدثنا سليمان التيمي عن خدش عن أبي الزبير عن جابر قال : قال رسول الله ﷺ ، فذكره ، وقال :

« هذا حديث رواه غير واحد عن سليمان التيمي ، ولا يعرف خدش هذا من هو ؟ » .

ورواه الطحاوي في « شرح المعاني » ، ( ٢ / ٣٦٠ ) من طريق أخرى عن التيمي به .

قلت : وأخرجه البزار في « مسنده » ، ( ص ٢٤٩ - زوائده ) : ثنا قيس ابن آدم : ثنا جدي أزهر بن سعد عن سليمان التيمي عن خدش عن أبي الزبير عن جابر عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ ، فذكره ، وقال :

« قد روى مرة (!) عن جابر عن النبي ﷺ ، ولم يقل أحد عن جابر عن ابن عباس إلا أزهر ، وخدش بصري ، لا نعلمه روى عنه إلا التيمي ومحمد بن ثابت البصري ، وقد وثق » .

قلت : وقيس بن آدم لم أجد له ترجمة ، وأما جده أزهر بن سعد فهو ثقة من رجال الشيخين . فلعل المخالفة ليست منه ، بل من حفيده ، والصواب رواية القرشي عن التيمي ، فقد توبع عليها ، فقال الإمام أحمد ( ٢٩٩ / ٣ ) : ثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله بن الأحنس عن أبي الزبير عن جابر عن النبي ﷺ فذكره . وأخرجه مسلم ( ١٥٤ / ٦ ) من طريق روح بن عبادة : حدثني عبيد الله به ، ولفظه :

« لا يستلقين أحداكم ، ثم يضع إحدى رجليه على الأخرى » .

ثم أخرجه هو والترمذي وأحمد ( ٣٤٩ / ٣ ) والطحاوي من طريق الليث عن أبي الزبير به بلفظ :

« نهى عن اشتال الصباء ، والاحتباء في ثوب واحد ، وأن يرفع الرجل إحدى رجليه على الأخرى وهو مستلق على ظهره » .  
وقال الترمذي :

« حديث حسن صحيح » .

وأخرجه مسلم وأحمد ( ٢٩٧ / ٣ و ٣٢٢ ) من طريق ابن جريج : أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله به نحوه .

والله حديث شاهد من حديث أبي هريرة مرفوعاً .

« نهى أن يستلقي الرجل ، ويثني إحدى رجليه على الأخرى » .

أخرجه الطحاوي وابن حبان ( ١٩٦١ ) من طريق روح بن القاسم عن عمرو بن دينار عن أبي بكر بن حفص عن عمر بن سعد بن أبي وقاص عنه .

قلت : وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين .

( تبيينه ) : أورده السيوطي بلفظ « قفاه » بدل « ظهره » . وعزاه للترمذي عن البراء وأحمد عن جابر ، والبزار عن ابن عباس . ولم أجد له أصلاً من حديث البراء عند الترمذي أو غيره .

( فائدة هامة ) : وأما الحديث الذي فيه تعليل النهي عن الاستلقاء بأن

الله تعالى استلقى لما خلق خلقه ! فهو منكر جداً ، كما حققته في « الضميمة » ( ٧٥٥ ) . فراجع .

١٢٥٦ - ( ما أحبَّ عبدٌ عبداً لله إلا أكرمه اللهُ عزَّ وجلَّ ) .

رواه أحمد في « المسند » ، ( ٢٥٩ / ٩ ) وابن قدامة في « المتحايين في الله » ، ( ١ / ١٠٧ ) عن إسماعيل بن عياش عن يحيى بن الحارث الهمداني عن القاسم عن أبي أمامة مرفوعاً .

قلت : وهذا إسناد شامي جيد .

١٢٥٧ - ( إذا اشتكى المؤمن أخلصه اللهُ كما يختصُّ الكبير

خبث الحديد ) .

أخرجه البخاري في « الأدب المفرد » ، ( ٤٩٧ ) وابن أبي الدنيا في « المرض والكفارات » ، ( ق ١٩٠ / ١ ) من طريقين عن ابن أبي ذئب عن جبير بن أبي صالح عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ قال : فذكره .

قلت : ورجاله ثقات غير جبير بن أبي صالح ، قال الذهبي : « لا يدري من هو ؟ » . لكن أسقطه بمض الرواة عن ابن أبي ذئب من الإسناد ، فأخرجه ابن حبان ( ٦٩٥ ) وابن أبي الدنيا أيضاً ( ق ١٦٧ / ٢ ) وعبد بن حميد في « المنتخب » ، ( ق ١٩١ / ١ - مصورة المكتب ) من طريق ابن أبي فديك ، والطبراني في « الأوسط » ، ( ١ / ٦٧ - زوائده ) والقضاعي في « مسند الشهاب » ، ( ٢ / ١١٣ ) عن عبد الله بن نافع ، ويوسف بن يعقوب الأنباري في « حديثه » ، ( ق ١١٤ / ٢ ) : ثنا الزبير بن بكار قال : ثنا أبو عوانة ، ثلاثهم عن ابن أبي ذئب عن الزهري به . ولعل هذا أصح من الأول لاتفاق الجماعة عليه ، فالإسناد صحيح إن شاء الله تعالى .

وقد أخرجه الخطيب في « تلخيص المشابه » ، ( ق ٢٠ / ٢ ) عن محمد بن عبد الرحمن بن بجير : حدثنا أبي حدثنا مالك بن أنس - أملاه عليّ سنة سبع وسبعين - عن ابن شهاب به . وقال :

« ابن بجير بفتح الباء وكسر الحاء ، روى عنه ابنه محمد عن مالك بن أنس أحاديث منكورة ، الحمل فيها على أبيه ، منها هذا الحديث » .



١٢٥٨ - ( إذا اشتكيت فضع يدك حيث تشتكي ، وقل :  
بسم الله ، [ وبالله ] ، أعوذ بعزة الله وقدرته من شر ما أجد من وجمي  
هذا ، ثم ارفع يدك ثم أعد ذلك وترأ ) .

أخرجه الترمذي ( ٢ / ٢٧٨ ) والحاكم ( ٤ / ٢١٩ ) والضياء في « المختارة »  
( ق ٥١ / ١ ) عن محمد بن سالم : حدثنا ثابت البناني قال : قال لي : يا محمد  
( فذكره ) فإن أنس بن مالك حدثني أن رسول الله ﷺ حدثه بذلك .  
وقال الترمذي :

« حديث حسن غريب ، ومحمد بن سالم شيخ بصري » .

قلت : وقال الضياء :

« سئل أبو حاتم عنه ؟ فقال : لا بأس به » .

وذكره ابن حبان في « الثقات » ، ( ٢ / ٢٦٧ ) ، فالحديث صحيح الإسناد ،  
وكذلك قال الحاكم ، ووافقه الذهبي .

١٢٥٩ - ( إذا أقيمت الصلاة ، فطوفي على بعيرك من وراء  
الناس ) .

أخرجه النسائي ( ٢ / ٣٧ ) من طريق عبدة عن هشام بن عروة عن  
أبيه عن أم سلمة قالت :

« يارسول الله ، والله ما طفت طواف الخروج ، فقال النبي ﷺ ، ( فذكره ) .

وقال النسائي :

« لم يسمعه من أم سلمة » .

ثم ساق هو والبخاري ( ١ / ٤١٠ ) من طريق مالك ، وهذا في « الموطأ »  
( ١ / ٣٧٠ - ٣٧١ ) عن أبي الأسود عن عروة عن زينب بنت أم سلمة عن  
أم سلمة به نحوه .

وفي رواية للبخاري من طريق يحيى بن أبي زكريا النسائي عن هشام  
ابن عروة عن زينب عن أم سلمة زوج النبي ﷺ : أن رسول الله ﷺ قال  
- وهو بمكة ، فأراد الخروج ، ولم تكن أم سلمة طافت بالبيت ، وأرادت الخروج ،  
فقال لها رسول الله ﷺ : « إذا أقيمت الصلاة - للصبح - فطوفي على بيمرك ،  
والناس يصلون » . ففعلت ذلك ، فلم تصل حتى خرجت .

١٢٦٠ - ( إذا اكتحل أحدكم فليكتحل وترأ ، وإذا  
استجمر فليستجمر وترأ ) .

أخرجه أحمد ( ٣٥٦ / ٣٥١ / ٢ ) من طريق ابن لهيعة : حدثنا أبو يونس  
عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : فذكره .  
قلت : وهذا إسناد ضعيف ، رجاله ثقات رجال مسلم غير ابن لهيعة ،  
فهو سيء الحفظ .

والحديث قال الهيثمي في « المجمع » ، ( ٩٦ / ٥ ) :  
« رواه أحمد ، وفيه ابن لهيعة ، وحديثه حسن ، وبقية رجاله ثقات » .  
كذا قال ، وابن لهيعة ضعيف الحديث ، إلا في الشواهد أو المتابعات ،  
وقد وجدت للحديث طريقاً أخرى عن أبي هريرة مرفوعاً به نحوه . وفي سننه  
ضف بينته في الكتاب الآخر ( ١٠٢٨ ) ، فالحديث بمجموع الطريقين حسن  
إن شاء الله .

وأما رمز السيوطي له بالصحة ، وأقره المناوي فلا وجه له . والله أعلم .  
ثم رأيت الإمام أحمد أخرجه ( ١٥٦ / ٤ ) من طريق ابن لهيعة أيضاً  
عن عبد الله بن هبيرة عن عبد الرحمن بن جبير عن عقبة بن عامر الجبني مرفوعاً به .  
وفي لفظ له بهذا الإسناد إلا أنه جعل الحارث بن يزيد مكان عبد الله  
ابن هبيرة :

« كان إذا اكتحل اكتحل وترأ ، وإذا استجمر استجمر وترأ » . وقد  
مضى له شاهد مفصل برقم ( ٦٣٣ ) وفيه بيان أن الإيتار خاص باليمنى فراجمه .  
( انظر الاستدراك رقم ٢٥ / ٢٥٨ ) .

وللشطر الاول منه شاهد آخر من حديث سفیان عن عاصم عن أبي العالیه  
عن أنس مرفوعاً نحوه بلفظ :  
« الكحل وتر ، .

أخرجه تمام في « الفوائد » ( ق ٥٧ / ١ ) : أخبرنا أبو الحسن خيشمة  
ابن سليمان - قراءة عليه - : ثنا محمد بن عوف أبو جعفر الحمصي : ثنا الفريابي :  
ثنا سفیان عن عاصم عن أبي العالیه عن أنس قال : قال رسول الله ﷺ فذكره .  
قلت : وهذا إسناد صحيح ، رجاله ثقات إذا كان عاصم هذا هو ابن  
سليمان الأحوال فإنه بصري مثل أبي العالیه واسمه رفيع بن مهران الرياحي .  
ويحتمل أنه عاصم بن بهدلة الكوفي ، فإن كان هو ، فالسند حسن .  
كما يحتمل أنه عاصم بن كليب الكوفي ، وهو ثقة .

أو عاصم بن عبيد الله بن عاصم بن عمر بن الخطاب المدني ، وهو ضعيف ،  
يصلح للاستشهاد به ، لكن الاحتمال الأول أقوى ؛ لأنه كان يحدث عن أبي العالیه  
كما في « الدارقطني » ( ص ٦٣ ) . ( انظر الاستدراك رقم ٢٥٩ / ١٤ ) .  
وللشطر الثاني من الحديث شاهد في « مسلم » عن جابر مرفوعاً ، وبذلك  
صح الحديث والحمد لله .

١٢٦١ - ( إذا التقى الختانان ، فقد وجب الغسل ) .

ورد بهذا اللفظ من حديث عائشة ، وعبد الله بن عمرو بن العاص ، وأبي  
هريرة وغيرهم .

١ - أما حديث عائشة فيرويه عبد العزيز بن النعمان عنها .

أخرجه أحمد ( ٢٣٩ / ٦ ) من طريق عبيد الله بن رباح عنه .

ورجاله ثقات رجال مسلم ، غير عبد العزيز بن النعمان فهو مجهول ، وقال  
البخاري : « لا يعرف له سماع من عائشة رضي الله عنها » . وأما ابن حبان فوثقه .

وفي رواية لأحمد ( ١٢٣ / ٦ و ٢٢٧ ) عن عبد العزيز بن النعمان عنها  
قالت : « كان النبي ﷺ إذا التقى الختانان أغتسل » .

وهو بهذا اللفظ صحيح عنها ، فقد رواه القاسم بن محمد عنها قالت :  
« إذا التقى الختانان فقد وجب الغسل ، فملته أنا ورسول الله ﷺ » .  
أخرجه البرزذلي ( ٢٣ / ١ ) وابن ماجه ( ٦٠٨ ) بسند صحيح عنها .  
وأخرجه مسلم ( ١ / ١٨٧ ) وغيره من طريق أخرى عنها عن النبي ﷺ  
مرفوعاً من قوله ﷺ نحوه . وأخرجه الخطيب في « التاريخ » ( ٢٨٦ / ١٢ )  
من طريق ثالثة عنها مرفوعاً بلفظ الترجمة .

٢ - وأما حديث ابن عمرو ، فيرويه عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده  
مرفوعاً به .

أخرجه ابن ماجه ( ٦١١ ) وأحمد ( ١٧٨ / ٢ ) والخطيب ( ٣١١ / ١ ) و  
٦ / ٢٨٣ ) من طرق عنه ، وهو إسناد حسن ، وزاد الأولان :  
« وتوارت الحشفة » .

وفي إسنادها الحجاج وهو ابن أرطاة ، وهو مدلس وقد عنعنه ، وقد تابعه  
عليها عبد الله بن زريع عن أبي حنيفة عن عمرو بن شعيب به . وزاد في آخره :  
« أنزل أو لم ينزل » .

أخرجه الطبراني في « الأوسط » ( ١ / ٩ / ٢ ) وقال :

« لم يروه عن عمرو إلا أبو حنيفة ، ولا عنه إلا عبد الله » .

قلت : هو وشيخه ضعيفان ، لكن زيادته يشهد لها حديث أبي هريرة  
الآتي . والزيادة الأولى حسنة إن شاء الله بمجموع الطريقين عن عمرو بن شعيب .  
وقد أخرج الطحاوي ( ١ / ٣٥ ) في معناها أثراً من طريق حبيب بن  
شهاب عن أبيه قال :

« سألت أبا هريرة : ما يوجب الغسل ؟ فقال : إذا غابت المدورة » .

وإسناده صحيح وحبيب بن شهاب وهو العنبري وأبوه مترجمان في « الجرح

والتعديل » ( ١ / ٢ / ١٠٣ / ٢ / ١ / ٣٦١ ) .

٣ - وأما حديث أبي هريرة ، فيرويه أبو رافع عنه مرفوعاً به وزاد :

« أنزل أو لم ينزل » .

أخرجه البيهقي ( ١٦٣ / ١ ) بإسناد صحيح ، وهو عند « مسلم » ،  
( ١٨٦ / ١ ) بنحوه ، وهو مخرج في « صحيح سنن أبي داود » ، ( ٢٠٩ ) .

١٢٦٢ - ( الهجرة هجرتان : هجرة الحاضر ، وهجرة  
البادي ، أما البادي فإنه يطبع إذا أمر ، ويجيب إذا دعي ، وأما  
الحاضر ، فهو أعظمها بليّة ، وأفضلها أجراً ) .

أخرجه ابن جان ( ١٥٨٠ - ١٥٨١ ) والنسائي في « الكبرى » ، ( ٥٠ / ٢ ) -  
سير ) والحاكم ( ١١ / ١ ) من طريق عمرو بن مرة عن عبد الله بن الحارث عن  
أبي كثير عن عبد الله بن عمرو : قال رجل :  
« يا رسول الله أي الهجرة أفضل ؟ قال : أن تهجروا ما كره الله ،  
والهجرة هجرتان ... » الحديث .

قلت : وهذا إسناد رجاله ثقات رجال مسلم غير أبي كثير ، وهو زهير بن  
الأقر الزبيدي ، قال الذهبي :

« ما حدث عنه سوى عبد الله بن الحارث الزبيدي ، وثقه العجلي والنسائي ،  
وكأنه مات في خلافة عبد الملك » . وفي « التقريب » :  
« مقبول » .

قلت : فقول الحاكم : « صحيح » . غير مقبول !  
ثم وجدت للحديث شاهداً من حديث ابن عمر مرفوعاً به .  
أخرجه ابن عرفة في « جزئه » ، ( ٩١ ) وعنه البيهقي في « الشعب » ،  
( ١ / ٤١٦ / ٢ ) بإسناد صحيح ، ثبت الحديث ، والحمد لله .

١٢٦٣ - ( إذا أمن القاريء فأمنوا ، فإن الملائكة تؤمنن ،  
فن وافق تأمينه تأمين الملائكة ، غفر له ما تقدم من ذنبه ) .  
أخرجه البخاري ( ٢٠٧ / ٤ ) والنسائي ( ١٤٧ / ١ ) وابن ماجه ( ٨٥١ )

وابن الجارود ( ١٩٠ ) وأحمد ( ٢٣٨ / ٢ ) من طريق سفيان بن عيينة عن  
عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : فذكره .

وتابعه بقية عن الزبيدي قال : أخبرني الزهري به .  
أخرجه النسائي . وهو في « الصحيحين » بنحوه . وراجع تعليقي عليه في  
كتابي « صحيح الترغيب والترهيب » ، ( ٢٠٥ / ١ ) .

١٢٦٤ - ( برِّ الحجِّ إِطعامُ الطعامِ ، وطيبُ الكلامِ ) .  
رواه ابن عدي ( ٢ / ٢٠ ) وأبو العباس الأصبغ في « الفوائد المنتقاة » ،  
( ١ / ٣ ) وعنه الحاكم ( ٤٨٣ / ١ ) : حدثنا أيوب ( يعني ابن سويد الحميري ) :  
ثنا الاوزاعي عن محمد بن المنكدر عن جابر مرفوعاً ، وقال الحاكم :  
« صحيح الإسناد ولم يخرجاه » ، لأنها لم يحتج بأيوب بن سويد ، لكنه  
حديث له شواهد كثيرة . وواقفه الذهبي .

وأيوب بن سويد ضعفه أبو حاتم وغيره ، وقال الحافظ :  
« صدوق يخطئ » .

وتابعه محمد بن ثابت : ثنا محمد بن المنكدر به نحوه .

أخرجه أحمد ( ٣ / ٣٢٥ و ٣٣٤ ) .

وتابعه طلحة بن عمرو عن محمد بن المنكدر به .

أخرجه الطيالسي ( ١٨١٧ ) وعنه الخرائطي في « المكارم » ، ( ٢٥ ) .

فالحديث حسن بمجموع الطريقين .

وقد وجدت له طريقاً أخرى عن جابر ، يرويه بشر بن الوليد : ثنا محمد

ابن مسلم الطائفي عن عمرو بن دينار عنه .

أخرجه الطبراني في « الأوسط » ، ( ١ / ١١٣ / ٢ ) وقال :

« لم يروه عن عمرو إلا محمد بن مسلم ، ولا عنه إلا بشر » .

قلت : ورجاله ثقات ، غير أن بشر بن الوليد كان شاخ وخرف ،

ومحمد بن مسلم الطائفي صدوق يخطئ ، وقال المنذري في « الترغيب » ، ( ١٠٧ / ٢ )

وتبعه الهيثمي في « الجمع » ، ( ٣ / ٢٠٧ ) .

« رواه الطبراني في « الأوسط » ، وإسناده حسن » !

١٢٦٥ - ( إِذَا تَخَمَّ أَحَدُكُمْ فِي الْمَسْجِدِ فَلْيُغَيِّبْهَا ؛ لَا تَنْصِبْ  
جلدة مؤمن أو ثوبه فتؤذيه ) .

رواوا أحمد ( ١ / ١٧٩ ) وابن أبي شيبة ( ٢ / ٨٠ / ٢ ) ، وابن  
خزيمة في « صحيحه » ( ١ / ١٤١ / ٢ ) وأبو يعلى ( ص ٢٣٠ ) والضياء في  
« المختارة » ( ١ / ٣٣١ ) عن محمد بن إسحاق عن عبد الله بن محمد عن عامر  
ابن سعد بن أبي وقاص عن أبيه سعد مرفوعاً .

قلت : وهذا إسناد حسن رجاله « ثقات » ، وابن إسحاق إنما نحى  
من تدليسه ، وقد صرح بالتحديث عند أحمد وأبي يعلى والضياء في رواية له .

١٢٦٦ - ( إِذَا تَمَنَّى أَحَدُكُمْ فَلْيَسْتَكْثِرْ ، فَإِنَّمَا يَسْأَلُ رَبَّهُ  
عَزَّ وَجَلَّ ) .

أخرجه عبد بن حميد في « المنتخب من المسند » ( ق ١٩٣ / ١ -  
مصورة المکتب ) : أنبأ عبيد الله بن موسى عن سفيان عن هشام بن عروة عن  
أبيه عن عائشة قالت : قال رسول الله ﷺ : فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين .

والحديث عزاه السيوطي لأوسط الطبراني ، قال المناوي :

« ورمز لحسنه ، وهو تقصير أو قصور ، وحقه الرمز لصحته ، فقد قال  
الحافظ الهيثمي وغيره : رجاله رجال الصحيح » .

قلت : لا يلزم من هذا القول صحة الإسناد ، لاحتمال أن يكون فيه علة  
تمنع الصحة كالاتقطاع والتدليس ونحوه كما لا يخفى على أهل المعرفة بهذا العلم  
الشريف ، أما إسناد ابن حميد هذا فلا نعلم له علة ، وقد توبع عبيد الله بن موسى  
عن سفيان به نحوه كما يأتي ( ١٣٢٥ ) .

١٢٦٧ - ( لِيَغْشَيْنَ أُمَّتِي مِنْ بَعْدِي فِتْنٌ كَقِطْعِ اللَّيْلِ الْمُظْلَمِ ، يُصْبِحُ الرَّجُلُ فِيهَا مُؤْمِنًا وَيُؤْمِسِي كَافِرًا ، وَيُؤْمِسِي مُؤْمِنًا ، وَيُصْبِحُ كَافِرًا ، يَبِيعُ أَقْوَامٌ دِينَهُمْ بَعْرَضٍ مِنَ الدُّنْيَا قَلِيلٍ ) .

أخرجه الحاكم (٤/٤٣٨) عن كثير بن مرة عن ابن عمر مرفوعاً . وقال :  
« صحيح الإسناد » وواقفه الذهبي . وهو كما قالوا .

وله شواهد فانظر « بادروا . . . » . رقم (٧٥٨) .

١٢٦٨ - ( مَا يُخْرِجُ رَجُلٌ صَدَقَتَهُ حَتَّى يَفُكَّ بِهَا لِحْيَتِي

سبعين شيطاناً ) .

رواه ابن خزيمة في « صحيحه » ، (١/٢٤٨/٢) والحاكم (١/٤١٧) وأحمد (٥/٣٥٠) والطبراني في « الأوسط » ، (١/٩٠/١ - زوائد المعجمين) عن أبي معاوية محمد بن خازم عن الأعمش عن ابن بريدة عن أبيه مرفوعاً . وقال الحاكم :

« صحيح على شرط الشيخين » . وواقفه الذهبي .

١٢٦٩ - ( إِذَا خَرَجْتَ اللَّعْنَةُ مِنْ فِيِّ صَاحِبِهَا نَظَرْتُ ،

فَإِنْ وَجَدْتُ مُسْلِكًا فِي الَّذِي وَجَّهْتُ إِلَيْهِ ، وَإِلَّا عَادَتْ إِلَى الَّذِي خَرَجَتْ مِنْهُ ) .

أخرجه أحمد (١/٤٠٨) والبيهقي في « الشعب » ، (٢/٩٢/٢) من طريقين عن عمر بن ذر عن العيزار بن جرول الحضرمي قال :

« كان منا رجل يقال له أبو عمير ، قال وكان مؤاخياً لبد الله ( يعني ابن مسعود ) فكان عبد الله يأتيه في منزله ، فأثاه مرة ، فلم يوافق في المنزل ، فدخل على امرأته ، قال : فيينا هو عندها إذ أرسلت خادمها في حاجة ، فأبطأت عليها ، فقالت : قد ابطأت ، لعننا الله ! قال : فخرج عبد الله فجلس على الباب



قال : فجاء أبو عمير ، فقال لعبد الله : ألا دخلت على أهل أخيك ؟ قال :  
فقال : قد فملت ، ولكنها أرسلت الخادمة في حاجة ، فأبطأت عليها فلعلتها ، وإني  
سمعت رسول الله ﷺ يقول : ( فذكره ) . وإني كرهت أن أكون لسبيل اللعنة .

قلت : وهذا إسناد رجاله ثقات غير أبي عمير ، فهو مجهول ، والظاهر  
أن الحضرمي تلقى الحديث عنه ، ويؤيده أن في رواية أحمد : عن العيزار . . .  
عن رجل منهم يكنى أبا عمير . . . ، لكن في طريق أخرى عند أحمد ( ٤٢٥/١ )  
عن عمر بن ذر عن العيزار من ( تَبَعَةٌ ) أن ابن مسعود قال : فذكره مرفوعاً .  
والعيزار هذا قد أدرك ابن مسعود فقال ابن أبي حاتم ( ٣٧/٢/٣ ) :  
« روى عن علي رضي الله عنه ، روى عنه علقمة بن مرثد » .

ثم روى توثيقه عن ابن معين ، فمن الممكن أن يكون سمعه منه ، ولعله  
لذلك قال المنذري في « الترغيب » ، ( ٢٨٧/٣ ) : « وإسناده جيد » . وعلى كل  
حال فالحديث حسن على أقل الأحوال لأن له شاهداً من حديث أبي الدرداء مرفوعاً  
نحوه . أخرجه أبو داود ( ٤٩٠٥ ) وابن أبي الدنيا في « الصمت » ، ( ١/١٤/٢ )  
وفيه عمران بن عتبة ، لا يدرى من هو ؟ !

١٢٧٠ - انتسبَ رجلان على عهد موسى عليه السلام ، فقال  
أحدهما : أنا فلانُ بنُ فلانٍ حتى عدَّ تسعةً ، فَمَنْ أَنْتَ لَأُمَّ لَكَ؟!  
قال : أنا فلانُ بنُ فلانِ ابنِ الإسلامِ ، قالَ : فأوحى اللهُ إلى موسى  
عليه السلام أنْ قُلْ لِهَٰذِينَ الْمُنْتَسِبِينَ : أَمَّا أَنْتَ أَيُّهَا الْمُنْتَسِبُ  
إِلَى تِسْعَةٍ فِي النَّارِ ، فَأَنْتَ عَاشِرُهُمْ ، وَأَمَّا أَنْتَ يَا هَذَا الْمُنْتَسِبُ إِلَى اثْنَيْنِ  
فِي الْجَنَّةِ ، فَأَنْتَ ثَالِثُهُمَا فِي الْجَنَّةِ ) .

أخرجه أحمد ( ١٢٨/٥ ) وعنه الضياء في « المختارة » ، ( ٤٠٦/١ - ٤٠٧ )  
والبيهقي في « شعب الإيمان » ، ( ١/٨٨/٢ ) من طريق يزيد بن زياد بن أبي  
الجمد عن عبد الملك بن عمير عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أبي بن كعب قال :

« انتسب رجلان على عهد رسول الله ﷺ فقال أحدهما : أنا فلان بن فلان ، فمن أنت لا أم لك ؟ فقال رسول الله ﷺ . . . ، فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح ، رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين غير يزيد ابن زياد بن أبي الجمد ، وهو ثقة .

وخالفه جرير فقال : عن عبد الملك بن عمير عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن معاذ بن جبل عن رسول الله ﷺ . فذكره .

ورجاله ثقات أيضاً ، لكن أشار البيهقي إلى ترجيح الأول . والله أعلم .

١٢٧١ - ( إذا تزوجَ البكرَ على الثيبِ أقامَ عندها سبعمَا ، وإذا تزوجَ الثيبَ على البكرِ أقامَ عندها ثلاثاً ) .

أخرجه البيهقي ( ٣٠٢ / ٧ ) والخطيب في « التاريخ » ( ٤٠٦ / ١٠ ) عن أبي قلابة عبد الملك بن محمد بن عبد الله الرقاشي : أنا أبو عاصم عن سفيان عن أيوب وخالده عن أبي قلابة عن أنس قال : قال رسول الله ﷺ : فذكره . وأخرجه أبو عوانة في « صحيحه » قال : حدثنا الصغاني عن أبي قلابة ، وقال : « هو غريب ، لا أعلم من قاله غير أبي قلابة » .

قلت : وهو صدوق يخطيء ، تغير حفظه لما سكن بنداكا في « التقريب » ، لكنه لم يتفرد به ، فقد رواه محمد بن إسحاق عن أيوب عن أبي قلابة به مختصراً بلفظ :

« للبكر سبعمَا ، وللثيب ثلاث » .

أخرجه الدارمي ( ١٤٤ / ٢ ) وابن ماجه ( ١٩١٦ ) والدارقطني ( ٤٠٩ ) . ومحمد بن إسحاق ثقة ، ولكنه مدلس وقد عنعنه .

لكن يشهد له حديث أم سلمة مرفوعاً به .

أخرجه مسلم ( ١٧٣ / ٤ ) .

وقد تكلم الحافظ في « الفتح » ( ٢٧٦ / ٩ ) على حديث الرقاشي بما يتلخص

منه أنه غير محفوظ بهذا اللفظ، لكن الطريق الأخرى والشاهد مما يقويه ، ويدل على أن له أصلاً أصيلاً . والله أعلم .

١٢٧٢ - ( مَنْ بَدَأَ جَفَا ، وَمَنْ اتَّبَعَ الصَّيْدَ غَفَلَ ، وَمَنْ أَتَى أَبْوَابَ السُّلْطَانِ افْتَتَنَ ، وَمَا أَزْدَادُ أَحَدٌ مِنَ السُّلْطَانِ قُرْبًا إِلَّا أَزْدَادَ مِنَ اللَّهِ بُعْدًا ) .

رواه أحمد ( ٣٧١ / ٢ و ٤٤٠ ) وابن عدي ( ١ / ١٤ ) عن إسماعيل ابن زكريا عن الحسن بن الحكم النخعي عن عدي بن ثابت عن أبي حازم عن أبي هريرة مرفوعاً وقال :

« لا أعلم يرويه غير إسماعيل بن زكريا ، وهو حسن الحديث يكتب حديثه » . قلت : وهذا سند حسن فإن بقية رجال الإسناد ثقات كلهم ، وإسماعيل احتج به الشيخان ، وقال الحافظ : « صدوق يخطيء قليلاً » .

وخالفه شريك فقال : عن الحسن بن الحكم عن عدي بن ثابت عن البراء قال : قال رسول الله ﷺ :

« من بدأ جفا » .

أخرجه أحمد ( ٢٩٧ / ٤ ) .

قلت : وشريك سيء الحفظ ، لا يحتج به إذا تفرد فكيف إذا خالف ؟ !

من هم الغرباء الذين لهم طوبى :

١٢٧٣ - ( إِنَّ الْإِسْلَامَ بَدَأَ غَرِيبًا ، وَسَيَعُودُ غَرِيبًا كَمَا بَدَأَ ،

فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ . قِيلَ : مَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : الَّذِينَ يَصَلُّونَ إِذَا فَسَدَ النَّاسُ ) .

أخرجه أبو عمرو الداني في « السنن الواردة في الفتن » ( ١ / ٢٥ ) عن محمد بن آدم المصيصي : حدثنا حفص بن غياث عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي الأحوص عن عبد الله يعني ابن مسعود مرفوعاً .

قلت : وهذا سند صحيح رجاله ثقات رجال الصحيح ، غير محمد بن آدم

المصبي وهو ثقة كما قال النسائي وغيره .

ورواه الآجري في « الغراء » ( ٢/١ ) من هذا الوجه والترمذي ( ١٠٤/٢ ) من طريق أخرى عن حفص به دون السؤال . وقال :

« حسن صحيح » .

وله شاهدان من حديث سعد بن أبي وقاص وعبد الله بن عمرو بن العاص عند الداني بإسنادين صحيحين . ورواه الهروي في « ذم الكلام » ( ١ / ١٤٦ ) والبيهقي في « الزهد الكبير » ( ق ٢٣ / ٢ ) عن جابر بن عبد الله . والهروي أيضاً عن سهل بن سعد وابن عمر وعبد الرحمن بن سنه . ورواه عن كثير بن عبد الله عن أبيه عن جده نحوه . ورواه اللالكائي في « السنة » ( ١ / ٢٦ / ١ ) عن جابر ، وعن أبي هريرة مثل حديث ابن مسعود وأصله في « مسلم » ( ٩٠ / ١ ) وابن عدي ( ١ / ٣٦ ) عن سهل أيضاً وكذا الدولابي ( ١ / ١٩٢ - ١٩٣ ) . ولوين في « قطعة من حديثه » ( ١ / ٢ ) عن ابن عمر دون السؤال .

ورواه تمام في « الفوائد » ( ١ / ١٤٨ ) عن سليمان بن سلمة الخبازي : ثنا المؤمل بن سميد الرحي عن إبراهيم بن أبي عبلة عن وائلة بن الأسقع مرفوعاً . لكن الخبازي متروك .

ورواه ابن عدي ( ١ / ٢٣٤ ) عن إسماعيل بن عياش : حدثنا إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة عن يونس بن سليم عن جدته عن ميمونة عن عبد الرحمن ابن سنة مرفوعاً . وقال :

« لا أعلم لعبد الرحمن بن سنة غير هذا الحديث ، ولا يعرف إلا من هذه الرواية » .

ورواه الترمذي ( ١٠٥ / ٢ ) وابن عدي ( ٢ / ٢٧٣ ) من طريق كثير ابن عمرو بن عوف عن أبيه عن جده مرفوعاً وقال ابن عدي :

« كثير هذا عامة أحاديثه لا يتابع عليها » . وأما الترمذي فقال :

« حديث حسن صحيح » .

قلت : وهذا من تساهله ؛ فإن كثيراً هذا ضعيف جداً ، وفي حديثه جملة لم ترد في شيء من الطرق ، ولفظها :

« وليمقلن الدين من الحجاز معقل الأروية من رأس الجبل » .

ثم رواه البيهقي من طريق كثير بن مروان الشامي : ثنا عبد الله بن يزيد الدمشقي - الذي كان بالباب - قال : حدثني أبو الدرداء وأبو أمامة الباهلي وأنس بن مالك ووائلة بن الاسقع قالوا : خرج علينا رسول الله ﷺ فقال : فذكره إلا أنه قال :

« الذين يصلحون إذا فسد الناس ، ولا يماروا (!) في دين الله ، ولا يكفروا (!) أهل القبلة بذنوب » .

ثم رواه من طريق يحيى بن التوكل قال : حدثتني أمي أنها سمعت سالم ابن عبد الله بن عمر - قال يحيى وقد رأيت سالمًا يحدث - عن أبيه أنه سمع رسول الله ﷺ يقول فذكره إلى قوله « للغبراء » ، وزاد : « ألا لا غربة على مؤمن ، ما مات مؤمنًا » وقال :

« ورواه محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر عن أبيه عمر دون قوله « فطوبى للغبراء » إلى آخره ، ومن ذلك الوجه أخرجه مسلم » .

ثم ساقه عن محمد بن زيد بسنده ، ومن حديث أبي حازم عن أبي هريرة إلى قوله : « فطوبى للغبراء » . وقال : « رواه مسلم » .

وقد روي الحديث بزيادة أخرى بلفظ :

« إن الإسلام بدأ غريباً وسيعود غريباً كما بدأ فطوبى للغبراء ، قيل : ومن الغبراء ؟ قال النزاع (١) من القبائل » .

رواه الدارمي (٢ / ٣١١ - ٣١٢) وابن ماجه (٢ / ٤٧٨) وأحمد وابنه عبد الله (١ / ٣٩٨) والبيهقي في « الزهد الكبير » (٢ / ٢٤) والبنغوي في « شرح السنّة » (١ / ١٠ - ٢) عن حفص بن غياث عن الأعمش عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن عبد الله مرفوعاً . وقال البنغوي :

« هذا حديث صحيح » .

---

(١) قال البيهقي : « النزاع جمع نزاع ونزاع ، وهو الغريب الذي نزح من أهله وعشيرته ، وأراد بقوله « طوبى للغبراء » المهاجرين الذين هجروا أوطانهم في الله عز وجل » .

وأقول : هو كما قال ، لولا أن أبا إسحاق وهو السبيعي عمرو بن عبد الله مدلس ، وقد عنعنه في جميع الطرق عنه ، مع كونه كان اختلط ، فأنا متوقف في صحته ، بعد أن كنت تابلاً في تصحيحه برهة من الزمن غيري . والله أعلم .

من أدب الكعبة في الصلاة وغازمها :

١٢٧٤ - ( إِذَا تَنَحَّمْ أَحَدُكُمْ فَلَا يَتَنَخَّمَنَّ قَبْلَ وَجْهِهِ ، وَلَا عَن يَمِينِهِ ، وَلْيَبْصُقْ عَن يَسَارِهِ ، أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ الْيُسْرَى ) .

أخرجه أحمد ( ٣ / ٥٨ و ٨٨ و ٩٣ ) والبخاري ( ١ / ٤٠٤ - ٤٠٥ ) ومسلم ( ٢ / ٧٦ ) وابن ماجه ( ١ / ٢٥٦ - ٢٥٧ ) من طرق عن ابن شهاب عن حميد ابن عبد الرحمن بن عوف عن أبي هريرة وأبي سعيد الخدري أنها أخبراه :

« أن رسول الله ﷺ رأى نخامة في جدار المسجد ، فتناول حصاة فحكها ، ثم قال ... ، فذكره . »

١٢٧٥ - ( لَسْتُ مِنَ الدُّنْيَا ، وَلَيْسَتْ مِنِّي ، إِنْ بُعِثْتُ وَالسَّاعَةُ نَسْتَبِقُ ) .

رواه الضياء في « المختارة » ( ١ / ٤٨٦ ) : أخبرنا أبو المعمر بقاء بن عمر ابن مُحَنَّد - قراءة عليه ببغداد - أن أبا غالب أحمد بن الحسن بن البنا أخبرهم : أنا أبو الحسين محمد بن أحمد بن حسن بن الحسن بن موسى بن عيسى ابن عبد الله السراج : نا عبد الله - هو ابن أبي داود - : نا أبو الطاهر أحمد ابن عمرو بن السراج : نا بشر بن بكر عن الأوزاعي عن إسماعيل بن عبد الله قال :

قدم أنس بن مالك على الوليد بن عبد الملك فقال له الوليد : ما سمعت من رسول الله ﷺ يذكر به الساعة ؟ فحدث أن رسول الله ﷺ قال : فذكره .

ثم رواه من طريق أخرى عن أبي المنيرة عن الأوزاعي به بلفظ :

« أتم والساعة كهاتين . »

ورواه ابن عساكر ( ٣ / ٧٦ / ١ ) باللفظ الأول : أخبرنا أبو غالب بن

البناء به ، إلا أنه كسّى موسى السراج بـ « أبي القاسم » وهو الصواب فقد كناه بذلك الخطيب في ترجمته ( ١٣ / ٦٤ ) ووثقه .

وابن حسنون التريسي هو محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد ، ترجمه الخطيب ( ١ / ٣٥٦ ) وقال : « كتبنا عنه وكان صدوقاً ثقة من أهل القرآن حسن الاعتقاد » وبقية رجال الإسناد ثقات معروفون ، فهو سند صحيح . والله أعلم .

١٢٧٦ - ( أَشْفَعِ الْأَذَانَ ، وَأَوْتِرِ الْإِقَامَةَ ) .

أخرجه الدارقطني في « الأفراد » ( رقم ٥٠ ج ٢ ) من طريق عامر بن سيار : ثنا محمد بن عبد الملك : ثنا محمد بن المنكدر عن جابر قال : قال رسول الله ﷺ : فذكره وقال :

« غريب من حديث محمد بن المنكدر عن جابر ، تفرد به محمد بن عبد الملك الأنصاري ، ولا نعلم حدث به عنه غير عامر بن سيار » .

قلت : روى عنه جمع من الثقات ، وذكره ابن حبان في « الثقات » وقال : « ربما أغرب » كما في « الميزان » ، وأما ابن أبي حاتم فقال ( ٣ / ١ / ٣٢٢ ) عن أبيه : « مجهول » .

ويشهد له ما أخرجه الخطيب ( ٤ / ٣٤ ) من طريق أحمد بن عبد الرحيم الحوطي : حدثنا يحيى بن يزيد الخواص : حدثنا حماد عن خالد الحذاء عن أبي قلابة عن أنس بن مالك أن النبي ﷺ قال لبلال : فذكره .

قلت : والخواص والحوطي لم أعرفهما ، لكن الحديث صحيح فإنه في « الصحيحين » وغيرها من طرق عن خالد به بلفظ :

« أمير بلال أن يشفع الأذان ويوتر الإقامة » .

وقول الصحابي : « أمر » في حكم المرفوع كما هو مقرر في الأصول ، على أنه قد أخرجه الحاكم ( ١ / ١٩٨ ) مصرحاً برفعه من طريق عبد الوهاب الثقفي عن أيوب عن أبي قلابة بلفظ :

« أن رسول الله ﷺ أمر بلالاً أن يشفع الأذان ويوتر الإقامة » . وقال :

« صحيح على شرط الشيخين » . وواقفه الذهبي ، وهو كما قالوا .

١٢٧٧ - ( كانَ يَشْرَبُ في ثلاثة أنفاسٍ ، إذا أدنى الإِناءَ إلى فيه سَمَّى اللهُ تَعَالَى ، وإذا أخَّرَهُ حَمَدَ اللهُ تَعَالَى ، يَفْعَلُ ذلك ثلاثَ مرَّاتٍ ) .

أخرجه الخرائطي في « فضيلة الشكر » ، ( ق ١٢٩ / ٢ ) والطبراني في « المعجم الأوسط » ، ( ق ١٠٨ / ١ من المنتقى منه للزبي ) من طريقين عن عتيق بن يعقوب : ثنا عبد العزيز بن محمد الدراوردي عن محمد بن عجلان عن أبيه ( وليس عند الأول : عن أبيه ) عن أبي هريرة مرفوعاً ، وقال الطبراني :

« تفرد به عتيق بن يعقوب الزبيري » .

قلت : وثقه ابن حبان والدارقطني ، ومن فوقه ثقات معروفون على كلام يسير في ابن عجلان ، فالإسناد حسن .

والحديث قال الهيثمي ( ٨١ / ٥ ) :

« رواه الطبراني في « الأوسط » ، وفيه عتيق بن يعقوب ، ولم أعرفه ، وبقيّة رجاله رجال الصحيح » .

قلت : ترجمته في « اللسان » ، ومنه نقلت توثيقه ، وله ترجمة أيضاً في « الجرح والتعديل » ، ( ٤٦ / ٢ / ٣ ) .  
وقد وجدت له شاهداً بلفظ :

« كان إذا شرب في الإِناء تنفس ثلاثة أنفاس يحمده الله تبارك وتعالى في كل نفس ويشكره في آخرهن » .

رواه أبو بكر الشافعي في « الفوائد » ، ( ٢ / ١١١ ) والطبراني ( ٢ / ٧٩ / ٣ ) والمخلص في « الفوائد المنتقاة » ، ( ١ / ٦٧ / ٦ ) والعقيلي ( ٤٢١ ) وابن السني ( ٤٦٥ ) وأبو الحسين بن النور في « القراءة على الوزير الرئيس أبي القاسم » ، ( ١ / ٤ - ٢ ) وكذا أبو بكر الأبهري في « جزء من الفوائد » ، ( ١ / ٣ ) : ثنا عيسى ( يعني ابن يونس ) عن المعلي بن عرفان عن شقيق بن سلمة عن ابن مسعود مرفوعاً .



قلت : وهذا سند ضعيف جداً ، علته المعلی بن عرفان ، قال ابن معين : ليس بشيء . وقال البخاري منكر الحديث ، وقال النسائي : متروك الحديث . ثم قال العقيلي :  
« وهذا يروى بنير هذا الإسناد بخلاف هذا اللفظ في معناه من طريق صالح » .

قلت : وكأنه يشير إلى طريق أبي هريرة السابق .  
ورواه الهيثم بن كليب في « المسند » ( ٢ / ٦٤ ) وأبو بكر الشافعي في « الفوائد » ( ١٠ / ١٠٠ / ٢ ) عن مصعب بن سعيد : نا عيسى بن يونس به .  
لكن مصعب هذا - وهو المصيبي - ضعيف .  
وله شاهد آخر يرويه شبلى بن الملاء بن عبد الرحمن عن سمي مولى أبي بكر بن عبد الرحمن عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث عن نوفل بن معاوية مرفوعاً بلفظ :  
« كان يشرب بثلاثة أنفاس ، يسمي الله عز وجل في أوله ، ويحمده في آخره » .

أخرجه ابن السني ( ٤٦٦ ) والطبراني في « الأوسط » أيضاً ، قال الهيثمي :  
« وشبلى بن الملاء ضعيف » .

قلت : قال ابن عدي : روى أحاديث مناكير . وذكره ابن حبان في « الثقات » . فهو لا بأس به في الشواهد ، فالحديث صحيح إن شاء الله تعالى .  
١٢٧٨ - ( كانَ يَمْرُؤٌ بِالْعُلَمَاءِ فَيَسْلِمُهُمْ عَلَيْهِمْ ، وَيَدْعُو لَهُمْ بِالْبِرْكَهَةِ ) .

رواه ابن عساكر ( ١٧ / ٤٤٥ / ٢ ) عن الوليد بن محمد الموقري عن الزهري عن أنس بن مالك قال : فذكره .  
قلت : الموقري متروك كما قال الحافظ ، لكن الحديث عند البخاري ( ١١ / ٢٧ - فتح ) ومسلم ( ٧ / ٥ - ٦ ) والدارمي ( ٢ / ٢٧٦ ) وغيرهم من طريق ثابت البناني عن أنس بن مالك رضي الله عنه :  
أنه مر على صبيان ، فسلم عليهم ، وقال : كان النبي ﷺ يفعلها .  
قال الحافظ :

« وأخرجه النسائي من طريق جعفر بن سليمان عن ثابت بأتم منه ولفظه :  
كان رسول الله ﷺ يزور الأنصار ، فيسلم على صبيانهم ، ويمسح على رؤوسهم ،  
ويدعو لهم » .

قلت : وهذا إسناده صحيح . وهو بمعنى حديث الموقري ، فهو شاهد  
قوي له ، وقد أخرجه الطحاوي في « المشكل » ( ١ / ٤٩٨ ) وابن حبان ( ٢١٤٥ )  
وأبو نعيم ( ٦ / ٢٩١ ) والخطيب ( ٨ / ٣٩٨ ) من هذا الوجه .

١٢٧٩ - ( كان يلبس يوم العيد بُردةً حمراء ) .

رواه الطبراني في « الأوسط » ( ٢ / ٥٣ - زوائده ) : حدثنا محمد بن  
إسحاق - هو ابن راهويه - : ثنا أبي : ثنا سعد بن الصلت عن جعفر بن محمد عن  
أبيه عن علي بن الحسين عن ابن عباس مرفوعاً .

قلت : وهذا إسناد جيد ، رجاله كلهم ثقات معروفون غير سعد بن الصلت ،  
وهو البجلي مولاهم ، ترجمه ابن أبي حاتم ( ٢ / ١ / ٨٦ ) من رواية جماعة آخرين  
عنه ، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تدبيراً ، وهو في « ثقات ابن حبان » ( ٦ / ٣٧٨ )  
وقد قال الهيثمي ( ٢ / ١٩٨ ) :

« رواه الطبراني في « الأوسط » ، رجاله ثقات » .

١٢٨٠ - ( إذا أصبح إبليسُ بثَّ جنوده ، فيقولُ : مَنْ

أضلَّ اليومَ مسلماً ألبستهُ التاجُ ، قالَ : فيخرجُ هذا فيقولُ : لِمَ  
أزلُّ به حتى طلقَ امرأتهُ ، فيقولُ : أوشكُ أن يتزوجَ . ويحيي هذا  
فيقولُ : لِمَ أزلُّ به حتى عقَّ والديه ، فيقولُ : يوشكُ أن يببرَّهُما .  
ويحيي هذا فيقولُ : لِمَ أزلُّ به حتى أشركَ ، فيقولُ : أنتَ أنتَ !  
ويحيي هذا فيقولُ : لِمَ أزلُّ به حتى قتلَ ، فيقولُ : أنتَ أنتَ  
ويُلبسهُ التاجُ ) .

أخرجه ابن حبان ( رقم ٦٥ ) : أخبرنا أبو يعلى : حدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي : حدثنا محمد بن عبد الله الزبيرى حدثنا سفیان عن عطاء بن السائب عن أبي عبد الرحمن السلمي عن أبي موسى الأشعري عن النبي ﷺ قال : فذكره . قلت : وهذا إسناد صحيح رحاله كلهم ثقات رجال البخاري ، وعطاء بن السائب ، وإن كان قد اختلط ، فإنما روى عنه سفیان - وهو الثوري - قبل الاختلاط .

١٢٨١ - ( المرأةُ لآخرِ أزواجِها ) .

رواه أبو علي الحراني القشيري في « تاريخ الرقة » ( ٣ / ٣٩ / ٢ ) : حدثنا العباس بن صالح بن مسافر الحراني : ثنا أبو عبد الله السكري ؛ اسماعيل ابن عبد الله بن خالد : ثنا أبو المليح عن ميمون بن مهران قال : خطب معاوية رضي الله عنه أم الدرداء ، فأبت أن تزوجه ، وقالت : سمعت أبا الدرداء يقول : قال رسول الله ﷺ : « المرأة في آخر أزواجها أو قال : لآخر أزواجها ، أو كما قالت - ولست أريد بأبي الدرداء بدلاً .

قلت : وهذا إسناد رجاله ثقات معروفون غير العباس بن صالح هذا ، فلم أجد له ترجمة الآن ، فراجع له « الجرح والتعديل » (١) .

ورواه أبو الشيخ في « التاريخ » ( ص : ٢٧ ) : ثنا أحمد بن إسحاق الجوهري : ثنا إسماعيل بن زرارة قال : ثنا أبو المليح الرقي به مقتصرأ على المرفوع فقط .

وهذا إسناد صحيح . رجاله ثقات معروفون غير الجوهري قال أبو الشيخ : « ثقة حسن الحديث ، فمن حسان حديثه ... » . ثم ساق له أحاديث هذا أحدها .

ورواه البغوي في « حديث عيسى بن سالم » ( ١٠٣ / ١ ) عن أبي بكر ابن أبي مریم قال : حدثني عطية بن قيس أن معاوية بن أبي سفيان خطب أم الدرداء ... الحديث إلا أنه لم يرفع المرفوع منه بل أوقفه على أبي الدرداء ، وقد رواه مرفوعاً عنه الطبراني بلفظ :

« أيما امرأة توفي عنها زوجها فتزوجت بعده فهي لآخر أزواجها » .

(١) ثم رجعت إليه فلم أراه . وقد ذكره ابن حبان في « الثقات » ( ٨ / ٥١٤ ) .

رواه الطبراني في « الأوسط » ، ( ١ / ١٧٥ ) عن أبي بكر بن عبد الله  
ابن أبي مریم عن عطية بن قيس الكلابي قال :

خطب معاوية بن أبي سفيان أم الدرداء بعد وفاة أبي الدرداء ، فقالت أم  
الدرداء : سمعت أبا الدرداء يقول : سمعت رسول الله ﷺ يقول : فذكره .  
قالت : وما كنت لأختار على أبي الدرداء ، فكتب إليها معاوية : فعليك بالصوم  
فإنه محسنة .

قلت : وهذا سند ضعيف من أجل أبي بكر بن أبي مریم كان اختلط ،  
وبه أعله الهيثمي ( ٤ / ٢٧٠ ) ولكنه عزاه للكبير أيضاً ، ومن هذا الوجه  
أخرجه أيضاً أبو بكر الكلابي في « مفتاح المعاني » ، ( ق ١٨١ / ٢ ) وابن  
عساكر في « تاريخ دمشق » ، ( ١٩ / ٢٨١ / ٢ ) .

وبالجملة فالحديث بمجموع الطريقين قوي ، والمرفوع منه صحيح ، وله طرق  
أخرى مرفوعاً وموقوفاً عند ابن عساكر ( ١٩ / ٢٨١ / ٢ ) عن أبي الدرداء .  
وله شاهدان موقوفان :

الأول : عن أبي بكر رضي الله عنه ، يرويه ابن عساكر ( ١٩ / ١٩٣ / ١ )  
من طريق كثير بن هشام عن عبد الكريم عن عكرمة .

« أن أسماء بنت أبي بكر كانت تحت الزبير بن العوام ، وكانت شديداً  
عليها ، فأنت أباها ، فشكت ذلك إليه ، فقال : يا بنية اصبري فإن المرأة إذا كان  
لها زوج صالح ، ثم مات عنها ، فلم تزوج بعده جمع بينهما في الجنة » .

ورجاله ثقات إلا أن فيه إرسالاً لأن عكرمة لم يدرك أبا بكر إلا أن  
يكون تلقاه عن أسماء بنت أبي بكر . والله أعلم .

والآخر : عن عيسى بن عبد الرحمن السلمي عن أبي إسحاق عن صلة عن  
حذيفة رضي الله عنه أنه قال لامرأته :

« إن شئت أن تكوني زوجتي في الجنة ، فلا تزوجي بعدي ، فإن المرأة  
في الجنة لآخر أزواجها في الدنيا ، فلذلك حرّم الله على أزواج النبي ﷺ أن  
ينكحن بعده ، لأنهن أزواجه في الجنة » .

أخرجه البيهقي في « السنن » ( ٧ / ٦٩ - ٧٠ ) .

ورجاله ثقات لولا عننة أبي إسحاق - وهو السبيعي - واختلاطه .

وله شاهد مرفوع ، أخرجه الخطيب في « التاريخ » ( ٩ / ٣٢٨ ) من طريق حمزة النصيبي عن ابن أبي مليكة عن عائشة مرفوعاً به .

لكن حمزة هذا متروك متهم فلا يستشهد به ، وفيما تقدم كفاية .

١٢٨٢ - ( أيامُ التشريقِ أيامُ طُعْمِمْ وَذِكْرِ ) .

رواه الطبري في « التفسير » ( ج ٤ صفحة ٢١١ رقم ٣٩١١ ) وابن جبان ( ٩٥٩ ) وأحمد ( ٢ / ٢٢٩ و ٣٨٧ ) والطحاوي في « شرح المعاني » ( ١ / ٤٢٨ ) عن عمر بن أبي سلمة ، عن أبيه ، عن أبي هريرة : أن رسول الله ﷺ قال : « فذكره » ، ولفظ أحمد في أحد رواياته :

« طعمم وذكر الله ، قال مرة : أيامُ أكلٍ وشربٍ » .

قلت : رجاله ثقات ، إلا عمر بن أبي سلمة ، قال الحافظ : « صدوق بخطي » .

قلت : لكنه قد توبع ، فرواه ابن ماجه ( ١٧١٩ ) من طريق محمد بن عمرو عن أبي سلمة بلفظ :

« أيامُ مَنِ أكلٍ وشربٍ » .

وتابعه صالح بن أبي الأخضر عن ابن شهاب عن ابن المسيب عن أبي هريرة به . رواه الطحاوي .

وأخرجه الطحاوي من حديث علي بن أبي طالب ، وسعد ابن أبي وقاص . وهو وابن سعد ( ٢ / ١٨٧ ) عن عبد الله بن حذفة ، وهو أيضاً عن نبیشة الهذلي ، ورجل من أصحاب النبي ﷺ ، وبشر بن سحيم . وأم عمر بن خلدة الزرقني ، والحكم الزرقني ، وأم مسعود ، وأحمد ( ٢ / ٣٩ ) عن ابن عمر ، ولفظه مثل لفظ الترجمة .

قلت : فالحديث متواتر .

التماط الجمرات في منى :

١٢٨٣ - ( إِيَّاكُمْ وَالغُلُوبَ فِي الدِّينِ ، فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ  
كَانَ قَبْلَكُمْ بِالغُلُوبِ فِي الدِّينِ ) .

رواه النسائي ( ٤٩ / ٢ ) وابن ماجه ( ٢٤٢ / ٢ ) وابن خزيمة ( ٢ / ٢٨٢ / ١ )  
وابن حبان ( ١٠١١ ) والحاكم ( ٤٦٦ / ١ ) والبيهقي ( ١٢٧ / ٥ ) وأحمد  
( ١ / ٢١٥ و ٣٤٧ ) والضياء في المختارة ، ( ٥٩ / ٢٠٠ / ٢ ) عن عوف  
ابن أبي جميلة : ثنا زياد بن حصين عن أبي العالية عن ابن عباس قال : قال لي  
رسول الله ﷺ غداة العقبة ، وهو واقف على راحلته : هات القط لي . فلقطت له  
حصيات هن حصى الحذف ، فوضهن في يده فقال : بأمثال هؤلاء مرتين ، وقال  
بيده ، فأشار بيحيى - أحد رواته - أنه رفعها وقال : فذكره . وقال الحاكم :  
« صحيح على شرط الشيخين » .

وواقفه الذهبي وليس كذلك ؛ فان زياد بن حصين لم يخرج له البخاري في  
صحيحه فهو على شرط مسلم فقط ، وكذلك صححه النووي في « المجموع » ( ١٧١ / ٨ )  
وابن تيمية في « الاقتضاء » ( ص ٥١ ) .

١٢٨٤ - ( إِيَّاكُمْ وَالتَّمَادُحِ ؛ فَإِنَّهُ الذَّبِيحُ ) .

أخرجه ابن ماجه ( ٤٠٧ / ٢ ) من طريق سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن  
ابن عوف عن معبد الجبني عن معاوية مرفوعاً . وفي « الزوائد » : إسناده حسن لأن  
معبد الجبني مختلف فيه ، وباقي رجال الإسناد ثقات .  
قلت : وهو كما قال . وفي « فيض القدير » :  
« ورواه عنه أيضاً أحمد وابن منيع والحاثر والديلمي » .  
قلت : هو عند أحمد قطعة من حديث « مَنْ يُرِدِ اللهُ بِهِ خَيْراً » .  
ومضى الكلام عليه هناك برقم ( ١١٩٦ ) .

١٢٨٥ - ( إِذَا أُنِيَ أَحَدُكُمْ خَادِمُهُ بِطَعَامٍ قَدْ وَلَّسَى حَرَّهُ  
وَمَشَقَّتْهُ وَمُؤَنَّنَةٌ فَلْيَجْلِسْهُ مَعَهُ : فَإِنْ أَبَى فَلْيَنَاولْهُ أَكَلَةً فِي يَدِهِ ) .

أخرجه البخاري ( ٢١٤ / ٦ ) والدارمي ( ١٠٧ / ٢ ) وأحمد ( ٢ / ٢٨٣ ) و ٤٠٩ و ٤٣٠ ) عن محمد بن زياد عن أبي هريرة مرفوعاً . واللفظ لأحمد .

وله عنه طرق كثيرة متواترة بألفاظ متقاربة مثل : « إذا أصلح خادم ، و إذا جاء أحدكم خادمه ، و إذا جاء أحدكم الصانع ، و إذا جاء خادم أحدكم ، و إذا صنع خادم أحدكم ، و إذا صنع لأحدكم ، و إذا كفى أحدكم ، وإذا كفى الخادم ، و المملوك أخوك فإذا صنع . » ويأتي بعضها برقم ( ١٢٩٧ ) .

١٢٨٦ - ( أَيَمَنُ امْرِئٌ وَأَشَامُهُ مَا بَيْنَ لَحْيَيْهِ ) .

أخرجه ابن حبان ( ٢٥٤٢ ) : أخبرنا محمد بن الحسين بن مكرم البزاز البغدادي - بالبصرة - حدثنا محمد بن المثنى : حدثنا وهب بن جرير : حدثنا أبي عن الأعمش عن خيشمة عن عدي بن حاتم قال : قال رسول الله ﷺ : فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين غير محمد بن الحسين هذا وهو ثقة كما قال الدارقطني . وترجمه الخطيب ( ٢ / ٢٣٣ ) .

والحديث عزاه السيوطي للطبراني فقط ، ولم يتكلم الناوي عليه بشيء !

١٢٨٧ - ( إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ أَنْزَلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ ،

فَأَقْرَأُوا وَلَا حَرْجَ ، وَلَكِنْ لَا تَخْتُمُوا ذِكْرَ رَحْمَةِ بَعْدَابٍ ، وَلَا ذِكْرَ عَذَابٍ بِرَحْمَةٍ ) .

رواه الطبري في « التفسير » ( ج ١ صفحة ٤٥ رقم ٤٥ ) وأبو الفضل الرازي في « معاني أنزل القرآن على سبعة أحرف » ( ق ٦٨ / ٢ ) عن إسماعيل ابن أبي أويس ، قال : حدثنا أخي ، عن سليمان بن بلال ، عن محمد بن عجلان ، عن المقبري ، عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال : فذكره .

قلت : وهذا إسناد حسن ، ورجالهم ثقات رجال الصحيح ، وفي مضمم كلام لا ينزل حديثهم من مرتبة الحسن .

١٢٨٨ - ( اهْتَزَّ الْعَرْشُ لِمَوْتِ سَعْدِ بْنِ مَعَاذٍ مِنْ فَرَحِ

الرَّبِّ عَزَّ وَجَلَّ ) .

رواه تمام في « الفوائد » ( ٣ / ٢ ) : أخبرنا خيثمة بن سليمان : ثنا أبو جعفر أحمد بن حاتم القاضي - سامرا - : ثنا عبيد الله بن عمر القواريري : ثنا يحيى بن سعيد القطان : ثنا عوف عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري مرفوعاً . قلت : وهذا إسناد جيد ، رجاله ثقات رجال مسلم غير أحمد بن حاتم القاضي السامرائي . ترجمه الخطيب ( ٤ / ١١٤ ) وقال : « ما علمت من حاله إلا خيراً » .

وخيثمة بن سليمان ثقة حافظ .

١٢٨٩ - ( أولُ نبي أرسل نوح ) .

رواه الديلمي في « مسنده » ( ١ / ١ / ٩ ) وابن عساكر في « تاريخه » ( ١٧ / ٣٢٦ / ٢ ) عن إبراهيم بن أبي سويد : نا أبو عوانة عن قتادة عن أنس أن النبي ﷺ قال فذكره .

قلت : وهذا إسناد ضعيف ، رجاله ثقات غير إبراهيم هذا وهو ابن الفضل الخزومي المدني ، وهو ضعيف بل متروك . لكن الحديث صحيح ، فإن له شاهداً قوياً عن أبي هريرة مرفوعاً في حديث الشفاعة الطويل ، ففيه :

« فيأتون نوحاً ، فيقولون : يا نوح أنت أولُ الرسل إلى الأرض » .

أخرجه مسلم ( ١ / ٣٢٧ ) والترمذي ( ٢٤٣٦ ) وقال :

« هذا حديث حسن صحيح » .

١٢٩٠ - ( إنَّ اللهَ إِذَا أَنْعَمَ عَلَى عَبْدٍ نِعْمَةً يُحِبُّ أَنْ

يرى أثرَ نعمتهِ على عبدهِ ) .

رواه ابن سعد ( ٤ / ٢٩١ و ٧ / ١٠ ) والطحاوي في « المشكل » ( ٤ / ١٥١ ) والبيهقي في « الشعب » ( ٢ / ٢٢١ / ١ ) عن مفضل بن فضالة رجل من قریش عن أبي رجاء الطاردي قال : خرج علينا عمران بن حصين في مطرف خز لم نره عليه قط قبل ولا بعد - فقال : فذكره مرفوعاً .



قلت : وهذا إسناد ضعيف ، رجاله ثقات غير المفضل هذا وهو ابن أبي أمية أبو مالك البصري ، أخو مبارك ، ضعيف .

لكن له شاهد من حديث أبي الأحوص عن أبيه مرفوعاً نحوه .

أخرجه ابن حبان ( ١٤٣٤ و ١٤٣٥ ) وغيره .

وله شاهد آخر من حديث أبي هريرة أخرجه أبو الشيخ في «الطبقات» .

١٢٩١ - ( إِنَّ اللَّهَ جَعَلَ الْبَرَكَاتَ فِي السُّحُورِ وَالْكَيْلِ ) .

رواه الخطيب في «الموضح» ( ٢٦٣/١ ) عن رفيع بن عيسى : حدثنا

أرطاة بن المنذر عن داود بن أبي هند عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة مرفوعاً .

ورواه عبد الغني المقدسي في «فضائل رمضان» ( ٢ / ١٥ ) من هذا الوجه ،

وسماه أسد بن عيسى .

قلت وأسد هذا أورده الحافظ في «اللسان» وقال :

« يقال له رفيع ، كان من عباد أهل الشام ، قال مكحول البيروني عن

داود بن جميل : ما كانوا يشكّون أنه من الأبدال . قال ابن حبان في «الثقات»

يفرب روى عنه أهل العراق وأهل بلده . »

قلت : فالحديث حسن إن شاء الله تعالى ، إلا أن لفظة الكيل لم يذكرها

المقدسي في روايته عنه وذكر بدلها «الجماعة» كما سيأتي بلفظ «البركة في ثلاثة...»

وقد وجدت للرواية الأولى شاهداً من حديث علي بلفظ : «والطعام والمكيل»

وسنده ضعيف كما بينته في «الجماعة بركة...» .

١٢٩٢ - ( الْفِرَارُ مِنَ الطَّاعُونَ كَالْفِرَارِ مِنَ الزَّحْفِ ) .

ابن سعد ( ٤٩٠/٨ ) : أخبرنا يزيد بن هارون : حدثنا جعفر بن كيسان :

حدثتنا عمرة بنت قيس المدوية قالت :

« دخلت على عائشة فسألته عن الفرار من الطاعون ؟ فقالت : قال

رسول الله ﷺ . . . » فذكره . وأخرجه أحمد ( ٢٥٥ و ٨٢ / ٦ ) : ثنا يحيى

ابن إسحاق : أخبرني جعفر بن كيسان به ولفظه «... المقيم فيها كالشهيدي ، والفار...» .

قلت : وهذا إسناد رجاله ثقات غير عمرة هذه ، لا تعرف ، وفي ترجمتها  
أورد ابن سعد هذا الحديث ، ولم يزد ! وروى لها ابن خزيمة في صحيحه هذا  
الحديث أو غيره . لكن أخرجه أحمد أيضاً ( ١٤٥/٦ ) : ثنا يزيد : أنا جعفر  
ابن كيسان ويحيى بن إسحاق وعفان - المعنى ، وهذا لفظ حديث يزيد ، لم يختلفوا  
في الاسناد والمعنى قالا : أنا جعفر بن كيسان العدوي قال : حدثتنا معاذة بنت  
عبد الله العدوية قالت : دخلت . . . الحديث .

كذا وقع في هذه الرواية : «معاذة بنت عبد الله» وهو وهم لأدري من  
هو ، فإن الحافظ لما ترجم في «التعجيل» لابن كيسان لم يذكر معاذة هذه في  
شيوخه ، والإمام أحمد صرح بأنهم لم يختلفوا في إسناده وقد ذكره عن يحيى  
ابن إسحاق في موضعين كما سبق على الصواب . والله أعلم .

ثم رأيت أحمد رواه من طريق يحيى بن إسحاق . . . عن معاذة ، فالظاهر  
أن جعفر بن كيسان قد تلقاه عنها وعن عمرة . والله أعلم .  
ومعاذة بنت عبد الله العدوية ثقة من رواة الشيخين .

وللحديث شاهد عن جابر مرفوعاً بلفظ :  
« الفار من الطاعون كالفار من الزحف ، والصابر فيه كالصابر في الزحف » .  
أخرجه أحمد ( ٣٢٤/٣ ) وعبد بن حميد ( ٢/١٤٤ ) من طريق عمرو بن جابر  
الخصري عنه . وفي رواية لأحمد ( ٣/٣٥٢ و ٣٦٠ ) بلفظ :

« . . . ، والصابر فيه له أجر شهيد » بدل « والصابر فيه كالصابر في الزحف »  
وعمر بن جابر هذا ضعيف كما في «التقريب» ، لكنه يتقوى بما قبله .  
وبالجملة فالحديث إن لم يكن صحيحاً ، فهو على الأقل حسن . والله أعلم .

١٢٩٣ - ( إِذَا تَكَلَّمَ اللَّهُ تَعَالَى بِالْوَحْيِ سَمِعَ أَهْلُ  
السَّمَاءِ لِلسَّمَاءِ صَلَصلةً كَجَرِّ السِّلْسِلَةِ عَلَى الصَّفَا ، فَيُصَنَعُونَ ،  
فلا يزالون كذلك حتى يأتيهم جبريل ، حتى إذا جاءهم جبريل فززع عنهم  
قلوبهم ، قال : فيقولون : يا جبريل ! ماذا قال ربك ، فيقول :  
الحق ، فيقولون : الحق الحق ) .

أخرجه أبو داود ( ٥٣٦/٢ - ٥٣٧ - الحلبي ) وابن خزيمة في « التوحيد ،  
( ص ٩٥ - ٩٦ ) والبيهقي في « الأسماء والصفات » ( ص ٢٠٠ ) عن أبي معاوية  
عن الأعمش عن مسلم بن صبيح عن مسروق عن عبد الله قال : قال رسول الله ﷺ : فذكره .  
قلت : وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين .

ثم أخرجه ابن خزيمة من طريق أخرى عن أبي معاوية ، ومن طريق  
أخرى عن الأعمش به موقوفاً . وتابعه عنده شعبة عن مسلم به موقوفاً . وتابعه  
أيضاً منصور عنه به ، ولفظه :

« عن مسروق قال : مثل عبد الله عن هذه ( حتى إذا فزع عن قلوبهم )  
... قال ، فذكره موقوفاً نحوه .

قلت : والموقوف وإن كان أصح من المرفوع ، ولذلك علقه البخاري في  
« صحيحه » ( ١١٣/٩ - مطبعة الفجالة ) ، فإنه لا يعمل المرفوع ، لأنه لا يقال من  
قبل الرأي كما هو ظاهر ، لاسيما وله شاهد من حديث أبي هريرة مرفوعاً نحوه .

أخرجه البخاري والترمذي ( ٤ / ١٧٠ - تحفة ) وابن ماجه ( ١٤ / ١ )  
وابن خزيمة ( ٩٧ ) وأبو جعفر بن أبي شيبة في « العرش » ( ق ٢ / ١١٧ ) والبيهقي ،  
بعضهم مطولاً ، وبعضهم مختصراً ، وقال الترمذي :

« حديث حسن صحيح » .

١٢٩٤ - ( إذا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ لِلصَّلَاةِ ، فَلَا يُشَبِّكُ

بَيْنَ أَصَابِعِهِ ) .

أخرجه الطبراني في « الأوسط » ( ١ / ٤ - ٥ ) من طريق عتيق بن  
يعقوب الزهري : ثنا عبد العزيز الدراوردي عن محمد بن عجلان عن أبيه عن أبي  
هريرة أن رسول الله ﷺ قال : فذكره ، وقال :

« لم يروه بهذا السند إلا الدراوردي ، ورواه الناس عن ابن عجلان عن  
سعيد المقبري عن كعب بن عجرة » .

وتعبه الهيثمي في « زوائده » بقوله :

« قلت : حديث كعب بن عجرة بغير هذا اللفظ ، وغير هذا المعنى » .

قلت : في هذا الاطلاق نظر ، فقد أخرجه أحمد وغيره من طريق ابن  
عجلان عن سعيد عن كعب به مرفوعاً بالفاظ مختلفة ، ونص بعضها :  
« إذا توضأت فأحسنت وضوءك ثم خرجت عامداً إلى المسجد فلا تُشَيِّكَنَّ »  
بين أصابعك - أراه قال - في صلاة .

فهذا كما ترى لا يغير حديث أبي هريرة في المعنى ، وإنما بينه ويفصله .  
وفي إسناد اضطراب كما بينته في التعليق على « الترغيب » ( ١ / ١٢٣ - ١٢٤ )  
وأما إسناد أبي هريرة هذا ، فقد أعله الهيثمي في « المجمع » ( ١ / ٢٤٠ ) بعدما  
عزاه للأوسط بقوله :

« وفيه عتيق بن يعقوب ولم أر من ذكره ، وبقية رجاله رجال الصحيح » .  
كذا قال ، وفيه نظر من وجهين :

الأول : أن ابن عجلان لم يحتج به مسلم ، وإنما أخرج له مقرونا .  
والآخر : أن عتيقاً الزهري قد وثقه الدارقطني وغيره كما تقدم تحت  
الحديث ( ١٢٧٧ ) ، فالإسناد حسن .

لكن للحديث طريق أخرى صححها ابن خزيمة ( ١ / ٦١ / ١ ) والحاكم  
والذهبي ، وقد خرجتها في المصدر الآنف الذكر من طريق إسماعيل بن أمية عن  
سعيد المقبري عن أبي هريرة مرفوعاً به أتم منه .

١٢٩٥ - ( إذا استَجَمَرَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْتَجْمِرْ وَتِرَاءً ،  
وإذا اسْتَنْشَرَ فَلْيَسْتَنْشِرْ وَتِرَاءً ) .

أخرجه الحميدي في « مسنده » ( ٩٥٧ ) : ثنا سفيان قال : ثنا أبو الزناد  
عن الأعرج عن أبي هريرة مرفوعاً به .

ومن طريقه أخرجه أبو نعيم في « المستخرج » ( ١ / ١٣١ / ٢ ) وقال :

« رواه مسلم عن قتبية وعمرو الناقد وابن غير كلهم عن سفيان » .

قلت : لكن ليس عنده الفقرة الثانية ، وكذلك أخرجه البخاري وغيره ،  
وقد خرجته في « صحيح أبو داود » ( ١٢٨ ) .

ولها شاهد من حديث جابر مرفوعاً به .

أخرجه أبو نعيم أيضاً من طريق إسحاق : ثنا عبد الرزاق عن ابن جريج عن أبي الزبير سمع جابراً يقول : فذكره . ومن طريق معقل عن أبي الزبير به مثله ، وقال :

« رواه مسلم عن إسحاق بن إبراهيم ومحمد بن رافع عن عبد الرزاق » .  
وأقول : إنما رواه مسلم بالفقرة الأولى فقط دون الثانية .

(تنبیهه) : أورد السيوطي الحديث في « الجامعين » ، بلفظ : « إذا توضأ أحدكم فليجعل في أنفه ماء ثم لينثر ، وإذا استنثر فليستنثر وترأ » . وقال :

« رواه أبو نعيم في « المستخرج » عن أبي هريرة » .

ولم أره في الكتاب المذكور إلا باللفظ المذكور أعلاه ، وطرفه الأول عند الشيخين وغيرهما كما خرجته في المصدر السابق . والله أعلم .

١٢٩٦ — (إذا توضأ أحدكم فأحسن الوضوء ، ثم خرج

إلى المسجد ، لا ينزعهُ إلا الصلاةُ ، لم تزل رجليه اليسرى تمحو سيئته ، وتكتب الأخرى حسنةً ، حتى يدخل المسجد ) .

أخرجه الطبراني في « المعجم الكبير » ( ٣ / ١٩٨ / ١ ) والحاكم ( ٢١٧ / ١ ) من طريقين عن كثير بن زيد عن أبي عبد الله القراظ عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال فذكره ، وقال :

« كثير بن زيد وأبو عبد الله القراظ مديان لا نعرفهما إلا بالصدق ، وهذا حديث صحيح » . ووافقه الذهبي .

قلت : بل هو إسناد حسن ، أبو عبد الله القراظ وإسمه دينار ثقة من رجال مسلم ، وكثير بن زيد قال الحافظ :

« صدوق يخطيء » . قال الذهبي :

« صدوق فيه لين » .

نعم الحديث صحيح لغيره فإنه له شواهد في «الصحيحين» وغيرها ،  
تراها في «الترغيب» ( ١ / ١٢٥ ) .

( تنبيه ) : أوردته السيوطي في «الجامع الصغير» من رواية الطبراني  
والحاكم والبيهقي في «الشعب» بزيادة في آخره بلفظ :  
« ولو يعلم الناس ما في العتمة والصبح لأتوهما ولو حبثوا » .

وعزاه في «الكبير» ( ١ / ٤٩ / ١ ) لهم إلا الحاكم ، وليس عند الطبراني  
هذه الزيادة فلعلها عند البيهقي ، وهي ثابتة في حديث آخر يرويه أبو هريرة عند  
الشيخين وغيرها ، وأخشى ما أخشاه أن يكون انتقل نظر السيوطي إليه عند كتابة  
الحديث فضمها إليه متوهماً أنها منه ، والله أعلم .

١٢٩٧ - ( إذا جاء أحدكم خادمه بطعامه فيجلسه  
فليأكل معه فإن أبي فليناولهُ منه ) .

أخرجه البخاري في الأدب المفرد ( ٣١ ) والدارمي ( ١٠٧ / ٢ ) وابن  
ماجه ( ٣٠٨ / ٢ ) وأحمد ( ٤٧٣ / ٢ ) عن إسماعيل بن أبي خالد عن أبيه سمعت  
أبا هريرة يقول مرفوعاً . وهذا رجاله ثقات غير أبي خالد وهو مقبول كما في  
«التقريب» . وعنه أخرجه الترمذي وصححه بلفظ : ( إذا كفى ) وبأبي ، وفي رواية عنه .  
« إذا جاء أحدكم الصانع بطعامكم قد أغنى عنكم عناء حره ودخانه فادعوه  
فليأكل معكم ، وإلا فلقموه في يده » .

رواه أحمد ( ٣١٦ / ٢ ) : ثنا عبد الرزاق بن همام ثنا معمر بن همام بن  
منبه قال : هذا ما ثنا به أبو هريرة مرفوعاً .  
قلت : فذكر أحاديث كثيرة بهذا الإسناد هذا منها . وهو صحيح على شرط الستة .  
وقد مضى بنحوه من طريق أخرى عن أبي هريرة ( رقم ١٢٨٥ ) .

١٢٩٨ - ( ألا أخبركم بخياركم ؟ خياركم أطولكم  
أعماراً ، وأحسنكم أعمالاً ) .

أخرجه عبد بن حميد في «المنتخب من المسند» ( ٢ / ١٤٠ ) : أنبا عثمان

ابن عمر : أنبا عبد الله بن عامر عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله أن رسول الله ﷺ قال فذكره .

قلت : وهذا إسناد ضعيف ، رجاله ثقات رجال الشيخين ، غير عبد الله بن عامر وهو ضعيف ، لكنه لم يتفرد به ، فقد أخرجه الحاكم ( ١ / ٣٣٩ ) من طريق أيوب بن سليمان بن بلال (١) ؟ حدثني أبو بكر عن سليمان بن بلال قال : قال زيد بن أسلم قال محمد بن المنكدر به ، وقال :

« صحيح على شرط الشيخين » وواقفه الذهبي .

قلت : أيوب بن سليمان لم يخرج له مسلم شيئاً .

وأبو بكر اسمه عبد الحميد بن عبد الله بن عبد الله بن أويس الأصبحي ، مشهور بكنيته ، وهو ثقة من رجالهما .

وله شاهد من حديث ابن عمر مرفوعاً به دون أوله .

أخرجه ابن عدي ( ق ١٧٤ / ٢ ) . وسنده لا بأس به في الشواهد .

وله شاهد آخر من حديث أبي هريرة مرفوعاً مثل لفظ الترجمة .

أخرجه ابن جبان ( ٢٤٦٥ ) وأحمد ( ٢ / ٢٣٥ ) من طريق محمد بن إسحاق عن محمد بن إبراهيم عن أبي سلمة عنه قال :

« لا نعلمه إلا بهذا اللفظ بأحسن من هذا الإسناد » .

قلت : وهو جيد لولا عنعنة ابن إسحاق .

أخرجه البزار ( ٢٤٠ ) . وهو رواية لابن جبان ( ١٩١٩ ) وأحمد ( ٤٠٣ / ٢ ) من هذا الوجه بلفظ :

« أخلاقاً » بدل « أعمالاً » .

ولهذا اللفظ شاهد في « الصحيحين » وغيرهما مضى ( ٢٨٦ ) .

١٢٩٩ - ( مَنْ أَحَبَّ عَلِيًّا فَقَدْ أَحَبَّنِي ، وَمَنْ أَحَبَّنِي

(١) الأصل « أيوب بن بلال بن سليمان » وهو خطأ ولعله من الطابع أو الناسخ .

فقد أحبَّ اللهَ عزَّ وجلَّ ، ومَنْ أْبغَضَ عَلِيًّا فقد أَبغَضَنِي ، ومن  
أْبغَضَنِي فقد أَبغَضَ اللهَ عزَّ وجلَّ .

رواه المخلص في « الفوائد المنتقاة » ، ( ١٠ / ٥ / ١ ) بسند صحيح عن  
أم سلمة قالت : أشهد أني سمعت رسول الله ﷺ يقول : فذكره .

وله شاهد من حديث سلمان مختصراً يرويه أبو عثمان النهدي قال : « قال  
رجل لسلمان : ما أشد جك لعلي ! قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول :  
« من أحب علياً فقد أحبني ، ومن أبغض علياً فقد أبغضني » .

أخرجه الحاكم ( ٣ / ١٣٠ ) عن أبي زيد سميد بن أوس الأنصاري ثنا  
عوف عن أبي عثمان النهدي ... وقال :

« صحيح على شرط الشيخين » . وواقفه الذهبي ، وقد وهما فإن أبا زيد  
هذا لم يخرج له الشيخان شيئاً ، على ضعف ، فيه قال الحافظ :  
« صدوق له أوهام » .

والحديث أورده السيوطي من رواية الحاكم عن سلمان ، فاستدرك عليه  
الناوي فقال بعد أن أقر الحاكم على قوله السابق ! :

« ورواه أحمد باللفظ المذبور عن أم سلمة ، وسنده حسن » .  
وليس هو عنده باللفظ المذكور ، وإنما بلفظ :

« من سبَّ علياً فقد سبَّني » .

ثم إن إسناده ضعيف أيضاً ، ولذلك خرجته في الكتاب الآخر ( ٢٣١٠ ) .

١٣٠٠ - ( إذا جَلَسَ إِلَيْكَ الخَصْمَانِ فلا تَقْضِ بَيْنَهُمَا

حتى تسمعَ من الآخر كما سمعتَ من الأول ؛ فإنَّكَ إذا فعلتَ ذلك  
نبيِّنَ لك القضاء ) .

أخرجه أبو داود ( ٢ / ١١٤ - ١١٥ ) والحاكم ( ٤ / ٩٣ ) والطيالبي



(ص ١٩ رقم ١٢٥) وأحمد (ج ٢ رقم ٧٤٥ و ٨٨٢) وابنه في «زوائد المسند»  
(ج ١ رقم ١٢٧٩ و ١٢٨٠ و ١٢٨١ و ١٢٨٢) عن شريك عن سماك بن حرب  
عن حنش عن علي رضي الله عنه مرفوعاً . واللفظ لأحمد . وقال الحاكم :  
« صحيح الإسناد » .

وواقفه الذهبي . كذا قالوا .

وفيه نظر ، وحنش وهو ابن المعتز فيه بعض الكلام ، وفي «التقريب» أنه  
« صدوق له أوهام ويرسل » .

وشريك سيء الحفظ إلا أنه قد توبع بلفظ :

« إذا تقاضى إليك رجلاً » . وقد خرجته في «الإرواء» (٢٦٦٧) .  
والحديث رواه ابن حبان وصححه أيضاً كما في نيل الأوطار (٢٢٨/٨) .

١٣٠١ - ( إِذَا جَلَسَ أَحَدُكُمْ عَلَى حَاجَتِهِ فَلَا

يَسْتَقْبِلُ الْقِبْلَةَ وَلَا يَسْتَدْبِرُهَا ) .

أخرجه مسلم ( ١٥٥ / ١ ) من طريق سهيل عن القمقاع عن أبي صالح  
عن أبي هريرة مرفوعاً ، ورواه ابن عجلان عن القمقاع أتم منه بلفظ :  
« إنما أنا لكم بمنزلة الوالد » . وهو مخرج في «المشكاة» ( ٣٤٧ ) و«صحيح  
أبي داود» ، ( ٦ ) .

١٣٠٢ - ( لَا يُقِيمَنَّ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ مُمَّ

ليخالف إلى مقعده فيقعده فيه ، ولكن يقول : افسحوا ) .

صحيح من حديث جابر مرفوعاً ، وله عنه ثلاث طرق :

الأولى : عن أبي الزبير عنه مرفوعاً به .

أخرجه مسلم ( ١٠ / ٧ ) وأحمد ( ٣ / ٣٤٢ ) .

الثانية : عن سليمان بن موسى قال : أخبرني جابر به .

أخرجه أحمد ( ٣ / ٢٩٥ ) .

قلت : وإسناده حسن ، ورجاله ثقات رجال الشيخين غير سليمان فهو على

شرط مسلم ، لكن قال الحافظ :

« صدوق فقيه ، في حديثه بعض لين » .

وقال الحافظ في «الفتح» ، ( ٢ / ٣٩٣ - طبع الخطيب ) :  
« حديث صحيح ، لكنه ليس على شرط البخاري ، أخرجه مسلم من  
طريق أبي الزبير ، .. »

وذكره السيوطي في «الزيادة على الجامع الصغير» ، بلفظ :  
« إذا جاء أحدكم الجمعة ، فلا يقيمن أحداً من مقدمه ، ثم يقعد فيه . » . وقال :  
« رواه الخرائطي في «مكارم الأخلاق» ، عن جابر . »

١٣٠٣ - ( إذا جاءك يطلبُ ثمنَ الكلبِ فاملاً كَفَيْهِ  
تَراباً ) .

أخرجه أبو داود ( ٢ / ٢٥٠ - الحلية ) والبيهقي ( ٦ / ٦ ) وأحمد  
( ١ / ٢٧٨ و ٢٨٩ و ٣٥٠ ) من طريق عبيد الله بن عمرو عن عبد الكريم عن  
قيس بن حبر عن ابن عباس عن رسول الله ﷺ أنه

« نهى عن ثمن الخمر ، ومهر النبي ، وثن الكلب وقال : ، فذكره .  
قلت : وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات ، وعبد الكريم هو الرقي . »

١٣٠٤ - ( إذا جاء الرجلُ يعودُ مريضاً فليقل : اللهم  
اشفِ عَبْدَكَ ينسكاً لكَ عدواً ، أو عشي لكَ إلى صلاةٍ ، وفي رواية :  
إلى جنازةٍ ) .

أخرجه أبو داود ( ٢ / ١٦٦ - ١٦٧ ) وابن السني ( ٥٤١ ) والحاكم  
( ١ / ٣٤٤ و ٥٤٩ ) وأحمد ( ٢ / ١٧٢ ) من طريق ابن وهب : أخبرني حبي بن  
عبد الله عن أبي عبد الرحمن الحبلي عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما : قال  
رسول الله ﷺ : فذكره . وقال الحاكم :

« صحيح الإسناد ، . وزاد في المكان الأول :  
« على شرط مسلم ، . ووافقه الذهبي ، وليس كذلك فإن حبي بن عبد الله

لم يخرج له مسلم شيئاً ، ثم هو مختلف فيه كما تراه في « الميزان » .

وقال في « التقريب » :

« صدوق بهم » .

فحسب مثله أن يكون حديثه حسناً ، أما الصحة فلا .

١٣٠٥ — (إِذَا تَوَضَّأَتْ فَانْتَشِرْ ، وَإِذَا اسْتَجَمَرْتَ فَأَوْتِرْ) .

أخرجه الترمذي (٨ / ١) والنسائي (١٧ / ١ و ٢٧) وابن ماجه (٤٠٦) وابن جبان (١٤٩) وأحمد (٤ / ٣٣٩ و ٣٤٠) والخطيب (١ / ٢٨٦) عن منصور ابن المتمر عن هلال بن يساف عن سلمة بن قيس الأشجعي قال : قال رسول الله ﷺ : فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح ، رجاله كلهم ثقات رجال مسلم ، غير الأشجعي

وهو صحابي معروف ، وقال الترمذي :

« حديث حسن صحيح » .

١٣٠٦ — (إِذَا تَوَضَّأَتْ فَخَلِّلْ أَصَابِعَ يَدَيْكَ وَرَجْلَيْكَ) .

أخرجه الترمذي (١٠ / ١) والحاكم (١ / ١٨٢) وأحمد (١ / ٢٨٧) عن عبد الرحمن بن أبي الزناد عن موسى بن عقبة عن صالح مولى التوأمة عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال : فذكره . وقال الترمذي : (انظر الاستدراك رقم ١٤ / ٢٩١) .

« حديث غريب حسن » ، وقال الحاكم :

« صالح هذا أظنه مولى التوأمة ، فإن كان كذلك فليس من شرط هذا

الكتاب ، وإنما أخرجه شاهداً » .

قلت : هو مولى التوأمة قطعاً ، لأنه وقع ذلك صريحاً عند الترمذي وأحمد كما

ترى ، وهو متكلم فيه كما أشار إلى ذلك الحاكم ، وقال الحافظ في « التقريب » :

« صدوق اختلط بآخره ، قال ابن عدي : لا بأس برواية القدماء عنه كابن

أبي ذئب وابن جريج » .

قلت : موسى بن عقبة أقدم منهما ، فإنه مات سنة إحدى وأربعين ، ومات ابن جريج سنة خمسين أو بعدها ، ومات ابن أبي ذئب سنة ثمان وخمسين ، فالإسناد حسن إن شاء الله تعالى .

والحديث صحيح ، لأن له شاهداً من حديث لقيط بن صبرة مرفوعاً بلفظ :  
« إذا توضأت فخلل الأصابع » .

صححه ابن حبان والحاكم وغيرهما ، وقد خرجته في « صحيح أبي داود » ، ( ١٣٠ ) .

١٣٠٧ - ( إذا جاء رمضان فُتِحَتْ أبوابُ الجنةِ ، وغلقتْ أبوابُ النارِ ، وصُفِدَتْ الشَّيَاطِينُ ) .

أخرجه مسلم ( ١٢١ / ٣ ) والنسائي ( ٢٩٨ / ١ و ٢٩٩ ) وأحمد ( ٣٥٧ / ٢ و ٣٧٨ ) من طريق أبي سهيل عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : فذكره ، إلا أن النسائي قال : « دخل ، مكان » جاء .

لكن في رواية أخرى عنده من طريق ابن أبي أنس مولى التميميين أن أباه حدثه أنه سمع أبا هريرة يقول : قال رسول الله ﷺ : فذكره بلفظ :  
« إذا جاء رمضان ، فتحت أبواب الرحمة ، وغلقت أبواب جهنم وسلسلت الشياطين » .

ومن هذا الوجه أخرجه البخاري ( ٤٧٤ / ١ و ٣٢١ / ٢ ) وأحمد ( ٢ و ٢٨١ و ٤٠١ ) وقال هو والبخاري : « دخل ، بدل » جاء . وقال مسلم « إذا كان . . . » وقال البخاري : « أبواب النساء ، مكان » أبواب الجنة . وكذلك رواه الدارمي ( ٢٦ / ٢ ) ولكنه قال : « إذا جاء . . . » وصفت الشياطين .

١٣٠٨ - ( إذا جاء رمضانُ فصم ثلاثينَ ، إلا أن ترى الهلال قبلَ ذلك ) .

أخرجه الطحاوي في « مشكل الآثار » ، ( ٢١٠ / ١ ) وأحمد ( ٣٧٧ / ٤ )

والطبراني في « المعجم الكبير » من طريق مجالد بن سعيد عن الشعبي عن عدي بن حاتم قال : قال رسول الله ﷺ : فذكره ، واللفظ للطبراني ، قال الهيثمي بعدما عزاه إليه :

« وفيه مجالد بن سعيد ، وثقه النسائي ، وضعفه جماعة » .

قلت : لكن الحديث صحيح ، له شواهد عديدة في الكتب الستة وغيرها ، وقد خرجت طائفة منها في « الإرواء » ، ( ٩٠١ ) ، وسيأتي حديث ابن علي إن شاء الله برقم ( ١٩١٧ ) .

١٣٠٩ - ( إذا حضر المؤمنُ أتته ملائكةُ الرحمةِ بحريرةٍ  
بيضاءَ ، فيقولونَ : اخرجي راضيةً مرضياً عنك ، إلى روحِ الله  
وريحانٍ ، وربِّ غيرِ غصبانَ ، فتخرجُ كأطيبِ ریحِ المسكِ ، حتَّى  
إنَّه ليناولهُ بعضهمُ بعضاً ، حتَّى يأتونَ به بابَ السماءِ ، فيقولونَ :  
ما أطيبَ هذهِ الریحَ التي جاءتكمُ مِنَ الأرضِ ! فيأتونَ به أرواحَ  
المؤمنينَ ، فلمْ أشدُّ فرحاً به من أحدكمُ بغائبه يقدّمُ عليه ،  
فيسألونهُ : ماذا فعلَ فلان ؟ ماذا فعلَ فلان ؟ فيقولونَ : دعوهُ فإنَّه  
كانَ في غمِّ الدنيا ، فإذا قال : أما أناكمُ ؟ قالوا : ذهبَ به إلى أمِّه  
الهاويةِ . وإنَّ الكافرَ إذا احتُضِرَ أتتهُ ملائكةُ العذابِ بمسحٍ ،  
فيقولونَ : اخرجي ساخطةً مسخوطاً عليكِ إلى عذابِ الله عز وجل ،  
فتخرجُ كأنَّ ریحَ جيفةٍ حتَّى يأتونَ به بابَ الأرضِ ، فيقولونَ :  
ما أنتنَ هذهِ الریحَ ! حتَّى يأتونَ به أرواحَ الكفَّارِ ) .

أخرجه النسائي ( ٢٦٠ / ١ ) وابن حبان ( ٧٣٣ ) والحاكم ( ١ / ٣٥٢ )  
و ( ٣٥٣ ) من طريق قتادة عن قسامة بن زهير عن أبي هريرة أن النبي ﷺ  
قال : فذكره . وقال الحاكم :

« صحيح الإسناد » . وواقفه الذهبي ، وهو كما قالوا .

من الطب النبوي :

١٣١٠ - إذا حُمَّ أحدكم فليسنَّ عليه الماء البارد ثلاثَ ليالٍ مِنَ السَّحَرِ .

أخرجه الحاكم ( ٤ / ٢٠٠ و ٤٠١ ) والضياء في « الأحاديث المختارة » ( ق ١٠٦ / ١ ) عن عبيد الله بن محمد بن عائشة ، وأبو يعلى في « مسنده » ( ٩٥٣ / ٣ ) ومن طريقه الضياء عن روح بن عبادة كلاهما قالا : ثنا حماد بن سلمة عن حميد عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : فذكره ، وقال الحاكم :

« صحيح على شرط مسلم » ، وواقفه الذهبي وهو كما قالا ، وأعله بعضهم بما لا يقدر ، فقال ابن أبي حاتم في « الملل » ( ٢ / ٣٣٧ ) : « سألت أبي وأبا زرعة عن حديث رواه روح بن عبادة وابن عائشة عن حماد ( قلت : فذكره ) قال أبي : رواه موسى بن إسماعيل وغيره عن حماد بن سلمة عن حميد عن الحسن عن النبي ﷺ ، وهو أشبه . قال أبو زرعة هذا خطأ ، إنما هو حميد عن الحسن عن النبي ﷺ ، وهو الصحيح » .

قلت : والذي أراه أن كلاً من المسند والرسد صحيح ، فإنه لا مانع أن يكون حميد تلقاه من الوجين ، فحدث به تارة هكذا ، وتارة هكذا ، ثم تلقاه حماد بن سلمة كذلك وحدث به كذلك ، والله أعلم .

والحديث عزاه السيوطي في « الجامع » للنسائي أيضاً ، والظاهر أنه يعني في « سننه الكبرى » ويؤيده أن الحافظ المزي ذكر أنه أخرجه في « الطب » ، وليس هو من كتب « سننه الصغرى » المعروفة بـ « المجتبى » . والله أعلم .

١٣١١ - ( إذا رأى أحدكم رؤيا يكرها فليتحول ، وليتقل

عن يساره ثلاثاً ، وليسأل الله من خيرها ، وليتعوذ من شرها ) .

أخرجه ابن ماجه ( ٤٥٠ / ٢ ) عن العمري عن سعيد المقبري عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : فذكره .

قلت : وهذا إسناد ضعيف ، رجاله ثقات رجال الشيخين غير العمري هذا - واسمه عبد الله بن عمر - وهو سيء الحفظ ، لكن له شاهد من حديث جابر مرفوعاً بلفظ :

« ... فليصق عن يساره ثلاثاً ، وليستعد بالله ثلاثاً ، وليتحول عن جنبه الذي كان عليه » . والباقي مثله .

أخرجه مسلم ( ٥٢ / ٦ ) وأبو داود ( ٦٠١ / ٢ - حلية ) وابن ماجه أيضاً والحاكم ( ٣٩٢ / ٤ ) وأحمد ( ٣٥٠ / ٣ ) من طريق الليث بن سعد عن أبي الزبير عن جابر ، وقال الحاكم :

« صحيح على شرط مسلم ، ولم يخرجاه » . فوم في استدراكه على مسلم !

١٣١٢ - إن الرجل ليس كما ذكروا ، ولكن أتم شهداء الله في الأرض ، وقد غفر له ما لا يعلمون ) .

أخرجه ابن منده بسند ضعيف من رواية خالد بن العلاء عن مجاهد عن يزيد بن شجرة قال :

« خرج رسول الله ﷺ في جنازة ، فقال الناس خيراً ، وأننوا عليه خيراً ، فجاء جبرائيل ، فقال : فذكره . وقال :

« غريب ، وفي سننه ضعيفان » .

كذا في ترجمة يزيد بن شجرة من « الإصابة » وقال :

« مختلف في صحته » .

قلت : وخالد بن العلاء لم أجد من ذكره .

لكن الحديث صحيح فقد جاء من حديث أنس ، وصححه الحاكم والذهبي وعن أبي هريرة ، وعن بشر بن كعب ، وقد خرجت أحاديثهم في « أحكام الجنائز » ( ص ٤٦ ) ، وبينت هناك أن قول بعض الناس عقب صلاة الجنائز : « ما تشهدون فيه ؟ أشهدوا له بالخير » بدعة قبيحة ، وأن الحديث لا يشهد لها . فراجعه .

### نزول السكينة عند تلاوة القرآن

١٣١٣ - ( اقرأ فلان ! فإنها السكينة نزلت للقرآن ، أو عند القرآن ) .

أخرجه أحمد ( ٢٨٤ / ٤ ) : ثنا عفان : ثنا شعبة عن أبي إسحاق قال : سمعت البراء قال :

قرأ رجل سورة ( الكهف ) ، وله دابة مربوطة ، فجملت الدابة تنفر ، فنظر الرجل إلى سحابة قد غشيت أو ضيابة ، ففزع ، فذهب إلى النبي ﷺ ، قلت : سمى النبي ﷺ ذاك الرجل ؟ قال : نعم . [ قال : فذكر ذلك للنبي ﷺ ] ، فقال : فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين ، وقد أخرجه البخاري ( ٤٥٨ / ٦ - فتح ) ومسلم ( ١٩٣ / ٢ ) وأحمد ( ٢٨١ / ٤ ) أيضاً وأبو يعلى ( ٤٧٩ / ٢ - ٤٨٠ ) من طرق أخرى عن شعبة به .

وأخرجه البخاري في « التفسير » ( ٤٥٠ / ٨ ) وفي « فضائل القرآن » ( ٥٢ / ٩ ) ومسلم وأحمد ( ٢٩٣ / ٤ و ٢٩٨ ) وابن نصر ( ص ٩٧ - الأثرية ) من طرق أخرى عن أبي إسحاق به .

ولم يقف المحافظ ابن حجر في « النكت الطراف » ( ٤٢ / ٢ ) على طريق البخاري في « الفضائل » مع أنه قد أشار إليها في شرحه للحديث في المكان المشار إليه من « التفسير » فجعل من لا ينسى .

وإنما آثرت البدء بتخريج الحديث من طريق شعبة دون الطرق الأخرى ،



لما هو معروف عند أهل العلم بهذا الفن أن أبا إسحاق وهو السبيعي كان اختلط ، وكان يدلّس ، وأن شعبة روى عنه قبل الاختلاط ، ثم هو قد صرح بسباع أبي إسحاق إياه من البراء دون سائر الرواة عنه .

ثم إن هذه القصة قد صح نحوها عن أسيد بن حضير ، وأنه هو صاحب القصة ، لكن فيها أنه قرأ سورة ( البقرة ) ، فإن كانت واحدة فيجمع بين الحديثين بأنه قرأها مع ( الكهف ) ، وإلا فهما قصتان ، ولا مانع من التمدد .

وهذه أخرجا ابن نصر في « قيام الليل » ( ص ٩٧ ) وابن حبان ( ١٧١٦ ) والحاكم ( ١ / ٥٥٤ ) وصححه على شرط مسلم ، وواقفه الذهبي وهو كما قالا .

وله طريق أخرى عن أسيد عند الطبراني في « المعجم الأوسط » ، ( ٢ / ١٠٧ / ٢ ) .

وأخرجا البخاري ( ٩ / ٥٧ ) ومسلم ( ٢ / ١٩٤ ) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه .

أن أسيد بن حضير بينما هو ليلة يقرأ في مربدته ... الحديث نحوه .

وقد تكرر ذكر « السكينة » في القرآن والحديث وقيل في معناها أقوال كثيرة ذكرها الحافظ ، منها قول وهب أنها روح من الله ، ومنها أنها ريح هفاة لها وجه كوجه الإنسان ! قال الحافظ :

« وهو اللائق بحديث الباب ، وليس قول وهب بعيد » . والله أعلم .

ما كل حديث تحمّث به العامة :

١٣١٤ - ( أبشروا ، وبشروا الناس ؛ من قال لا إله إلا الله

صادقاً بها دخل الجنة ) .

أخرجه أحمد ( ٤ / ٤١١ ) : ثنا بهز ثنا حماد بن سلمة : ثنا أبو عمران الجوني عن أبي بكر بن أبي موسى عن أبيه أن رسول الله ﷺ قال : ( فذكره ) . فخرجوا يبشرون الناس ، فلقبهم عمر رضي الله عنه فبشروه ، فردم . فقال : رسول الله ﷺ : « من ردكم ؟ » . قالوا : عمر قال : « لم ردتهم يا عمر ؟ » قال : إذا يتكل الناس يارسول الله !

قلت : وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات رجال مسلم ، وأبو عمران

الجوني هو عبد الملك بن حبيب الأزدي . وحسنه الحافظ ( ٢٠٠ / ١ ) فقصر ، وكأنه أراد طريق مؤمل الآتية .

ثم أخرجه أحمد ( ٤٠٢ / ٤ ) : ثنا مؤمل بن إسماعيل : ثنا حماد بن سلمة به وزاد في آخره .

« قال : فسكت رسول الله ﷺ » .

لكن مؤمل بن إسماعيل فيه ضعف من قبل حفظه ، إلا أنه يشهد له حديث أبي هريرة بمثل هذه القصة مطولاً بينه وبين عمر ، وفي آخرها :

« قال عمر : فلا تفعل ، فإني أخشى أن يتكل الناس عليها ، فخلهم يعملون ، قال رسول الله ﷺ : فخلهم » .

أخرجه مسلم ( ٤٤ / ١ ) من طريق عكرمة بن عمار قال : حدثني أبو كثير قال : حدثني أبو هريرة .

وفي قصة أخرى نحو الأولى وقعت بين جابر وعمر ، وفي آخرها :

« قال : يا رسول الله ! إن الناس قد طمعوا وخبثوا . فقال رسول الله ﷺ ( يعني لجابر ) : اقم » :

أخرجه ابن حبان ( رقم ٧ ) بإسناد صحيح من حديث جابر .

وفي الباب عن معاذ بن جبل رضي الله عنه وهو الآتي بعده ، وفيه :

« قلت : أفلا أبشركم يا رسول الله ؟ قال : دعهم يعملوا » .

وقد أخرجه البخاري ( ١ / ١٩٩ - فتح ) ومسلم ( ١ / ٤٥ ) وغيرها من

حديث أنس أن رسول الله ﷺ ومعاذ رديفه على الرحل قال : يا معاذ . . . الحديث وفيه :

« أفلا أخبر به الناس فيستبشروا ؟ قال : إذا يتكلموا . وأخبر بها معاذ

عند موته تأمناً » .

وأخرجه أحمد ( ٥ / ٢٢٨ و ٢٢٩ و ٢٣٠ و ٢٣٢ و ٢٣٦ ) من طرق

عن معاذ قال في أحدها : « أخبركم بشيء سمعته من رسول الله ﷺ لم ينبغي أن أحدثكموه إلا أن تتكلموا ، سمعته يقول :

« من شهد أن لا إله إلا الله مخلصاً من قلبه ، أو يقيناً من قلبه لم يدخل النار ، أو دخل الجنة . وقال مرة : دخل الجنة ، ولم تمسه النار . »

وإسناده صحيح على شرط الشيخين .

وقد ترجم البخاري رحمه الله الحديث معاذ بقوله :

« باب من خَصَّ بالعلم قوماً دون قوم كراهية أن لا يفهموا ، وقال علي : حدثوا الناس بما يعرفون ، أتجبون أن يكذب الله ورسوله . »

ثم ساق إسناده بذلك . وزاد آدم بن أبي إياس في « كتاب العلم » له : « ودعوا ما ينكرون » . أي ما يشبهه عليهم فهمه . ومثله قول ابن مسعود : « ما أنت بمحدث قوماً حديثاً لا تبلغه عقولهم إلا كان لبعضهم فتنة » .

رواه مسلم ( ٩ / ١ ) . قال الحافظ :

« ومن كره التحديث ببعض دون بعض أحمد في الأحاديث التي ظاهرها الخروج على السلطان ، ومالك في أحاديث الصفات ، وأبو يوسف في الغرائب . ومن قبلهم أبو هريرة كما تقدم عنه في الجرايين ، وأن المراد ما يقع من الفتن . ونحوه عن حذيفة . وعن الحسن أنه أنكر تحديث أنس للحجاج بقصة العرنينين ؛ لأنه اتخذها وسيلة إلى ما كان يعتمد من المبالغة في سفك الدماء بتأويله الواهي . وضابط ذلك أن يكون ظاهر الحديث يقوي البدعة ، وظاهره في الأصل غير مراد ، فالإمساك عنه عند من يخشى عليه الأخذ بظاهره مطلوب . والله أعلم . »

هذا وقد اختلفوا في تأويل حديث الباب وما في معناه من تحريم النار على من قال لا إله إلا الله ، على أقوال كثيرة ، ذكر بعضها المنذري في « الترغيب » ( ٢ / ٢٣٨ ) ، وترى سائرهما في « الفتح » . والذي تطمئن إليه النفس وينشرح له الصدر ، وبه تجتمع الأدلة ، ولا تتعارض ، أن تحمل على أحوال ثلاثة :

الأولى : من قام بلوازم الشهادتين من التزام الفرائض والابتعاد عن الحرمات ، فالحديث حينئذٍ على ظاهره ، فهو يدخل الجنة وتحرم عليه النار مطلقاً .

الثانية : أن يموت عليها ، وقد قام بالأركان الخمسة ، ولكنه ربما تهاون

بعض الواجبات ، وارتكب بعض المحرمات ، فهذا ممن يدخل في مشيئة الله وينفر .  
له كما في الحديث الآتي بعد هذا وغيره من الأحاديث المكفرات المعروفة .

الثالثة : كالذي قبله ، ولكنه لم يقم بحمها ، ولم تحجزه عن محارم الله كما  
في حديث أبي ذر المتفق عليه : « وإن زنى وإن سرق . . . » الحديث ، ثم هو  
إلى ذلك لم يعمل من الأعمال ما يستحق به مغفرة الله ، فهذا إنما تحرم عليه النار  
التي وجبت على الكفار ، فهو وإن دخلها ، فلا يخلد معهم فيها ، بل يخرج منها  
بالشفاعة أو غيرها ثم يدخل الجنة ولا بد ، وهذا صريح في قوله صلى الله عليه وسلم : « من  
قال لا إله إلا الله نفعت يوماً من دهره ، يصيبه قبل ذلك ما أصابه » . وهو حديث  
صحيح كما سيأتي في تحقيقه إن شاء الله برقم ( ١٩٣٢ ) . والله سبحانه وتعالى أعلم .

١٣١٥ - ( من لقي الله لا يشرك به شيئاً ، يصلي الصلوات  
الحسنة ، ويصوم رمضان غفر له . قلتُ : أفلا أأبشروهم يا رسول الله ؟  
قال : دعهم يعملوا ) .

أخرجه الإمام أحمد ( ٢٣٢ / ٥ ) : ثنا روح : ثنا زهير بن محمد :  
ثنا زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن معاذ بن جبل قال : سمعت رسول الله  
صلى الله عليه وسلم يقول : فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح كما كنت ذكرت في تعليقي على « مشكاة  
المصابيح » ( رقم ٤٧ ) ، وبيان ذلك أن رجال إسناده كلهم ثقات رجال الشيخين ،  
وزهير بن محمد - وهو أبو المنذر الخراساني - وإن كان ضعفه بعضهم من قبل حفظه ،  
فالراجح فيه التفصيل الذي ذهب إليه كبار أئمتنا ، فقال البخاري :

« ماروى عنه أهل الشام فإنه مناكير ، وما روى عنه أهل البصرة  
فإنه صحيح » .

قلت : وروى الراوي عنه هنا هو ابن عبادة البصري الحافظ ، وقال  
الأثرم عن أحمد :

« في رواية الشاميين عن زهير مناكير ، أما رواية أصحابنا عنه مستقيمة ؛  
عبد الرحمن بن مهدي وأبي عامر » .

قلت : وابن مهدي بصري ، ومثله أبو عامر وهو عبد الملك بن عمرو  
القيسي المقدي البصري الحافظ .

وقال ابن عدي :

« ولعل أهل الشام أخطأوا عليه ، فإنه إذا حدث عنه أهل العراق  
فروايتهم عنه مستقيمة ، وأرجو أنه لا بأس به » . وقال المجلي :

« لا بأس به ، وهذه الأحاديث التي يرويها أهل الشام عنه ليست تعجبي » .  
وهذا هو الذي اعتمده الحافظ ، فقال في « التريب » :

« رواية أهل الشام عنه غير مستقيمة ؛ فضعف بسببها ، قال البخاري  
عن أحمد : كأن زهير الذي يروي عنه الشاميون آخر ، وقال أبو حاتم : حدث  
بالشام من حفظه فكثر غلظه » .

ولذلك فإن ابن عبد البر غلا حين قال فيه :

« ضعيف عند الجميع » !

فردده عليه الذهبي بقوله :

« كلا ، بل خرج له ( خ و م ) مات سنة ١٦٢ » .

قلت : وفي الحديث دلالة ظاهرة على أن المسلم لا يستحق مغفرة الله إلا  
إذا لقي الله عز وجل ولم يشرك به شيئاً ، ذلك لأن الشرك أكبر الكبائر كما هو  
معروف في الأحاديث الصحيحة . ومن هنا يظهر لنا ضلال أولئك الذين يعيشون  
معنا ، ويصلون صلاتنا ، ويصومون صيامنا ، و . . . ولكنهم يواقمون أنواعاً من  
الشركيات والوثنيات ، كالاستغاثة بالموتى من الأولياء والصالحين ودعائهم في الشدائد  
من دون الله ، والذبح لهم والنذر لهم ، ويظنون أنهم بذلك يقربونهم إلى الله  
زلفى ، هيات هيات . ( ذلك ظن الذين كفروا فويل للذين كفروا من النار ) !

فعلى كل من كان مبتلى بشيء من ذلك من إخواننا المسلمين أن يادروا فيتوبوا إلى رب العالمين ، ولا سبيل إلى ذلك إلا بالعلم النافع المستقى من الكتاب والسنة . وهو مبثوث في كتب علمائنا رحمهم الله تعالى ، وبخاصة منهم شيخ الإسلام ابن تيمية وتلميذه ابن قيم الجوزية ، ومن نحا نحوم ، وسار سبيلهم .

ولا يصدنهم عن ذلك بعض من يوحى إليهم من الموسوسين بأن هذه الشراكيات إنما هي قربات وتوسلات ، فإن شأنهم في ذلك شأن من أخبر عنهم النبي ﷺ بمن يستحلون بعض المحرمات بقوله: « يسمونها بغير اسمها » . ( انظر الحديث المتقدم ٩٠ و ٤١٥ ) .

هذه نصيحة أوجهاها إلى من يهمه أمر آخرته من إخواننا المسلمين المضللين ، قبل أن يأتي يوم يحق فيه قول رب العالمين في بعض عباده الأبعدين : ( وقد منا إلى ما عملوا من عملٍ فجعلناه هباءً منثوراً ) .

١٣١٦ - ( سبحي الله مائة تسيحة ، فإنها تعدلُ لك مائة رقة تعتقنيها من ولد إسماعيل ، واحمدي الله مائة تحميدة تعدل لك مائة فرسٍ مسرجةٍ ملجمةٍ تحملين عليها في سبيل الله ، وكبري الله مائة تكبيرة ، فإنها تعدل لك مائة بدنة مقلدة متقبلة ، وهلي الله مائة تهليلة - قال ابن خلف : أحسبه قال - تملأ ما بين السماء والأرض ، ولا يرفع يومئذ لأحدٍ عمل ، إلا أن يأتي بمثل ما أتيت به ) .

أخرجه أحمد ( ٣٤٤ / ٦ ) والبيهقي في « شعب الإيمان » ( ١ / ٣٧٩ - ٣٨٠ ) من طريق سعيد بن سليمان قال : ثنا موسى بن خلف قال : حدثنا عاصم ابن بهدلة عن أبي صالح عن أم هاني بنت أبي طالب قال : قالت :

« مرَّ بي رسول الله ﷺ ، فقلت : يا رسول الله ! إنني قد كبرتُ وضعفتُ - أو كما قالت - فرني بمثل أعمله وأنا جالسة . قال : فذكره .

قلت : وهذا إسناد حسن ، رجاله ثقات ، وفي عاصم كلام لا ينزل حديثه عن مرتبة الحسن ، ومثله موسى بن خلف وكنيته أبو خالد البصري ، قال الحافظ : « صدوق عابد ، له أوهام » .

وأما أبو صالح فهو ذكوان السهان الزيات ، وكنت قديماً قد سبق إلى وهلي أنه أبو صالح باذان مولى أم هاني ، فأوردت الحديث من أجل ذلك في « ضعيف الجامع الصغير » رقم ( ٣٢٣٤ ) ، فمن كان عنده فليتبين هذا ، ولينقله إلى « صحيح الجامع » إذا كان عنده . ( ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا ) .

والحديث قال المنذري ( ٢ / ٢٤٥ ) :

( رواه أحمد بإسناد حسن والنسائي ولم يقل : « ولا يرفع . . . » إلى آخره ، والبيهقي بتمامه ، ورواه ابن أبي الدنيا فجعل ثواب الرقاب في التحميد ، ومائة فرس في التسبيح ، وقال فيه :

« وهلي الله مائة تهليلة لا تذر ذنباً ، ولا يسبقها عمل » . ورواه ابن ماجه باختصار ، ورواه الطبراني في « الكبير » بنحو أحمد ، ولم يقل : « أحسبه » . ورواه في « الأوسط » بإسناد حسن ؛ إلا أنه قال فيه :

« قالت : قلت : يا رسول الله ! قد كبرت سني ، ورأيت عظمي فدلي على عمل يدخلني الجنة ، فقال : بخ بخ ، لقد سألت . . . » وقال : « وقولي : « لا إله إلا الله مائة مرة ، فهو خير لك مما أطبقت عليه السماء والأرض ، ولا يرفع يومئذ عمل أفضل مما يرفع لك ، إلا من قال مثل ما قلت ، أو زاد » .

ورواه الحاكم بنحو أحمد ، وقال : « صحيح الاسناد » وزاد : « وقولي : ( ولا حول ولا قوة إلا بالله ) (١) ، لا يترك ذنباً ، ولا يشبهها بعمل » .

وقال الهيثمي في المجمع ( ١٠ / ٩٢ ) عقب رواية أحمد :

« رواه أحمد والطبراني في « الكبير » ، ولم يقل أحسبه . ورواه في « الأوسط » إلا أنه قال فيه : قلت : يا رسول الله . . . « وأسأنيهم حسنة » .

(١) الذي في « المستدرک » المطبوع : « وقول لا إله إلا الله ، لا يترك . . . » .

أقول : ولا بد من التحقيق فيما ذكرناه من التخريج قدر الإمكان :

أولاً : ما عزاه لابن ماجه ( ٣٨١٠ ) والحاكم ( ٥١٣/١ - ٥١٤ )  
إنما أخرجه من طريق زكريا بن منظور : حدثني محمد بن عقبة بن أبي مالك عن  
أم هاني به نحوه . ولما صححه الحاكم تعقبه الذهبي بقوله :

« زكريا ضعيف ، وسقط من بين محمد وأم هاني » . كذا الأصل  
لم يسم الساقط .

ومحمد هذا لم يوثقه غير ابن حبان ، وقال الحافظ :

« مستور » . وقال في زكريا بن منظور :

« ضعيف » .

ثانياً : رواية الطبراني في « الأوسط » ، إنما أخرجها ( ٤٣٦/٤ ) من  
طريق ابن شاذب عن أبان عن أبي صالح عن أم هاني به .

وأبان هذا يغلّب على الظن أنه ابن أبي عياش المتروك ، فإنه بصري وكذلك  
الراوي عنه : ابن شاذب . واسمه عبد الله ، فإنه كان سكن البصرة ، فإن كان  
غيره فلم أعرفه .

وجملة القول : أن الاعتماد في تقوية الحديث إنما هو الطريق الأول ، والطرق  
الأخرى إن لم تزده قوة ، فلن تؤثر فيه وهناً .

١٣١٧ - ( سَبَقَ الْمَفْرَدُونَ . قالوا : يا رسول الله ! ومن

( الْمَفْرَدُونَ ) ؟ قال : الَّذِينَ يُهْتَرُونَ فِي ذِكْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ) .

أخرجه أحمد ( ٣٢٣/٢ ) والحاكم ( ٤٩٥/١ - ٤٩٦ ) ومن طريقه  
اليهقي في « شعب الإيمان » ( ٣١٤/١ - هندية ) عن أبي عامر المقدسي :  
ثنا علي بن مبارك عن يحيى بن أبي كثير عن عبد الرحمن بن يعقوب مولى الحرقة  
قال : سمعت أبا هريرة رضي الله عنه يقول : قال رسول الله ﷺ فذكره .  
وقال الحاكم :



« صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه » . وواقفه الذهبي .

وأقول : إنما هو على شرط مسلم وحده ، فإن ابن يعقوب هذا إنما أخرج له البخاري في « جزء القراءة » ولم يحتج به في « صحيحه » وهو ثقة . وسائر رواته رجال الشيخين .

وأبو عامر المقددي اسمه عبد الملك بن عمرو القيسي البصري .

وعلي بن المبارك ، قد تكلم فيه بعضهم فيما رواه خاصة عن يحيى بن أبي كثير ، وذلك لأنه كان له عنه كتابان ، أحدهما سماع منه ، والآخر مرسل عنه . ولكن المحققين من الحفاظ قد وضعوا قاعدة في تمييز أحد الكتابين عن الآخر ، فقال أبو داود لمباس العنبري :

« كيف يعرف كتاب الإرسال ؟ قال : الذي عند وكيع عنه عن عكرمة من كتاب الإرسال ، وكان الناس يكتبون كتاب السماع » .

وقال ابن عمار عن يحيى بن سعيد :

« أما ماروينا نحن عنه فما سمع ، وأما ماروي الكوفيون عنه فمن الكتاب الذي لم يسمعه » .

وهذا هو الذي اعتمده الحافظ ، فقال في « التقريب » :

« كان له عن يحيى بن أبي كثير كتابان ، أحدهما سماع ، والآخر إرسال ، فحديث الكوفيين عنه فيه شيء » .

على أن ابن عدي قد أطلق الثقة في روايته عن يحيى فقال في « الكامل » ( ق ١٩٢ / ١ ) بعد أن ساق له بعض الأحاديث :

« ولعلي بن المبارك غير هذا ، وهو ثبت عن يحيى بن أبي كثير ، ومقدم في يحيى ، وهو عندي لا بأس به » .

إذا عرفت هذا ، فقد خلفه عمر بن راشد إسناداً ومتمناً ، فقال : عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة به إلا أنه قال :

« المستهتر في ذكر الله ، يضع الذكر عنهم أثقالهم ، فيأتون يوم القيامة خفافاً » .

أخرجه البيهقي والترمذي (٢٧٩/٢) وقال :

« حديث حسن غريب » .

وأقول : بل هو منكر ضعيف ، فإن عمر بن راشد وهو أبو حفص الياشي مع أنه ضعيف اتفاقاً ، فقد خالف علي بن المبارك سنداً ومتناً كما ذكرنا .

أما السند ، فذكر أبا سلمة مكان عبد الرحمن بن يعقوب .

وأما المتن ، فانه أسقط منه تفسير ( المفردون ) وزاد قوله :

« يضع الذكر ... » .

فلا جرم أن قال أحمد وغيره :

« حدث عن يحيى وغيره بأحاديث مناكير » .

ولذلك قال البيهقي عقبه :

« والإسناد الأول أصح » .

وللحديث طريق أخرى ، يرويه العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي

هريرة قال :

« كان رسول الله ﷺ يسير في طريق مكة ، فرعى على جبل يقال له : (جُمْدَانٌ) ، فقال :

« سيروا هذا جمدان ، سبق المقرِّدون » . قالوا : وما المفردون يا رسول

الله ؟ قال : « الذاكرون الله كثيراً والذاكرات » .

رواه مسلم (٦٣/٨) والبيهقي (٣١٣/١ - ٣١٤) .

غريب الحديث :

١ - ( المقرِّدون ) : أي المفردون . قال ابن الأثير :

« يقال : فرد برأيه ، وأفرد ، وفرَّد ، استفرد ، بمعنى انفرد به » .

قال النووي رحمه الله :

« وقد فرم رسول الله ﷺ ب ( الذاكرين الله كثيراً والذاكرات ) ،

وتقديره : والذاكراته ، فحذفت الهاء هنا كما حذفت في القرآن لمناسبة رؤوس الآي ؛

ولأنه مفعول يجوز حذفه . وهذا التفسير هو مراد الحديث » .

٢ - (يُهْتَرُونَ) : أي يولعون . قال ابن الأثير :

« يقال : ( أُهُتِرَ فلان بكذا واستهتر فهو مهتر به ومستهتر ) : أي مولع به لا يتحدث بغيره ، ولا يفعل غيره . »

(تنبيه) : كان من دواعي تخريج هذا الحديث أنه وقعت هذه اللفظة في « الشعب » هكذا ( يهتزون ) بالزاي ، بحيث تقرأ ( يهتزون ) ، فبادرت إلى تخريجه وضبط هذه اللفظة منه ، خشية أن يبادر بعض الصوفية الرقصة ، إلى الاستدلال به على جواز ما يفعلونه في ذكرهم من الرقص والاهتزاز يمينا ويساراً ، جاهلين أو متجاهلين أنه لفظ محرف . وقد يساعد على ذلك ما جاء في « شرح مسلم » للنووي : « وجاء في رواية : « هم الذين اهتزوا في ذكر الله » . أي لهجوا به » . وكذلك .. جاء في حاشية « مسلم - استانبول » نقلاً عن النووي :

على أنه لو صح لكان معناه : يفرحون ويرتاحون بذكر الله تبارك وتعالى كما يؤخذ من مادة ( هز ز ) من « النهاية » ، فهو حينئذ على حد قوله صلى الله عليه وسلم : « أَرِحْنَا بِهَا يَا بِلَال ! » . (١) أي بالصلاة . وهو قريب من المعنى الذي قاله النووي . والله أعلم .

وبهذه المناسبة لا بد من التذكير نصحاً للأمة ، بأن ما يذكره بعض المتصوفة ، عن علي رضي الله عنه أنه قال وهو يصف أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم :

« كانوا إذا ذكروا الله مادوا كما تميد الشجرة في يوم ريح » .

فاعلم أن هذا لا يصح عنه رضي الله عنه ، فقد أخرجه أبو نعيم في « الحلية » (٧٦/١) من طريق محمد بن يزيد أبي هشام : ثنا المحاربي عن مالك بن مغول عن رجل من ( جمفى ) عن السدي عن أبي أراكه عن علي .

قلت : وهذا إسناد ضعيف مظلم .

١ - أبو أراكه ، لم أعرفه ، ولا وجدت أحداً ذكره ، وإنما ذكر الدولابي في « الكنى » ( أبو أراك ) وهو من هذه الطبقة ، وساق له أثراً عن عبد الله بن عمرو ، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تمديلاً كعادته .

(١) وهو مخرج في « المشكاة » ١٢٥٣ .

٢ - الرجل الجعفي لم يسم كما ترى فهو مجهول .

٣ - محمد بن يزيد قال البخاري : « رأيتهم يجمعين على ضعفه » .

١٣١٨ - ( قل : اللهم اغفر لي ، وارحمني ، وعافني وارزقني - ويجمع أصابعه إلا الإبهام - فإن هؤلاء تجمع لك دنياك وآخرتك ) .

أخرجه مسلم (٧١/٨) وابن ماجه (٤٣٣/٢) وأحمد (٣/٤٧٢/٦٠٤/٣٩٤) من طريق يزيد بن هارون عن أبي مالك الأشجعي عن أبيه أنه سمع النبي ﷺ وأباه رجل فقال :

يا رسول الله : كيف أقول حين أسأل ربي ؟ قال : فذكره . والسياق لمسلم ، وقال أحمد : « واهدني ، بدل : « وعافني » .

وكذلك قال عبد الواحد بن زياد عن أبي مالك به .

أخرجه مسلم وأحمد أيضاً إلا أنه أسقط اللفظين كليهما ، وجمع بينها أبو معاوية : حدثنا أبو مالك الأشجعي بلفظ :

« كان الرجل إذا أسلم علمه النبي ﷺ الصلاة ، ثم أمره أن يدعو هؤلاء الكلمات ... » فذكرها خمساً .

وله شاهد من حديث سعد بن أبي وقاص نحوه مرفوعاً . وفيه :

« قل : اللهم اغفر لي ... » فذكر الخمس ، لكن قال أحد رواة وهو موسى الجني في روايته عنه :

« أما ( عافني ) فأنا أتوم ، وما أدري » .

قلت : الرواية الأخرى لم يتردد في هذه اللفظة ، وهي ثابتة في طرق الحديث الأول ، فالراجع فيه رواية الخمس . والله أعلم .

وقد وهم المنذري في حديث الأشجعي ، فذكره رواية في حديث سعد انظر تعليقي على هذا الحديث من « صحيح الترغيب » رقم (٧/١٤) .

١٣١٩ - ( إذا ذكركم بالله فاتهموا ) .

أخرجه البزار في « مسنده » ( ص ٣١٢ - زوائده ) من طريق سعد بن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أخيه عبد الله بن سعيد - أحسبه - رفعه قال : فذكره .

قلت : وهذا إسناد ضعيف جداً ، فإن عبد الله بن سعيد بن أبي سعيد المقبري ضعيف جداً ، وقد أرسله . هكذا رأيت في « زوائد البزار » للهيتمي بإفراد الحافظ ابن حجر ، ويبدو أن نسخ « البزار » مختلفة في هذا الحديث ، فإن الهيتمي أوردته في « جمع الزوائد » ( ١٠ / ٢٢٦ ) هكذا :

« عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة أحسبه رفعه قال : إذا ... رواه البزار ، وفيه عبد الله بن سعيد بن أبي سعيد وهو ضعيف » .

فجعله من مسند أبي هريرة ، ومن رواية سعيد المقبري عنه . (١)  
وأورده السيوطي في « الجامع الصغير » فقال :

« رواه البزار عن أبي سعيد المقبري مرسلًا » .

فجعله من مرسل أبي سعيد ! وتعقبه المناوي بما دل عليه كلام الهيتمي أنه ليس مرسلًا ، وإنما هو مسند تردد الرواي في وقفه ورفع ، لافي إرساله وعدمه ، والله أعلم .

لكن للحديث شاهد ، يرويه يزيد بن أبي حبيب عن سنان بن سعد الكندي عن أنس عن رسول الله ﷺ قال :

« إذا ذكر الله فاتهموا » .

أخرجه ابن عدي في « الكامل » ( ق ١٧٤ / ٢ ) .

قلت : وإسناده حسن ، رجاله كلهم ثقات ، غير سنان بن سعد ويقال سعد بن سنان ، قال الحافظ :

« صدوق ، له أفراد » .

---

(١) ثم رأيت كذلك في « كشف الأستار » للهيتمي ( ق ٢/٣٠٣ ) ، وهذا القسم لم يطبع حتى الآن ، ولا ذكر المحقق أو الناشر أنه سيطبع !

١٣٢٠ - ( إن الله عز وجل إذا أنعم على عبدٍ نعمة يحب أن يرى أثر النعمة عليه ، ويكره البؤس والتباؤس ، ويبغض السائل الملحف ، ويحب الحبي المصيف المتعفف ) .

أخرجه البيهقي في « الشعب » ، ( ٢ / ٢٣١ / ١ ) والسهمي في « تاريخ جرجان » ، ( ص ١٠١ ) عن حاتم بن يونس الجرجاني : ثنا إسماعيل بن سعيد الجرجاني : ثنا عيسى بن خالد البلخي : ثنا ورقاء عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : فذكره ، وقال :  
« وفي هذا الإسناد ضعف » .

قلت : لم يظهر لي وجهه ، فإن ورقاء وهو ابن عمر الشكري فمن فوقه ثقات من رجال الشيخين ، وعيسى بن خالد البلخي الظاهر أنه عيسى بن خالد الخراساني فإنه من هذه الطبقة ، ترجمه ابن أبي حاتم ( ٣ / ١ / ٢٧٥ ) وروى عن عمرو بن علي الفلاس أنه قال : وكان ثقة .

وإسماعيل بن سعيد الجرجاني هو الشالنجي الطبري ، ترجمه ابن أبي حاتم ( ١ / ١ / ١٧٤ ) وروى عن الإمام أحمد أنه قال « رحم الله أبا إسحاق كان من الإسلام بمكان ، كان من أهل العلم والفضل قال الحسن بن علي : كان أوثق من كتبت عنه إلا أقل ذلك » .

وترجمه السهمي ترجمة حسنة ، وفيها ساق الحديث وقال :

« يقال : إن هذا الحديث تفرد إسماعيل بن سعيد الشالنجي بهذا الإسناد » .

قلت : قد تابعه أحمد بن سعيد بن جرير ثنا عيسى بن خالد به .

أخرجه أبو الشيخ في « طبقات الأصهبانيين » ، ( ١ / ١٦٦ ) وأبو نعيم في « أخبار أصهبان » ، ( ١ / ٧٨ ) في ترجمة ابن جرير هذا ووثقه .

وهو حديث صحيح ، له شواهد تشهد لصحته ، أذكر هنا أهمها ، فروى الطبراني ( رقم ٥٣٠٨ ) والضياء في « المختارة » عن زهير بن أبي علقمة الضبي قال :

« أتى النبي ﷺ رجل سيء الهيئة ، فقال : ألك مال ؟ قال : نعم من كل أنواع المال ، قال : فلير عليك ، فإن الله يحب أن يرى أثره على عبده حسناً ، ولا يجب البؤس ولا التباؤس . » .

قلت : وإسناده صحيح ، وقال الهيثمي في « مجمع الزوائد » ( ١٣٢/٥ ) :

« ورواه الطبراني ، وترجم لزهير ، ورجاله ثقات . » .

قلت : وفي ترجمته ساق البخاري في « التاريخ الكبير » ( ٣٩٠ / ١ / ٢ )

منه قوله : « إن الله يحب أن يرى أثره على عبده . » .

وهذا القدر منه ، له شواهد كثيرة ، ذكرت بعضها في « تخريج الحلال

والحرام » ، ( رقم ٧٥ ) - وقد طُبع والحمد لله تعالى - وفي « الصحيحة » ، فيما تقدم ( ١٢٩٠ ) .

وأما قوله « ويفض السائل ... » ، إلخ فلم أجد له شاهداً معتبراً ، إلا ما

في « الجامع الكبير » ، ( ٢ / ١٥٦ / ١ ) : « إن الله يفض السائل الملحف » .

الدليلي عن أبي هريرة ، الدليلي عن ابن عباس . كذا في مخطوطة الظاهرية منه ،

ولا تخلو من شيء ، فإن مثل هذا التكرار غير معهود في « التخريج » ، وقد

عزاه في « الجامع الصغير » ، لأبي نعيم في « الحلية » ، عن أبي هريرة ، وليس هو

في فهرس « الحلية » ، فلعله أراد كتابه المتقدم « أخبار أصبهان » .

وحدث ابن عباس أخرجه أبو بكر الشيرازي في « سبعة مجالس من

الأمالي » ، ( ق ١٢ / ٢ ) عن أبي محمد موسى بن عبد الرحمن المقرئ الصنعاني عن ابن

جريج عن عطاء عن ابن عباس مرفوعاً .

لكن موسى هذا قال الذهبي :

« ليس بثقة . » .

ثم وجدت له شاهداً لا بأس به بلفظ :

« إن الله يحب الحليم الغني المتعفف ، ويفض الفاحش البذيء السائل

الملحف . » .

أخرجه ابن جرير الطبري في « تفسيره » ( ج ٥ / ٦٠٠ / ٦٢٣١ ) من  
طريق سعيد عن قتادة قوله : ( لا يسألون الناس إلحافاً ) : ذكر لنا أن النبي ﷺ  
كان يقول : فذكره . ورواه ابن المنذر أيضاً كما في « الدر المنثور » ، ( ٣٥٩ / ١ ) .

ورواه نصر المقدسي في ( الأربعين ) ( الحديث ٢١ ) من حديث عائشة  
مرفوعاً ، وفيه عصمة بن محمد بن فضالة الأنصاري وهو متهم بالكذب والوضع .

وروى الطبراني ( ق ٢ / ٨٤ - من المنتقى منه ) عن سوار بن مصعب  
الهمداني عن عمرو بن قيس الملائي عن سلمة بن كهيل عن شقيق بن سلمة عن ابن  
مسعود قال : فذكر قصة رجل مع فاطمة رضي الله عنها وجريدتها وأن فيها حديثاً  
مرفوعاً جاء فيه :

« والله يحب الحليم الحفيظ المتعفف ، ويبغض الفاحش البذيء السائل  
الملحف » .

لكن سوار متروك كما قال النسائي وغيره .

وأخرج أبو يعلى في « مسنده » ( ٢٩٥ / ١ ) وأبو بكر بن سليمان الفقيه  
في « مجلس من الأمالي » ( ١ / ١٦ ) والبيهقي في « الشعب » ( ٢ / ٢٣١ / ١ )  
كلهم من طريق عثمان بن أبي شيبة : ثنا عمران بن محمد بن أبي ليلى عن أبيه عن  
عطية عن أبي سعيد مرفوعاً بلفظ :

« إن الله جميل يحب الجمال ، ويجب أن يرى نعمته على عبده ، ويبغض  
البؤس والنبأوس » .

وعطية ومحمد بن أبي ليلى ضعيفان .

١٣٢١ - ( إذا انتهى أحدكم إلى المجلس فإن وسع له فليجلس ،

وإلا فلينظر أوسع مكان يراه فليجلس فيه ) .

رواه السنن في « الطيوريات » ( ١ / ٦٥ ) وابن عساكر ( ٢ / ٧٧ / ٨ )  
من طريق البغوي : ثنا محمد بن سليمان لوين : ثنا ابن عيينة عن عبد الله بن زرارة ،  
( انظر الاستدراك رقم ٢٢ / ٣١٢ ) .



عن مصعب بن شيبة عن أبيه مرفوعاً . ثم رأيت في قطعة من حديث لوين (٢/٢) بهذا الإسناد .

ومصعب لين الحديث كما في «التقريب» قال : «وهو من الخامسة» .  
وأما أبوه شيبة فهو ابن جبير بن شيبة بن عثمان الحجي ، فلم يترجموا له ، وإنما ترجموا لجدّه الأعلى : شيبة بن عثمان ، ومع ذلك ذكر الحافظ في «الإصابة» أنه روى عنه مصعب هذا ، فليحقق ، ولعل قوله : «عن أبيه» غير محفوظ ، ولذلك لم يذكره البخاري كما يأتي . والله أعلم . (انظر الاستدراك رقم ٨/٣١٣) .  
والحديث عزاه السيوطي للنفوي والطبراني والبيهقي في «الشعب» . ونقل المناوي عن الهيثمي أنه قال :  
«إسناده حسن» .

فإن كان من هذا الوجه فليس بحسن ، وهو الذي يغلب على الظن ، وقد أخرجه البخاري في «التاريخ» (٤ / ١ / ٣٥٢) من طريق عبد الملك بن عمير عن ابن شيبة عن النبي ﷺ بلفظ :  
«إذا جاء أحدكم فأوسع له أخوه ، فإنما هي كرامة أكرمها الله بها» .  
ذكره في ترجمة مصعب بن شيبة هذا ، فهذه علة أخرى في الحديث ألا وهي الإرسال ، وخفيت هذه العلة على المناوي تبعاً للسيوطي ، فإنه عزاه بهذا اللفظ للبخاري في «التاريخ» والبيهقي في «الشعب» عن مصعب بن شيبة . فلم يقل (مرسلاً) كما هي عادته في مثله دفعا لإيهام أنه صحابي ، ولكنه هنا وهم أونسي ، فقال المناوي :

«رمز لحسنه ، وفيه عبد الملك بن عمير أورده الذهبي في «الضعفاء» وقال : قال أحمد : مضطرب الحديث . وابن معين : مختلط ، لكنه اعتضد ، فمراده أنه حسن لغيره» .

قلت : وجدت له شاهداً من حديث ابن عمر مرفوعاً بلفظ :

«إذا جاء أحدكم إلى القوم فوسع له فليجلس فإنما هي كرامة من الله أكرمها بها أخوه المسلم ، فإن لم يوسع له فليتنظر إلى أوسع مكان فليجلس فيه» .  
رواه أبو بكر الشيرازي في «سبعة مجالس من الأمالي» (٢/٧) :  
من طريق الحاكم أبي عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ والخطيب في «التاريخ»

( ٢ / ١٣٣ ) عن أبي بكر محمد بن عبد الله اليربوعي : ثنا أبو بكر محمد بن جعفر الخليلي : نا مجاهد بن موسى : نا معن : نا مالك عن نافع عن ابن عمر مرفوعاً ، قال الحاكم :

« لم نكتبه من حديث مالك بن أنس عن نافع إلا بهذا الإسناد » .

قلت : وهو ضعيف ، وأورده الخطيب في ترجمة محمد بن جعفر هذا ، ووصفه بـ « البزار » وقال :

« روى عنه أبو بكر المفيد حديثاً منكراً » . ثم ساق له هذا .

وقال الذهبي :

« لا يعرف ، روى عنه المفيد خبراً موضوعاً ... » ثم ذكره . ووافقه

الحافظ في « اللسان » .

ولست أرى ما ذهبوا إليه من أن الحديث موضوع ، لأن له شاهداً من حديث مصعب بن شيبة كما تقدم ، وهو وإن كان ضعيف الإسناد فإنه كاف في إبعاد حكم الوضع عليه والله أعلم .

ثم رأيت له شاهداً آخر يقويه ، ويأخذ بعضه ، وقد قواه الذهبي نفسه ! أخرجه الحارث ابن أبي أسامة عن أبي شيبة الخديري مرفوعاً به كما في « الجامع الصغير » ، وقال شارحه المناوي :

« قال الذهبي : حديث جيد ، ورمز المؤلف لحسنه » .

١٣٢٢ - ( إذا خرج ثلاثة في سفر فليؤمّروا أحدهم ) .

رواه أبو داود ( ٢٦٠٩ / ٢٦٠٨ ) وأبو عوانة في « صحيحه » ( ١ / ١٨ / ٨ )

عن ابن عجلان عن نافع عن أبي سلمة عن أبي سعيد مرفوعاً .

ثم رواه أبو داود بهذا الإسناد إلا أنه جعل أبا هريرة مكان أبي سعيد ، وأخرجه

أبو يعلى الموصلي في « مسنده » ( ٢٩٥ / ١ ) على الوجه الأول .

قلت : وهذا إسناد حسن .

وله شاهد من حديث ابن لهيعة : ثنا عبد الله بن هيرة عن أبي سالم

الجيشاني عن عبد الله بن عمر أن رسول الله ﷺ قال : فذكره بلفظ :

« لا يحل لثلاثة نفر يكونون بأرض فلاة إلا أمروا عليهم أحدهم » .

أخرجه أحمد ( ٢ / ١٧٦ - ١٧٧ ) .

قلت : ورجاله ثقات ، غير ابن لهيعة فإنه سيء الحفظ .

١٣٢٣ - ( إذا خرَجْتَ من مَنْزِلِكَ فَصَلِّ رَكَعَتَيْنِ يَمْنَانِكَ  
من مَخْرَجِ السُّوءِ ، وَإِذَا دَخَلْتَ إِلَى مَنْزِلِكَ فَصَلِّ رَكَعَتَيْنِ يَمْنَانِكَ  
من مَدْخَلِ السُّوءِ ) .

رواه المخلص في «حديثه» كما في «المنتقى منه» ( ١٢ / ٦٩ / ١ ) والبخاري  
في ( المسند ) ( ٨١ ) والديلمي في ( مسنده ) ( ١ / ١ / ١٠٨ ) .  
( انظر الاستدراك رقم ٧ / ٣١٥ ) .

والحافظ عبد النبي المقدسي في ( أخبار الصلاة ) ( ١ / ٦٧ ، ٢ / ٦٨ )  
من طرق عن معاذ بن فضالة : ثنا يحيى بن أيوب المصري عن بكر بن عمرو عن  
صفوان بن سليم - قال بكر : حسبت - عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي  
ﷺ قال : فذكره ، وقال البخاري :

« لا نعلمه روي عن أبي هريرة إلا من هذا الوجه » .

قلت : وهذا إسناد جيد رجاله ثقات رجال البخاري ، وفي يحيى بن أيوب  
المصري كلام يسير لا يضر .

وقال الهيثمي في «زوائد البخاري» :

« ورجاله موثقون » .

وقال المناوي في «الفيض» :

« قال ابن حجر : حديث حسن ، ولولا شك بكر لكان على شرط  
الصحيح ، وقال الهيثمي : رجاله موثقون . انتهى ، وبه يرف استرواح ابن  
الجوزي في حكمه بوضعه » .

١٣٢٤ - ( إذا ساق الله إليك رزقاً من غير مسألة ، ولا إشراف نفس فخذهُ ، فإنَّ الله أعطاك ) .

أخرجه ابن جبان ( ٨٥٦ ) عن حرملة بن يحيى : حدثنا ابن وهب : حدثنا عمرو بن الحارث أن بكر بن سوادة حدثه أن عبد الله بن يزيد المعافري حدثه عن قبيصة بن ذؤيب :

« أن عمر بن الخطاب أعطى السعدي ألف دينار ، فأبى أن يقبلها وقال : لنا عنها غنى ، فقال له عمر : إني قائل لك ما قال لي رسول الله ﷺ ... » . فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم ، وقد أخرجه في « صحيحه » ( رقم ١٠٤٥ ) من طرق أخرى عن عمر به نحوه دون قوله : « ألف دينار » .

١٣٢٥ - ( إذا سأل أحدكم فليكثر ، فإنما يسأل ربه ) .

أخرجه ابن جبان ( ٢٤٠٣ ) من طريق أبي أحمد الزيري : حدثنا سفيان عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت : قال رسول الله ﷺ : فذكره . قلت : وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين ، والزيري اسمه محمد بن عبد الله بن الزبير بن عمر الأسدي الزيري مولاهم . وتابعه عبيد الله بن موسى عن سفيان به نحوه ، وقد مضى لفظه برقم ( ١٢٦٦ ) .

١٣٢٦ - ( صنفان من أهل النار لم أرهما ، قوم معهم سياط كأذناب البقر يضربون بها الناس ، ونساء كاسيات عاريات ، مميلات مائلات ، رؤوسهن كأسنمة البخت المائلة ، لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها ، وإن ريحها لتوجد من مسيرة كذا كذا ) .

أخرجه مسلم ( ١٥٥ / ٨ ) والبيهقي ( ٢٣٤ / ٢ ) وأحمد ( ٣٥٥ / ٢ ) -

٣٥٦ و ٤٤٠ ) عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة مرفوعاً .  
وله شاهد بلفظ : « سيكون في آخر أمتي ... » ، وقد مضى .

١٣٢٧ — ( إذا سمعت جيرانك يقولون : أحسنت ، فقد أحسنت ،  
وإذا سمعتمهم يقولون : قد أسأت ، فقد أسأت ) .

رواه النسائي في « مجلس من الأمالي » ، ( ٥٥ / ٢ ) : حدثنا  
إسحاق بن إبراهيم : أنبأ عبد الرزاق : ثنا معمر بن منصور عن أبي وائل عن عبد الله  
قال : قال رجل : يا رسول الله كيف لي أن أعلم إذا أحسنت ؟ قال : فذكره .  
ورواه الهيثم بن كليب عن أحمد : نا عبد الرزاق به . ومن طريق إسحاق وهو  
الدبري رواه الطبراني أيضاً ( ٣ / ٧٧ / ٢ ) وصححه ابن حبان والحاكم كما ذكرت  
في « المشكاة » ، ( ٤٩٨٨ ) .

ثم روى النسائي ( ٥٦ / ٢ ) له شاهداً من حديث أبي هريرة قال : جاء  
رجل إلى النبي ﷺ : فقال : يا رسول الله دلني على عمل إذا أخذت به دخلت  
الجنة ولا تكدر علي ، فقال : لا تغضب . وأتاه رجل آخر فقال : يا نبي الله  
دلني على عمل إذا عملته دخلت الجنة . فقال كن محسناً . قال : وكيف أعلم أنني  
محسن ؟ فقال : تسأل جيرانك ، فإن قالوا : إنك محسن ، فأنت محسن ، وإن قالوا :  
إنك مسيء ، فأنت مسيء .

١٣٢٨ — ( إذا سمعت المنادي يثوب بالصلاة فقولوا كما يقول ) .

أخرجه أحمد ( ٣ / ٤٣٨ ) من طريق ابن لهيعة : ثنا زببان عن سهل بن  
معاذ عن أبيه عن رسول الله ﷺ أنه قال : فذكره .

قلت : وهذا إسناد ضعيف من أجل ابن لهيعة : وزبان ، فإنها ضعيفان .  
لكن الحديث صحيح ، فإن له شواهد ، أحدها في « الصحيحين » وغيرها عن  
أبي سعيد الخدري مرفوعاً نحوه ، وقد خرجته في « صحيح أبي داود » ،  
( ٥٣٥ ) .

و ( الثوب ) : الدعاء إلى الصلاة كما في « القاموس » . فهو يشمل الأذان والإقامة .

١٣٢٩ - ( إذا صلى أحدكم الجمعة فلا يصل بعدها شيئاً حتى يتكلم أو يخرج ) .

أخرجه الديلمي ( ١ / ١ / ٦٤ ) من طريق الطبراني : حدثنا أحمد بن رشدين : حدثنا خالد بن عبد السلام : حدثنا الفضل بن المختار عن عبد الله بن موهب عن عصمة بن مالك الخطمي مرفوعاً .

سكت عنه الحفاظ في « مختصر الديلمي » . وإسناده ضعيف جداً ، الفضل بن المختار ، قال الهيثمي ( ٢ / ١٩٥ ) :  
« ضعيف جداً » . وعزاه لكبير الطبراني .

قلت : وأحمد بن رشدين هو أحمد بن محمد بن الحجاج بن رشدين بن سعد أبو جعفر المصري . قال ابن عدي :  
« كذوبه ، وأنكرت عليه أشياء » .

قلت : لكن الحديث صحيح ، فقد أخرجه مسلم في « صحيحه » ( ٨٨٢ ) وكذا ابن خزيمة ( ١ / ١٩٤ / ١ ) وغيرهما من حديث معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه مرفوعاً . وقد خرجته في « صحيح أبي داود » ، ( ١٠٣٤ ) .

١٣٣٠ - ( إذا عطس أحدكم فليشتمه جليسه ، فإن زاد على ثلاث فهو مزكوم ، ولا يشتم بعد ذلك ) .

أخرجه ابن السني في « عمل اليوم والليلة » ( ٢٥١ ) وابن عساكر في « تاريخ دمشق » ، ( ٢ / ٣٩١ / ٢ ) عن سليمان بن سيف : ثنا محمد بن سليمان بن أبي داود : نا أبي عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة مرفوعاً .

قلت : وهذا إسناد رجاله كلهم ثقات غير سليمان بن أبي داود وهو الحراني الملقب بـ ( بومة ) ، قال الذهبي :

« ضعفه أبو حاتم ، وقال البخاري : منكر الحديث . وقال ابن حبان : لا يحتج به » .

قلت : ولم يتفرد به ، فقد أخرجه الديلمي في « مسند الفردوس »  
( ١ / ١ / ٦٧ ) عن علي بن عاصم : حدثنا ابن جريج عن سعيد المقبري به .

قلت : وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين غير علي بن عاصم ،  
قال الحافظ :

« صدوق يخطيء ويهم » .

وقد تابعه ابن عجلان عن سعيد بن أبي سعيد المقبري به مرفوعاً بلفظ :

« تشميت المسلم إذا عطس ثلاث مرات ، فإن عطس فهو مزكوم » .

أخرجه أبو داود ( ٢ / ٦٠٣ - الحلبية ) وابن السني ( ٢٥٠ ) واللفظ له ،  
ولم يسقه أبو داود ، وإنما أحال على لفظ قبله بمعناه .

وأخرجه البخاري في « الأدب المفرد » ( ٩٣٩ ) من هذا الوجه موقوفاً ،  
وهو رواية لأبي داود .

وإسناده حسن مرفوعاً وموقوفاً ، والراجح الرفع ؛ لأنه موافق للطريقين  
السابقين .

ويشهد له حديث سلمة بن الأكوع

« أنه سمع النبي ﷺ وعطس رجل عنده فقال له : يرحمك الله ، ثم

عطس أخرى ، فقال له رسول الله ﷺ : الرجل مزكوم » .

أخرجه مسلم ( ٢٩٩٣ ) وأبو داود والترمذي ( ٢٧٤٤ ) وكذا البخاري في

« الأدب المفرد » ( ٩٣٥ و ٢٣٨ ) وابن السني ( ٢٤٩ ) وقال الترمذي :

« حديث حسن صحيح » .

١٣٣١ - ( إن الله قد أجاز أمتي من أن تجتمع على ضلالة ) .

رواه ابن أبي عاصم في « السنة » ( ١ / ٢ ) ورقم ٧٩ - منسوخة المكتب

عن سعيد بن زربي عن الحسن بن كعب بن عاصم الأشمري سمع النبي ﷺ :

يقول :

قلت : سعيد بن زربي منكر الحديث كما في « التقريب » ، وسائر رجاله ثقات ، إلا أن الحسن وهو البصري مدلس وقد عنينه .

ثم زواه من طريق مصعب بن إبراهيم عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن أنس مرفوعاً .

قلت : ومصعب بن إبراهيم هذا منكر الحديث أيضاً كما قال ابن عدي ، وساق له حديثاً آخر مما أنكر عليه . وقال الذهبي :

« قلت : وله حديث آخر عن سعيد عن قتادة . . . » قلت : فذكره .

ثم رواه ( ٩١ ) من طريق محمد بن إسماعيل بن عياش : حدثنا أبي عن ضمضم بن زرعة عن شريح بن عبيد عن كعب بن عاصم به مرفوعاً بلفظ :

« . . . . من ثلاث : أن لا يجوعوا ، ولا يجتمعوا على ضلالة ، ولا يستباح بيضة المسلمين » .

قلت : ورجاله ثقات غير محمد بن إسماعيل بن عياش ، قال أبو داود : لم يكن بذاك . وقال أبو حاتم : لم يسمع من أبيه شيئاً ، حملوه على أن يحدث عنه فحدث . قلت : فالحديث بجموع هذه الطرق حسن . انظر « الضعيفة » ، ( ١٥١٠ ) .

١٣٣٢ - ( إن من الناس مفاتيح للخير ، مغاليق للشر ، وإن

من الناس مفاتيح للشر ، مغاليق للخير ، فطوبى لمن جعل الله مفاتيح الخير على يديه ، وويل لمن جعل الله مفاتيح الشر على يديه ) .

أخرجه ابن ماجه ( ٢٣٧ ) وابن أبي عاصم في « السنة » ، ( ٢٥١ - منسوخة المكتب ) عن محمد بن أبي حميد المدني [ عن موسى بن وردان ] عن حفص بن عبيد الله بن أنس عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله ﷺ ، فذكره .

قلت : وهذا إسناد ضعيف محمد بن أبي حميد ضعيف .



وموسى بن وردان صدوق ربما أخطأ ، وقد سقط من إسناد ابن ماجه ،  
ولذلك رواه المروزي في « زوائد الزهد » ( ٩٦٨ ) ، وهو رواية لابن أبي عاصم  
( ٢٥٣ - ٢٥٤ ) والبيهقي في « شعب الإيمان » ( ٣٧٩/١ - طبع الهند ) .

وله عند ابن ماجه وكذا ابن أبي عاصم ( ٢٥٢ ) شاهد يرويه عبد الرحمن  
ابن زيد بن أسلم عن أبي حازم عن سهل بن سعد مرفوعاً به .

وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم ضعيف جداً ، لكن تابعه عقبه بن محمد عن  
زيد بن أسلم به .

أخرجه ابن أبي عاصم ( ٢٥٠ ) .

ورجاله ثقات غير عقبه هذا ، والظاهر أنه أخو أسباط بن محمد ، قال ابن  
أبي حاتم ( ٣/١/٣١٧ ) عن أبيه :  
« لا أعرفه » .

وللحديث شاهد آخر ، ولكنه مرسل ضعيف .

وبالجملة فالحديث بجموع طرقه حسن إن شاء الله تعالى .

وراجع « تخريج السنة » لابن أبي عاصم ( ٢٩٦ - ٢٩٩ ) ففيه زيادة تخريج .

١٣٣٣ - ( لو أن الماء الذي يكون منه الولد أهرقته على صخرة

لأخرج الله عزَّ وجلَّ منها أو لخرج منها ولد ، وليخلقن الله نفساً

هو خالقها ) .

أخرجه أحمد ( ٣/١٤٠ ) : ثنا أبو عاصم : أنا أبو عمرو - مبارك الخياط

جد ولد عباد بن كثير - قال : سألت ثمامة بن عبدالله بن أنس عن العزل ؟ فقال :  
سمعت أنس بن مالك يقول :

جاء رجل إلى رسول الله ﷺ وسأل عن العزل ؟ فقال رسول الله ﷺ :

فذكره . ومن هذا الوجه أخرجه ابن أبي عاصم في « السنة » ( ٣٢٠ ) .

وهذا سند حسن أو محتمل للحسن رجاله ثقات رجال الستة غير مبارك الخياط أبو عمرو ، قال الحافظ في التمجيل :

« روى عنه أبو عامر العقدي وأبو عاصم النبيل . ذكره ابن أبي حاتم وقال : بصري جاور بمكة ، وذكره ابن حبان في الثقات ، .

وجزم بحسنه الهيثمي حيث قال ( ٢٩٦ / ٤ ) :

« رواه أحمد والبخاري وإسنادهما حسن ، .

وله شاهد من حديث ابن عباس سيأتي بلفظ :

« والذي نفسي بيده لو أن النطفة ، لمخ ...

فالحديث بهذا الشاهد حسن إن شاء الله تعالى .

والحديث رواه الضياء المقدسي أيضاً في « المختارة » وابن حبان في « صحيحه »

كما في « الجامع » وشرحه .

وله شواهد أخرى ، منها عن جابر قال :

« جاء رجل من الأنصار إلى النبي ﷺ فقال : يا رسول الله إن لي

جارية أعزِلُ عنها ؟ قال : سيأتها ما قدر لها ، فأناه بعد ذلك ، فقال : قد

حملت الجارية ، فقال النبي ﷺ : ما قدر لنفس شيء إلا هي كائنة ، .

أخرجه ابن ماجه ( ٨٩ ) وأحمد ( ٣ / ٣١٣ ) ولفظه :

« ما قدر الله لنفس أن يخلقها إلا هي كائنة ، .

قلت : وسنده صحيح على شرطها .

وعن عبادة أن أول من عزل نقر من الأنصار أتوا النبي ﷺ ، فقالوا :

إن نفرأ من الأنصار يعزلون ، ففزع ، وقال :

« إن النفس المخلوقة كائنة ، فلا أمر ولا أنهي ، .

أخرجه الطبراني في « الأوسط » ، ( ١ / ١٦٨ / ٢ ) من طريق عيسى بن

سنان عن يعلى بن شداد بن أوس عنه وقال :

« ولم يروه عن يعلى إلا عيسى ، .

قلت : وهو لين الحديث كما في « التقريب » . ومن طريقه أخرجه الطبراني في « الكبير » أيضاً كما في « الجمع » ، ( ٢٩٦ / ٤ ) .

١٣٣٤ - ( لا تعجبوا بعمل أحد حتى نظروا بما يحتم له ، فإن العامل يعمل زماناً من دهره ، أو برهة من دهره بعمل صالح لو مات [ عليه ] دخل الجنة ، ثم يتحول فيعمل عملاً سيئاً ، وإن العبد ليعمل زماناً من دهره بعمل سيئ لو مات [ عليه ] دخل النار ، ثم يتحول فيعمل عملاً صالحاً ، وإذا أراد الله بعبد خيراً استعمله قبل موته فوفقه لعمل صالح ، [ ثم يقبضه عليه ] ) .

أخرجه أحمد ( ٣ / ١٢٠ و ١٢٣ و ٢٣٠ و ٢٥٧ ) وابن أبي عاصم في « السنة » ، ( ٣٤٧ - ٣٥٣ ) من طرق عن حميد عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله ﷺ : فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين .  
وطرفه الأول أورده السيوطي من رواية الطبراني عن أبي أمامة ، وإسناده ضعيف كما بينه المناوي ، فكان عليه أن يعزوه لأحمد أيضاً ، إشارة منه إلى تقويته كما هي عادته غالباً .

١٣٣٥ - ( من علم آية من كتاب الله عز وجل ، كان له ثوابها ما تليت ) .

أخرجه أبو سهل القطان في « حديثه عن شيوخه » ، ( ٤ / ٢٤٣ / ٢ ) :  
حدثنا محمد بن الجهم : ثنا يزيد بن هارون : أنبأ أبو مالك الأشجعي عن أبيه قال : قال رسول الله ﷺ : فذكره .

قلت : وهذا إسناد جيد عزيز ، رجاله ثقات رجال مسلم غير محمد بن

الجهنم وهو ابن هارون الكاتب السمري ترجمه الخطيب ( ١٦١ / ٢ ) برواية جماعة من الثقات عنه ، وقال :

« وقال الدارقطني : ثقة صدوق . »

وقال الحافظ في « اللسان » :

« ما علمت فيه جرحاً . »

قلت : قد فاته توثيق الدارقطني إياه .

١٣٣٦ - ( إذا دخل أهل الجنة الجنة ، يقول الله عز وجل :

هل تشتهون شيئاً فأزيدكم ؟ فيقولون : ربنا وما فوق ما أعطيتنا ؟ قال :

فيقول : رضواني أكبر ) .

أخرجه ابن حبان ( ٢٦٤٧ ) وأبو نعيم في « صفة الجنة » ، ( ١ / ١٤١ / ٢ )

وفي « الأخبار » ، ( ١ / ٢٨٢ ) والحاكم ( ١ / ٨٢ ) من طريق محمد بن يوسف

الفرابي : ثنا سفيان الثوري عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال :

قال رسول الله ﷺ : فذكره . وقال الحاكم :

« صحيح على شرط الشيخين » . وواقفه الذهبي ، وهو كما قالوا .

وتابعه عبيد الله بن عبد الرحمن الأشجعي عن سفيان به نحوه مختصراً ،

أخرجه الحاكم أيضاً .

وتابعه أبو أحمد الزيري : حدثنا سفيان به .

أخرجه ابن جرير في « تفسيره » ، ( ٦ / ٢٦٢ / ٦٧٥١ ) .

١٣٣٧ - ( إذا جئت فصل مع الناس ، وإن كنت قد صليت ) .

أخرجه مالك في « الموطأ » ، ( ١ / ١٣٢ / ٨ ) وعنه النسائي ( ١ / ١٣٧ )

وابن حبان ( ٤٣٣ ) والحاكم ( ١ / ٢٤٤ ) وأحمد ( ٤ / ٣٤ ) كلهم عن مالك

عن زيد بن أسلم عن رجل من بني الدليل يقال له بسر بن محجن عن أبيه محجن :

« أنه كان في مجلس مع رسول الله ﷺ ، فأذن بالصلاة ، فقام رسول الله ﷺ

فصلي ، ثم رجع ، ومحجن في مجلسه لم يصل معه ، فقال له رسول الله ﷺ :

ما منعك أن تصلي مع الناس؟ ألسنت برجل مسلم؟ فقال: بلى يا رسول الله، ولكني قد صليت في أهلي، فقال له رسول الله ﷺ، فذكره وقال الحاكم: «حديث صحيح ومالك بن أنس الحكم في حديث المدنيين، وقد احتج به في الموطأ».

ثم أخرجه هو وأحمد (٤/٣٤/٣٣٨) من طرق أخرى عن زيد بن أسلم به.

قلت: وبسر بن محجن، لم يرو عنه غير زيد بن أسلم، ولم يوثقه غير ابن حبان، ومع ذلك قال فيه الحافظ: «صدوق». ولعل وجه ما تقدم عن الحاكم. والله أعلم.

والحديث صحيح على كل حال، فإن له شاهداً من حديث يزيد بن الأسود في «السنن» وغيرها، على ما خرجته في «صحيح أبي داود» (٥٩٠).

والحديث عزاه السيوطي لسعيد بن منصور فقط في «سننه» بلفظ: «إذا دخلت مسجداً فصل مع الناس، وإن كنت قد صليت».

١٣٣٨ - (اللهم من آمن بك، وشهد أي رسولك فحجب

إليه لقاءك، وسهل عليه قضاءك، وأقلل له من الدنيا، ومن لم يؤمن بك، ويشهد أي رسولك، فلا تحبب إليه لقاءك، ولا تسهل عليه قضاءك، وأكثر له من الدنيا).

أخرجه ابن حبان (٢٤٧٥) والطبراني في «المعجم الكبير» (ق ٢/٧٤ - منتخب منه) من طريق عبد الله بن وهب: حدثني سعيد بن أبي أيوب عن أبي هانيء عن أبي علي الجنبي عن فضالة بن عبيد أن رسول الله ﷺ قال: فذكره. قلت: وهذا إسناد جيد، رجاله ثقات رجال مسلم، غير أبي علي الجنبي واسمه عمرو بن مالك وهو ثقة كما في «التقريب»، وهو غير عمرو بن مالك النكري المتكلم فيه. وأبو هانيء اسمه حميد بن هانيء الخولاني المصري.

(انظر الاستدراك رقم ١٩/٣٢٥).

(انظر الاستدراك رقم ٢٣/٣٢٥).

وللحديث شاهدان:

الأول : عن عمرو بن غيلان الثقفي قال : قال رسول الله ﷺ : فذكره بنحوه أتم منه ، وفيه :

« . . . . . فأقلل ماله وولده ، و « . . . . . فأكثر ماله وولده ، وأطل عمره . » .

أخرجه ابن ماجه ( ٤١٣٣ ) والطبراني ( ق ٥٨ / ١ - المنتخب ) والضياء في « الموافقات » ( ق ٤٠ / ١ ) من طرق عن هشام بن عمار : ثنا صدقة بن خالد : ثنا يزيد بن أبي مریم عن أبي عبيد الله مسلم بن مشكم عن عمرو بن غيلان الثقفي . قلت : وهذا إسناد رجاله ثقات ، لكن له علتان :

الأولى : أن ابن غيلان هذا مختلف في صحبته ، ولذلك أعله في « الزوائد » ( ٢ / ٤٥٢ ) بالإرسال .

الأخرى : أن ابن عمار مع كونه من شيوخ البخاري ففيه كلام ، قال الحافظ : « صدوق ، مقرر ، كبر ، فصار يتلقن ، فحديثه القديم أصح » . لكنه قد توبع .

أخرجه الترقفي في « حديثه » ( ١ / ٥٢ ) وابن عساكر في « التاريخ » ( ١٣ / ٢٩٥ / ٢ ) من طريقين آخرين عن صدقة به . ( انظر الاستدراك ١٣ / ٣٢٦ ) .

الشاهد الآخر : عن معاذ بن جبل قال : قال رسول الله ﷺ : فذكره مثل حديث ابن غيلان .

أخرجه الطبراني ( ق ٧٧ / ١ - المنتخب ) من طريقين عن عمرو بن واقد عن يونس بن ميسرة عن أبي إدريس عنه .

قلت : وهذا إسناد ضعيف جداً ، عمرو بن واقد هذا متروك كما في « التقريب » . ( انظر الاستدراك رقم ٢٠ / ٣٢٦ ) .

١٣٣٩ - ( إذادهما الغائب للغائب ، قال له الملك : ولك بمثل ) .

أخرجه ابن عدي في « الكامل » ( ق ١٨٠ / ١ ) من طرق عن لوين : أنا جبان بن علي العتزي عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : فذكره .

قلت : وهذا إسناد رجاله كلهم ثقات غير حبان بن علي وهو ضعيف مع  
فقبه وفضله ، ولعله أخطأ في إسناده ، وإلا فتن الحديث صحيح له شواهد :

الأول : عن أم الدرداء قالت : حدثني سيدي (تعي زوجها أبا الدرداء)  
أنه سمع رسول الله ﷺ يقول :

( إذا دعا الرجل لأخيه بظهر الغيب قالت الملائكة : آمين ، ولك بمثل ) .

أخرجه مسلم ( ٨ / ٨٦ ) وأبو داود ( ١٥٣٤ ) واللفظ له من طريق  
موسى بن ثروان : حدثني طلحة بن عبيد الله بن كرز : حدثني أم الدرداء .

وأخرجه أحمد ( ٤٥٢/٦ ) من طريق أخرى عن طلحة به لكنه لم يذكر  
أبا الدرداء في إسناده ، فجعله من مسند أم الدرداء !

ثم أخرجه مسلم وأحمد ( ١٩٥ / ٥ و ٤٥٢ / ٦ ) وكذا ابن ماجه ( ٢٨٩٥ )  
وأبو الشيخ في « أحاديث أبي الزبير عن غير جابر » ( ١ / ١٧ ) من طريق  
صفوان بن عبد الله بن صفوان - وكانت تحته أم الدرداء - قال :

« قدمت الشام ، فأتيت أبا الدرداء في منزله ، فلم أجده ، ووجدت أم  
الدرداء ، فقالت : أتريد الحج العام ؟ فقلت نعم ، قالت : فادع الله لنا بخير ،  
فإن النبي ﷺ كان يقول : « دعوة المرء المسلم لأخيه بظهر الغيب مستجابة ، عند  
رأسه ملك موكل كلما دعا لأخيه بخير ، قال الملك الموكل به : آمين ، ولك  
بمثل » . قال :

فخرجت إلى السوق ، فلقيت أبا الدرداء ، فقال لي مثل ذلك يرويه عن  
النبي ﷺ »

( تنبيه ) لم يقف المناوي على إسناد ابن عدي فلم يتكلم عليه بشيء ،  
ولكنه قال :

« ورواه مسلم وأبو داود عن أم الدرداء الصغرى ، وهي تابعة ، فهو  
عندها مرسل » .

كذا قال ، وكأنه لم يتنبه لقولها في الرواية الأولى : « حدثني سيدي »

وقول صفوان في آخر الحديث : « فلقيت أبا الدرداء . . . . . » فكل ذلك صريح في أن الحديث من مسند أبي الدرداء عن النبي ﷺ . فجل من لا ينسى .

الشاهد الثاني : عن أنس مرفوعاً بلفظ :

« إذا دعا المرء لأخيه بظهر الغيب قالت الملائكة : آمين ، ولك بمثله ، » .

أخرجه البزار في « مسنده » ( زوائده - ٣٠٨ ) من طريق مؤتمل : ثنا حماد بن سلمة عن عبد العزيز بن صهيب عنه ، وقال :

« لا نعلم رواه عن حماد إلا مؤتمل » .

قلت : هو ابن إسماعيل البصري ، صدوق سيء الحفظ ، كما في « التقريب » ،

فقول الهيثمي في « مجمع الزوائد » ( ١٠ / ١٥٢ ) :

« ورجاله ثقات » .

فهذا ليس بجيد .

الثالث : عن عمران بن حصين قال : قال رسول الله ﷺ :

« دعاء الأخ لأخيه بظهر الغيب لا يرد » .

أخرجه البزار أيضاً ، لكن سقط من « الزوائد » إسناده فلم يبق منه إلا هذا الذي ذكرته : عن عمران . . . . . وقال :

« لا نعلمه يروى عن عمران إلا من هذا الوجه ، وخالد بصري » .

كذا الأصل . والله أعلم . ولعل السقط من « مسند البزار » نفسه ، بدليل أن الهيثمي لم يزد على قوله في « المجمع » : « رواه البزار » . فلو كان السند ثابتاً في نسخته لتكلم عليه إن شاء الله ، كما هي غالب عاداته (١) .

١٣٤٠ - ( إذا رأى أحدكم الرؤيا تعجبه فليذكرها ، وليفسرها ،

وإذا رأى أحدكم الرؤيا تسوءه ، فلا يذكرها ، ولا يفسرها ) .

أخرجه ابن عبد البر في « التمهيد » ( ١ / ٢٨٧ - ٢٨٨ ) من طريق

(١) ثم وقت على إسناده في مصورة « كشف الأستار » ( ق ٢/٢٩٩ ) ، فإذا هو من طريق خالد بن حميد عن الحسن بن عمران . والحسن مدلس ، وخالد بن حميد البصري لم أعرفه .



محيى بن معين قال : حدثنا يحيى بن صالح عن سليمان بن بلال عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح ، رجاله كلهم ثقات رجال مسلم .  
ويحيى بن صالح هو الوحاظي الحمصي .

( تنبيهه ) أورده السيوطي من رواية الترمذي عن أبي هريرة بلفظ :

« إذا رأى أحدكم الرؤيا الحسنة فليفسرها ، وليخبر بها ، وإذا رأى الرؤيا القبيحة فلا يفسرها ، ولا يخبر بها » .

وكذلك في « الجامع الكبير » ( ١ / ٥٦ / ٢ ) ، وقال المناوي في « الفيض » : « رمز لحسنه تبعاً للترمذي ، وحقه الرمز لصحته ، وظاهر صنيع المصنف أن الترمذي تفرد بإخراجه عن الستة ، ولا كذلك ، فقد رواه ابن ماجه وعن أبي هريرة باللفظ المذكور » .

كذا قال ، ولم أجد الحديث عند الترمذي وابن ماجه باللفظ المذكور بهد مزيد من البحث عنه وتعاطي كل الوسائل الممكنة ، وقوله : « تبعاً للترمذي » صريح أو كالصريح في أنه وقف عليه عنده ، وعلى أنه حسنه ، فلمله وقع في بعض النسخ منه .

١٣٤١ - ( الرؤيا ثلاث ، فالبشرى من الله ، وحديث النفس ،

وتخويف من الشيطان ، فإذا رأى أحدكم رؤيا تعجبه فليقصها إن شاء ، وإذا رأى شيئاً يكرهه فلا يقصه على أحد وليقم يصلي ) .

رواه أحمد ( ٢ / ٣٩٥ ) وابن أبي شيبة في « المصنف » ( ١٢ / ١٩٣ / ٢ )  
وعنه ابن ماجه ( ٢ / ٤٤٩ ) قالوا : ثنا هوزة بن خليفة عن عوف عن محمد عن أبي هريرة مرفوعاً .

قلت : وهذا إسناد صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين غير هوزة بن خليفة وهو صدوق كما في « التقريب » .

ثم أخرجه أحمد ( ٢٦٩ / ٢ ) ومسلم ( ٥٢ / ٧ ) أيضاً من طريق  
أيوب عن ابن سيرين به دون قوله ، فإذا رأى أحدكم رؤيا تعجبه فليقصها إن  
شاء . . والباقي مثله سواء .

وإسناده صحيح على شرط الشيخين ، وصححه الترمذي ( ٣ / ٢٤٧ - تحفة ) .  
وله شاهد من حديث عوف بن مالك مرفوعاً نحوه ، سيأتي ( ١٨٧٠ ) .

١٣٤٢ - ( إذا رأيت ذلك فأتزات فعلها الغسل ) .

أخرجه مسلم ( ١ / ١٧٢ ) وأبو عوانة ( ١ / ٢٨٩ ) وابن ماجه ( ٦٠١ )  
وأحمد ( ٣ / ١٢١ و ١٩٩ و ٢٨٢ ) من طريق سعيد بن أبي عروبة عن قتادة  
عن أنس ، أن أم سليم سألت رسول الله ﷺ عن المرأة ترى في منامها ما يرى  
الرجل ؟ فقال رسول الله ﷺ : ( فذكره ) . فقالت أم سلمة : يا رسول الله  
أيكون هذا ؟ قال : نعم ، ماء الرجل غليظ أبيض ، وماء المرأة رقيق أصفر .  
فأيها سبق أو علا أشبه الولد . والسياق لابن ماجه ، وللنسائي ( ١ / ٤٣ )  
منه قوله : « ماء الرجل غليظ ... » . وما قبله له طريق أخرى عن أنس به  
نحوه . عند أبي عوانة وغيره ، وشاهد من حديث عائشة رضي الله عنها ، أخرجه  
مسلم وأبو عوانة وغيرها . فراجع « صحيح أبي داود » ، ( ٢٣٤ - ٢٣٥ ) .

١٣٤٣ - ( إذا دعي أحدكم إلى طعام فليجب ، فإن كان مفطراً

فليأكل ، وإن كان صائماً فليصل ) .

رواه أبو عبيد في « غريب الحديث » ، ( ١ / ٢٩ ) : حدثناه ابن  
علية ويزيد كلاهما ، عن هشام بن حسان ، عن ابن سيرين ، عن أبي هريرة عن  
النبي ﷺ .

قلت : وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين ، وقد أخرجه مسلم  
وأصحاب السنن وغيرهم على ما هو مخرج في « الإرواء » ، ( ٢٠١٣ ) ، وإنما خرجته هنا  
لهذا المصدر العزيز .

١٣٤٤ - ( إذا رأى [ المؤمن ] ما فسح له في قبره ، يقول :  
دعوني أبشر أهلي ، فيقال له : اسكن ) .

أخرجه أحمد ( ٣ / ٣٣١ ) عن أبي بكر بن عياش عن الأعمش عن أبي  
سفيان عن جابر عن النبي ﷺ .

قلت : وهذا إسناد جيد ، رجاله رجال الصحيح ، وفي أبي بكر بن  
عياش كلام لا ينزل حديثه عن مرتبة الحسن . لا سيما وله طريق أخرى ، يرويه  
ابن لميعة عن أبي الزبير أنه سأله جابر بن عبد الله عن فتاني القبر ، فقال :  
سمعت النبي ﷺ يقول : فذكره نحوه أطول منه .

أخرجه أحمد ( ٣ / ٣٤٦ ) .

ورجاله ثقات لولا أن ابن لميعة سيء الحفظ ، فمثلته يستشهد به .  
وله شاهد من حديث أنس بن مالك مرفوعاً بلفظ :

« إن المؤمن إذا وضع في قبره أتاه ملك . . . فيقال له : هذا بيتك كان  
لك في النار ، ولكن الله عصمك ورحمك ، فأبدلك به بيتاً في الجنة ، فيقول :  
دعوني حتى أذهب فأبشر أهلي . . . » الحديث .

أخرجه أبو داود ( ٢ / ٥٣٩ - ٥٤٠ - طبع الحلبي ) وأحمد ( ٣ / ٢٣٣ )  
من طريق عبد الوهاب بن عطاء الخفاف أبي نصر عن سعيد عن قتادة عنه .

وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم ، وهو في « الصحيحين » وغيرها  
دون موضع الشاهد . وهو رواية لأبي داود .

وله شاهد آخر من حديث أبي سعيد الخدري مرفوعاً نحو حديث أنس .

أخرجه أحمد ( ٣ / ٣ - ٤ ) عن عباد بن راشد عن داود بن أبي هند  
عن أبي نضرة عنه .

وهذا إسناد جيد ، رجاله رجال الصحيح ، وفي عباد كلام لا يضر .

١٣٤٥ - ( إذا رأيت الأمة ولدت ربها أو ربها ، ورأيت أصحاب الشاء يتناولون بالبنيان ، ورأيت الحفاة الجياع العالة كانوا رؤوس الناس ، فذلك من معالم الساعة وأشراتها ) .

أخرجه أحمد ( ١ / ٣١٨ - ٣١٩ ) من طريق عبد الحميد : ثنا شهر : حدثني عبد الله بن عباس مرفوعاً به وزاد في آخره :

« قال : جلس رسول الله ﷺ مجلساً له ، فأتاه جبريل عليه السلام ، فجلس بين يدي رسول الله ﷺ ، واضعاً كفيه على ركبتي رسول الله ﷺ فقال : يا رسول الله حدثني ما الإسلام ( قلت : فذكر الحديث بطوله ، وفيه ) قال : يا رسول الله فحدثني متى الساعة ؟ قال رسول الله ﷺ : سبحان الله خمس من الغيب لا يعلمن إلا هو : ( إن الله عنده علم الساعة . . . ) الآية ولكن إن شئت حدثتك بمالم لها دون ذلك ، قال : أجل يا رسول الله ، فحدثني ، قال رسول الله ﷺ : « فذكره . وزاد في آخره :

« قال : يا رسول الله ومن أصحاب الشاء والحفاة الجياع العالة ؟ قال : العرب » . قلت : وهذا إسناد لا بأس به في الشواهد ، شهر وهو ابن حوشب سيء الحفظ ، ولكن الحديث صحيح ، ثابت في « الصحيحين » من حديث أبي هريرة نحوه ، ومن حديث عمر بن الخطاب عند مسلم وغيره دون الزيادة .

١٣٤٦ - ( بحسب أصحابي القتل ) .

أخرجه أحمد ( ٣ / ٤٧٢ ) : ثنا يزيد بن هارون - بغداد - أنبأنا أبو مالك الأشجعي سعد بن طارق عن أبيه أنه سمع النبي ﷺ يقول : فذكره . قلت : وهذا إسناد ثلاثي صحيح على شرط مسلم .

والحديث قال الهيثمي ( ٧ / ٢٢٣ ) :

« رواه أحمد والطبراني بأسانيد والبخاري ، ورجال أحمد رجال الصحيح » .

ثم ذكر له شاهداً من حديث سعيد بن زيد أن رسول الله ﷺ قال :  
سيكون بعدي فتن يكون فيها ، ويكون ، فقلنا : إن أدركنا ذلك هلكننا ، قال :  
بحسب أصحابي القتل . وفي رواية : يذهب الناس فيها أسرع ذهاب . وقال :

« رواه الطبراني بأسانيد ، رجال أحدها ثقات ، ورواه البزار كذلك . »

قلت : وأخرجه أحمد أيضاً ( ١ / ١٨٩ ) بالرواية الثانية من طريق عبد الملك  
ابن ميسرة عن هلال بن يساف عن عبد الله بن ظالم عن سعيد بن زيد به .

قلت : وهذا إسناد حسن رجاله ثقات رجال مسلم غير عبد الله بن ظالم ،  
قال الحافظ :

« صدوق ليته البخاري » .

وعبد الملك بن ميسرة هو أبو زيد الهلالي الزراد .

وقوله : « بأسانيد » فيه تساهل موهم ، لأن مدارها في « كبير الطبراني »  
( رقم ٣٤٥ - ٣٤٨ ) على هلال ، فتنبه .

١٣٤٧ - ( عقوبة هذه الأمة بالسيف ) .

أخرجه الخطيب ( ١ / ٣١٧ ) من طريق المؤمل قال : حدثنا حماد بن  
سلمة قال : حدثنا يونس بن عبيد عن حميد بن هلال عن نصر بن عاصم عن  
عقبة بن مالك قال : قال رسول الله ﷺ : فذكره .

قلت : وهذا إسناد رجاله ثقات رجال مسلم غير المؤمل وهو ابن إسماعيل  
البصري ، قال الحافظ :

« صدوق سيء الحفظ » .

لكن يشهد له حديث أبي بردة قال :

« خرجت من عند عبد الله بن زياد ، فرأيت يماقب عقوبة شديدة ، فجلست  
إلى رجل من أصحاب النبي ﷺ فقال : قال رسول الله ﷺ ، فذكره .

قال الهيثمي ( ٧ / ٢٢٥ ) :

« رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح » .

١٣٤٨ - ( لتركبن سننن من كان قبلكم شبراً بشبر ، وذراعاً بذراع ، وباعاً بباع ، حتى لو أن أحدهم دخل جحر ضب دخلتم ، وحتى لو أن أحدهم ضاجع أمه بالطريق لفلتم ) .

رواه الدولابي في « الكنى » ، ( ٣٠ / ٢ ) والحاكم ( ٤٥٥ / ٤ ) عن إسماعيل بن أبي أويس عن أبيه عن أبي عروة موسى بن ميسرة الديلمي وابن أخيه ثور الديلمي بن زيد عن عكرمة عن ابن عباس مرفوعاً . قال : ولا أعلمها إلا حدثاني مثل ذلك سواء عن أبي الفيث سالم مولى ابن مطيع عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ . وليس عند الحاكم : « قال : ولا أعلمها . . . » وقال : « صحيح » ووافقه الذهبي .

قلت : رجاله رجال الصحيح غير موسى بن ميسرة الديلمي وهو ثقة على أنه متابع .

وأبو أويس اسمه عبد الله بن عبد الله بن أويس الأصبجي ، وهو مع كون مسلم احتج به ، ففيه ضعف ، وكذلك ابنه إسماعيل ، لكن هذا قد توبع فقال ابن نصر في « السنة » ( ١٣ ) : حدثنا محمد بن يحيى أنبأنا إسماعيل بن أبان الوراق : [ ثنا ] أبو أويس عن ثور بن زيد عن عكرمة به . وقال : البزار في « مسنده » ( ٢٣٥ - زوائده ) : حدثنا محمد بن عمر بن هياج الكوفي : ثنا إسماعيل بن صبيح : ثنا أبو أويس عن ثور بن زيد عن عكرمة به . وقال :

« لا نعلمه إلا بهذا الإسناد ، وثور مدني ثقة ، إسناد حسن » .

قلت : وهو كما قال إن شاء الله تعالى أنه إسناد حسن ، لما علمت من حال أبي أويس ، وسائر رجاله ثقات . بل الحديث صحيح ، فإن له شاهداً من حديث عبد الله بن عمرو نحوه ، أخرجه الترمذي والحاكم ( ١٢٩ / ١ ) بسند ضعيف كما بيته في « تخريج المشكاة » ( ١٧١ ) ، وله شاهد آخر في « المجمع » ( ٢٦١ / ٧ ) .

( تنبيه ) : ذكر المناوي في « الفيض » أن الحديث أخرجه الحاكم في « الإيمان » وقال : على شرط مسلم . وأقره الذهبي .

وهذا من أوهامه رحمه الله ، فإن الحاكم إنما أخرجه في « الفتن والملاحم » في المكان الذي سبقت الإشارة إليه ، ولم يصححه على شرط مسلم ، وإنما صححه مطلقاً وأقره الذهبي ، وفي « الإيمان » إنما هو حديث آخر عن أبي هريرة مرفوعاً بهذا المعنى ، وليس فيه « وحتى لو أن أحدهم . . . » .

وفي « الجمع » ( ٧ / ٢٦١ ) :

« رواه البزار ، ورجاله ثقات » .

( تنبيه ) : قوله : « أمه » هكذا وقع في كل المصادر التي تقدم عزو الحديث إليها : ابن نصر ، الدولابي ، البزار ، وهو الصواب ، ووقع في « مستدرك الحاكم » : « امرأته » . وهو خطأ من أحد رواته أو نساخه ، فاتني أن أنه عليه في « صحيح الجامع الصغير وزيادته » ( ٤٩٤٣ ) ، فقد أورده السيوطي من رواية الحاكم فقط بلفظه المذكور ، فليعلق عليه من كان عنده نسخة منه أو من « الجامع الصغير » ، أو « الفتح الكبير » ، مع العلم بأن الشاهد الذي سبقت الإشارة إليه من حديث ابن عمرو هو باللفظ الأول الصحيح ، وهو في « صحيح الجامع » أيضاً برقم ( ٥٢١٩ ) ، وقد وقع مني فيه خطأ ، وهو حذف الجملة المتملقة بهذا اللفظ ، ووضع مكانها نقط . . . . كما جرت عليه في هذا الكتاب إشارة مني إلى أن المحذوف ضعيف ، وكانت زلة مني أسأل الله أن يفرها لي . فإن العكس هو الصواب كما علمت . وعليه فليصحح لفظ « صحيح الجامع » بإعادة الجملة المحذوفة ، والله تعالى ولي التوفيق .

١٣٤٩ - ( خلل أصابع يديك ورجليك ، يعني إسباغ الوضوء .

وكان فيما قال له : إذا ركعت فضع كفيك على ركبتيك حتى تطمئن ، وإذا سجدت فأمكن جبهتك من الأرض ، حتى تجد حجم الأرض ) .

أخرجه أحمد ( ٢٨٧ / ١ ) من طريق موسى بن عقبة عن صالح مولى التوأمة قال : سمعت ابن عباس يقول :

سأل رجل النبي ﷺ عن شيء من أمر الصلاة؟ فقال له رسول الله ﷺ ... .  
فذكره .

قلت : ورجاله موثقون ، إلا أن صالحاً هذا وهو ابن نهبان كان اختلط ،  
لكنهم قد ذكروا أن ابن أبي ذئب ، وغيره من القدماء قد روى عنه قبل الاختلاط ،  
وموسى أقدم منه كما سبق تحقيقه تحت الحديث ( ١٣٠٦ ) ، وذكرت هناك لطرفه  
الأول شاهداً . ولسائره شاهد آخر من حديث رفاعة بن رافع عند أصحاب السنن  
وغيرهم ، وهو مخرج في « صحيح أبي داود » .

١٣٥٠ - ( إذا رميت الصيد فأدر كته بعد ثلاث ليالٍ ، وسبمك  
فيه فكله ما لم يثن ) .

أخرجه أبو داود ( ٢٨٦١ ) من طريق حماد بن خالد الخياط عن معاوية  
ابن صالح عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير عن أبيه عن أبي ثعلبة الحشني عن  
النبي ﷺ .

قلت : وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم ، وقد أخرجه في « صحيحه »  
( ٥٩ / ٦ ) من طريق معن بن عيسى : حدثني معاوية به نحوه دون قوله : « سبمك  
فيه » .

كراهة زخرفة المسامر والمصافف :

١٣٥١ - ( إذا زوqتم مساجدكم ، وحليتم مصاحفكم ، فالدمار  
عليكم ) .

رواه ابن أبي شيبة في « المصنف » ( ١ / ١٠٠ / ٢ - مخطوطة الظاهرية ) :  
أبو خالد الأحمر عن محمد بن عجلان ، عن سعيد بن أبي سعيد مرفوعاً .  
قلت : وهذا إسناد مرسل حسن .

وله شاهد موقوف ، يرويه بكر بن سواده عن أبي الدرداء قال : فذكره  
مع تقديم وتأخير .



أخرجه عبد الله بن المبارك في « الزهد » ( رقم ٧٩٧ ) : أخبرنا يحيى ابن أيوب عن عمرو بن الحارث عن بكر بن سودة به .

قلت : وهذا إسناد رجاله ثقات رجال مسلم ، ولكني لا أدري إذا كان بكر بن سودة سمع من أبي الدرداء أم لا ؟ ولكنه شاهد لا بأس به للمرسل ، وهو وإن كان موقوفاً ، فله حكم الرفع ؛ لأنه لا يقال من قبل الرأي ، لا سيما وقد روي عنه مرفوعاً ، ذكره كذلك الحكيم الترمذي في « كتاب الأكياف والمفترين » ( ص ٧٨ - مخطوطة الظاهرية ) ، وكذلك عزاه السيوطي في « الجامع » إلى الحكيم عنه . يعني في « نوادر الأصول » . وذكر المناوي أن إسناده ضعيف . والله أعلم .

### آداب كريمة :

١٣٥٢ - ( لا تحقرن من المعروف شيئاً ولو أن تفرغ من دلوك في إناء المستسقي ، ولو أن تكلم أخاك ووجهك إليه منبسط ، وإياك وتسبيل الإزار ؛ فإنه من الخيلاء ، والخيلاء لا يحبها الله عز وجل ، وإن امرؤ سبك بما يعلم فيك ، فلا تسبه بما تعلم فيه ؛ فإن أجره لك ، ووباله على من قاله ) .

أخرجه أحمد ( ٦٣ / ٥ ) : ثنا يزيد : نا سلام بن مسكين عن عقيل ابن طلحة : ثنا أبو جري الهجيمي قال :

أنت رسول الله ﷺ فقلت : يا رسول الله ! إئتأ من قوم من أهل البادية ، فعلنا شيئاً ينفعنا الله تبارك وتعالى به . قال : فذكره .

ثم رواه عن عبد الصمد : ثنا سلام به إلا أنه قال :

« فلا تشتمه بما تعلمه فيه ، فإن أجر ذلك لك ووباله عليه » .

وهذا إسناد صحيح رجاله رجال الشيخين غير عقيل بن طلحة ، وهو

ثقة ، ولأبيه صحة ، كما في « التقريب » .

وله طريق ثان ، فقال أحمد ( ٦٣ / ٥ - ٦٤ ) : ثنا عفان : ثنا حماد  
ابن سلمة : ثنا يونس : ثنا عبيدة الهجيمي عن أبي تيممة الهجيمي قال :

أتيت رسول الله ﷺ فذكره نحوه وزاد في آخره :

« ولا تسب أحداً ، ، فما سبت بعده أحداً ولا شاة ولا بغيراً .

ورجاله ثقات رجال الصحيح غير عبيدة الهجيمي وهو مجهول ، وفيه  
انقطاع ، فإن أبا تيممة تابعي ليس بصاحب ، وإنما يرويه هو عن أبي جري جابر بن  
سليم أو سليم بن جابر . كذلك رواه هشيم عن يونس بن عبيد بلفظ :

« اتق الله ولا تحقرن ... » . وقد سبق الكلام عليه برقم ( ٧٧٠ ) .

وله طريق أخرى عن أبي تيممة موصولاً بلفظ :

« لا تسب أحداً ، ويأتي قريباً . »

تحريم أكل الميتة :

١٣٥٣ - ( إذا روَّيت أهلك من اللبن غُبوقاً ، فاجتنب ما نهى

الله عنه من ميتة ) .

أخرجه الحاكم ( ١٢٥ / ٤ ) والبيهقي ( ٣٥٧ / ٩ ) عن يحيى بن يحيى :  
أبناً خارجة ، عن ثور ، عن راشد بن سعد - زاد الثاني : وأعطاني كتاباً - عن  
سمرة بن جندب رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : فذكره . وقال الحاكم :

« صحيح الإسناد ، وواقفه الذهبي .

قلت : وهو كما قال ، إلا أنني أخشى أن يكون منقطعاً بين راشد بن  
سعد وسمرة ، فإن بين وفاتها نحو خمسين سنة . وقد ذكر أبو حاتم وغيره أنه لم  
يسمع من ثوبان . والله أعلم .

( غُبوقاً ) في « النهاية » : « الغبوق : شرب آخر النهار ، مقابل

« الصبوح » .

ومحب صدرة الجماعة متى على الضرب :

١٣٥٤ - ( إذا سمعت النداء ، فأجب داعي الله عزَّ وجل ) .

أخرجه الدارقطني ( ١٩٧ ) وأبو نعيم في « أخبار أصبهان » ( ١٢٢ / ٢ )  
عن محمد بن سليمان بن أبي داود : حدثني أبي عن عبد الكريم الجزري عن زياد بن  
أبي مريم عن عبد الله بن معقل عن كعب بن عجرة :

« أن أعمى أتى النبي ﷺ فقال : يا رسول الله إني أسمع النداء ، ولعلي  
لا أجد قائداً ؟ قال ، : فذكره .

قلت : وهذا إسناد رجاله ثقات غير سليمان بن أبي داود وهو الحراني  
وهو ضعيف . لكنه لم يتفرد به ، فقد رواه البيهقي في « السنن » ( ٥٧٣-٥٨ )  
من طريق بشر بن حاتم الرقي : ثنا عبيد الله بن عمرو ، عن زيد بن أبي أنيسة ،  
عن أبي إسحاق عن عبد الله بن معقل به .

قلت : ورجاله ثقات غير بشر بن حاتم الرقي ، أورده ابن أبي حاتم  
( ٣٥٥ / ١ / ١ ) بروايته عن عبيد الله هذا ، ولم يزد !

وقال البيهقي عقبه :

« خالفه أبو عبد الرحيم ، فرواه عن زيد بن أبي أنيسة عن عدي بن  
ثابت عن عبد الله بن معقل » .

قلت : وصله الطبراني في « الأوسط » ( ١ / ٢٢ / ٢ ) من طريق  
الشاذكوني : ثنا محمد بن سلمة الحراني : ثنا أبو عبد الرحيم خالد بن يزيد ، عن  
زيد بن أبي أنيسة به . وقال الطبراني :

« لم يروه عن عدي إلا زيد » .

قلت : وهو ثقة ، لكن في الطريق إليه الشاذكوني واسمه سليمان بن  
داود وهو حافظ متهم بالوضع ، لكن الطاهر من قول الطبراني المذكور أنه لم يتفرد ،  
ويؤيده أن الحافظ الهيثمي لما أورده في « المجمع » ( ٤٢ / ٢ - ٤٣ ) قال :

« رواه الطبراني في « الأوسط » و « الكبير » ، وفيه زيد بن سنان

ضعفه أحمد وجماعة ، وقال أبو حاتم محل الصدق ، وقال البخاري : مقارب الحديث .  
ووجه التأييد ، أنه ليس في إسناد الطبراني في « الأوسط » يزيد بن  
سنان فهو في إسناد معجمه الكبير ، فينتج أن إسناده غير إسناد « الأوسط » .  
وأنه لم يتفرد به الشاذكوني . والله أعلم .

والحديث صحيح على كل حال ، فإن له شواهد عديدة من حديث أبي  
هريرة عند مسلم وأبي عوانة وغيرها ، وابن أم مكتوم الأعمى وهو صاحب القصة  
من طرق عنه عند أبي داود وغيره ، وهو مخرج في « صحيح أبي داود » ( ٥٦١ ) .

### الخسف من علامات قرب الساعة :

١٣٥٥ - ( إذا سمعتم بجيش قد خسف به قريباً ، فقد أظلت

الساعة ) .

أخرجه أحمد ( ٣٧٨ / ٦ ) والحميدي ( ٣٥١ ) قالوا - والسياق للحميدي - :  
ثنا سفیان قال : ثنا محمد بن إسحاق أنه سمع محمد بن إبراهيم التيمي يحدث عن  
بقيرة امرأة القمقاع بن أبي حدرد الأسلمي قالت : سمعت رسول الله ﷺ على  
المنبر يقول : يا هؤلاء ! إذا سمعتم ...

قلت : وهذا إسناد حسن رجاله ثقات رجال الشيخين غير ابن إسحاق ،  
وهو حسن الحديث إذا أمنا تدليس ، كما هنا فقد صرح بالتحديث ، وذلك من  
فوائد الحميدي رحمه الله ، دون أحمد ، ولذلك أعله الهيثمي بالنعمة ، فقال المناوي  
في شرحه على « جامع السيوطي » :

« وقد رمز لحسنه ، وهو كما قال ، إذ غاية ما فيه أن فيه ابن إسحاق ،  
وهو ثقة ، لكنه مدلس ، قال الهيثمي : وبقية رجال إسنادي أحمد رجال  
الصحيح » .

قلت : ومن الغريب قوله : « وهو كما قال .... » ؛ فإن عنعنة من عرف  
بالتدليس علة في الحديث تمنع من القول بحسنه كما لا يخفى على العارفين بهذا  
العلم الشريف .

وسفيان هو ابن عيينة ، وقد تابعه سلمة بن الفضل عند أحمد .

## وجوب البناء على الأقل في السهو وغيره :

١٣٥٦ - ( إذا سها أحدكم في صلاته ، فلم يدر واحدة صلى أو اثنتين ، فليبن على واحدة ، فإن لم يدر اثنتين صلى أو ثلاثاً ؟ فليبن على اثنتين ، وإن لم يدر ثلاثاً صلى أو أربعاً ؟ فليبن على ثلاث ، وليسجد سجدة قبل أن يسلم ) .

أخرجه الترمذي ( ١ / ٨٠ - ٨١ ) وابن ماجه ( ١٢٠٩ ) والطحاوي ( ٢٥١ / ١ ) والحاكم ( ١ / ٣٢٤ - ٣٢٥ ) والبيهقي ( ٢ / ٣٣٢ ) وأحمد ( ١ / ١٩٠ ) من طريق محمد بن إسحاق عن مكحول عن كريب عن ابن عباس عن عبد الرحمن ابن عوف قال : سمعت النبي ﷺ يقول : فذكره واللفظ للترمذي وقال :

« حديث حسن غريب صحيح » .

كذا قال ، ومكحول وابن إسحاق مدلسان وقد عنعناه ! فأنى له الحسن فضلاً عن الصحة ؟ ! نعم قد صرح ابن إسحاق بالتحديث في رواية لأحمد ( ١ / ١٩٣ ) ولكنه أرسله عن مكحول ، ووصله من طريق غيره ، فقال أحمد : ثنا إسماعيل : حدثنا محمد بن إسحاق : حدثني مكحول أن رسول الله ﷺ قال : إذ صلى أحدكم فشك في صلاته . . . . قال ابن إسحاق : وقال لي حسين ابن عبد الله : هل أسنده لك ؟ فقلت : لا ، فقال : لكنه حدثني أن كريباً مولى ابن عباس حدثه عن ابن عباس به .

وهكذا أخرجه البيهقي وقال عقبه :

« فصار وصل الحديث لحسين بن عبد الله ، وهو ضعيف ، إلا أن له شاهداً من حديث مكحول » .

يعني عن كريب به . ثم أخرجه هو والحاكم ( ١ / ٣٢٤ ) من طريقين عن عبد الرحمن بن ثابت عن أبيه عن مكحول به مختصراً بلفظ :

« من سها في صلاته في ثلاث أو أربع فليتم ، فإن الزيادة خير من النقصان » .  
وقال الحاكم :

« هذا حديث مفسر صحيح الإسناد » .

قلت : هو حسن الإسناد لولا عنقنة مكحول ، لكن لم يتفرد به ، فقد رواه إسماعيل بن مسلم المكي عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس به مختصراً .

أخرجه الطحاوي وأحمد ( ١٩٥ / ١ ) والبيهقي .

ثم أخرج له البيهقي شاهداً قوياً من طريق جعفر : أنبا سميد يعني ابن أبي عروبة عن قتادة عن أنس عن النبي ﷺ قال :

« إذا شك أحدكم في صلاته فلم يدر اثنتين صلى أو ثلاثاً ، فليلق الشك ، ولين على اليقين » . وقال :

« جعفر هذا هو ابن عون » .

قلت : وهو ثقة من رجال الشيخين ، وكذا من فوقه ، فالسند صحيح .

من آداب السفر والرفق بالحيوان :

١٣٥٧ - ( إذا سرتم في أرض خصبة ، فأعطوا الدواب حقها أو حظها ، وإذا سرتم في أرض جدبة فأنجوا عليها ، وعليكم بالدلجة ، فإن الأرض تطوى بالليل ، وإذا عرستم ، فلا تعرّسوا على قارعة الطريق فإنها مأوى كل دابة ) .

أخرجه البزار ( ص ١١٣ - زوائده ) والبيهقي ( ٢٥٦ / ٥ ) مختصراً من طريق أبي جعفر الرازي عن الربيع بن أنس عن أنس أن رسول الله ﷺ قال : فذكره وقال :

« لا نعلمه عن أنس إلا من هذا الوجه بهذا التام ، وروي بعضه عن الزهري عنه » .

قلت : وهو ضعيف من أجل أبي جعفر الرازي فإنه سبى الحفظ . وقد وصله الطحاوي في « المشكل » ( ٣١ / ١ ) والبيهقي من طريق عقيل عن ابن شهاب أخبرني أنس بن مالك به دون قوله « وإذا عرستم . . . » وفيه رؤيم بن يزيد ، ترجمه ابن أبي حاتم ( ١ / ٢ / ٥٢٣ ) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً ، لكن وثقه الخطيب ، فالسند صحيح كما تقدم برقم ( ٦٨٢ ) ، وقد خرجت هناك طرفاً من هذا الحديث ، بتخريج لا تراها هنا ، فارجع إليها إن شئت .

وخالفه عبد الله بن صالح فقال : حدثني الليث به إلا أنه لم يذكر فيه أنس ابن مالك . أخرجه الطحاوي ، وعبد الله فيه ضعف . لكن الحديث له شاهد من حديث جابر ، ورجاله ثقات ، ليس فيه علة ، سوى عننة الحسن البصري ، ومن أجلها خرجته في الكتاب الآخر ( ١١٤٠ ) لأنه أطول من هذا ، فالحديث به حسن . والله أعلم .

وله شاهد آخر من حديث أبي هريرة مرفوعاً نحوه .  
أخرجه مسلم ( ٥٤ / ٦ ) والطحاوي وابن حبان ( ٩٧٢ ) والبيهقي وغيرهم .  
( اللدجة ) : بالضم والفتح : سير الليل .  
و ( التعريس ) : نزول المسافر آخر الليل زلة للنوم والاستراحة .

### صرح العمل وفساده بصرح العمرة وفسادها :

١٣٥٨ - ( أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة الصلاة ، فإن

صلحت صلح له سائر عمله ، وإن فسدت فسد سائر عمله ) .

رواه الطبراني في « الأوسط » ( ٢ / ١٣ ) من زوائده ) : حدثنا أحمد هو

ابن ا ( بياض في الأصل ) : ثنا إسماعيل بن عيسى الواسطي : ثنا إسحاق

ابن يوسف الأزرق : ثنا القاسم بن عثمان عن أنس مرفوعاً ، وقال :

« لا يروى عن أنس إلا بهذا الإسناد تفرد به إسحاق » .

قال صاحب « الزوائد » .

« كذا قال » .

قلت : يشير إلى أن له طريقاً أخرى عن أنس ، وقد ساقها عقب هذه بلفظ  
« أول ما يسأل .... » ويأتي قريباً .

قلت : وهذه الطريق ضعيفة ، وعلتها القاسم بن عثمان ضعفه البخاري والدارقطني .  
ثم وجدت الحديث أخرجه الضياء في « المختارة » ( ٢ / ٢٠٩ ) من طريق  
الطبراني : ثنا أحمد بن أبي عوف : ثنا إسماعيل بن عيسى الواسطي به .

ثم رواه من طريق أخرى عن الأزرق به .  
ثم أخرجه الطبراني والضياء ( ١ / ١٩٧ ) من طريق روح بن عبد  
الواحد القرشي : ثنا خليل بن دعلج عن قتادة عن أنس مرفوعاً بلفظ :

« أول ما يسأل عنه العبد يوم القيامة ينظر في صلاته ، فإن صلحت ، فقد  
أفلح ، وإن فسدت فقد خاب وخسر » .  
وقال الطبراني :

« لم يروه عن قتادة إلا خليل ، تفرد به روح » .

قلت : قال أبو حاتم : « ليس بالمتين » .

وخليل بن دعلج ضعيف . وقد خالفه أبان بن يزيد المطار فقال : ناقتادة  
عن الحسن عن أنس مرفوعاً به إلا أنه قال :  
« فقد أفلح وأنجح » .

أخرجه ابن شاذان في « جزء من حديثه » ( ق ١٦ / ١ ) عن عثمان  
ابن السكك : ثنا أحمد بن محمد بن عيسى البرقي : نا موسى بن إسماعيل : نا أبان به .

وهذا إسناد رجاله كلهم ثقات من رجال « التهذيب » غير البرقي وعثمان  
ابن السكك ، وهو عثمان بن أحمد بن السكك ، وهما ثقتان مترجمان في « تاريخ  
الخطيب » ، ولولا عننة الحسن البصري لقلت بأنه إسناد صحيح .

لكن أخرجه ابن نصر في « الصلاة » ( ق ٣١ / ١ ) : حدثنا محمد بن  
يحيى : ثنا موسى بن إسماعيل به إلا أنه قال : عن الحسن عن أنس بن حكيم  
عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : فذكره . فالحديث حديث أنس بن حكيم



عن أبي هريرة ، وليس حديث أنس بن مالك عن النبي ﷺ ، فلعل في « جزء ابن شاذان » سقطاً . ويؤيده أني وجدت في مسودتي أن ابن شاذان روى في « الثامن من أجزائه » ( ١/١٥ ) عن الحسن عن أنس بن حكيم عن أبي هريرة به . وكذلك رواه سفيان بن حسين عن علي بن زيد عن أنس بن حكيم الضبي قال : قال لي أبو هريرة : إذا أتيت أهل مصرك فأخبرهم أني سمعت رسول الله ﷺ يقول : فذكره نحوه ، وفيه :

« فإن صلحت صلواته ، وإلا زيد فيها من تطوعه ، ثم يقابل سائر الأعمال المفروضة بذلك » .

أخرجه أحمد ( ٢٩٠/٢ ) وابن نصر والبغوي في « شرح السنة » ( ١/٢٤/٢ ) وقال : « حديث حسن » .

قلت : وهو كما قال ، فإن أنس بن حكيم هذا مستور كما في « التقريب » فقد روى عنه ابن جعدان أيضاً ، وذكره ابن جبان في « الثقات » ( ١٤/٣ ) . وقد تابعه يونس بن عبيد عن الحسن عن أنس بن حكيم الضبي به أتم منه . أخرجه أحمد ( ٤٢٥/٢ ) وابن نصر . وتابعه حميد عن الحسن عن أبي هريرة ، فأسقط من بينها أنس بن حكيم ، فلعل الحسن دلسه في هذه الرواية عنه . أخرجه أحمد ( ١٠٣/٤ ) .

وللحسن فيه شيخ آخر ، يرويه همام بن يحيى عن قتادة عن الحسن عن حريث بن قبيصة قال : قدمت المدينة فلقيت أبا هريرة ... قال : سمعت رسول الله ﷺ : فذكره مثل رواية أبان بن يزيد المطار المتقدمة .

أخرجه النسائي ( ٨١/١ ) والترمذي ( ٢٧٠/٢ ) وحسنه ، وابن نصر والطحاوي في « المشكل » ( ٢٢٧/٣ ) .

ثم أخرجه هو وابن شاذان في « الثامن من أجزائه » ( ٢/١٤ ) من طريقين عن الحسن عن ( وفي أهدهما : أخبرني ) صعصعة عن أبي هريرة .

وللحديث شاهد من حديث أبي سعيد الخدري مرفوعاً بلفظ :

« أول ما يسأل العبد عنه ويحاسب به صلاته ، فإن قبلت منه ، قبل سائر عمله ، وإن ردت عليه رد عليه سائر عمله » .

أخرجه السنني في « الطيوريات » ( ق ١/٨٦ ) عن عمرو بن قيس الملائني عن عطية العوفي عن أبي سعيد الخدري .

قلت : عطية العوفي ضعيف ، حسن له الترمذي كثيراً في « سننه » ، وذلك محتمل في الشواهد كما هنا .

وبالجملة فالحديث صحيح بمجموع طرقه . والله أعلم .

التفرغ للعبادة :

١٣٥٩ - ( إن الله يقول : يا ابن آدم تفرغ لعبادتي أملاً

صدرك غنى ، وأسُدَّ فقرك ، وإن لا تفعل ملأت يديك شغلاً ، ولم أسُدَّ فقرك ) .

أخرجه الترمذي ( ٣٠٨/٣ ) وابن ماجه ( ٥٢٥/٢ ) وابن حبان ( ٢٤٧٧ ) وأحمد ( ٣٥٨/٢ ) من طريق عمران بن زائدة بن نشيط عن أبيه عن أبي خالد الوالي عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : فذكره ، وقال الترمذي : « حديث حسن غريب ، وأبو خالد الوالي اسمه هرمز » .

قلت : قد روى عنه جمع من الثقات ، وأورده فيهم ابن حبان ، وقال أبو حاتم : « صالح الحديث » . فهو جيد الحديث ، لكن العلة من زائدة بن نشيط فإنه لم يرو عنه مع ابنته غير فطر بن خليفة ، ولم يوثقه غير ابن حبان ، ويض له ابن أبي حاتم ( ٦١٢/٢/١ ) ، فهو مجهول الحال ، وقد أشار إلى ذلك الحافظ بقوله في « التقریب » : « مقبول » .

والحديث عزاه السيوطي في « الجامع » للحاكم بدل ابن حبان ، ولم أره عنده الآن عن أبي هريرة ، وقد ذكر المناوي أنه قال :

« صحيح ، وأقره الذهبي في « التلخيص » . لكنه في « كتاب الزهد » نقله عن التوراة بهذا اللفظ ، ثم قال : وروي مرفوعاً ولا يصح . انتهى . وفيه عند الترمذي أبو خالد الوالي عن أبيه . وأبوه لا يعرف كما في « المنار » ، وزائدة ابن نشيط لا يعرف أيضاً .

قلت : وقوله : « عن أبيه » وهم ظاهر ، فإنه ليس لهذا الأب ذكر في سند الترمذي ولا غيره ، ولعله وقع نظره على قوله « عن أبيه » عقب « ابن نشيط » فانتقل إلى ما بعد « عن أبي خالد الوالي » فسها .

ثم وجدت الحديث في « التفسير » من « مستدرک الحاكم » ( ٢ / ٤٤٣ ) مصححاً كما ذكر المناوي ، رواه من طريق عمران بن زائدة به .

ووجدت للحديث شاهداً قوياً عن معقل بن يسار رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ :

« يقول ربكم تبارك وتعالى : يا ابن آدم تفرغ لمبادتي أملاً قلبك غنى ، وأملاً بيدك رزقاً ، يا ابن آدم ! لا تباعدني فأملأ قلبك قرراً ، وأملاً بيدك شغلاً » .  
أخرجه الحاكم ( ٤ / ٣٢٦ ) من طريق سلام بن أبي مطيع ثنا معاوية بن قرة عنه . وقال :

« صحيح الإسناد » . ووافقه الذهبي ، وهو كما قالوا .  
وتابعه سلام الطويل عن زيد عن معاوية بن قرة به .  
أخرجه ابن عدي ( ١ / ١٦٣ ) في ترجمة سلام هذا وهو متروك .  
وزيد المسمي ضعيف .

عد شارب الخمر في المرة الرابعة القتل تعزيراً :

١٣٦٠ - ( إذا شربوا الخمر فاجلدوهم ، ثم إن شربوا فاجلدوهم ، ثم إن شربوا فاجلدوهم ، ثم إن شربوا فاجلدوهم ، ثم إن شربوا فاجلدوهم ، ثم إن شربوا فاجلدوهم ) .

أخرجه أبو داود ( ٤٧٣ / ٢ - الحلبي ) وابن ماجه ( ١٢١ / ٢ ) وابن حبان ( ١٥١٩ ) والحاكم ( ٤ / ٣٧٢ ) وأحمد ( ٤ / ٩٥ و ٩٦ و ١٠١ ) عن عاصم بن بهدلة عن

ذكوان أبي صالح عن معاوية بن أبي سفيان قال : قال رسول الله ﷺ ، فذكره ،  
والزيادة لأحمد في رواية والحاكم وسكت ، عنه وقال الذهبي :

« قلت : صحيح ، . وهو كما قال إن كان يعني : صحيح لغيره ، وإلا  
فهو حسن للخلاف المعروف في عاصم بن بهدلة .

وله طريق أخرى ، يرويه المنيرة عن معبد القاص عن عبد الرحمن بن عبد  
عن معاوية قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول :

« من شرب الخمر فاجلدوه ، فإن عاد فاجلدوه ... » وفيه الزيادة .

أخرجه أحمد ( ٩٣/٤ - ٩٧ ) :

قلت : وإسناده صحيح على شرط الشيخين . وعبد الرحمن بن عبد هو  
القاري . ومعبد هو ابن خالد بن مرير الجذلي . والمنيرة هو ابن مقسم .

ثم إن الحديث غاية في الصحة ، فقد رواه جماعة آخرون من الصحابة  
منهم أبو هريرة ، وجريز بن عبد الله البجلي ، وعبد الله بن عمر ، والشريد أبو  
عمرو ، وعبد الله بن عمرو ، وشرجيل بن أوس ، وقد ساق الحاكم أسانيدهم إليهم ،  
وصححه ابن حبان أيضاً من حديث أبي هريرة ، ومن حديث أبي سعيد الخدري أيضاً .

وقد قيل إنه حديث منسوخ ، ولا دليل على ذلك ، بل هو محكم غير  
منسوخ كما حققه العلامة أحمد شاكر في تعليقه على « المسند » ( ٤٩/٩ - ٩٢ ) ،  
واستقصى هناك الكلام على طريقه بما لا مزيد عليه ، ولكننا نرى أنه من باب  
التعزير ، إذا رأى الإمام قتل ، وإن لم يره لم يقتل بخلاف الجسد فإنه لا بد منه  
في كل مرة ، وهو الذي اختاره الإمام ابن القيم رحمه الله تعالى .

### من الطب النبوي

١٣٦١ - ( إذا شربتم اللبن فمضضوا ، فإن له دسماً ) .

أخرجه ابن ماجه ( ١٨١/١ ) من طريق محمد بن خالد ( الأصل : خالد  
ابن محمد ) عن موسى بن يعقوب : حدثني أبو عبيدة بن عبد الله بن زمة عن أبيه  
عن أم سلمة زوج النبي ﷺ قالت قال رسول الله ﷺ : فذكره .

قلت : وهذا إسناد حسن كما قال الحافظ في «الفتح» ( ٢٥٠/١ ) ، ورجاله ثقات كما قال البوصيري في «الزوائد» ( ٢/٣٧ ) ، وفي موسى بن يعقوب وهو الزمي كلام من قبل حفظه .

وله شاهد ، يروي عبد المهيمن بن عباس بن سهل بن سعد الساعدي عن أبيه عن جده أن رسول الله ﷺ قال :

« مضمضوا من اللبن فإن له دسماً » .

أخرجه ابن ماجه ، وقال البوصيري :

« هذا إسناد ضعيف ، عبد المهيمن ، قال البخاري : منكر الحديث » .

قلت : وقال الحافظ في «التقريب» :

« ضعيف » . فقوله في المكان المشار إليه من «الفتح» :

« أخرجه ابن ماجه من حديث أم سلمة وسهل بن سعد مثله ، وإسناد

كل منها حسن » . فهو غير حسن ؛ لحال عبد المهيمن !

وله عند ابن ماجه شاهد آخر من طريق الوليد بن مسلم : ثنا الأوزاعي

عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس أن النبي ﷺ قال : فذكره مثل حديث سهل .

وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين إن سلم من تدليس الوليد ،

لكنه شاذ عندي بهذا اللفظ ، فقد أخرجه البخاري ( ٢٥٠/١ و ٥٩/١٠ - ٦٠ )

ومسلم ( ١٨٨/١ - ١٨٩ ) والنسائي ( ٤٠/١ ) والترمذي ( ١٤٩/١ ) والبيهقي

( ١٦٠/١ ) وأحمد ( ٢٢٣/١ و ٢٢٧ و ٣٢٩ و ٣٣٧ و ٣٧٣ ) من طرق عن

الأوزاعي وغيره عن الزهري بلفظ :

« أن رسول الله ﷺ شرب لبناً فمضض وقال : إن له دسماً » .

وقال الترمذي :

« حديث حسن صحيح » .

وجوب سجرتي السهو للشك :

١٣٦٢ - ( إذا صلى أحدكم فلم يدر كيف صلى ؟ فليسجد

سجدين وهو جالس ) .

أخرجه أبو داود ( ٢٣٦/١ - الحلي ) والترمذي ( ٢٤٣/٢ - شاكر ) وابن ماجه ( ٣٦٣/١ - ٣٦٤ ) وأحمد ( ١٢/٣ ) من طريق يحيى بن أبي كثير عن عياض بن هلال قال : قلت لأبي سعيد : أهدنا يصلي فلا يدرى كيف صلى ؟ فقال : قال رسول الله ﷺ : فذكره . وقال الترمذي :

« حديث حسن » .

قلت : وهو كما قال أو أعلى ، وهو يعني حسن لغيره ، وإنما لم يحسنه لذاته - والله أعلم - لأن عياضاً هذا مجهول ، تفرد عنه يحيى ابن أبي كثير كما في « التقريب » ، لكنه قد تابعه عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري مرفوعاً به نحوه .

أخرجه مسلم وأبو داود وغيرهما وهو مخرج في « صحيح أبي داود » ( ٩٣٩ ) ، وقد أخرجه ابن حبان ( ٥٣٧ ) والحاكم ( ٣٢٢/١ ) نحو رواية مسلم ، وإسناده حسن ، وهو رواية لأبي داود . وعنده من الطريق الأولى زيادة قد أخرجه من أجلها في « ضعيف أبي داود » ( ١٨٧ ) ، وهي عند ابن حبان أيضاً ( ١٨٧ - ١٨٨ ) .

وجوب متابعة الإمام إذا صلى جالساً .

١٣٦٣ - ( إذا صلى الإمام جالساً فصلوا جلوساً ) .

أخرجه ابن أبي شيبة في « المصنف » ( ٢/٦٥/٢ ) : حدثنا خالد بن مخلد ، عن سليمان بن بلال ، عن جعفر بن محمد قال : سمعت القاسم بن محمد يقول : قال معاوية : قال رسول الله ﷺ : فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح ، رجاله كلهم ثقات على شرط الشيخين .

ثم أخرجه بأسانيد عديدة من حديث أنس وعائشة وجابر وأبي هريرة مرفوعاً أتم منه ، وهي في « الصحيحين » وغيرهما ، وقد خرجتها في « صحيح أبي داود » ، ( ٦١٤ - ٦١٩ ) .

أثر الشهادة للمحبت بالخبر

١٣٦٤ - ( إذا صلوا على جنازة ، وأثنوا خيراً ، يقول الرب عز وجل : أجزتُ شهادتهم فيما يعلمون ، وأغفر له مالا يعلمون ) .

أخرجه البخاري في « التاريخ الكبير » ، ( ١٥٤/١/٢ ) : قال محمد بن حميد : حدثنا حكام بن سلم الرازي سمع عيسى بن يزيد أبا معاذ ، عن خالد بن كيسان ، عن الربيع بنت معوذ أن النبي ﷺ قال : فذكره .

أورده في ترجمة خالد بن كيسان ، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً . وكذلك صنع ابن أبي حاتم ( ٣٤٨/٢/١ ) ، وأما ابن حبان فذكره في « الثقات » ، ( ٥٨/٣ ) ، وقال الحافظ : « مقبول » .

وعيسى بن يزيد أبو معاذ ترجمه ابن أبي حاتم ( ٢٩١/١/٣ ) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وقد وثقه ابن حبان أيضاً .

وحكام بن سلم الرازي ثقة .

ومحمد بن حميد وهو الرازي قال الحافظ ابن حجر :

« حافظ ضعيف ، وكان ابن معين حسن الرأي فيه » .

وبالجملة ، فالحديث ضعيف الاسناد ، لكن له شواهد كثيرة تراها في « مجمع الزوائد » ، ( ٤/٣ ) وقد خرجت بعضها في « كتاب الجنائز » ، ( ص ٤٥ ) .

صفة دعاء للمريض المسلم

١٣٦٥ - ( إذا عاد أحدكم مريضاً فليقل : اللهم اشفِ عبدك ) ( انظر الاستدراك رقم ٣٥١/حديث ١٣٦٥ ) .

يَنكأُ لك عدوًّا ، أو يمشي لك إلى صلاة ) .

أخرجه أبو داود ( ١٦٦/٢ - ١٦٧ - الحلية ) وابن حبان ( ٧١٥ )  
والحاكم ( ١ / ٣٤٤ ) من طريق ابن وهب : ثنا يحيى بن عبد الله عن أبي  
عبد الرحمن الجبلي عن عبد الله بن عمرو قال : قال رسول الله ﷺ : فذكره  
وقال الحاكم :

« صحيح على شرط مسلم » . ووافقه الذهبي .

قلت : وليس كما قالوا ، فإن حياً هذا لم يخرج له مسلم شيئاً ، وهو  
إلى ذلك فيه كلام من قبل حفظه كما أشار إليه الحافظ بقوله في ترجمته :  
« صدوق بهم » .

فمثلته بحسبه أن يحسن حديثه ، أما الصحة فلا .

ثم رأيت الذهبي نفسه قد أورده في « الضعفاء » ، وقال :

« حسن الحديث ، قال أحمد : منكر الحديث » .

هذا وفي رواية لأبي داود : « جنازة » مكان « صلاة » . وهي عندي  
رواية شاذة ، فقد رواه ابن لهيعة أيضاً : حدثني يحيى بن عبد الله بالرواية الأولى :  
أخرجه أحمد ( ١٧٢/٢ ) ، ورواه ابن حبان أيضاً ( ٧١٥ ) من  
طريق أخرى عن ابن وهب به ، إلا أنه جملة من فعله ﷺ بلفظ :  
« كان إذا جاء الرجل بعوده قال : » فذكره .

( ينكأ ) يقال : نكيت في العدو وأنكي نكاية فأنا ناكٍ ، إذا أكثرت فيهم  
الجراح والقتل فوهنوا لذلك . نهاية .

إسماك الصبيان عن الخروج بعد الغروب :

١٣٦٦ - ( إذا غربت الشمس فكفوا صبيانكم ، فإنها ساعة

ينتشر فيها الشياطين ) .

أخرجه الطبراني في « المعجم الكبير » ، ( ٢/٢٦/٣ ) من طريق ليث



عن مجاهد عن ابن عباس رفعه قال : فذكره .

قلت : وهذا إسناد ضعيف ، ليث وهو ابن أبي سليم ، كان اختلط ، لكن الحديث صحيح ، له شاهد من حديث جابر رضي الله عنه مرفوعاً نحوه ، أخرجه الشيخان وغيرها ، وقد مضى لفظه برقم ( ٤٠ ) .

فضل عبارة المريض المسلم :

١٣٦٧ - ( إذا عاد الرجل أخاه المسلم مشى في خرافة الجنة حتى يجلس ، فإذا جلس غمرته الرحمة ، فإن كان غدوة صلى عليه سبعون ألف ملك حتى يمسي ، وإن كان مساءً صلى عليه سبعون ألف ملك حتى يصبح ) .

أخرجه أحمد ( ١ / ٨١ ) وأبو داود ( ٣٠٩٩ ) وابن ماجه ( ١ / ٤٤٠ ) والحاكم ( ١ / ٣٤٩ ) وأبو يعلى في « مسنده » ( ٧٧ ) والبيهقي ( ٣ / ٣٨٠ ) عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال :

« جاء أبو موسى إلى الحسن بن علي يعوده ، فقال له علي رضي الله عنه : أعائداً جئت أم شامتاً ؟ قال : لا بل عائداً ، قال : فقال له علي رضي الله عنه : إن كنت جئت عائداً فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول .. فذكره ، وقال الحاكم :

« حديث صحيح على شرط الشيخين ، وواقفه الذهبي ، وهو كما قالوا ، وقد ذكر الحاكم ثم البيهقي أن له علة من قبل إسناده ، لكن الأول صرح بأنها غير قاذحة في صحته . وهو الظاهر . والله أعلم ، لا سيما وقد قال أبو داود عقبه :

« أسنيد هذا عن علي عن النبي ﷺ من غير وجه صحيح ، .

قلت : وليس من هذه الوجوه ما أخرجه الترمذي ( ١ / ١٨١ ) من طريق ثوير أبي فاختة عن أبيه قال :

« أخذ علي بيدي ، وقال : انطلق بنا إلى الحسن نعوذ ، فوجدنا عنده  
أبا موسى فقال علي عليه السلام : أعانداً ... » الحديث نحوه ، وقال :  
« حديث حسن غريب ، وقد روي عن علي هذا الحديث من غير وجه ،  
منهم من وقفه ولم يرفعه ، وأبو فاختة اسمه سعيد بن علاقة » .  
قلت : وهو ثقة ، لكن ابنه ثوير ضعيف كما في « التقريب » ، إلا أنه  
يتقوى بما قبله .

ومن طريقه ما روى حماد بن سلمة عن يعلى بن عطاء عن عبد الله بن يسار  
« أن عمرو بن حريث عاد الحسن بن علي رضي الله عنه ، فقال له علي :  
أتعود الحسن وفي نفسك ما فيها ؟ فقال له عمرو : إنك لست بربي فتصرف قلبي  
حيث شئت . قال علي رضي الله عنه : أما إن ذلك لا نعتنا أن نؤدي إليك  
النصيحة ؟ سمعت رسول الله ﷺ يقول :

« ما من مسلم عاد أخاه إلا ابتعث الله له سبعين ألف ملك يصلون عليه .. »  
الحديث نحو رواية عبد الرحمن بن أبي ليلى دون ذكر الخرافة والرحمة .  
أخرجه أحمد ( ٩٧/١ و ١١٨ ) وابن حبان ( ٧١٠ ) .  
ورجاله ثقات رجال مسلم غير عبد الله بن يسار أبو همام الكوفي فهو مجهول  
وثقه ابن حبان ( ١٤١/٣ - ١٤٢ ) .

ومن طريقه أيضاً ما روى شعبة عن الحكم عن عبد الله بن نافع قال :  
« عاد أبو موسى الأشعري الحسن بن علي . . . » الحديث .  
أخرجه أحمد ( ١٢٠/١ - ١٢١ و ١٢١ ) وأبو داود ( ٣٠٩٨ ) .

ورجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الله بن نافع وهو الكوفي أبو جعفر  
مولي بني هاشم . ذكره ابن حبان في « الثقات » ، وقال : « صوق ، كما في  
« التهذيب » ، ولم أره في « الثقات » المطبوع . وقيل إنه عبد الله بن يسار  
المتقدم ، وفيه بعد ، والله أعلم .

وروى مسلم بن أبي مريم عن رجل من الأنصار عن علي رضي الله عنه  
مرفوعاً به مختصراً .

أخرجه عبد الله بن أحمد في « زوائد المسند » ( ١٣٨/١ ) .  
ورجاله موثقون غير الأنصاري فإنه لم يسم .  
( خیرافة الجنة ) أي في اجتناء ثمرها . يقال : خرفت النخلة آخرتها  
خرفاً وخيراً .

### تعاهد الجيران وكرامهم

١٣٦٨ - ( إذا طبختم اللحم فأكثروا المرق أو الماء ؛ فإنه  
أوسع ، أو أبلغ للجيران ) .

أخرجه أحمد ( ٣٧٧/٣ ) : حدثنا يحيى بن سعيد الأموي : حدثنا الأعمش  
قال : بلغني عن جابر بن عبد الله قال : قال رسول الله ﷺ : فذكره .  
قلت : وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين إلا أنه منقطع بين  
الأعمش وجابر .

وقد خالفه سفيان الثوري فقال : عن الأعمش عن إبراهيم عن أبيه عن  
أبي ذر مرفوعاً به نحوه .

أخرجه الخطيب في « تاريخ بغداد » ( ٢٥٢/٣ ) عن عبد الله بن إبراهيم  
السوائي : حدثني بشر بن الحارث عن المعافي بن عمران عنه . وقال عن الدارقطني :  
« غريب من حديث الثوري عن الأعمش أيضاً عن إبراهيم التيمي ،  
تفرد به هذا الشيخ عن بشر بن الحارث المعروف بالحافي .

قلت : قد رواه أبو بكر المفيد عن محمد بن عبد الله تلميذ بشر بن الحارث عن  
بشر ، وهذا التلميذ مجهول ، والمفيد محمد بن محمد بن النعمان ليس بموثوق به .  
قلت : وهو عن أبي ذر محفوظ ، رواه عبد الله بن الصامت عنه  
مرفوعاً بلفظ :

« إذا طبخت مرقاً فأكثر ماءه ، ثم انظر أهل بيت من جيرانك فأصبهم  
منها بمرفوف ، » .

أخرجه مسلم ( ٣٧ / ٨ ) والبخاري في « الأدب المفرد » ( ١١٣ )  
والترمذي ( ٩٣ / ٣ ) والدارمي ( ١٠٨ / ٢ ) وابن ماجه ( ٣٢٤ / ٢ ) وابن  
المبارك في « الزهد » ( ٦٠٦ ) وأحمد ( ١٤٩ / ٥ - ١٥٦ - ١٦١ - ١٧١ )  
وقال الترمذي :

« حديث حسن صحيح » .

والحديث أورده الهيثمي في « المجمع » ( ١٩ / ٥ ) من رواية أحمد بلفظ  
الترجمة ، ومن رواية البزار بلفظ :

« إذا طبخت قدرًا فأكثر ماءها أو المرق ، وتماهد جيرانك » . وقال :

« ورجال البزار فيهم عبد الرحمن بن مغراء ، وثقه أبو زرعة وجماعة ،  
وفيه كلام لا يضر ، وبقية رجاله رجال الصحيح » .

ثم أورده في مكان آخر منه ( ١٦٥ / ٨ ) بلفظ :

« إذا طبخ أحدكم قدرًا فليكثر مرقها ، ثم ليناول جاره منها » ، وقال :

« رواه الطبراني في « الأوسط » وفيه عبيد الله بن سعيد قائد الأعمش ،

وثقه ابن حبان ، وضعفه غيره ، وبقية رجاله ثقات » .

قلت : وقد أخرجه تمام في « الفوائد » ( ١٠ / ١٨٦ / ٢ ) من طريق

عبد الرحمن بن المغراء الأزدي عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر به .

قلت : وهذه فائدة عزيزة ، بين فيها ابن المغراء الوسطة بين الأعمش

وجابر أنها أبو سفيان واسمه طلحة بن نافع ، وهو صدوق من رجال الشيخين ،

لكن ابن المغراء قال الحافظ :

« تكلّم في حديثه عن الأعمش » .

وجملة القول أن الحديث بطرقه عن جابر ، والشاهد الذي ذكرته من

حديث أبي ذر صحيح بلا ريب . والله أعلم .

الترزين للصورة :

١٣٦٩ - ( إذا صلى أحدكم فليلبس ثوبه ، فإن الله أحق من ترين له ) .

أخرجه الطحاوي في « شرح معاني الآثار » ( ٢٢١ / ١ ) والطبراني في

« المعجم الأوسط » ، ( ١ / ٢٨ / ١ ) والبيهقي في « السنن الكبرى » ، ( ٢ / ٢٣٦ )  
من طريقين عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ  
فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين .

والحديث قال الهيثمي في « المجمع » ، ( ٢ / ٥١ ) :

« رواه الطبراني في « الكبير » ، وإسناده حسن » .

قلت : وذلك لأن في إسناده زهير بن عباد ، وفيه خلاف ، لكن طريق  
البيهقي سالم منه ، فصح الحديث والحمد لله .

وقوله : « الكبير » لعله سبق قلم ، أو خطأ مطبعي ، فأغارواه الطبراني  
في « الأوسط » كما عرفت وهو على علم به ، فقد عزاه إليه في « زوائده » ومنه  
نقلت ، فلو كان قوله : « الكبير » صواباً ، لضم إليه « الأوسط » أيضاً .  
والله أعلم .

( تنبيهه ) أخرج أبو داود وغيره الشطر الأول من الحديث . راجع  
« صحيح أبي داود » ، ( ٦٤٥ ) .

### جمع القيم بين الصلاتين للجماعة

١٣٧٠ - ( إذا حضر أحدكم الأمرُ يخشى فوته فليصل هذه  
الصلاة . [ يعني الجمع بين الصلاتين ] ) .

أخرجه النسائي ( ٩٨ / ١ ) والطبراني في « المعجم الكبير » ، ( ٣ / ١٩٤ - ١ / ٢ )  
من طريق يزيد بن زريع قال : حدثنا كثير بن قاروند ( وقال الطبراني : ابن  
قنبر ) قال : سألتنا سالم بن عبد الله عن صلاة أبيه في السفر؟ فأخبر عن أبيه ،  
قال : قال رسول الله ﷺ : فذكره .

وتابعه ابن شميل قال : حدثنا كثير بن قاروند به .

أخرجه النسائي ( ١ / ٩٩ ) .

قلت : وهذا إسناد حسن ، رجاله ثقات معروفون غير كثير بن قاروند ، هكذا أورده في « التهذيب » ولم يذكر خلافاً في اسم أبيه ، ورواية الطبراني تثبتة ، ويؤيده أن ابن أبي حاتم أورده في كتابه ( ١٥٥ / ٢ / ٣ ) : « كثير بن قنبر ، وفقاً لرواية الطبراني ، وذكر أنه روى عنه علاوة على يزيد بن زريع والنضر بن شميل : روح بن عبادة وعلي بن عبد العزيز . وزاد في « التهذيب » مكانها : « ويوسف بن خالد السمي والفضل بن سليمان » .

قلت : السمي متهم ، وسائرهم ثقات قد رووا عنه ، وقد ذكره ابن حبان في « الثقات » فهذا مع اتفاق أولئك الثقات على الرواية عنه ، مما يلقي الطمأنينة في القلب ، على الاحتجاج بحديثه . والله أعلم .

### الوقوف النهري عم الصلاة فيها

١٣٧١ - ( إذا صليت الصبح فأمسك عن الصلاة حتى تطلع الشمس ، [ فإنها تطلع بقربي شيطان ] ، فإذا طلعت فصل ، فإن الصلاة محضورة ومتقبلة ، حتى تعتدل على رأسك مثل الرمح ، فإذا اعتدلت على رأسك ، فإن تلك الساعة تسجر فيها جهنم ، وتفتح فيها أبوابها حتى تزول عن حاجبك الأيمن ، فإذا زالت عن حاجبك الأيمن فصل ، فإن الصلاة محضورة متقبلة حتى تصلي العصر ، [ ثم دع الصلاة حتى تغيب الشمس ] .

أخرجه أحمد ( ٣١٢ / ٥ ) والحاكم ( ٥١٨ / ٣ ) من طريق حميد بن الأسود : ثنا الضحاك بن عثمان عن سعيد القبري عن صفوان بن المعطل السلمي أنه سأل النبي ﷺ فقال :

« يا نبي الله إني أسألك عما أنت به عالم ، وأنا به جاهل ، من الليل والنهار ساعة تكره فيها الصلاة ؟ فقال رسول الله ﷺ ..... ، فذكره .

وقال الحاكم - والزياداتان له - :

« صحيح الإسناد » . وواقفه الذهبي .

قلت : وهو كما قالوا لولا أن حميد بن الأسود قد قال فيه الحافظ :  
« به قليلاً » .

وقد خولف في إسناده ، رواه ابن أبي فديك عن الضحاك بن عثمان عن  
المقبري عن أبي هريرة قال :

« سألت صفوان بن المعطل رسول الله ﷺ فقال .... ، الحديث ، فجعله  
من مسند أبي هريرة ، لا من مسند صفوان .

أخرجه ابن ماجه ( ١٢٥٢ ) وابن حبان ( ٦١٩ ) .

ويرجح هذه الرواية أن ابن حبان أخرجه ( ٦١٨ ) من طريق ابن وهب  
عن عياض بن عبدالله القرشي عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة به نحوه .  
وهذا إسناد على شرط مسلم لكن عياضاً هذا فيه لين كما قال الحافظ ،  
فهو في المتابعات لا بأس به ، والحديث بجموع الطريقين صحيح ، وقد حسن  
البوصيري في « الزوائد » ( ق ٩٨ / ١ مصورة المكتب ) طريق ابن أبي فديك ،  
وعزاه لابن خزيمة في « صحيحه » من طريق ابن وهب .

واعلم أن قوله « ثم دع الصلاة حتى تغيب الشمس » هو كقوله ﷺ :  
« لا صلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس » . وكلاهما من الإمام المخصوص لحديث  
أنس وعلي الصريحين في ذلك ، فراجعهما برقم ( ٣١٤ و ٢٠٠ ) .

### عموم البلاء إذا ظهر الفساد

١٣٧٢ - ( إذا ظهر السوء في الأرض أنزل الله عز وجل بأسه  
بأهل الأرض ، وإن كان فيهم صالحون ، يصيبهم ما أصاب الناس ، ثم  
يرجعون إلى رحمة الله ) .

أخرجه البيهقي في « شعب الإيمان » ( ٢ / ٤٤١ / ٢ ) من طريق سفیان  
ابن عيينة عن جامع بن أبي راشد عن منذر الثوري عن الحسن بن محمد عن  
عائشة مرفوعاً .

قلت : وهذا إسناد ظاهره الصحة ، فإن رجاله كلهم ثقات رجال  
 الشيخين ، وقد ذكروا للحسن بن محمد وهو ابن علي بن أبي طالب رواية عن جمع  
 من الصحابة منهم عائشة رضي الله عنها . لكن يبدو أن بينها واسطة ، فقد أخرجه  
 الحاكم ( ٤ / ٥٢٣ ) من طريق عبدالله . أنبا سفیان عن جامع بن أبي راشد عن أبي  
 يعلى منذر الثوري عن الحسن بن محمد بن علي عن مولاة لرسول الله ﷺ قالت :  
 « دخل رسول الله ﷺ على عائشة ، أو على بعض أزواج النبي ﷺ  
 وأنا عنده فقال ، فذكره . »

وسفیان هو ابن عيينة ، وقد رواه عنه أحمد أيضاً ( ٦ / ٤١ ) لكن  
 وقع فيه : « عن حسن بن محمد عن امرأته » فلعله محرف من « امرأة » .

سكت عليه الحاكم والذهبي ، وليس بجيد ، فإن المولاة وإن لم تسم ،  
 فهي صحابية مولاة رسول الله ﷺ ، والصحابة كلهم عدول ، فالسند صحيح  
 سواء كان عنها عن رسول الله ﷺ ، أو عنها عن عائشة أو غيرها كما يأتي عنه  
 ﷺ .

قال حدثنا محمد ( كرام الخمر ) ٥٧٣  
 وقد جاء من وجه آخر سميت فيه المولاة ، أخرجه أبو نعيم في « الحلية » ( ١٠ / ٢١٨ )  
 من طريق الطبراني : ثنا أحمد بن زهير بن زهير بن منصور الطوسي : ثنا  
 هاشم بن القاسم : ثنا محمد بن طلحة عن زيد قال : حدثني جامع بن أبي راشد  
 - ودموعه تتحدر - عن أم بشر عن أم سلمة زوج النبي ﷺ أنها سمعت رسول  
 الله ﷺ يقول : فذكره .

قلت : أحمد بن زهير إن كان النسائي الحافظ فهو ثقة ، وإن كان غيره  
 - وهو الظاهر - فلم أعرفه ، ومن فوقه كلهم ثقات ، ولكن لا أدري أهكذا الرواية ،  
 أم سقط ما بين جامع وأم بشر راويان كما تدل عليه رواية الحاكم . والله أعلم .  
 وأخرجه أحمد ( ٦ / ٢٩٤ ) من طريق شريك بن عبدالله عن جامع بإسناده  
 المتقدم عن الحسن بن محمد قال : حدثني امرأة من الأنصار - هي حبة اليوم إن  
 شئت أدخلتك عليها ، قلت : لا ، حدثني - قالت : دخلت على أم سلمة فدخل  
 عليها رسول الله ﷺ . . . الحديث .

وشريك سبب الحفظ ، فيؤخذ من حديثه ما وافق الثقات .



وللحديث طريق أخرى عن أم سلمة يرويه ليث عن علقمة بن مرثد عن  
المروار بن سويد عن أم سلمة زوج النبي ﷺ قالت : سمعت رسول الله ﷺ :  
فذكره ، نحوه .

أخرجه أحمد ( ٣٠٤ / ٦ ) .

وليث وهو ابن أبي سليم ضعيف يمكن الاستشهاد به . والله أعلم .

وهو باب إِبْرَاهِيمَ السَّيِّئَةِ بِالْحَسَنَةِ

١٣٧٣ - ( إِذَا عَمَلْتَ سَيِّئَةً فَاتَّبِعْهَا حَسَنَةً تَحْمِلُهَا ) .

أخرجه أحمد ( ١٦٩ / ٥ ) : ثنا أبو معاوية : ثنا الأعمش عن شمر بن  
عطية عن أشياخه عن أبي ذر قال :

« قلت : يا رسول الله أوصني ، قال ، فذكره وزاد :

« قال : قلت : يا رسول الله أمن الحسنات لا إله إلا الله ؟ قال : هي  
أفضل الحسنات ، .

وبهذا الإسناد أخرجه في « الزهد » ، ( ص ٢٧ ) .

قلت : وهذا إسناد حسن ، رجاله ثقات غير أشياخ شمر ، فلم يسموا ،  
لكنهم جمع يتجبر الضعف بعددهم ، كما قال السخاوي في غير هذا الحديث .

وتابعه أبو نعيم : ثنا الأعمش به ، إلا أنه قال : « عن شيخ من التيم » .

أخرجه أبو نعيم في « الحلية » ( ٢١٧ / ٤ ) من طريقين عنه . وقال :

« رواه أبو نعيم عن الأعمش ، وجوده يونس بن بكير عنه ، .

ثم ساقه من طريق عقبة بن مكرم : ثنا يونس بن بكير عن الأعمش  
عن إبراهيم التيمي عن أبيه عن أبي ذر به نحوه .

وهذا إسناد جيد رجاله كلهم ثقات رجال مسلم . ووالد إبراهيم اسمه يزيد

ابن شريك التيمي .

وللحديث شاهد من رواية ميمون بن أبي شبيب عن أبي ذر مرفوعاً بلفظ :

« اتق الله حيثما كنت ، وخالق الناس بخلق حسن ، وإذا عملت سيئة فاعمل حسنة تمحها » .

أخرجه أحمد ( ١٥٣ / ٥ ، ١٥٨ ، ١٧٧ ) واللفظ له في رواية ، والدارمي ( ٣٢٣ / ٢ ) والترمذي ( ٣٥٩ / ١ ) وقال :  
« حديث حسن صحيح » !

ثم أخرجه هو وأحمد ( ٢٢٨ / ٥ ، ٢٣٦ ) من طريق ميمون أيضاً عن معاذ بن جبل مرفوعاً نحوه وقال :  
« قال محمود - يعني ابن غيلان - : والصحيح حديث أبي ذر » .

قلت وهو على الوجهين منقطع لأن ميموناً لم يسمع من معاذ وأبي ذر كما بينته في « الروض النضير » ( ٨٥٥ ) وراجع « جامع العلوم والحكم » ( ١١١-١٣٢ ) لابن رجب الحنبلي ، فقد بسط الكلام على الحديث سنداً وشرحاً بسطاً شافياً .  
وجملة القول أن حديث الترجمة صحيح بمجموع طرقه . والله أعلم .

### التوصية بالقبط وسببها

١٣٧٤ - ( إذا افتتحت مصر فاستوصوا بالقبط خيراً ، فإن لهم ذمة ورحماً ) .

أخرجه الحاكم ( ٥٥٣ / ٢ ) من طريق معمر عن الزهري عن ابن كعب ابن مالك عن أبيه قال : قال رسول الله ﷺ : قدكره . وقال :  
« صحيح على شرط الشيخين » . ووافقه الذهبي ، وهو كما قالوا ، وابن كعب اسمه عبدالرحمن .

وقد تابعه الأوزاعي عن عبدالرحمن بن كعب به .  
أخرجه الطحاوي في « مشكل الآثار » ( ١٢٤ / ٣ ) .  
وتابعه إسحاق بن راشد عن عبدالرحمن بن كعب به نحوه . وزاد فيه  
« إن أم إسماعيل منهم » .

أخرجه الطحاوي أيضاً .

وإسناده صحيح ، وهذه الزيادة في حديث معمر عند الحاكم مقطوعاً بلفظ :

« قال الزهري : فالرحم أن أم إسماعيل منهم » .

والحديث شاهد من حديث أبي ذر مرفوعاً نحوه .

أخرجه مسلم ( ٧ / ١٩٠ ) والطحاوي وأحمد ( ١٧٣/٥ ، ١٧٤ ، ١٧٥ ) .  
( انظر الاستدراك رقم ٦/٣٦٣ ) .

الأمر بالتعليم والتبشير والتبشير والتعلم

١٣٧٥ - ( علموا ويسروا ولا تعسروا ، وبشروا ولا تنفروا ،

وإذا غضب أحدكم فليسكت ) .

رواه البخاري في « الأدب المفرد » ( رقم ١٢٣٠ ) وأحمد ( ١ / ٢٣٩ و

٢٨٣ و ٣٦٥ ) وابن عدي ( ٢ / ٢٢٧ ) والقضاعي في « مسند الشهاب » ( ق ١/٦٦ )

من طريق ليث بن سليم قال : حدثني طاووس عن ابن عباس مرفوعاً .

قلت : وهذا سند ضعيف ، ليث كان اختلط .

لكن تابعه أبو جناب عن طاووس عن ابن عباس به دون قوله : « وبشروا

ولا تنفروا » .

رواه أبو جعفر البخاري الرزاز في « جزء من الأمالي » ( ١٢ ) .

قلت : بيد أن هذه المتابعة لا تفيد الحديث قوة ، لأن أبا جناب هذا

واسمه يحيى بن أبي حية الكلبي قال الحافظ :

« ضعفوه لكثرة تدليسه » .

فيحتمل أنه تلقاه عن ليث ثم دلسه !

والحديث يبيِّن المناوي لإسناده ، ولم يزد على قوله :

« زاد في الأصل ( يعني الجامع الكبير ) وحسن » .

قلت : ولعله يعني حسن لغيره ، وإلا فضمه بين لا ينفى ، لكن وجدت

له شاهداً رواه ابن شاهين في « الفوائد » ( ق ١/١١٢ ) من طريق إسماعيل بن

حفص الأبلبي : ثنا أبو بكر بن عياش ، عن أبي حصين ، عن أبي صالح ، عن  
أبي هريرة مرفوعاً بلفظ :

« إذا غضبت فامسكت » ،

قلت : وهذا إسناد حسن ، الأبلبي هذا قال الحافظ :

« صدوق » .

ومن فوقه من رجال البخاري .

وسائر الحديث شواهد معروفة ، فالحديث صحيح إن شاء الله تعالى .

١٣٧٦ - ( إِذَا غَضِبَ الرَّجُلُ فَقَالَ : أَعُوذُ بِاللَّهِ سَكَنَ

غَضَبُهُ ) .

أخرجه السهمي في « تاريخ جرجان » ( ص ٢٥٢ ) من طريق ابن عدي  
وهذا في « الكامل » ( ١/٢٩٧ ) عن عمار بن رجا : حدثنا أحمد بن أبي طيبة  
عن أبيه عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة مرفوعاً . وقال :

« إنه من غرائب أحاديث أبي طيبة » .

واسمه عيسى بن سليمان الدارمي ، وكان من العلماء والزهاد كما قال السهمي ،  
وأطال في ترجمته ، وقال ابن عدي :

« كان رجلاً صالحاً ، ولا أظن أنه كان يتمم الكذب ، ولكن لعله كان

يشبه عليه فينلظ ، وقد حدث جماعة عنه » .

قلت : فهو بمن يستشهد بحديثه لسلامته من الضعف الشديد ، وعمار بن

رجاء ثقة حافظ ترجمه السهمي أيضاً ، وسائر الرواة من رجال « التهذيب » .

وللحديث شاهد من حديث ابن مسعود مرفوعاً نحوه .

أخرجه الطبراني وغيره ، وقد تكلمت على إسناده في « الروض النضير » ،

( ٦٣٥ ) ، وذكرت له هناك شواهد أخرى ، فالحديث بمجموع ذلك صحيح .

## ١٣٧٧ - ( عَذَابُ الْقَبْرِ حَقٌّ ) .

أخرجه أحمد ( ١٧٤/٦ ) : ثنا محمد بن جعفر : ثنا شعبة عن الأشعث ابن سليم عن أبيه عن مسروق عن عائشة :

« أن يهودية دخلت عليها ، فذكرت عذاب القبر ، فقالت لها : أعاذك الله من عذاب القبر ، فسألت عائشة رسول الله ﷺ عن عذاب القبر ؟ فقال : « نعم عذاب القبر حق » ، قالت عائشة :

« فما رأيت رسول الله ﷺ يصلي صلاة بعد إلا تموءُذ من عذاب القبر » .

قلت : وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين ، وقد أخرجه البخاري ( ٣٤٥/١ ) من طريق أخرى عن شعبة به .

وتابعه هاشم بن القاسم : حدثنا شعبة به مرفوعاً مختصراً دون القصة . أخرجه الخطيب في « التاريخ » ( ٦٤/٥ ) .

ولهاشم بن القاسم فيه إسناد آخر ، فقال أحمد ( ٨١/٦ ) : ثنا هاشم قال : ثنا إسحاق بن سعيد قال : ثنا سعيد عن عائشة :

« أن يهودية كانت تخدمها ، فلا تصنع عائشة إليها شيئاً من المعروف إلا قالت لها اليهودية : « وراكِ الله عذاب القبر . . . » الحديث نحوه أتم منه ، وفيه الترجمة .

قلت : وهذا إسناد صحيح على شرطها أيضاً . وسعيد هو ابن عمرو ابن سعيد بن العاص الأموي الكوفي والد إسحاق الراوي عنه .

وله طريق أخرى عنها ، يرويه عاصم بن بهدلة عن أبي وائل عن مسروق عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت : قال رسول الله ﷺ : « عذاب القبر حق » . قالت : قلت : فهل يسمعه أحد ؟ قال : لا يسمعه الجن والإنس ، ويسمعه غيرهم ، أو قال : يسمعه الهوام » .

أخرجه أبو الشيخ في « أحاديثه » ( ق ١/٧ ) .

قلت : وهذا إسناد حسن .

والحديث عزاه في « الجامع » للخطيب وحده !

وأصله عند البخاري ( ١٩٩/٤ ) ومسلم ( ٩٢/٢ ) من طريق منصور عن أبي وائل به نحو رواية الأشعث بن سليم عن أبيه ، عنه إلا أنه ذكر أن الداخل على عائشة عجوزان ، وفيه :

« فقال ﷺ : صدقتا ، إنهم يمدبون عذاباً تسمعه البهائم كلها » .

وله شاهد أخرجه الطبراني ( ٢/٧٨/٣ ) : حدثنا محمد بن عثمان بن أبي شيبة : نا يعلى بن المنهال السكوني : نا إسحاق بن منصور : نا أبو بكر بن عياش عن الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله مرفوعاً بلفظ :

« إن الموتى ليمدبون في قبورهم حتى إن البهائم لتسمع أصواتهم » .

وهذا إسناد لا بأس به في المتابعات ، رجاله كلهم معروفون ، غير السكوني ترجمه ابن أبي حاتم برواية آخر عنه ، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً .

ثم رأيت في « أخبار أصبهان » ( ١٩٨/١ ) من طريق محمد بن شيراز : ثنا يعلى بن المنهال السكوني به . وقال المنذري ( ١٨٢/٤ ) :

« رواه الطبراني في الكبير بإسناد حسن » .

١٣٧٨ - ( إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ كَرِيمٌ ، يُحِبُّ الْكَرَمَ وَمَعَالِي

الْأَخْلَاقِ ، وَيُبْغِضُ سَفْسَافَهَا ) .

أخرجه أبو الشيخ في « أحاديثه » ( ١/١٢ ) والحاكم ( ٤٨/١ ) وأبو نعيم في « الحلية » ( ٢٥٥/٣ و ١٣٣/٨ ) والسلفي في « معجم السفر » ( ١/١٨ ) من طريق محمد بن ثور الصنعاني عن معمر عن أبي حازم عن سهل بن سعد قال : قال رسول الله ﷺ : فذكره . وقال الحاكم :

« صحيح الإسناد » وهو كما قال ، فقد تابعه حجاج بن سليمان بن

القمري : ثنا أبو غسان عن أبي حازم به .

أخرجه الحاكم وصححه أيضاً وقال :

« وحجاج بن قري شيخ من أهل مصر ثقة مأمون ، .

وذكره ابن حبان في « الثقات » .

وللهديث شاهد من رواية عامر بن سعد عن أبيه مرفوعاً نحوه .

أخرجه ابن عساكر وابن النجار والضياء كما في « الجامع الكبير »  
( ١/١٥٠/١ ) ، وقد راجعت « الأحاديث المختارة » للضياء المقدسي ، راجعت  
منه « مسند سعد بن أبي وقاص » ، فلم أجد الحديث فيه . والله أعلم .

وقد روي من حديث الحسين بن علي مرفوعاً بلفظ :

« إن الله يحب معالي الأمور وأشرفها ، ويكره سفاسفها » .

أخرجه الطبراني في « الكبير » ( ١/١٤٠/١ ) وابن عدي ( ١/١١٤ )  
عن خالد بن إلياس المدوي : أخبرني محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان عن أمه  
فاطمة بنت حسين عن أبيها حسين بن علي به . وقال :

« خالد بن إلياس أحاديثه كأنها غرائب وأفرادات عمن يحدث عنهم ، ومع  
ضعفه يكتب حديثه » .

قلت : ويؤخذ من كلام سائر الأئمة فيه أنه ضعيف جداً . وعليه فلا  
يصلح شاهداً ، فالاعتماد على ما سبق .

١٣٧٩ - ( إذا قضى أحدكم حجّه فليُعَجِّلِ الرِّحْلَةَ إِلَى  
أهله ، فإنه أعظم لأجره ) .

أخرجه الدارقطني ( ٢٨٩ ) والحاكم ( ٤٧٧/٧١ ) وعنه البيهقي ( ٢٥٩/٥ )  
من طريق أبي مروان محمد بن عثمان العثاني : ثنا أبو ضمرة الليثي عن هشام بن  
عروة عن عروة عن عائشة رضي الله عنها مرفوعاً . وقال الحاكم :

« صحيح على شرط الشيخين » . ووافقه الذهبي .

كذا قالوا ، والعثاني هذا لم يخرج له الشيخان شيئاً ، وفيه كلام يسير ،  
فقد أورده الذهبي نفسه في « الضعفاء » وقال :

« ثقة ، له عن أبيه مناكير » .  
 لكنه ذكر في « الميزان » أن نكارتها من قبل أبيه .  
 وقال الحافظ في « التقریب » :  
 « صدوق يخطيء » .  
 فالحديث حسن على أقل الدرجات .

١٣٨٠ - ( إذا كانت الفِتنَةُ بين المسلمين فاتَّخِذْ سَيْفًا  
 مِنْ خَشَبٍ ) .

أخرجه الترمذي ( رقم ٢٢٠٤ ) وابن ماجه ( ٣٩٦٠ ) واللفظ له وأحمد ( ٦٩/٥ و ٣٩٣/٦ ) والطبراني في « الكبير » ( ٤٤/١ ) من طرق ثلاثة عن  
 عُدَيْسَةَ بنت أَهْبَانَ قالت :

« لما جاء علي بن أبي طالب ههنا ( البصرة ) دخل على أبي ، فقال : يا أبا  
 مسلم ألا تعينني على هؤلاء القوم ؟ قال : بلى ، قال فدعى جارية له فقال :  
 يا جارية أخرجي سيني ، قال : فأخرجته فسل منه قدر شبر فاذا هو خشب ! فقال :  
 إن خليلي وابن عمك عهد إلي : إذا كانت ... ( الحديث ) ، فإن شئت خرجت  
 معك ، قال : لا حاجة لي فيك ، ولا في سيفك » .

وقال الترمذي :

« حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث عبد الله بن عبيد » .

قلت : وهو ثقة ، وقد تابعه اثنان آخران كما تقدمت الإشارة إليه ، وهما

عبد الكبير بن الحكم الففاري وأبو عمرو القسمل .

قال فيهما الخافض <sup>ص</sup> وعُدَيْسَةَ لم يوثقها أحد فيما علمت ، لكنها تابعة وابنة صحابي ، وقد روى  
 عنها ثلاثة كما تقدم ، فالنفس تطمئن لثبوت حديثها . فلا جرم حسنه الترمذي . والله أعلم .

ويشهد له حديث سهل بن أبي الصلت قال : سمعت الحسن يقول :



« إن علياً بعث إلى محمد بن مسلمة ، فجيء به ، فقال : ما خلفك عن هذا الأمر ؟ قال دفع إلي ابن عمك - يعني النبي ﷺ - سيفاً فقال :  
« قاتل به ما قوتل المدو ، فإذا رأيت الناس يقتل بعضهم بعضاً ، فاعمد به إلى صخرة فاضربه بها ثم الزم بيتك ، حتى تأتيك منية قاضية أو يد خاطئة » ، قال :  
« خلوا عنه » .

أخرجه أحمد ( ٢٢٥ / ٥ ) ورجاله ثقات لكنه منقطع بين الحسن - وهو البصري - وعلي .

ثم أخرجه ( ٢٢٦ / ٥ ) من طريق زياد بن مسلم أبي عمر : ثنا أبو الأشعث الصنعاني قال : بثنا يزيد بن معاوية إلى ابن الزبير فلما قدمت المدينة دخلت على فلان - سمي زياد اسمه - فقال : إن الناس صنعوا ما صنعوا فما ترى ؟ فقال : أوصاني خليلي أبو القاسم ﷺ إن أدركت شيئاً من هذه الفتن فاعمد إلى أحد فاكسر به حد سيفك ... ، الحديث نحوه . وسنده حسن .

ثم أخرجه ( ٤٩٣ / ٣ ) وابن ماجه ( ٣٩٦٢ ) من طريق علي بن زيد ابن جدعان عن أبي بردة قال :

دخلت على محمد بن مسلمة فقال فذكره مرفوعاً :

« إنها ستكون فتنة وفرقة واختلاف فإذا كان كذلك فأت بسيفك أحدًا فاضربه ... » الحديث مثل رواية الحسن . والحديث صحيح بمجموع الطرق . ورواه زهدم بن الحارث النفاري وغيره قال : قال أهبان بن صيني مرفوعاً نحوه .  
أخرجه الطبراني في « المعجم الكبير » ( رقم ٨٦٣ - ٨٦٨ ) .

١٣٨١ - ( إذا كان يوم القيامة بُعثَ إلى كلِّ مؤمنٍ

بملكٍ معه كافرٌ فيقولُ الملكُ للمؤمنِ : يا مؤمن ! هاك هذا الكافرُ ، فهذا فداؤك من النارِ ) .

أخرجه ابن عساكر ( ٢ / ١٤٣ / ١٨ ) عن يحيى بن صالح الوحاطي :  
نا سعيد بن يزيد بن ذي عضوان عن عبد الملك بن عمير عن أبي بردة عن أبيه  
عن النبي ﷺ به . وقال :

« قال ابن شاهين : تفرد بهذا الحديث يزيد بن سعيد عن عبد الملك ، وهو

حديث غريب من هذا الوجه ، ويزيد هذا من أهل الشام ثقة . كذا وقع في الحديث : « سعيد بن يزيد » ، وفي الكلام : « يزيد بن سعيد » ، وقد وقع لي هذا الحديث من حديث يحيى بن صالح أعلى من هذا ، وسُمِّي فيه يزيد بن سعيد .

ثم ساقه من طريق أبي نعيم عن الطبراني : نا أحمد بن عبد الوهاب بن نجدة : نا يحيى بن صالح الوحاظي به . ثم ساقه من طرق أخرى عن يحيى به .

قلت : ويزيد بن سعيد قال ابن حبان في « الثقات » : « ربما أخطأ » . وأورده ابن أبي حاتم ( ٤ / ٢ / ٢٦٧ ) من رواية جماعة من الثقات عنه . فلم يذكر فيه جرحاً ولا تمديلاً ، وقد وثقه ابن شاهين أيضاً كما سبق ، وسائر الرواة ثقات رجال الشيخين ، فالإسناد صحيح .

والحديث أخرجه مسلم ( ٨ / ١٠٤ ) وأحمد ( ٤ / ٣٩١ و ٤٠٢ و ٤٠٧ و ٤٠٨ و ٤١٠ ) وأبو القاسم الأصبغ في « جزء من أحاديث مشايخه » رقم ( ٥٨ ) منسوخة المكتب ( وأبو نعيم في « أخبار أصبهان » ، ٢ / ٨٠ ) من طرق عن أبي موسى نحوه دون بث الملك . زاد أبو نعيم :

« قال أبو أسامة ( أحد رواة ) : هذا خير للمؤمنين من الدنيا وما فيها ، وإسناده كأنك تنظر إليه » .

وللحديث شاهد من رواية جبارة بن مفلس : ثنا كثير بن سليم عن أنس بن مالك مرفوعاً به ، وزاد في أوله :

« إن هذه الأمة مرحومة ، عذابها بأيديها ، فإذا كان يوم القيامة . . . » الحديث .

أخرجه ابن ماجه ( ٤٢٩٢ ) وإسناده ضعيف ، لا بأس به في الشواهد ، وقد تقدمت هذه الزيادة من طريق أخرى عن أبي موسى مرفوعاً نحوه رقم ( ٩٥٧ ) .

١٣٨٢ - ( إذا كان يومُ القيامةِ أدنيتِ الشمسُ من العبادِ ،

حتى تكونَ قيدَ ميلٍ أو اثنين ، فتصهرُهُمُ الشمسُ ، فيكونونَ في العرقِ بقدرِ أعمالِهِمْ ، فمنهمُ مَنْ يأخذُهُ إلى عقبيتهِ ، ومنهمُ

من يأخذه إلى رُكبتَيْه، ومنهم من يأخذهُ إلى حَقْوَيْه، ومنهم  
من يُلْجِمُه إجمالاً .

أخرجه مسلم ( ٢٨٦٤ ) والترمذي ( ٢٤٢٣ ) وأحمد ( ٣ / ٦ ) عن عبد الرحمن  
ابن يزيد بن جابر : حدثني سليم بن عامر : حدثنا المقداد صاحب رسول الله  
ﷺ قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : فذكره وزاد في آخره :

« فرأيت رسول الله ﷺ يشير بيده إلى فيه ، أي يلجمه إجمالاً ، .  
والسياق للترمذي وقال :

« حديث حسن صحيح ، .

وله شاهد من حديث عقبة بن عامر مرفوعاً نحوه .

أخرجه ابن حبان ( ٢٥٨٣ ) والحاكم ( ٥٧١ / ٤ ) وقال :

« صحيح الإسناد ، ، وواقفه الذهبي ، وهو كما قالا .

١٣٨٢ - ( إِيَّاكُمْ مَفْتُوحٌ عَلَيْكُمْ ، مَنْصُورُونَ وَمُصِيبُونَ ،  
فَمَنْ أَدْرَكَ ذَلِكَ مِنْكُمْ فَلْيَتَّقِ اللَّهَ ، وَلْيَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ ، وَلْيَنْهَ  
عَنِ الْمُنْكَرِ ، وَلْيَصِلْ رَحْمَهُ ، مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا  
مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ ، وَمِثْلُ الَّذِي يُعِينُ قَوْمَهُ عَلَى غَيْرِ الْحَقِّ كَمِثْلِ  
بَعِيرٍ رُدِّي فِي بَيْثٍ فَهُوَ يَنْزِعُ مِنْهَا بَذْبَهَ ) .

أخرجه أحمد ( ٤٠١ / ١ ) : حدثنا عبد الملك بن عمرو ومؤمل قالا :

حدثنا سفيان عن سماك عن عبد الرحمن عن عبد الله قال :

« انتهيت إلى النبي ﷺ وهو في قبة حراء - قال عبد الملك : من آدم -

في نحو من أربعين رجلاً فقال ... ، فذكره .

وكذلك أخرجه أبو داود في « سننه » ( ٢ / ٦٢٤ - ٦٢٥ طبعة الحلبي ) :

حدثنا ابن بشار : ثنا أبو عامر : ثنا سفيان به ، إلى قوله « من آدم » . وقال

عقبه : « فذكر نحوه » . يعني نحو لفظ حديث رهير : ثنا سماك بن حرب بلفظ :  
« من نصر قومه على غير الحق فهو كالبعير الذي ردي فهو ينزع بذنبه » ،  
فلم يسق الحديث بتمامه .

وأبو عامر هو عبد الملك بن عمرو المقدسي ، شيخ أحمد المتقدم . وتابعه  
شعبة عن سماك بن حرب به ، دون قوله « ومثل الذي ... » .  
أخرجه أحمد ( ٤٣٦ / ١ ) والترمذي ( رقم ٢٢٥٨ ) وقال :  
« حديث حسن صحيح » .

قلت : وهو كما قال ، فإن إسناده صحيح ، رجاله ثقات ، ومن اقتصر  
على تحسينه فهو تقصير !

وتابعه المسمودي عن سماك به .

أخرجه أحمد ( ٣٨٩ / ١ و ٤٣٦ ) .

وتابعه شريك عن سماك به مقتصراً على قوله :

« من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار » .

أخرجه ابن ماجه ( رقم ٣٠ ) .

١٣٨٤ - ( أفضلُ المؤمنينَ أحسنهم خلقاً ، وأكيسهم  
أكثرهم للموتِ ذكراً وأحسنهم له استعداداً ، وأولئك  
الأكياسُ ) .

رواه البيهقي في « الزهد الكبير » ، ( ٢/٥٢ ) عن عبيد الله بن سعيد بن  
كثير بن عفير : حدثني أبي حدثني مالك بن أنس عن سهيل بن مالك عن عطاء  
ابن أبي رباح عن عبدالله بن عمر .

أن رجلاً قال للنبي ﷺ : أي المؤمنين أفضل ؟ قال : « أحسنهم خلقاً » ،  
قال : فأبي المؤمنين أكيس ؟ . قال : « أكثرهم ... » . فذكره .

قلت : وهذا إسناده ضعيف ، رجاله ثقات غير عبيد الله بن سعيد هذا ،

قال ابن حبان : يروي عن الثقات المقلوبات ، لايجوز الاحتجاج به ، وقال : لا يشبه حديثه حديث الثقات .

ومن طريقه أخرجه ابن عدي والدارقطني في « الثرائب » ، وقالوا :  
« تفرد به عبيد الله بن سعيد عن أبيه عن مالك » . كما في « اللسان » .  
ثم وجدت للحديث بعض الشواهد ، فأخرجه ابن ماجه ( ٢ / ٥٦٥ ) عن  
نافع بن عبدالله عن فروة بن قيس عن عطاء بن أبي رباح به .

قلت : وهذا إسناد ضعيف لجهالة فروة بن قيس وكذا الراوي عنه ،  
وخبره باطل ، كما قال الذهبي في « طبقات التهذيب » ، ونقله البوصيري عنه في  
« الزوائد » ، ( ٢ / ٢٨٧ ) وأقره ، فقول المنذري في « الترغيب » ، ( ٤ / ١٢٩ ) : « بإسناد  
جيد ، غير جيد » .

ثم ذكر هو والبوصيري والمهيتمي في « الجمع » ، ( ١٠ / ٣٠٩ ) أنه رواه  
الطبراني في « الصغير » ، بإسناد حسن .

قلت : وفيه عنده ( ٢٠٩ ) مولى الكندي عن مجاهد عن ابن عمر به مع  
اختصار الجملة الأولى منه ، وزاد في آخره :  
« ذهبوا بشرف الدنيا وكرامة الآخرة » .

ورجاله ثقات غير المولى هذا ، وقد أورده البخاري في « التاريخ الكبير »  
( ٤ / ١ / ٣٩٤ ) وابن أبي حاتم ( ٤ / ١ / ٣٣٠ ) من رواية الأعمش عنه ، ولم يذكر فيه  
جرحاً ولا تمديلاً ، وقد روى عنه مالك بن مغول أيضاً هذا الحديث ، وذكره  
ابن حبان في « الثقات » .

فالحديث بجموع هذه الطرق حسن ، وأما الجملة الأولى فهي صحيحة .

١٣٨٥ - ( إِذَا قُسِمَتِ الْأَرْضُ ، وَحُدَّتْ ، فَلَا شَفْعَةَ فِيهَا ) .

أخرجه أبو داود ( ٢ / ٢٥٦ - الحلي ) والبيهقي ( ٦ / ١٠٤ ) عن ابن جريج  
عن ابن شهاب الزهري ، عن أبي سلمة ، أو عن سعيد بن المسيب ، أو عنها  
جميعاً عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : فذكره .

قلت : وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين ، فهو صحيح لولا عننة ابن جريج فإنه مدلس ، ولا يضره التردد في تعيين تابعيه ، فإنهم ثقات جميعاً ، وقد تابعه مالك ولم يتردد في روايته عنه ، فقال : عن الزهري عن سميد وأبي سلمة عن أبي هريرة به ، ولفظه :

« الشفعة فيما لم يقسم ، فاذا وقعت الحدود ، وصرفت الطرق فلا شفعة » .

أخرجه الطحاوي في « شرح المعاني » ( ٢/٢٦٥ - ٢٦٦ ) وابن حبان ( ١١٥٢ ) والبيهقي من طرق عن مالك به .

وهذا إسناد صحيح ، لكن أعله الطحاوي بأن الأثبات من أصحاب مالك إنما رووه مرسلًا لم يذكرُوا فيه أبا هريرة . ثم ساقه من طريق ابن وهب وغيره عن مالك عن ابن شهاب عن ابن المسيب وأبي سلمة مثله . وكذلك رواه يحيى عن عن مالك في « الموطأ » ( ٢/١٩٢ ) .

فالظاهر - والله أعلم - أن هذا الاختلاف إنما هو من الزهري نفسه ، فكان تارة يرسله ، وتارة يوصله ، وليس ذلك مما يضر في صحة الحديث شيئاً ، لأن الراوي ثقة ، وقد ينشط أحياناً فيوصله ، ويفتر أحياناً فيرسله ، والوصل زيادة فيجب قبولها . لاسيما والحديث في « الصحيحين » وغيرهما من حديث معمر عن الزهري عن أبي سلمة عن جابر بن عبدالله مرفوعاً نحوه .

١٣٨٦ - ( إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ إِلَى سِتْرَةٍ ، فَلْيَدْنُ مِنْهَا ، لَا يَمْرُ الشَّيْطَانُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا ) .

أخرجه الطبراني في « المعجم الكبير » ( ١/٧٩/٢ ) من طريق سليمان بن أيوب الصريفي : نا بشر بن السري عن داود بن قيس الفراء عن نافع بن جبير ابن مطعم عن أبيه أن رسول الله ﷺ قال : فذكره .

قلت : وهذا إسناد رجاله ثقات غير سليمان بن أيوب هذا ، فقد أغفلوه ولم يترجموه ، اللهم إلا السمعاني في « الأنساب » ، فإنه أورده في هذه النسبة ( الصريفي ) وقال :

« روي عن سفيان بن عيينة ومرحوم المطار وغيرهما » .

وذكر أنه أخو شبيب بن أيوب الصريفي المضعف ، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وقد خولف في إسناده ، فأخرجه البيهقي ( ٢٧٢/٢ ) من طريق بحر ابن نصر قال : قرىء على ابن وهب : أخبرك داود بن قيس المدني أن نافع بن جبير بن مطعم حدثه أن رسول الله ﷺ قال : فذكره هكذا مرسلًا ، ورجاله ثقات ، وقال البيهقي :

« قد أقام إسناده سفيان بن عيينة ، وهو حافظ حجة » .

قلت : يشير إلى ما أخرجه قبل من طريق أبي داود عن جمع قالوا : ثنا سفيان عن صفوان بن سليم عن نافع بن جبير عن سهل بن أبي حنيفة يبلغ به النبي ﷺ أنه قال : فذكره ، إلا أنه قال : « لا يقطع الشيطان عليه صلته » .

ومن هذا الوجه أخرجه النسائي والطحاوي في « المشكل » ، ( ٢٥١/٣ ) والحاكم ، وصححه ابن حبان ( ٤٠٩ ) وأحمد ، وصححه جمع آخرون كما حققته في « صحيح أبي داود » ، ( ٦٩٢ ) .

وخالفه عيسى بن موسى بن إياس عن صفوان فقال : عن نافع بن جبير عن سهل بن سعد مرفوعاً .

أخرجه الطحاوي - ووقع سقط في إسناده - وأبو نعيم في « الحلية » ( ١٦٥/٣ ) من طريق إسماعيل بن جعفر عن عيسى به . وقال أبو نعيم : « كذا قال إسماعيل : « سهل بن سعد » ، وتابعه عليه عبيد الله بن أبي جعفر ، واختلف على صفوان فيه ، فرواه ابن عيينة عن صفوان عن نافع عن سهل ، ورواه يزيد ابن هارون عن شعبة عن واقد بن محمد عن صفوان عن محمد بن سهل بن حنيف عن أبيه نحوه .»

وجملة القول : أن أصح الأسانيد رواية ابن عيينة عن سهل بن أبي حنيفة ، فالحديث من مسنده ، لا من مسند جبير بن مطعم أو غيره .

١٣٨٧ - ( ثَلَاثٌ أَحْلَفُ عَلَيْهِنَّ : لَا يَجْعَلُ اللَّهُ مِنْ لَهْ سَهْمٌ فِي الْإِسْلَامِ كَمَنْ لَا سَهْمَ لَهُ ، وَسَهَامُ الْإِسْلَامِ ثَلَاثَةٌ : الصَّوْمُ ،

والصلاة ، والصدقة ، لا يتولى الله عبداً فيوليه غيره يوم القيامة ، ولا يحبُّ رجلٌ قوماً إلاَّ جاءَ معهم يوم القيامة ، والرابعة لو حلفتُ عليها لم أخف أن آثمَ : لا يسترُ الله على عبده في الدنيا إلاَّ سترَ عليه في الآخرة ) .

أخرجه أبو يعلى في « مسنده » ( ٢/٢١٦ ) : ثنا هبة بن خالد : ثنا هام عن إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة عن شيبه الخضري أنه شهد عروة يحدث عمر بن عبدالعزيز عن عائشة عن النبي ﷺ قال : فذكره ، فقال عمر بن عبدالعزيز : إذا سمعتم مثل هذا من مثل عروة ، فاحفظوه . قال إسحاق : وحدثني عبدالله بن عتبة بن مسعود عن ابن مسعود عن النبي ﷺ بمثله .

قلت : إسناده إلى عائشة ضعيف ، من أجل شيبه الخضري فإنَّ فيه جهالة كما قال الذهبي ، وأما إسناده إلى ابن مسعود فصحيح ، رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين . وهذه فائدة عزيزة بهذا الإسناد عن ابن مسعود ، فقد أخرجه أحمد ( ١٤٥/٦ ) والطحاوي في « المشكل » ( ٥٠/٢ ) والحاكم ( ١٩/١ ) و ( ٣٨٤/٤ ) من الطريق الأولى فقط عن عائشة . وقد عرفت ضعفها بالجهالة ، فقول الحافظ المنذري في « الترغيب » ( ١٤٣/١ ) .

« رواه أحمد بإسناد جيد » !

فهو غير جيد ، ونحوه قول الهيثمي في « الجمع » ( ١٤٣/١ ) :

« رواه أحمد ، ورجالہ ثقات » !

ويبدو أن له طريقاً أخرى عن ابن مسعود رضي الله عنه ، فقد قال

الهيثمي عقب ما تقدم :

« ورواه أبو يعلى أيضاً عن ابن مسعود بمثله » .

قلت : عزاه المنذري للطبراني في « الكبير » وقد رأيتُه فيه ( ٢/١٣/٣ )

من طريقين عنه موقوفاً عليه وكلاهما منقطع .

ووجدت له طريقاً أخرى عن عائشة أيضاً ، أخرجه أبو نعيم في « أخبار

أصبهان » ( ٢٦٨/١ ) عن الحسن بن محمد بن الحسين الأصبهاني : ثنا أبو مسعود :



أنا عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة مرفوعاً به نحوه .  
أورده في ترجمة الحسن هذا ، ويعرف بـ ( ابن بوبة ) ولم يذكر فيه  
جرحاً ولا تعديلاً ، وبقية رجاله ثقات :

وللحديث شاهد من حديث أبي أمامة مرفوعاً بلفظ :

« ثلاث لو حلفت عليهن لبررت ، والرابعة لو حلفت عليها لرجوت أن  
لا آثم : لا يجعل الله من له سهم في الإسلام كمن لاسهم له ، ولا يتولى الله عبداً  
فيوليه غيره في الآخرة ، ولا يجب عبد قوماً إلا بمنه الله فيهم أو معهم ، والرابعة :  
لا يستر الله على عبد في الدنيا إلا ستر عليه عند المقام » .

رواه أبو بكر الشافعي في « الرباعيات » ( ١ / ١٠٦ / ٢ ) وأبو عبد الله  
الصاعدي في « السداسيات » ( ٢ / ٤ ) عن طلوت بن عباد : ثنا فضال بن جبير :  
ثنا أبو أمامة مرفوعاً .

وفضال بن جبير ضعيف الحديث كما قال أبو حاتم .

١٣٨٨ - ( ركعتان خفيفتان مما تحقرون وتنفلون يزيدهما هذا

- يشير إلى قبر - في عمله أحب إليه من بقية دنياكم ) .

رواه ابن ساعد في زوائد « الزهد » ( ١ / ١٥٩ ) من ( الكواكب ٥٧٥  
ورقم ٣١ - هندية ) : حدثنا محمد بن يزيد أبو هشام الرفاعي : ثنا حفص بن غياث  
عن أبي مالك - وهو سعد بن طارق الأشجعي عن أبي حازم عن أبي هريرة قال :  
مرَّ النبي ﷺ على قبر دفن حديثاً فقال : فذكره . وقال ابن ساعد :  
« هو حديث غريب حسن » .

قلت : ورجاله ثقات كلهم رجال مسلم ، إلا أن الرفاعي هذا قد تكلم  
فيه بعضهم ، قال الحافظ :

« ليس بالقوي .... قال البخاري : رأيتهم جميعين على ضعفه » .

قلت : ولكنه لم يتفرد به ، فقد أخرجه أبو نعيم في « أخبار أصبهان »  
( ٢ / ٢٢٥ ) وكذا الطبراني في « الأوسط » ( رقم ٩٠٧ ) من طريقين آخرين عن  
ثنا حفص بن غياث به .

قلت : وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم ، فصح الحديث من هذه الطريق والحمد لله .

وقد قال المنذري في « الترغيب » ، ( ١٤٦/١ ) :

« رواه الطبراني بإسناد حسن » .

وقال الهيثمي ( ٢٤٩/٢ ) :

« ورجاله ثقات » .

١٣٨٩ - ( إذا قالَ الرجلُ للمنافقِ يا سيدُ فقد أغضب ربَّه

تبارك وتعالى ) .

أخرجه الحاكم ( ٣١١/٤ ) وأبو نعيم في « أخبار أصبهان » ، ( ١٩٨/٢ ) والخطيب ( ٤٥٤/٥ ) عن عقبة بن عبد الله الأصم ثنا : عبد الله بن بريدة عن أبيه مرفوعاً به ، وقال الحاكم : « صحيح الإسناد » وتعقبه الذهبي بقوله : « قلت : عقبة ضعيف » . وكذا قال في الميزان . وعزاه في « الجامع » للحاكم والبيهقي في « الشعب » ، ثم رمز لضعفه .

قلت : لكن الأصم هذا قد تابعه عليه قتادة بلفظ :

« لا تقولوا للمنافق سيدنا وتقدم .. برقم ( ٣٧٠ ) ، فهو به حسن .

١٣٩٠ - ( إذا قالَ العبدُ : لا إلهَ إلا اللهُ ، واللهُ أكبرُ ،

قالَ اللهُ عزَّ وجلَّ : صدقَ عبدي ، لا إلهَ إلا أنا ، وأنا أكبرُ ،

وإذا قالَ العبدُ : لا إلهَ إلا اللهُ وحدهُ ، قالَ : صدقَ عبدي ، لا إلهَ

إلا أنا وحدي ، وإذا قالَ : لا إلهَ إلا اللهُ لا شريكَ لهُ ، قالَ :

صدقَ عبدي ، لا إلهَ إلا أنا ، ولا شريكَ لي ، وإذا قالَ : لا إلهَ إلا

اللهُ ، لهُ الملكُ ، ولهُ الحمدُ ، قالَ : صدقَ عبدي ، لا إلهَ إلا أنا ،

لِي الْمَلِكُ ، وَلِي الْحَدُّ ، وَإِذَا قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ ، قَالَ : صَدَقَ عَبْدِي ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِي ، مَنْ رُزِقَهُنَّ عِنْدَ مَوْتِهِ لَمْ تَمْسَهُ النَّارُ .

أخرجه الترمذي ( ٢٥٣/٢ ) وابن ماجه ( ٣٧٩٤ ) وابن حبان ( ٢٣٢٥ ) وأبو يعلى في « مسنده » ( ٣٤٤ - ٣٤٥ ) وعبد بن حميد في « المنتخب من المسند » ( ١/١٠٤ - ظاهريه ) من طرق عن أبي إسحاق عن الأغر أبي مسلم أنه شهد على أبي هريرة وأبي سعيد أنها شهدا على رسول الله ﷺ قال : فذكره . والسياق لابن ماجه وزاد قال أبو إسحاق : ثم قال الأغر شيئاً لم أفهمه ، قال : فقلت لأبي جعفر : ما قال ؟ فقال : من رزقهن عند موته لم تمسه النار ، وقال الترمذي :

« حديث حسن غريب ، وقد رواه شعبة عن أبي إسحاق عن الأغر أبي مسلم عن أبي هريرة وأبي سعيد بنحو هذا الحديث بمعناه لم يرفعه شعبة ، حدثنا بذلك بندار : حدثنا محمد بن جعفر عن شعبه بهذا . »

قلت : وإسناده صحيح ، فإن شعبة ممن سمع من أبي إسحاق قبل اختلاطه ، وكونه موقوفاً لا يضره ، لأنه لا يقال بمجرد الرأي كما هو ظاهر . ويؤيده أن أبا إسحاق قد توبع على رفعه ، فقال عبد بن حميد : حدثنا مصعب بن مقدم : حدثنا إسرائيل عن أبي جعفر الفراء عن الأغر مثل حديث أبي إسحاق ، إلا أنه زاد فيه : « قال : ومن قال في مرضه ثم مات لم يدخل النار . »

وهذا إسناد جيد ، رجاله ثقات رجال مسلم غير أبي جعفر الفراء ، وهو ثقة ، كما في « التقريب » .

١٣٩١ - ( إذا قُبِرَ الميتُ ، أو قال : أحدُكم ، أتاه ملكان ، أسودان أزرقان ، يُقالُ لأحدهما : المنكرُ ، والآخرُ : النكيرُ ، فيقولان : ما كنتَ تقولُ في هذا الرجلِ ؟ فيقول : ما كان يقولُ هو : عبدُ اللهِ ورسولُهُ ، أشهدُ أن لا إلهَ إلا اللهُ ، وأنَّ محمداً عبدهُ )

ورسولُهُ ، فيقولان : قَدْ كُنَّا نَعْلَمُ أَنَّكَ تَقُولُ هَذَا ، ثُمَّ يُفْسَحُ لَهُ فِي قَبْرِهِ سَبْعُونَ ذِرَاعاً فِي سَبْعِينَ ، ثُمَّ يُنَوَّرُ لَهُ فِيهِ ، ثُمَّ يُقَالُ لَهُ : نَمَّ ، فيقولُ : أَرْجِعْ إِلَى أَهْلِي فَأَخْبِرْهُمْ ؟ فيقولان : نَمَّ كَنَوْمَةِ العروسِ الذي لا يوقِظُهُ إِلَّا أَحَبُّ أَهْلِهِ إِلَيْهِ ، حَتَّى يَبْعَثَهُ اللهُ مِنْ مَضْجَعِهِ ذَلِكَ . وَإِنْ كَانَ مُنَافِقاً قَالَ : سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ ، فَقُلْتُ مِثْلَهُ ، لَا أَدْرِي ، فيقولان : قَدْ كُنَّا نَعْلَمُ أَنَّكَ تَقُولُ ذَلِكَ ، فيقالُ للأرضِ : التَّئِمِّي عَلَيْهِ ، فَتَلْتَمِمْ عَلَيْهِ ، فَتَخْتَلِفُ أَضْلَاعُهُ ، فَلَا يَزَالُ فِيهَا مَعَذِباً حَتَّى يَبْعَثَهُ اللهُ مِنْ مَضْجَعِهِ ذَلِكَ ) .

أخرجه الترمذي ( ٢ / ١٦٣ ) وابن أبي عاصم في ( السنة ) ، ( ٨٦٤ - بتحقيق ) من طريق عبد الرحمن بن إسحاق عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : فذكره . وقال : « حديث حسن غريب » .

قلت : وإسناده جيد ، رجاله كلهم ثقات رجال مسلم ، وفي ابن إسحاق وهو العامري القرشي مولا م كلام لا يضر .

١٣٩٢ - ( إِذَا قَضَى أَحَدُكُمْ الصَّلَاةَ فِي مَسْجِدِهِ فَلْيَجْعَلْ لَبِيَّتَهُ نَصِيباً مِنْ صَلَاتِهِ ، فَإِنَّ اللَّهَ جَاعِلٌ فِي بَيْتِهِ مِنْ صَلَاتِهِ خَيْرًا ) .

أخرجه مسلم ( ٢ / ١٨٧ - ١٨٨ ) وابن ماجه ( ١ / ٤١٥ ) وأحمد ( ٣ / ٥٩ و ٣١٦ ) والخطيب في « التاريخ » ، ( ٤ / ٣١١ ) من طرق عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر - زاد بعضهم : ثنا أبو سعيد - عن النبي ﷺ : قال : فذكره . وتابعه ابن لهيعة عن أبي الزبير عن جابر أن أبا سعيد قال : سمعت رسول الله ﷺ : فذكره .

أخرجه أحمد ( ١٥ / ٣ و ٥٩ ) وأبو الشيخ في « طبقات الأصهبانيين » ،  
( ٢ / ٩٦ ) . وهذا يشهد أن الحديث حديث أبي سعيد لا جابر ، وابن لهيعة وأبو  
الزبير وإن كان فيها ضعف فلا بأس بهما في الشواهد .

١٣٩٣ - ( إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَلَا تَسْبِقُوا قَارِئَكُمْ  
بِالرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ ، وَلَكِنْ هُوَ يَسْبِقُكُمْ ) .

أخرجه البزار في « مسنده » ( ٥٦ ) عن يوسف بن خالد : حدثني جعفر  
ابن سعد بن سمرة : حدثني حبيب بن سليمان عن أبيه سليمان عن سمرة بن جندب أن  
رسول الله ﷺ قال : فذكره .

ومن طريق إسماعيل بن مسلم عن الحسن بن سمرة مرفوعاً بلفظ :  
« لَا تَسْبِقُوا إِمَامَكُمْ بِالرُّكُوعِ ، فَإِنَّكُمْ تَدْرِكُونَهُ بِمَا سَبَقَكُمْ » .

وقال الهيثمي في « زوائده » :

« وَفِي الْإِسْنَادَيْنِ ضَعْفٌ بَيِّنٌ » .

قلت : وذلك لأنَّ في الأول يوسف بن خالد وهو السمعي قال الحافظ :  
« تَرَكُوهُ ، وَكَذَبَهُ ابْنُ مَيْمَنٍ » .

وفوقه من يجهل .

وفي الآخر إسماعيل بن مسلم وهو المكي ضعيف .

والحسن وهو البصري مدلس وقد عنعنه .

لكن الحديث معناه صحيح ، ورد في مجموعة من الأحاديث عن معاوية  
وغيره فراجع « صحيح أبي داود » ( رقم ٦٣٠ ) .

إِبْرَسَاكَ عَنِ الطَّعَامِ قَبْلَ أَزَانِ الصُّبْحِ بَرَهَةٌ :

١٣٩٤ - ( إِذَا سَمِعَ أَحَدُكُمْ النِّدَاءَ ، وَالْإِنَاءَ عَلَى يَدِهِ فَلَا  
يَضَعُهُ حَتَّى يَقْضِيَ حَاجَتَهُ مِنْهُ ) .

أخرجه أبو داود ( ١ / ٥٤٩ - حلي ) وابن جرير الطبري في « التفسير » ،

(٣/٥٢٦/٣٠١٥) وأبو محمد الجوهري في « الفوائد المتقاة » ، (٢/١) والحاكم  
(١/٤٢٦) والبيهقي (٤/٢١٨) وأحمد (٢/٤٢٣ و ٥١٠) من طرق عن  
حماد بن سلمة عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال : قال رسول الله  
ﷺ : فذكره . وقال الحاكم :

« صحيح على شرط مسلم ، وواقفه الذهبي ، وفيه نظر فإن محمد بن  
عمرو إنما أخرج له مسلم مقروناً بغيره ، فهو حسن .

نعم لم يتفرد به ابن عمرو ، فقد قال حماد بن سلمة أيضاً : عن عمار  
ابن أبي عمار عن أبي هريرة عن النبي ﷺ مثله ، وزاد فيه :  
« وكان المؤذن يؤذن إذا بزغ الفجر » .

أخرجه أحمد (٢/٥١٠) وابن جرير والبيهقي .

قلت : وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم . وله شواهد كثيرة :

١ - شاهد قوي مرسل ، يرويه حماد أيضاً عن يونس عن الحسن  
عن النبي ﷺ فذكره .

أخرجه أحمد (٢/٤٢٣) مقروناً مع روايته الأولى .

٢ - وشاهد آخر موصول يرويه الحسين بن واقد عن أبي غالب عن أبي  
أمامة قال :

« أقيمت الصلاة والإناء في يد عمر ، قال : أشربها يا رسول الله ؟ قال :  
نعم ، فشربها » .

أخرجه ابن جرير (٣/٥٢٧/٣٠١٧) بإسنادين عنه .

وهذا إسناد حسن .

٣ - وروى ابن لهيعة عن أبي الزبير قال :

« سألت جابراً عن الرجل يريد الصيام والإناء على يده ليشرب منه ،  
فيسمع النداء ؟ قال جابر : كنا نتحدث أن النبي ﷺ قال : ليشرب » .

أخرجه أحمد (٣/٣٤٨) : ثنا موسى : حدثنا ابن لهيعة .

قلت : وهذا إسناد لا بأس به في الشواهد .

وتابعه الوليد بن مسلم نا ابن لهيعة به .

أخرجه أبو الحسين الكليني في « نسخة أبي العباس طاهر بن محمد » .  
ورجاله ثقات رجال مسلم ، غير ابن لهيعة فإنه سيء الحفظ ، وأما  
المهشمي فقال في « المجمع » ( ٣ / ١٥٣ ) :  
« رواه أحمد ، وإسناده حسن » !

٤ - وروى إسحاق عن عبد الله بن معقل عن بلال قال :

« أتيت النبي ﷺ أؤذنه لصلاة الفجر ، وهو يريد الصيام ، فدعا بإناء  
فشرب ، ثم ناولني فشربت ، ثم خرجنا إلى الصلاة » .

أخرجه ابن جرير ( ٣٠١٨ و ٣٠١٩ ) وأحمد ( ١٢ / ٦ ) ورجالهم ثقات  
رجال الشيخين ، فهو إسناد صحيح لولا أن أبا إسحاق وهو السبيعي - كان  
اختلط ، مع تدليسه . لكنه يتقوى برواية جعفر بن برقان عن شداد مولى عياض  
ابن عامر عن بلال نحوه .

أخرجه أحمد ( ١٣ / ٦ ) .

٥ - وروى مطيع بن راشد : حدثني توبة المنبري أنه سمع أنس بن مالك  
قال : قال رسول الله ﷺ :

« انظر من في المسجد فادعه ، فدخلت - يعني - المسجد ، فإذا أبو بكر  
وعمر فدعوتهما ، فأتيته بشيء ، فوضعت بين يديه ، فأكل وأكلوا ، ثم خرجوا ،  
فصلى بهم رسول الله ﷺ صلاة الغداة » .

أخرجه البزار ( رقم ٩٩٣ ) كشف الأستار وقال :

« لا نعلم أسند توبة عن أنس إلا هذا وآخر ، ولا رواها عنه إلا مطيع » .  
« قال الحافظ ابن حجر في « زوائده » ( ص / ١٠٦ ) : « إسناده حسن » .  
قلت : وكذلك قال المهشمي في « المجمع » ( ٣ / ١٥٢ ) .

٦ - وروى قيس بن الربيع عن زهير بن أبي ثابت الأعمى عن تميم بن

عياض عن ابن عمر قال :

« كان علقمة بن علاثة عند رسول الله ﷺ ، فجاء بلال يؤذنه بالصلاة ، فقال رسول الله ﷺ : رويداً يا بلال ! يتسحر علقمة ، وهو يتسحر برأس » .  
أخرجه الطيالسي ( رقم ٨٨٥ - ترتيبه ) والطبراني في « الكبير » كما في « المجمع » ( ١٥٣ / ٣ ) وقال :

« وقيس بن الربيع وثقه شعبة وسفيان الثوري ، وفيه كلام » .  
قلت : وهو حسن الحديث في الشواهد ، لأنه في نفسه صدوق ، وإنما يخشى من سوء حفظه ، فإذا روى ما وافق الثقات اعتبر بحديثه .  
ومن الآثار في ذلك ما روى شبيب بن غرقدة البارقى عن جبان بن الحارث قال :

« تسحرنا مع علي بن أبي طالب رضي الله عنه ، فلما فرغنا من السحور أمر المؤذن فأقام الصلاة » .  
أخرجه الطحاوي في « شرح المعاني » ( ١٠٦ / ١ ) والمخلص في « الفوائد المنتقاة » ( ١ / ١١ / ٨ ) .

ورجاله ثقات غير جبان هذا ، أورده ابن أبي حاتم ( ٢٦٩ / ٢ / ١ ) بهذه الرواية ، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وأما ابن جبان فأورده في « الثقات » ( ٢٧ / ١ ) .

١٣٩٥ - ( إذا تناجى اثنان فلا تجلس إليهما حتى تستأذنهما ) .

أخرجه أحمد ( ١١٤ / ٢ ) : ثنا سريج : ثنا عبد الله عن سعيد المقبري قال :  
« جلست إلى ابن عمر ومعه رجل يحدثه ، فدخلت معهما : فضرب يده صدري وقال : أما علمت أن رسول الله ﷺ قال ، فذكره .

قلت : وهذا إسناد لا بأس به في المتابعات والشواهد ، رجاله ثقات رجال مسلم غير أن عبد الله وهو ابن عمر العمري المكبر قال الذهبي :  
« صدوق في حفظه شيء » . وقال الحافظ :  
« ضعيف عابد » .



قلت : وكون عبد الله هذا هو العمري ، هو الذي يترجح عندي خلافاً  
لقول الهيثمي في « المجمع » ( ٦٣ / ٨ ) :

« رواه أحمد ، وفيه عبد الله بن سعيد المقبري وهو متروك » .

قلت : والذي حمّله على الجزم بأنه عبد الله المقبري كونه مشهوراً بالرواية  
عن أبيه سعيد المقبري . فذهب وهله إلى ذلك ، لكن العمري هو أيضاً ممن  
يروى عن سعيد المقبري ، فكان لا بد من دليل آخر يرجح كونه هذا أو ذاك ،  
ودليلي على ما رجحته ، هو أن الإمام أحمد رحمه الله ساق هذا الحديث بين  
أحاديث أخرى لسريج : ثنا عبد الله عن نافع عن ابن عمر ، وعبد الله هو  
العمري قطعاً ، لكثرة روايته أولاً عن نافع ، ولأن عبد الله المقبري لم يذكروا له  
رواية عن نافع ثانياً ، والله أعلم .

وظني أن الحافظ ابن حجر يذهب إلى هذا الذي رجحته ، فإنه ذكر  
الحديث في « الفتح » ( ٧٠ / ١١ ) من رواية أحمد هذه ، وسكت عنه ، ومعلوم  
عند إهل المعرفة بهذا الشأن ، أن سكوت الحافظ هذا يعني أنه حسن ، فلو كان  
يرى أنه المقبري لم يسكت عليه إن شاء الله تعالى ، بل وَلَبَّيْنُ حاله ، فإنه  
متروك متهم بالكذب . والله تعالى أعلم .

وقد تابعه داود بن قيس قال : سمعت سعيد المقبري يقول : فذكره بنحوه  
إلا أنه لم يرفع الحديث وزاد : « ققلت : أصلحك الله يا أبا عبد الرحمن ! إنما  
رجوت أن أسمع منك خيراً » .

وداود بن قيس هذا هو الفراء ثقة من رجال مسلم ، فروايته أصح ، لكني  
وجدت للمرفوع طريقاً أخرى يتقوى بها ، أخرجه أبو نعيم في « الحلية » ( ١٩٨ / ٨ )  
من طريق إبراهيم بن يوسف الحضرمي ( الأصل : المصري وهو تصحيف ) :  
ثنا عمران بن عيينة عن عبد العزيز بن أبي رواد عن نافع عن ابن عمر قال :  
قال رسول الله ﷺ :

« لا يجلس الرجل إلى الرجلين إلا على إذنٍ منها إذا كانا يتناحيان » . وقال :

« غريب من حديث عبد العزيز ، وعمران أخي سفيان ، تفرد به إبراهيم

ابن يوسف فيما ذكره أبو الحسن الحافظ الدارقطني » .

قلت : وهو حسن الحديث ، قال النسائي : ليس بالقوي . وقال موسى  
ابن إسحاق : ثقة . وذكره ابن حبان في « الثقات » . ولم يحك ابن أبي حاتم  
في كتابه ( ١ / ١ / ١٤٨ ) سوى توثيق موسى إياه . وقال الحافظ :

« صدوق ، فيه لين » .

والحديث أورده السيوطي من حديث ابن عمر بلفظ :

« إذا كان إثنان يتناجيان فلا تدخل بينهما » . وقال :

« رواه ابن عساكر » .

ولم يتكلم المناوي على إسناده بشيء ، إلا أنه أشار إلى تهويته بقوله :

« وله شواهد » .

١٣٩٦ - ( خَيْرُ مَسَاجِدِ النِّسَاءِ يُوْتِهِنَّ ) .

رواه أحمد ( ٦ / ٣٠١ ) وعبد الرحمن بن نصر الدمشقي في « الفوائد »

( ١ / ٢٢١ / ٢ ) وابن خزيمة رقم ( ١٦٨٤ ) والحاكم ( ١ / ٢٠٩ ) والقضاعي  
( ١ / ١٠٢ ) من طريق عمرو بن الحارث عن دراج أبي السمح عن أبي السائب  
مولى بني زهرة عن أم سلمة مرفوعاً .

قلت : وهذا إسناد ضعيف ، من أجل دراج أبي السمح ، فإنه ضعيف

لكثرة مناكيريه .

وأبو السائب مولى بني زهرة ، يقال : اسمه عبد الله بن السائب ثقة من

رجال مسلم .

والحديث يشهد له حديث ابن عمر الآتي .

( تنبيهه ) : ذكر المنذري في « الترغيب » ( ١ / ١٢٥ ) أن الحاكم

قال في هذا الحديث : « صحيح الإسناد » . ولم أر ذلك في نسختي المطبوعة من  
« المستدرک » ، بل صرح أنه ذكره شاهداً لحديث ابن عمر بلفظ :

« لا تمنعوا نساءكم المساجد ، ويوتهن خير لهن » .

وهو مخرج في « صحيح أبي داود » ( ٥٧٦ ) .

١٣٩٧ - ( ثلاثة لا ينظر الله إليهم يوم القيامة : العاق لوالديه ، ومدمن الخمر ، والمنان عطاءه ، وثلاثة لا يدخلون الجنة : العاق لوالديه ، والدِّيوث ، والرَّجُلَة ) .

أخرجه البزار في « مسنده » ( ١٨٧٥ ) قال : حدثنا الحسن بن يحيى الأزرقسي : ثنا محمد بن بلال : ثنا عمران القطان عن محمد بن عمرو عن سالم عن أبيه مرفوعاً .

قلت : وهذا إسناد حسن ، رجاله ثقات من رجال « التهذيب » ، وفي بعضهم كلام لا يضر .

وتابعه عبد الله بن يسار مولى ابن عمر عن سالم به .  
أخرجه البزار ( ١٨٧٦ ) وغيره ، وصححه الحاكم والذهبي ، وهو مخرج « حجاب المرأة » ، ( ص ٦٧ ) .

١٣٩٨ - ( إنَّ العبدَ إذا قامَ إلى الصلاةِ أتى بذنوبه كلَّها فوضعتُ على عاتقيه ، فكلما ركع أو سجدَ تساقطتْ عنه ) .

أخرجه محمد بن نصر في « الصلاة » ، ( ٦٤ / ٢ ) وفي « قيام الليل » ، ( ص ٥٢ ) وأبو نعيم في « الحلية » ، ( ٦ / ٩٩ - ١٠٠ ) من طريق ثور بن يزيد عن أبي المنيب قال :

« رأى ابن عمر قى قد أطال الصلاة وأطنب ، فقال : أياكم يعرف هذا فقال رجل أنا أعرفه ، فقال : أما إني لو عرفته لأمرته بكثرة الركوع والسجود ، فأني سمعت رسول الله ﷺ يقول ، فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات . وأبو المنيب هو الجرشىي الدمشقي ، وهو غير أبي المنيب البصري الأحدب .

وتابعه جبير بن نقيير أن عبد الله بن عمر رأى قى . . . الحديث .

أخرجه ابن نصر ( ٦٥ / ١ ) من طريق أبي صالح : ثنا معاوية بن صالح عن العلاء بن الحارث عن زيد بن أرقطاة عنه .

ورجاله ثقات غير أبي صالح واسمه عبد الله بن صالح ، وفيه ضعف . لكن  
تابعه ابن وهب : حدثني معاوية بن صالح به . فهو سند جيد لولا أن العلاء  
كان اختلط .

أخرجه البيهقي في « السنن » ( ١٠ / ٣ ) .

وتابعه أيضاً آدم بن علي البكري قال :

« كنت قاعداً مع ابن عمر ، وشاب قائم يصلي فجعل يطيل القيام ،  
فقال : يا آدم أتعرف هذا ؟ ... » الحديث .

أخرجه ابن بشران في « الكراس الأخير من الجزء الثلاثين من الأمالي »  
( ١ / ٧ ) عن عبيد بن إسحاق المطار : ثنا عبد الله بن إلياس : حدثني آدم بن  
علي البكري .

قلت : وهذا إسناد ضعيف لجهالة إلياس هذا ، وضعف عبيد المطار ، وفيما  
تقدم غنية عنه .

١٣٩٩ - ( إذا جاء خادمٌ أحدكم بطعامه فليجلسه معه ،  
فإن لم يجلسه معه فليناولهُ أكلةً أو أكلتين ، فإنه ولي  
علاجه وحره ) .

صحيح من حديث أبي هريرة ، وله عنه طرق :

الأولى : عن محمد بن زياد قال سمعت أبا هريرة عن النبي ﷺ فذكره .

أخرجه البخاري ( ١٣١ / ٣ و ٧١ / ٧ - النهضة ) وأحمد ( ٢ / ٢٨٣ و  
٤٠٩ و ٤٣٠ ) والدارمي ( ١٠٧ / ٢ ) .

الثانية : عن موسى بن يسار عنه مرفوعاً به نحوه وفيه :

« فإن كان الطعام مشفوهاً قليلاً فليضع في يده منه أكلة أو أكلتين » .

أخرجه مسلم ( ٩٤ / ٥ ) وأحمد ( ٢ / ٢٧٧ ) وأبو داود ( ٢ / ٣٢٨ -  
٣٢٩ - الحلي ) .

الثالثة : عن عمار بن أبي عمار قال : سمعت أبا هريرة يقول : فذكره نحو الطريق الأولى .

أخرجه أحمد ( ٤٠٦ / ٢ ) بسند صحيح على شرط مسلم .

الرابعة : عن أبي سلمة عن أبي هريرة مرفوعاً نحوه إلا أنه قال : « فإن أبي فليناوله أكلة في يده » .

أخرجه أحمد ( ٢٥٩ / ٢ و ٢٨٣ ) بسند صحيح على شرط الشيخين .

الخامسة : عن إسماعيل بن أبي خالد عن أبيه عنه مرفوعاً مختصراً بلفظ : « إذا جاء خادم أحدكم بالطعام فليجلسه ، فإن أبي فليناوله » .

أخرجه الدارمي ( ١٠٧ / ٢ ) والبخاري في « الأدب المفرد » ( ٢٠٠ ) وإسناده حسن في المتابعات ، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي خالد والد إسماعيل ، لم يرو عنه غير ابنه ، ولم يوثقه غير ابن حبان .

وله شاهد يرويه أبو الزبير أنه سأله جابراً عن خادم الرجل إذا كفاه المشقة والحرج ؟ فقال :

« أمرنا النبي ﷺ أن ندعوه ، فإن كره أحدكم أن يطعم معه فليطعمه أكلة في يده » .

أخرجه أحمد ( ٣٤٦ / ٣ ) من طريق ابن لهيعة والطبراني في « الأوسط » ( رقم ٣٧ ) عن الأوزاعي كلاهما عنه .

وتابعه ابن جريج قال : أخبرني أبو الزبير به .

أخرجه البخاري في « الأدب المفرد » ( ١٩٨ ) .

وإسناده صحيح على شرط مسلم .

( تنبيهه ) : - حديث جابر هذا عزاء صاحب « الفتح الكبير »

( ١٤٧ / ١ ) لـ ( طس ) - يعني « المعجم الصغير » للطبراني تبعاً لأصله « الزيادة »

( ق ٢٠ / ٢ ) و « الجامع الكبير » ( ١ / ٤١ / ١ ) مصورة دار الكتب ) خلافاً

لنسخة الظاهرية منه ( ١ / ٧٧ / ١ ) ففيها ( طس ) ولعله الأقرب إلى الصواب ،

وإن كان مخالفاً لـ « المعجم » أيضاً كما يأتي ، فإنني كنت رتبته « المعجم الصغير » قديماً

على مسانيد الصحابة ، فلم أجد الحديث عندي في « مسند جابر » . والله أعلم .

قال الهيثمي في «المجمع» (٤/ ٢٣٨) :

« رواه أحمد والطبراني في «الصغير» (!) بنحوه ، وإسناده حسن .  
ثم ذكر له شاهداً عن عبادة بن الصامت مرفوعاً نحوه وقال :  
« رواه الطبراني وإسناده منقطع » .

١٤٠٠ - ( ما أصابَ الحجامُ فأعلفهُ الناضِحُ ) .

أخرجه أحمد (٤/ ١٤١) عن يحيى بن أبي سليم قال : سمعت عبادة بن رفاعة بن رافع بن خديج يحدث :

« أن جده حين مات ترك جارية وناضحاً وغلاماً وحجماً وأرضاً ، فقال رسول الله ﷺ في الجارية ، فنهى عن كسبها : قال شعبة : مخافة أن تبغي ، وقال : وما أصاب الحجام فأعلفه الناضح ، وقال في الأرض : ازرعها ، أو ذرها .  
قلت : وهذا إسناد جيد رجاله ثقات ، ويحيى بن أبي سليم هو أبو بلج الفزاري ، وهو بكنيته أشهر .

وللحديث شواهد تقويه ، منها عن جابر :

« أن النبي ﷺ سئل عن كسب الحجام ؟ فقال : أعلفه ناضحك » .

أخرجه أحمد (٣/ ٣٠٧ و ٣٨١) : ثنا سفيان بن عيينة عن أبي الزبير عن جابر ، وفي الموضوع الثاني : سمع جابراً ) .

قلت : وهذا إسناد متصل صحيح على شرط مسلم .

ومنها عن حرام بن محيصة عن أبيه :

« أنه سأل النبي ﷺ عن كسب الحجام ؟ فنهاه عنه ، فذكر له الحاجة ، فقال : أعلفه نواضحك » .

أخرجه مالك (٢/ ٩٧٤/ ٢٨) وعنه الترمذي (١/ ٢٤١) وكذا أحمد (٥/ ٤٣٥) عن ابن شهاب عن ابن محيصة - أخي بني حارثة - عن أبيه .  
وأخرجه ابن ماجه (٢١٦٦) وأحمد أيضاً من طرق أخرى عنه سماه في بعضها حرام بن محيصة به ، وقال الترمذي :

« حديث حسن صحيح » .

١٤٠١ - ( أيكم كانت له أرض أو نخل ، فلا يبعها حتى يعرضها على شريكه ) .

أخرجه النسائي ( ٢ / ٢٣٤ ) وابن الجارود في « المتقى » ( ٢٩٩ ) وأحمد ( ٣ / ٣٠٧ ) من طريق سفيان عن أبي الزبير عن جابر أن النبي ﷺ قال : فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم ، لولا أن ابن الزبير مدلس وقد عنعنه . لكن قد أخرجه مسلم وغيره من طريق ابن جريج أن أبا الزبير أخبره أنه سمع جابر بن عبد الله يقول : فذكره نحوه أتم منه . وهو مخرج في « الارواء » ( ١٥٣٢ ) .

١٤٠٢ - ( إذا كان ثلاثة جميعاً فلا يتناجَ اثنان دون الثالث ) .

أخرجه بهذا اللفظ أحمد ( ٢ / ٣٥١ ) من طريق ابن لهيعة : حدثنا أبو يونس عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : فذكره .

قلت : وهذا إسناد لا بأس به في الشواهد ، رجاله ثقات إلا أن ابن لهيعة سيء الحفظ ، فإذا روي ما وافق الثقات دل ذلك على أنه قد حفظ ، وقد جاء هذا الحديث من طرق عن جمع آخر من الصحابة منهم عبد الله بن عمر ، وعبد الله ابن مسعود .

١ - أما حديث ابن عمر ، فله عنه طرق :

الأولى : عن نافع عنه به نحوه .

أخرجه مالك ( ٣ / ١٥١ - ١٥٢ ) وعنه البخاري ( ١١ / ٦٨ ) وكذا في « الأدب المفرد » ( ١١٦٨ ) ومسلم ( ٧ / ١٢ ) وأحمد ( ٢ / ١٧ و ٣٢ و ١٢١ و ١٢٣ و ١٢٦ و ١٤١ و ١٤٦ ) من طرق عنه ، وزاد أحمد في رواية أيوب عنه :

« إلا ياذنه ، فإن ذلك يحزنه » .

الثانية : عن عبد الله بن دينار عنه مرفوعاً بلفظ :

« لا يتناجى اثنان دون واحد » .

أخرجه مالك ( ١٥١ / ٣ ) واللفظ له وابن ماجه ( ٤١٥ / ٢ ) وأحمد ( ٩ / ٢ و ٦٠ و ٦٢ و ٧٣ و ٧٩ ) من طرق عنه .

الثالثة : عن أبي صالح - ذكوان - عنه مثله .

أخرجه البخاري في « الأدب المفرد » ( ١١٧٠ ) وأبو داود ( ٥٦٢ / ٢ ) أبو يعلى في « مسنده » ( ١٣٥١ / ٣ ) وأحمد ( ١٨ / ٢ ، ٤٢ ، ١٤١ ) وزاد :

« قال : قفلت لابن عمر : فإذا كانوا أربعة ؟ قال : فلا بأس به » .  
وإسناده صحيح على شرط الشيخين .

الرابعة : عن يحيى بن حبان عنه .

أخرجه أحمد ( ٣٢ / ٢ ) .

الخامسة : عن سميد المقبري عنه مرفوعاً بمعناه .

أخرجه أحمد ( ١١٤ / ٢ ، ١٣٨ ) .

٢ - وأما حديث ابن مسعود ، فيرويه أبو وائل شقيق بن سلمة عنه مرفوعاً بلفظ :

« إذا كنتم ثلاثة فلا يتناجى اثنان دون الثالث ، فإنه يحزنه ذلك » .

أخرجه البخاري ( ٦٨ / ١١ ) وفي « الأدب المفرد » ( ١١٦٩ ) ومسلم ( ١٣ / ٧ ) وأبو داود والترمذي ( ٢٧ / ٤ - تحفة ) والدارمي ( ٢٨٢ / ٢ ) وابن ماجه وأحمد ( ٣٧٥ / ١ ، ٤٢٥ ، ٤٣٠ ، ٤٣١ ، ٤٣٨ ، ٤٤٠ ، ٤٦٠ ، ٤٦٤ ، ٤٦٥ ) من طرق عنه .  
وقال الترمذي :

« حديث حسن صحيح » .

وفي رواية للشيخين بلفظ :

« لا يتناجى اثنان دون الآخر حتى تختلطوا بالناس ، من أجل أن»

ذلك يحزنه » .



١٤٠٣ - ( إذا لقي الرجل أخاه المسلم فليقل : السلام عليكم  
ورحمة الله وبركاته ) .

أخرجه الترمذي (٣/٣٩٤) وابن السني في « عمل اليوم والليلة » (٢٣٣)  
من طريق خالد الحذاء عن أبي تيممة الهجيمي عن رجل من قومه قال :

طلبت النبي ﷺ فلم أقدر عليه ، فجلست ، فإذا نفر هو فيهم ، ولا  
أعرفه ، وهو يصلح بينهم ، فلما فرغ قام معه بمضهم ، فقالوا : يا رسول الله ! فلما  
رأيت ذلك قلت : عليك السلام يا رسول الله ! عليك السلام يا رسول الله ! عليك  
السلام يا رسول الله ! قال :

« إن عليك السلام تحية الميت » .

ثم أقبل علي فقال : ( فذكره ) ثم رد علي النبي ﷺ قال :  
« عليك ورحمة الله ، عليك ورحمة الله ، عليك ورحمة الله » .

والسياق للترمذي وقال :

« حديث حسن صحيح » .

قلت : وإسناده صحيح على شرط البخاري ، ولفظ ابن السني :

« إن عليك السلام تحية الموتى ، إذا لقي أحدكم أخاه فليقل : السلام عليكم

ورحمة الله » .

وعزاه السيوطي في « الجامع الكبير » ( ٢/١٢٣ - مصورة الكتب )

لابن السني فقط ، وهو تصور ظاهر .

والجملة الأولى منه أخرجه أبو داود ( ٢/٦٤٤ ) وأحمد ( ٣/٤٨٢ ) من

طريق أخرى عن أبي تيممة الهجيمي مرفوعاً به ولفظه :

« لا تقل عليك السلام ، فإن عليك السلام تحية الموتى » .

١٤٠٤ - ( إذا طعم أحدكم فسقطت لُقمته من يده فليُطِّمْ

ما رابه منها وليطعمها ، ولا يدعها للشيطان ، ولا يمسح يده

بالمنديل ، حتى يَلْعَق يَدَهُ ، فإن الرجل لا يدري في أي طعامه يبارك له ،  
فإن الشيطان يَرْصُدُ الناسَ - أو الإنسانَ - على كل شيء ، حتى عند  
مطعمه أو طعامه ، ولا يرفع الصَّحْفَةَ حتى يَلْعَقَهَا أو يُلْعِقَهَا ، فإن في  
آخرِ الطعامِ البركةَ .

أخرجه ابن حبان ( ١٣٤٣ ) والبيهقي في « شعب الإيمان » ( ٢/١٨٧/٢ )  
من طريقين عن ابن جريج قال : أخبرني أبو الزبير عن جابر - وقال البيهقي :  
أنه سمع جابر بن عبدالله يحدث - أنه سمع النبي ﷺ يقول : فذكره .  
وتابعه ابن لهيعة : حدثنا أبو الزبير عن جابر به .  
أخرجه أحمد ( ٣/٣٩٤ ) .

والحديث في « صحيح مسلم » ( ١١٤/٦ ) من طريق سفيان بن عيينة عن  
أبي الزبير عن جابر به دون قوله : « فإن الشيطان يرصد ... » ولهذا تعدت  
إخراجه من طريق ابن حبان والبيهقي ، ولما في رواية الثاني منها من تصريح أبي  
الزبير بالتحديث ، فاتصل السند وزالت شبهة الغنعة الواردة في رواية « مسلم » .  
على أن هذا قد شد من عضدها بأن ساق الحديث من طريق الأعمش عن أبي  
سفيان عن جابر به نحوه .

( يرصد ) أي يرقب . جاء في « المصباح » :

« الرصد : الطريق ، والجمع ( أرصاد ) مثل : سبب وأسباب . ورصدته  
رصداً ، من باب قتل : قدمت له على الطريق ، والفاعل : راصد ، وربما جمع  
على ( رَصَدَ ) مثل خادم وخدم . و ( الرصيدي ) نسبتته إلى الرصد ، وهو الذي  
يقعد على الطريق ينتظر الناس ليأخذ شيئاً من أموالهم ظلماً وعدواناً » .

قلت : ومن المؤسف حقاً أن ترى كثيراً من المسلمين اليوم وبخاصة أولئك  
الذين تأثروا بالعادات الغربية والتقاليد الأوروبية - قد تمكن الشيطان من سلبه قسماً  
من أموالهم ليس عدواناً بل بحض اختيارهم ، وما ذاك إلا لجهلهم بالسنة ، أو

إهالاً منهم إياها ، ألتست تراهم يتفرقون في طعامهم على موائدهم ، وكل واحد منهم يأكل لوحده - دون ضرورة - في صحن خاص ، لا يشاركه فيه على الأقل جاره بالجنب ، خلافاً للحديث السابق (٦٦٤) .

وكذلك إذا سقطت اللقمة من أحدهم ، فإنه يترفع عن أن يتناولها ويميط الأذى عنها ويأكلها ، وقد يوجد فيهم من المتعالمين والمتفلسفين من لا يميز ذلك بزعم أنها تلوثت بالجراثيم والميكروبات ! ضرباً منه في صدر الحديث إذ يقول **صلى الله عليه وسلم** : « فليمط ما رابه منها ، وليطعمها ، ولا يدعها للشيطان ، » .

ثم إنهم لا يلمعون أصابعهم ، بل إن الكثيرين منهم يعتبرون ذلك قلة ذوق وإخلالاً بآداب الطعام ، ولذلك اتخذوا في موائدهم مناديل من الورق الخفيف النشاف المعروف بـ ( كلينكس ) ، فلا يكاد أحدهم يجد شيئاً من الزهومة في أصابعه ، بل وعلى شفثيه إلا بادر إلى مسح ذلك بالمنديل ، خلافاً لنص الحديث .

وأما لعق المصحفة ، أي لعق ما عليها من الطعام بالأصابع ، فإنهم يستهجنونه غاية الاستهجان ، وينسبون فاعله إلى البخل أو الشراهة في الطعام ، ولا عجب في ذلك من الذين لم يسمعوا بهذا الحديث فهم به جاهلون ، وإنما العجب من الذين يسأرونهم ويداهنونهم ، وهم به عالمون .

ثم تجدهم جميعاً قد أجمعوا على الشكوى من ارتفاع البركة من روايتهم وأرزاقهم ، مها كان موسماً فيها عليهم ، ولا يدرون أن السبب في ذلك إنما هو إصرارهم عن اتباع سنة نبيهم ، وتقليدهم لأعداء دينهم ، في أساليب حياتهم ومعاشهم . فالسنة السنة أيها المسلمون ! ( يا أيها الذين آمنوا استجيبوا لله وللرسول إذا دعاكم لما يحييكم واعلموا أن الله يحول بين المرء وقلبه وأنه إليه تحشرون ) .

١٤٠٥ - ( رأيتني دخلت الجنة ، فإذا أنا بالرؤميصاء امرأة أبي

طلحة ، وسمعت خشفاً أمامي ، فقلت : من هذا يا جبريل ؟ قال : هذا بلال ) .

أخرجه البخاري (٤٢٥/٢) والطيالسي في « مسنده » ( ١٧١٩ ) وأحمد

(٣/٣٧٢، ٣٨٩) من طريق عبد العزيز بن أبي سلمة عن محمد بن المنكدر عن جابر قال : قال رسول الله ﷺ : فذكره . وزاد أحمد والبخاري .

« قال : ورأيت قصراً أبيض بفنائنه جارية . قال : قلت لمن هذا القصر ؟ قال : لعمري بن الخطاب ، فأردت أن أدخل فأنظر إليه ، قال : فذكرت غيرتك . فقال عمر : بأبي أنت وأمي يا رسول الله ! أو عليك أغار ؟ » .

وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين ، وقد أخرجه مسلم في «صحيحه» (٧/١٤٥) من وجه آخر عن عبد العزيز به مختصراً بلفظ :

« رأيت الجنة فرأيت امرأة أبي طلحة ، ثم سمعت خشخشة أممي فإذا بلال ، » .

والزيادة المذكورة ، هي عنده (٧/١١٤) وكذا البخاري (٣/٤٥٢، ٤٥٨/٣) من طرق أخرى عن ابن المنكدر به .

وللشطر الأول منه شاهد من حديث أنس بن مالك مرفوعاً به نحوه بلفظ : « دخلت الجنة ، فسمعت خشفة ، فقلت : من هذا ؟ قالوا : هذه الرميمياء بنت ملحان أم أنس بن مالك » .

أخرجه مسلم وأحمد (٣/٢٣٩ و ٢٦٨) من طريق حماد بن سلمة عن ثابت البناني عنه .

وأخرجه أحمد أيضاً (٣/١٠٦ و ١٢٥) من طريق حميد عن أنس به .

وللشطر الثاني منه شاهد من حديث أبي هريرة مرفوعاً نحوه أتم منه . أخرجه الشيخان وغيرها .

وله شاهد آخر من حديث قابوس عن أبيه عن ابن عباس مرفوعاً نحوه . وهذا سند لا بأس به في الشواهد .

أخرجه أحمد (١/٢٥٧) .

١٤٠٦ - ( دخلت الجنة فرأيت لزيد بن عمرو بن نفيل درجتين ) .

رواه ابن عساكر ( ٦ / ٣٣٧ / ٢ ) من طريق محمد بن محمد الباغندي :

نا عبدالله بن سعيد الكندي الأشج : نا أبو معاوية عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة مرفوعاً .

قلت : وهذا سند حسن .

١٤٠٧ - ( أكثروا الصلاة عليّ يوم الجمعة وليلة الجمعة ، فمن صلّى عليّ صلاة صلّى الله عليه عشراً ) .

البيهقي في « سننه » ( ٢٤٩/٣ ) عن عبدالرحمن بن سلام : أنبأ إبراهيم بن طهمان عن أبي إسحاق عن أنس مرفوعاً . وقال الذهبي في « مختصره » ( ٢/١٤٧/١ ) : « إسناده صالح » .

قلت : كلا ، فإن أبا إسحاق وهو السبيعي كان اختلط ، ثم هو مدلس وقد عنتمه .

وله طريق أخرى ، يرويها درست بن زياد القشيري عن يزيد الرقائبي عن أنس مرفوعاً بلفظ :

« أكثروا عليّ من الصلاة في يوم الجمعة ، وليلة الجمعة ، فمن فعل ذلك كنت له شهيداً أو شافعاً يوم القيامة » .

أخرجه ابن عدي ( ٢/١٢٩ ) في ترجمة درست هذا وقال :

« أرجو أنه لا بأس به » .

وقال الحافظ في « التقريب » :

« ضعيف »

قلت : والرقائبي ضعيف أيضاً .

ومن هذا الوجه رواه البيهقي في « الشعب » كما في « المناوي » .

وروي مرسلًا مختصرًا بلفظ :

« إذا كان يوم الجمعة وليلة الجمعة فأكثروا الصلاة عليّ » .

أخرجه الشافعي ( رقم ٤٣١ ) : أخبرنا إبراهيم بن محمد : أخبرني صفوان

ابن سليم أن رسول الله ﷺ قال : فذكره .

ولإبراهيم هذا هو ابن أبي يحيى الأسدي متروك .  
ولهذا شاهد من حديث عمر مرفوعاً بسند ضعيف ذكره السخاوي في  
« القول البديع » ( ص ١٢٠ - هند ) .

وأورده ابن أبي حاتم في « العلل » ( ٢٠٥/١ ) من طريق سعيد بن بشير  
عن قتادة عن أنس مرفوعاً به دون قوله : « وليلة الجمعة . . . . » وقال :  
« قال أبي : هذا حديث منكر بهذا الإسناد » .

وبالجملة فالحديث بهذه الطرق حسن على أقل الدرجات ، وهو صحيح بدون  
ذكر ليلة الجمعة .

انظر « تخريج مشكاة المصابيح » ( ١٣٦١ ) .

١٤٠٨ — ( إذا مات ولد الرجل يقول الله تعالى للملائكته : أقبضتم

ولد عبدي ؟ فيقولون : نعم . فيقول : أقبضتم ثمرة فؤاده ؟ فيقولون :  
نعم . فيقول : فماذا قال عبدي ؟ قال : حمدك واسترجع . فيقول : ابنوا  
لعبدي بيتاً في الجنة ، وسموه بيت الحمد ) .

رواه الثقفي في « الثقفيات » ( ٢/١٥/٣ ) عن عبدالحكم بن ميسرة الحارثي  
أبي يحيى : ثنا سفيان عن علقمة بن مرثد عن أبي بردة عن أبي موسى الأشعري  
مرفوعاً . وقال :

« غريب من حديث الثوري لا أعرفه إلا من هذا الوجه ، ورواه الضحاك  
ابن عبدالرحمن بن عرزب وغيره عن أبي موسى » .

قلت : وصله الترمذي ( ١٩٠/١ ) ونعيم بن حماد في « زوائد الزهد » ،  
( ١٠٨ ) وابن حبان ( ٧٢٦ ) من طريق حماد بن سلمة عن أبي سنان قال :  
دفنت ابني سناناً ، وأبو طلحة الخولاني جالس على شفير القبر ، فلما أردت  
الخروج أخذ بيدي فقال : ألا أبشرك يا أبا سنان ؟ قلت : بلى . فقال : حدثني  
الضحاك بن عبدالرحمن عن أبي موسى الأشعري مرفوعاً به . وقال الترمذي :

« حديث حسن غريب » .

قلت : ورجاله ثقات غير أبي سنان فهو ضعيف ، وابن عرزب مجهول ، ولعل  
تحسين الترمذي إنما هو أنه علم أنه توبع عليه كما يشير إلى ذلك قول الثقفي المتقدم :

« رواه الضحاك بن عبدالرحمن بن عرزب وغيره » .

وقد تابعه أبو بردة عن أبي موسى كما في الطريق الأولى ، ورجالها ثقات  
غير الحارثي أبي يحيى فهو ضعيف كما قال الدارقطني ، فالحديث بمجموع طرقه حسن  
على أقل الأحوال .

١٤٠٩ — ( كان يحب أن يليه المهاجرون والأنصار ليحفظوا عنه ) .

أخرجه ابن ماجه ( ٩٧٧ ) وابن حبان ( ٨٧ ) والحاكم ( ٢١٨/١ ) وأحمد  
من طرق عن حميد الطويل عن أنس بن مالك قال : فذكره مرفوعاً وقال الحاكم :  
« صحيح على شرط الشيخين ، وواقفه الذهبي ، وهو كما قال » .

١٤١٠ — ( كان إذا كان مقيماً اعتكف العشر الأواخر من

رمضان ، وإذا سافر اعتكف من العام المقبل عشرين ) .

أخرجه الإمام أحمد ( ١٠٤/٣ ) وعنه ابن حبان ( ٩١٨ ) : ثنا ابن أبي  
عدي عن حميد عن أنس قال : فذكره مرفوعاً . وقال :

« لم أسمع هذا الحديث إلا من ابن أبي عدي عن حميد عن أنس » .

قلت : وهو صحيح الإسناد وعلى شرط الشيخين ، وقول السفاريني في  
« شرح الثلاثيات » ( ٦٣٤/١ ) :

« قلت : وإسناده حسن ، كما رمز إليه الجلال السيوطي ، وقاله المناوي  
في ( شرح الجامع الصغير ) » .

فهو تقصير عجيب ، وخاصة السيوطي ، فإن ابن عدي واسمه محمد بن  
إبراهيم ثقة محتج به في « الصحيحين » ، ومثله حميد الطويل .

فإن قيل : إنما نزل به من الصحة إلى الحسن لأن حميداً مدلس ولم يصرح  
بالسماع . فالجواب من وجهين :

الاول : أنهم ذكروا في ترجمة حميد أن كل ما يرويه ممنوعاً عن أنس فإنما أخذه عن ثابت عنه . وثابت وهو البناني ثقة محتج به أيضاً في « الصحيحين » .  
والآخر : أن الإعلال بالتدليس - لو سلم هنا - يجعل الحديث ضعيفاً وليس حسناً !

وقد أخرج الترمذي ( ١٥٣/١ ) من طريق أخرى عن ابن أبي عدي به نحوه وقال :

« حديث حسن صحيح غريب من حديث أنس بن مالك » .

الأرب عند لقاء المشركين !

١٤١١ - ( إذا لقيتم المشركين ) ( وفي رواية : أهل الكتاب )

فلا تبدؤهم بالسلام ، وإذا لقيتمهم في طريق فاضطروهم إلى أضيقتها ) .  
أخرجه مسلم ( ٥/٧ ) وأبو داود ( ٦٤٢/٢ ) وأحمد ( ٣٤٦/٢ ، ٤٥٩ ) وابن السني في « عمل اليوم والليلة » ( ٣٣٧ ) من طرق عن شعبة عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : فذكره . واللفظ لابن السني ولم يسق مسلم لفظه ، وإنما أحال على لفظ الدراوردي قبله ويأتي ، ولفظ أبي داود عن سهيل قال :

« خرجت مع أبي إلى الشام فجعلوا يبرون بصوامع فيها نصارى فيسلمون عليهم ، فقال أبي : لا تبدؤهم بالسلام ، فإن أبا هريرة حدثنا عن رسول الله قال : لا تبدؤهم بالسلام . . . » .

وهو رواية لأحمد ، وله الرواية الأخرى « أهل الكتاب » .

وتابعه سفيان الثوري عن سهيل بن أبي صالح بلفظ « المشركين » .

أخرجه البخاري في « الأدب المفرد » ( ١١١١ ) ومسلم وأحمد ( ٤٤٤/٢ ) و ( ٥٢٥ ) وابن السني ، وفي لفظ لأحمد « اليهود » .

وتابعه زهير : ثنا سهيل بن أبي صالح بلفظ :

« إذا لقيتمهم . . . قال زهير : فقلت لسهيل : اليهود والنصارى ؟ فقال :

المشركون » .



أخرجه أحمد ( ٢٦٣/٢ ) .

وتابعه وهيب قال : حدثنا سهيل به إلا أنه قال : « أهل الكتاب » .

أخرجه البخاري في « الأدب المفرد » ( ١١٠٣ ) .

وتابعه عبدالمزير بن محمد الدراوردي عن سهيل به ، ولفظه :

« لا تبدؤا اليهود ولا النصارى بالسلام ، فإذا لقيتم أحدهم في طريق فاضطروه

إلى أضيقه » .

أخرجه مسلم والترمذي ( ٣٨٨/٣ ) وقال :

« حديث حسن صحيح » .

قلت : وهذا الاختلاف في لفظه ، يبدو لي - والله أعلم - أنه من سهيل

نفسه فإنه كان فيه بعض الضعف في حفظه . والله أعلم .

١٤١٢ - ( إذا مرَّ رجالٌ بقومٍ فسَلِّمْ رجلٌ عن الذين مروا

على الجالسين ، وردَّ من هؤلاء واحد أجزاءً عن هؤلاء وعن هؤلاء ) .

أخرجه أبو نعيم في « الحلية » ( ٢٥١/٨ ) عن محمد بن المسيب : ثنا عبدالله

ابن خبيق ثنا يوسف بن أسباط عن عباد البصري عن زيد بن أسلم عن عطاء بن

يسار عن أبي سعيد الخدري قال : قال رسول الله ﷺ فذكره . وقال :

« غريب من حديث زيد وعباد ، لم نكتبه إلا من حديث يوسف » .

قلت : وفيه ضعف ، أورده الذهبي في « الضعفاء » وقال :

« وثقه يحيى ، وقال أبو حاتم : لا يحتج به » .

وعباد البصري جمع ، ولم يتعين عندي من هو ؟

وسائر الرواة ثقات غير محمد بن المسيب ، ترجمه الخطيب في « التاريخ »

( ٢٩٧/٣ ) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً .

وقد خولف عباد في إسناده ، أخرجه ابن السني في « عمل اليوم والليله »

( ٢٣٠ ) من طريق أبي مالك صاحب البصري حدثنا حفص بن عمرو بن زريق

القرشي المدني ثنا عبدالرحمن بن الحسن عن أبيه عن جده عن زيد بن أسلم عن  
عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال :

« قيل يا رسول الله ﷺ القوم يبرون يسلم رجل منهم يجزىء ذلك عنهم ؟  
قال : نعم ، قال : فيرد رجل من القوم أيجزىء ذلك عنهم ؟ قال : نعم . » .

لكن الإسناد ضعيف ، فإن من دون زيد بن أسلم لم أعرفهم . وقد  
أخرجه مالك عنه مراسلاً كما تقدم برقم ( ١١٤٨ ) .

و للحديث شاهد جيد عن علي رضي الله عنه مرفوعاً نحوه ، وهو مخرج  
في « الإرواء » ، ( ٧٧٠ ) ، فهو به صحيح ، وأخرجه المحاملي أيضاً في « الأمالي »  
( ٢/٦٢/٥ ) .

١٤١٣ - ( إذا نودي بالصلاة فتحت أبواب السماء ، واستجيب

الدعاء ) .

أخرجه الطيالسي في « مسنده » ، ( رقم ٢١٠٦ ) : حدثنا الربيع عن  
زيد عن أنس أن النبي ﷺ قال : فذكره . وأخرجه أبو يعلى في « مسنده » ،  
( ١٠١٥ - ١٠١٦ ) من طريق أخرى عن الرقاشي به .

وزيد الرقاشي ضعيف ، وسائر رجال أبي يعلى ثقات رجال الشيخين .

وبالرقاشي أعلاه الهيثمي في « المجمع » ، ( ٣٣٤/١ ) ، وفاته أن له طريقاً  
أخرى خيراً من هذه عند أبي يعلى أيضاً ، فقال ( ١٠٠٨ ) : حدثنا إبراهيم بن  
الحجاج الساجي : نا سهيل بن زياد عن التيمي عن أنس مرفوعاً به .

وتابعه حفص بن عمرو الربالي : حدثنا سهل بن زياد به .

أخرجه الخطيب في « التاريخ » ، ( ٢٠٤/٨ ) والضياء في « المختارة » ،  
( ٢/١٢٧ ) . وأخرجه الثعفي في « الثقفيات » ، ( ٢/٢٧/٤ ) .

قلت : وهذا إسناد حسن رجاله ثقات ، وفي سهل بن زياد ضعف يسير ،

قال الذهبي في « الميزان » :

« ماضمفوه ، وله ترجمة في « تاريخ الإسلام » . »

وقال في « الضعفاء » :

« صدوق فيه لين » .

وللحديث شاهد من حديث أبي أمامة مرفوعاً نحوه .

أخرجه ابن السني وغيره وصححه الحاكم وإسناده واه كما بينته في « تخريج الترغيب » ( ١١٦ / ١ ) فالحديث بجموع طرقه صحيح .

١٤١٤ - ( إذا وجد أحدكم وهو في صلاته ريحاً فليُنصرف

فليتوضأ ) .

رواه الطبراني في « الأوسط » ( ٢٤ / ١ - ٢ من ترتيبه ) عن إبراهيم بن راشد الأديمي : ثنا محمد بن بلال البصري : ثنا عمران القطان عن هشام بن عروة عن أبيه عن ابن عمر مرفوعاً . قال الطبراني :

« لم يروه عن عمران إلا محمد بن بلال » .

قلت : وهو صدوق كما في « التقريب » . وكذلك الأديمي ، وعمران

القطان حسن الحديث .

وللحديث شاهد من حديث علي بن أبي طالب مرفوعاً نحوه .

أخرجه أحمد ( ١ / ٨٨ و ٩٩ ) ، وفيه ابن لهيعة وهو سيء الحفظ .

١٤١٥ - ( إذا وجد أحدكم الماء فليضع يده حيث يجد ألمه ،

ثم ليقبل سبع مرات : أعوذ بعزة الله وقدرته على كل شيء من شر ما أجد ) .

أخرجه أحمد ( ٦ / ٣٩٠ ) والخرائطي في « مكارم الأخلاق » ( ص ٨٨ )

من طريق أبي معشر عن يزيد بن عبد الله بن خصيفة عن عمرو بن كعب بن مالك عن أبيه قال : قال رسول الله ﷺ : فذكره .

قلت : وهذا إسناد ضعيف ، أبو معشر هو نجيح بن عبد الرحمن السندي

وفيه ضعف من قبل حفظه . وسائر رواته ثقات غير عمرو بن كعب فلم أعرفه ،  
ولكعب بن مالك عدة من الولد روى عنه ، ولم يذكره فيهم الحافظ في  
« التهذيب » . نعم ذكروا في شيوخ ابن خزيمة عمرو بن عبد الله بن كعب بن  
مالك ، وذكر ابن أبي حاتم ( ٢٤٣ / ١ / ٣ ) في ترجمته عمرو هذا أنه سمع نافع  
ابن جبير بن مطعم ، سمع منه يزيد بن خزيمة . ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً .

وعليه فقوله في هذا الإسناد « عن أبيه » ، إنما يعني عبد الله بن كعب بن  
مالك ، وإذا كان كذلك فالحديث مرسل ، لأن عبد الله هذا تابعي ، وبشكل عليه  
أن الإمام أحمد أورده في مسند كعب بن مالك ، فكأنه جرى على ظاهر الإسناد ،  
وتبعه عليه الهيثمي وغيره ، فقال في « مجمع الزوائد » ( ١١٤ / ٥ ) :

عن كعب بن مالك . . . رواه أحمد والطبراني ، وفيه أبو معشر نجيح  
وقد وثق على أن جماعة كثيرة ضعفوه ، وثوثقه لين ، وبقية رجاله ثقات .

ولم يسم عمرو وهذا في إسناد الخرائطي وإنما وقع فيه :

« عن ابن كعب بن مالك » .

ولولا رواية أحمد لكان من الممكن أن يقال إنه عبد الله ، أو عبيد  
الله ، أو محمد ، أو معبد ، أو عبد الرحمن ، فإنهم جميعاً أولاده ، وقد روى  
عنه ، والله أعلم .

والحديث صحيح ، له شاهد من حديث عثمان بن أبي العاص الثقي مرفوعاً  
نحوه أتم منه .

أخرجه مسلم والخرائطي ( ص ٩٤ ) وغيرهما ، وهو مخرج في « شرح  
العقيدة الطحاوية » ، ( ص ٦٨ ) .

وبعد كتابة ما تقدم تبين أن أبا معشر قد أخطأ في إسناده ، فقد قال  
مالك في « الموطأ » ، ( ٩٤٢ / ٢ ) عن يزيد بن خزيمة أن عمرو بن عبد الله بن  
كعب السلمي أخبره أن نافع بن جبير أخبره عن عثمان بن أبي العاص أنه أتى رسول  
الله ﷺ قال عثمان : وبني وجع كاد يهلكني ، قال : فقال رسول الله ﷺ :  
أمسحه بيمينك سبع مرات ، وقل :

« أعوذ بعزة الله وقدرته من شر ما أجد . قال : فقلت ذلك ، فأذهب الله ما كان بي . » .

ومن طريق مالك أخرجه أبو داود ( ٣٨٩١ ) والترمذي ( ٩ / ٢ ) والحاكم ( ٣٤٣ / ١ ) كلهم عنه به . وقال الترمذي :

« حديث حسن صحيح . » .

وقال الحاكم :

« صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه بهذا اللفظ ، إنما أخرجه مسلم من حديث الجريري عن يزيد بن عبد الله بن الشيخير عن عثمان بن أبي العاص بغير هذا اللفظ . » .

١٤١٦ - ( إذا نصح العبد سيده وأحسن عبادة ربه كان له

أجره مرتين ) .

أخرجه البخاري ( ١٣٤ / ٥ ) ومسلم ( ٩٤ / ٥ ) ولم يسق لفظه وأحمد ( ١٨ / ٢ ، ٢٠ ، ١٠٢ و ١٤٢ ) من طريق عبيد الله عن نافع عن ابن عمر مرفوعاً . وقد تابعه أسامة عند مسلم ، وكذا مالك كما سيأتي بلفظ : ( العبد إذا نصح لسيدته ) وللحديث شاهد من حديث أبي موسى وغيره فراجع ( للمملوك الذي يحسن ) ، ( إذا أدى العبد ) .

١٤١٧ - ( لا بدّ للناس من عريف ، والعريفُ في النار ) .

أخرجه أبو الشيخ في « طبقات الأصهبانيين » ( ص ٢٥ ) معلقاً ووصله أبو نعيم في « أخبار أصهبان » ( ١٤٨ / ٢ ) عن الغلاء بن أبي الغلاء - قيم الجامع - قال : ثنا جدي مرداس عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله ﷺ : ذكره أبو الشيخ في ترجمة مرداس الأصهباني هذا ولم يزد فيها على قوله : « قيم الجامع » فهو مجهول ، ولم أر له ذكراً في كتب الرجال . لكن أخرجه أبو يعلى في « مسنده » ( ٤١٠ / ١ ) من طريق أخرى عن عيسى بن ميمون : نا يزيد الرقاشي عن أنس به ويزيد ضعيف .

وللحديث شاهد من حديث غالب القطان عن رجل عن أبيه عن جده مرفوعاً به .

أخرجه أبو داود ( ٢٣ / ٢ ) وإسناده مجهول كما ترى ، وسكت عليه الحافظ في « الفتح » ، ( ١٤٤ / ١٣ ) ولعله لشواهد التي منها حديث أنس الذي قبله . ومنها ما ذكره عبد الرحمن بن عمرو بن جبلة - أحد الضعفاء - عن عبيد ابن زياد الشني عن الجلاس بن زياد الشني عن جمبونة بن زياد الشني أنه سمع النبي ﷺ يقول : فذكره . رواه ابن مندة هكذا معلقاً كما في « الإصابة » للحافظ وقال :  
« وبقية رجاله مجهولون » .

قلت : فالحديث بمجموع هذه الطرق حسن إن شاء الله تعالى .

١٤١٨ - ( أشد أمتي لي حياً قوم يكونون أو يخرجون بعدي يود أحدهم أنه أعطى أهله وماله وأنه رأي ) .

أخرجه أحمد ( ١٥٦ / ٥ و ١٧٠ ) من طريق يحيى بن سعيد عن ذكوان أبي صالح عن رجل من بني أسد أن أبا ذر أخبره قال : قال رسول الله ﷺ : فذكره .

قلت : وهذا إسناد رجاله كلهم ثقات غير الرجل الأسدي فإنه لم يسم . وخالفه سهيل بن أبي صالح فقال : عن أبيه عن أبي هريرة مرفوعاً بلفظ : « من أشد أمتي لي حياً ناس يكونون بعدي ، يود أحدهم لو رأي بأهله وماله » .

أخرجه مسلم ( ١٤٥ / ٨ ) .

وروي من حديث أنس مرفوعاً به .

أخرجه أبو الشيخ في « طبقات الأصهبانيين » ، ( ص ٥٠ ) عن إبراهيم ابن هبة عنه .

وإبراهيم هذا متروك ، فالمعدة على الذي قبله .

١٤١٩ - ( من ذكر رجلاً بما فيه فقد اغتابه ، ومن ذكره  
بغير ما فيه فقد بهته ) .

أخرجه أبو الشيخ « الطبقات » ( ص ٣٤ ) عن أبي بكر بن عبد الله بن  
أبي مریم عن عبد الله بن أبي مریم عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ  
مثله .

قلت : وهذا إسناد ضعيف ، أبو بكر هذا وهو النسائي الشامي ضعيف .  
وعبد الله بن أبي مریم مجهول كما قال الحافظ ، لكنه لم يتفرد به ، فقد  
رواه العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة .

« أن رسول الله ﷺ قال : أتدرون ما النيبة ؟ قالوا : الله ورسوله  
أعلم ، قال : ذكرك أخاك بما يكره ، قيل : أفرأيت إن كان في أخي ما أقول ؟  
قال : إن كان فيه ما تقول فقد اغتبتته ، وإن لم يكن فيه فقد بهته » .

أخرجه مسلم ( ٢١ / ٨ ) والترمذي ( ١ / ٣٥١ - ٣٥٢ ) وقال حديث  
حسن صحيح ، والدارمي ( ٢ / ٢٩٩ ) وأحمد ( ٢ / ٢٣٠ ) و ٣٨٤ و ٣٨٦ و  
( ٤٥٨ ) من طرق عنه .

والحديث أخرجه أبو نعيم في « أخبار أصبهان » ( ٢ / ٤٥ ) من طريق  
ابن جريج عن عبد الله بن أبي مریم به . وقال :

« رواه روح بن عبادة وأبو عاصم عن ابن جريج عن أبي بكر بن عبد  
الله بن أبي مریم عن عبد الله بن أبي مریم مثله . ورواه هشام بن يوسف عن  
عن أبي بكر بن أبي سبرة عن مسلم بن أبي مریم عن أبي صالح مثله » .

١٤٢٠ - ( سيد ريحان أهل الجنة الحناء ) .

رواه الطبراني في « المعجم الكبير » ، وعنه عبد النبي المقدسي  
في « السنن » ( ٢ / ١٨٤ ) عن عبد الله بن أحمد بن حنبل : حدثني أبي رحمه  
الله : ثنا معاذ بن هشام : حدثني أبي عن قتادة عن أبي أيوب عن عبد الله بن  
عمرو مرفوعاً وقال المقدسي :

« رواه أحمد كذلك » .

كذا قال ، وليس هو في « مسنده » وهو المراد عند إطلاق العزو إليه  
وسنده صحيح على شرط الشيخين . وأبو أيوب هو المراغي الأزدي .

وخالفه شعبة فقال ، عن قتادة عن عكرمة عن عبد الله بن عمرو به .

أخرجه أبو الشيخ في « الطبقات » ( ٤٢ ) والخطيب في « التاريخ » ( ٥٦/٥ )  
من طريق يونس بن حبيب قال : ثنا بكر بن بكار قال : ثنا شعبة وقال الخطيب :

« تفرد بروايته بكر بن بكار عن شعبة » .

قلت : وبكر مختلف فيه . والرواية الأولى أصح ، والله أعلم ، وقد علقه  
أبو نعيم في « أخبار أصبهان » ( ٨ / ٢ ) من طريقه به موقوفاً .

ورواه ابن قتيبة في « غريب الحديث » ( ١ / ٥١ / ١ ) عن القومسي قال :  
أبناً الأصمعي عن أبي هلال الراسبي عن عبد الله بن بريدة عن أبيه مرفوعاً به إلا  
أنه قال الفاعية بدل الحناء وهي هي . ( انظر الاستدراك رقم ٤٠٨ / ١٣ ) .

١٤٢١ - ( اذكر الموت في صلاتك ، فإن الرجل إذا ذكر

الموت في صلاته لحري أن يحسن صلاته ، وصل صلاة رجل لا يظن أنه  
يصلي صلاة غيرها ، وإياك وكلَّ أمر يعتذر منه ) .

أخرجه الديلمي في « مسند الفردوس » ( ١ / ١ / ٥١ - مختصره ) من  
طريق أبي الشيخ حدثنا ابن أبي عاصم : حدثنا أبي : حدثنا شيب بن بشر عن  
أنس مرفوعاً .

بيض له الحافظ ، لكن نقل عنه السيوطي في « الجامع الكبير »  
( ١ / ٤٧ / ١ ) أنه حسنه في « زهر الفردوس » يعني مختصره هذا ، فلعل ذلك  
وقع في نسخة الحافظ التي هي بخطه ، أو بعض النسخ التي قرئت عليه ، وألحق  
بها فوائد جديدة . وهذا الإسناد غير بعيد عن التحسين فإن رجاله ثقات غير شيب  
ابن بشر ، وهو مختلف فيه ، قال ابن معين : ثقة ، ولم يرو عنه غير أبي عاصم



كذا قال وقد روى عنه جمع منهم إسرائيل وأحمد بن بشير الكوفي ، وقال أبو حاتم : ابن الحديث ، حديثه حديث الشيوخ ، وذكره ابن حبان وقال : يخطئ كثيراً ، وقال الحافظ في «التقريب» :

« صدوق يخطئ » .

١٤٢٢ - ( من منع فضل مائة أو فضل كلته منعه الله فضله

يوم القيامة ) .

أخرجه أحمد ( ٢ / ١٧٩ و ٢٢١ ) من طريق ليث بن أبي سليم ضعيف . لكنه لم يتفرد به . فقد أخرجه أحمد أيضاً ( ٢ / ١٨٣ ) من طريق محمد بن راشد عن سليمان بن موسى أن عبد الله بن عمرو كتب إلى عامل له على أرض له ، أن لا تمنع فضل مائة فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول : فذكره نحوه .

وهذا إسناد حسن إلا أنه منقطع بين سليمان وابن عمرو ، لكن الحديث بجموع الطريقين حسن ، وقد وجدت له شاهداً من حديث أبي هريرة مرفوعاً به ولفظه :

« من منع فضل مائة في الدنيا منع الله فضله يوم القيامة ، فقال : اليوم أمنع فضلي كما منعت ما لم تعمل يدك » .

أخرجه أبو الشيخ في «الطبقات» ( ق ٦٣ / ١ - ٢ ) عن الحسن بن أبي جعفر عن عمرو بن دينار عن أبي صالح عنه .

والحسن هذا قال الحافظ في «التقريب» :

« ضعيف الحديث مع عبادته وفضله » .

قلت : فثله يستشهد به ، فالحديث به صحيح إن شاء الله تعالى .

١٤٢٣ - ( دخلت الجنة ، فإذا أنا بقصر من ذهب ، فقلت :

لمن هذا القصر ؟ قالوا : لشاب من قريش ، فظننت أني أنا هو ، فقلت :

ومن هو ؟ فقالوا : لعمر بن الخطاب ، [ قال : فلولا ما علمت من غيرتك لدخلته ، فقال عمر : عليك يا رسول الله أغار ؟ ] .

أخرجه الترمذي ( ٢٩٣ / ٢ ) وابن حبان ( ٢١٨٨ ) وأحمد ( ١٠٧ / ٣ ) و ( ١٧٩ ) من طرق عن حميد الطويل عن أنس قال : قال رسول الله ﷺ : فذكره . وقال الترمذي :

« حديث حسن صحيح غريب » .

قلت : وإسناده صحيح على شرط الشيخين ، والزيادة لأحمد وإسناده ثلاثي .

وله طريق أخرى ، فقال حماد بن سلمة : أنا أبو عمران الجوني وحميد عن أنس به نحوه وفيه الزيادة بلفظ :

« قال : قال يا رسول الله من كنت أغار عليه فإني لم أكن أغار عليك » .

أخرجه أحمد ( ١٩١ / ٣ ) وكذا أبو يعلى في « مسنده » ( ١٠٣٥ ) لكنه لم يذكر في إسناده حميداً ، ومن طريقه أخرجه ابن حبان أيضاً ( ٢١٨٩ ) . قلت : وإسناده صحيح على شرط مسلم .

وأخرجه الشيخان وغيرها من حديث جابر نحوه دون قوله : « قالوا لشاب من قرش فظننت أتي أنا هو » . وقد مضى لفظه تحت الحديث ( ١٤٠٥ ) .

١٤٢٤ - ( سيدات نساء أهل الجنة بعد مريم بنت عمران : فاطمة ، وخديجة ، وآسية امرأة فرعون ) .

رواه الطبراني ( ٢ / ١٥٠ / ٣ ) عن إبراهيم بن عقبة عن كريب عن ابن عباس رفعه .

قلت : وهذا إسناده صحيح على شرط مسلم .

وله شاهدان :

الأول : عن جابر قال : قال رسول الله ﷺ : فذكره نحوه .  
أخرجه أبو الشيخ في « طبقات الأصهبانيين » ( ١ / ٨٦ و ٩١ / ٤٠٢ )  
من طريق محمد بن دينار عن داود بن أبي هند عن الشعبي عنه  
قلت : وهذا إسناد حسن في الشواهد ، رجاله ثقات رجال مسلم غير محمد  
ابن دينار وهو الأزدي الطاهي قال الحافظ :  
« صدوق سيء الحفظ » .

والآخر : عن عائشة قالت لفاطمة بنت رسول الله ﷺ ألا أبرك إني  
سمعت رسول الله ﷺ يقول : فذكره بلفظ :  
« سيدات نساء أهل الجنة أربع . . . » فذكرهن .  
أخرجه الحاكم ( ٣ / ١٨٥ ) وقال : « صحيح على شرط الشيخين » .  
ووافقه الذهبي ، وهو كما قال .

١٤٢٥ - ( إذا ولي أحدكم أخاه فليحسن كفته ، فإنهم يبعثون  
في أكفانهم ، ويتزاورون في أكفانهم ) .

أخرجه الخطيب في « التاريخ » ( ٩ / ٨٠ ) من طريق سميد بن سلام  
المطار حدثنا أبو ميسرة عن قتادة عن أنس قال : قال رسول الله ﷺ :  
فذكره .

قلت : وهذا إسناد هالك ، سميد بن سلام هذا كذبه ابن غير ، وقال  
البخاري : يذكر بوضع الحديث . وضعفه آخرون ، وشذ المجيلي فقال : لا بأس به .  
وأبو ميسرة لم أعرفه ، وقد خالفه شعبة فرواه عن قتادة به ، دون  
قوله : « فإنهم يبعثون . . . » .

أخرجه الخطيب أيضاً ( ٤ / ١٦٠ ) .  
وهذا القدر من الحديث صحيح قطعاً مخرج في « الجنائز » ، ( ص ٥٨ ) ،  
فلننظر في باقيه .

والحديث أورده ابن الجوزي في «الموضوعات» (ص ٥٧٩ من «الآلئ» - هند) من رواية العقبلي بسنده عن المطار به . ولم أره في ترجمة المطار من «الضمفاء» للعقبلي، ومن رواية ابن عدي في «الكامل» (ق ١٥٤ / ٢) عن سليمان ابن أرقم عن ابن سيرين عن أبي هريرة مرفوعاً نحوه وقال ابن الجوزي :

« سليمان بن أرقم متروك ، وكذا سعيد بن سلام » .

وتعبه السيوطي بقوله :

« قلت : الحديث حسن صحيح ، له طرق كثيرة وشواهد . . . . » .

ثم ذكره من حديث جابر . وفيه عنمنة أبي الزبير ، وقد أخرجه أيضاً المصنفون في « جزء من حديثه » (٢/١) ورجاله كلهم ثقات ، وهو عزاء للحارث في « مسنده » والديلمي ، وفي إسنادهما من لم أعرفه مع العنمنة .

وذكره أيضاً من حديث البيهقي في « شعب الإيمان » بسنده عن أبي قتادة مرفوعاً نحوه دون قوله : « فإنهم يمشون . . . » ، وفيه التزاور .

وفي سننه سلم بن إبراهيم الوراق ، كذبه ابن معين ، عن عكرمة بن عمار ، قال في « التقريب » :

« صدوق يغلط ، وفي روايته عن يحيى بن أبي كثير اضطراب ، ولم يكن له كتاب » .

ثم ذكر له بعض الشواهد الموقوفة ، فالحديث عندي حسن بجموع هذه الطرق . والله أعلم .

ثم وجدت للوراق متابعا قويا ، فقال ابن السكك في « حديثه » (٢/٩٥/٢) :  
حدثنا عبد الملك : ثنا إسماعيل بن سنان أبو عبيدة المصفرى : حدثنا عكرمة بن عمار قال : حدثنا هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن أبي قتادة مرفوعاً به .  
وهكذا أخرجه أبو عمرو بن منده في « المنتخب من الفوائد » (ق ٢٥٤ / ١) عن أبي قلابة الرقاشي : ثنا إسماعيل بن سنان أبو عبيدة المصفرى به .

قلت : وهذا إسناد جيد في الشواهد والمتابعات ، رجاله رجال مسلم غير المصفرى قال أبو حاتم : ما بحديثه بأس ، وغير أبي قلابة عبد الملك بن محمد الرقاشي قال الحافظ :

« صدوق يخطيء ، تغير حفظه لما سكن بغداد » .  
قلت : فيرتقي الحديث بهذه الطريق إلى مرتبة الصحيح لغيره . والله أعلم .  
١٤٢٦ - ( إِذَا نِمْتُمْ فَأَطْفُوا سُرُجَكُمْ ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ  
يَدُلُّ مِثْلَ هَذِهِ عَلَى هَذَا فَيُحْرِقُكُمْ ) .

أخرجه أبو داود ( ٥٢٤٧ ) وابن حبان ( ١٩٩٧ ) والحاكم ( ٢٨٤/٤ - ٢٨٥ ) من طريق عمرو بن طلحة القناد : ثنا أسباط بن نصر عن سماك بن حرب عن عكرمة عن ابن عباس قال :

« جاءت فارة فأخذت تجر الفتيلة ، فذهبت الجارية تزجرها ، فقال نبي الله ﷺ : دعها ، فجاءت بها فألقها بين يدي رسول الله ﷺ على الحجرة التي كان عليها قاعداً ، فأحرقت منها مثل موضع درهم ، فقال ﷺ : فذكره . وقال الحاكم :  
« صحيح الإسناد » . ووافقه الذهبي .

قلت : هو على شرط مسلم ، غير أن أسباط هذا قد ضعف ، ولذلك أنكر أبو زرعة على مسلم إخراجه لحديث أسباط هذا ، وقال الحافظ :  
« صدوق كثير الخطأ » .

نعم الحديث صحيح ، فإن له شاهداً من حديث عبدالله بن سرجس بنحوه مخرج في « المشكاة » ( ٤٣٠٣ ) .

١٤٢٧ - ( إِذْنُكَ عَلِيٌّ أَنْ يُرْفَعَ الْحِجَابُ وَأَنْ تَسْمَعَ  
لِسَوَادِي حَتَّىٰ أَتَاهَا ) .

رواه مسلم ( ٦/٧ ) وابن ماجه ( ١٣٨ ) وأحمد ( ١/١ ) ( ٣٨١/١ ) ( ٤٠٤ )  
وابن سعد ( ١٥٣/٩ - ١٥٤ ) وأبو عبيد ( ١/٨ ) عن الحسن بن عبيد الله التيمي  
عن إبراهيم بن سويد عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبدالله بن مسعود قال : قال  
رسول الله ﷺ فذكره . وقال أحمد :

« سوادى : سري ، أذن له أن يسمع سره » .

١٤٢٨ - ( خُذْ هَذَا وَلَا تَضْرِبْهُ ، فَإِنِّي قَدْ رَأَيْتَهُ يَصِلِي ،  
مَقْبِلَنَا مِنْ خَيْرٍ ، وَإِنِّي قَدْ نَهَيْتُ عَنْ ضَرْبِ أَهْلِ الصَّلَاةِ ) .

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ( ٢٥٨٠ / ٥ ) مِنْ طَرِيقِ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ : نَا أَبُو غَالِبٍ  
عَنْ أَبِي أَمَامَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَقْبَلَ مِنْ خَيْرٍ ، وَمَعَهُ غَلَامَانِ ، فَقَالَ عَلِيٌّ  
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْدَمْنَا ، فَقَالَ : خُذْ أَهْبَأُ شِئْتُمْ ، فَقَالَ : خَرَّ لِي :  
قَالَ : خُذْ هَذَا وَلَا تَضْرِبْهُ ، فَإِنِّي قَدْ رَأَيْتَهُ يَصِلِي . . . وَأَعْطَى أَبَا ذَرٍّ الْغَلَامَ  
الْآخَرَ ، فَقَالَ اسْتَوْصِي بِهِ خَيْرًا ، ثُمَّ قَالَ : يَا أَبَا ذَرٍّ مَا فَعَلَ الْغَلَامُ الَّذِي أَعْطَيْتَكَ ؟  
قَالَ : أَمَرْتَنِي أَنْ اسْتَوْصِي بِهِ خَيْرًا فَأَعْتَقْتَهُ .

قَالَ : وَهَذَا إِسْنَادٌ حَسَنٌ ، رِجَالُهُ ثِقَاتٌ رِجَالٌ مُسْلِمٌ غَيْرُ أَبِي غَالِبٍ وَهُوَ  
حَسَنُ الْحَدِيثِ .

وَالْحَدِيثُ عِزَاهُ السُّيُوطِيُّ فِي « الزِّيَادَةِ عَلَى الْجَامِعِ » ( ق / ٢٤ / ٢ ) لِلْبَيْهَقِيِّ  
فِي « شُعَبِ الْإِيمَانِ » عَنْ أَبِي أَمَامَةَ نَحْوَهُ : وَرَمَزَ لَهُ كَمَادَتَهُ بِ ( هَب ) ،  
وَتَصَحَّفَتْ عَلَى نَامِخِ « الْجَامِعِ الْكَبِيرِ » فَوْقَ فِيهِ ( ٢ / ٨٨ / ١ ) ( حَب ) يَعْنِي  
ابْنَ جَابَانَ .

١٤٢٩ - ( أَبْلَغْنَا صَاحِبَكُمْ أَنَّ رَبِّي قَدْ قَتَلَ رَبَّهُ  
كَيْسَرِي فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ ) .

أَخْرَجَهُ ابْنُ سَعْدٍ ( ٢٥٨ / ١ - ٢٦٠ ) عَنْ شَيْخِهِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو الْأَسْلَمِيِّ  
بِأَسَانِيدٍ لَهُ عَنْ جَمْعٍ مِنَ الصَّحَابَةِ ، قَالَ : دَخَلَ حَدِيثٌ بَعْضُهُمْ فِي حَدِيثِ  
بَعْضٍ قَالُوا :

« وَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ حِذَافَةَ السَّهْمِيَّ ، وَهُوَ أَحَدُ السُّبَّةِ ،  
إِلَى كَسْرَى يَدْعُوهُ إِلَى الْإِسْلَامِ وَكُتِبَ مَعَهُ كِتَابًا : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : فَدَفَعْتُ إِلَيْهِ كِتَابَ  
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَرِئَ عَلَيْهِ ، ثُمَّ أَخَذَهُ فَمَزَقَهُ ، فَلَمَّا بَلَغَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ  
قَالَ : اللَّهُمَّ مَزِقْ مَلِكَهُ .

وَكَتَبَ كَسْرَى إِلَى بَاذَانَ عَامِلِهِ عَلَى الْيَمَنِ أَنْ ابْعَثْ مِنْ عِنْدِكَ رَجُلَيْنِ جَلِيدَيْنِ

إلى هذا الرجل الذي بالحجاز فليأتيني بخبره ، فبعث باذان قهرمان ورجلاً آخر وكتب معها كتاباً ، فقدموا المدينة ، فدفعا كتاب باذان إلى النبي ﷺ ، فتبسم رسول الله ﷺ ودعاهما إلى الإسلام وفرائضها ترعد ، وقال : أرجما عني يومكما هذا حتى تأتياي الند فأخبركما بما أريد ، فغاءاه من الند فقال لهما .... فذكره .

ومحمد بن عمر الأسلمي وهو الواقدي متروك . لكن حديث الترجمة ثابت لوروده من طرق ، فأخرجه ابن جرير الطبري في « التاريخ » ، ( ٢ / ٦٥٤ ) عن يزيد بن أبي حبيب مرسلأ .

وذكر الحافظ ابن كثير في « البداية » ، ( ٤ / ٢٧٠ ) أن البيهقي روى ( ولعله يعني في « الدلائل » ) من حديث حماد بن سلمة عن حميد عن الحسن عن أبي بكر .

« أن رجلاً من أهل فارس أتى رسول الله ﷺ فقال رسول الله ﷺ : « إن ربي قد قتل الليلة ربك » .

قال البيهقي : وروي في حديث دحية بن خليفة أنه لما رجع من عند قيصر وجد عند رسول ﷺ رسل كسرى ، وذلك أن كسرى بعث يتوعد صاحب صنماء ويقول له ألا تكفيني أمر رجل قد ظهر بأرضك يدعوني إلى دينه ، لتكفنيه أو لأفعلن بك . فبعث إليه فقال لرسله : أخبروه أن ربي قد قتل ربه الليلة . فوجدوه كما قال . قال : وروى داود بن أبي هند عن عامر الشعبي نحو هذا .

وهذا كله ذكره الحافظ ابن كثير ، وقد فاته مع حفظه أن حديث أبي بكر أخرجه الإمام أحمد ( ٥ / ٤٣ ) : ثنا أسود بن عامر ثنا حماد بن سلمة به .

وإسناده على شرط مسلم ، ولا علة فيه سوى ما ينحى من عنقته الحسن البصري من التدليس ، ولكنه قد صرح بالتحديث في رواية أخرى عند أحمد ( ٥ / ٥١ ) فصح الحديث والحمد لله تعالى .

ولعله لما ذكرنا للحديث من الشواهد والطرق سكت عليه الحافظ في « فتح الباري » ، ( ٨ / ٩٦ ) .

وحدث ذحية الذي مر معلقاً في كلام البيهقي قد أوردته السيوطي في  
 « الجامع الكبير » ، ( ١ / ٨٨ / ٢ ) من رواية أبي نعيم عنه مرفوعاً بلفظ :  
 « اذهبوا إلى صاحبكم فأخبروه أن ربي قد قتل ربه الليلة . يعني كسرى » .  
 وفصة تمزيق الكتاب عند البخاري وغيره ، وقد خرجته في « التعليق على  
 فقه السيرة » ، ( ص ٣٨٩ ) .

١٤٣٠ - ( اذهبوا بهذا الماء ، فإذا قدمتم بلدكم فاكسروا يبعثكم  
 وانضحوا مكانها من هذا الماء ، واتخذوا مكانها مسجداً ) .

أخرجه ابن حبان ( ٣٠٤ ) وكذا النسائي ( ١ / ١١٤ ) وحمد ( ٤ / ٢٣ )  
 وابن سعد ( ٥ / ٥٥٢ ) وأبو نعيم في « دلائل النبوة » ، ( ص ٢٢ - ٢٣ ) من  
 طريق عبد الله بن بدر عن قيس بن طلق عن أبيه قال :

« خرجنا ستمة وفدأ إلى رسول الله ﷺ ، خمسة من بني حنيفة ، ورجل  
 من بني ضبيعة بن ربيعة ، حتى قدمنا على رسول الله ﷺ ، فبايعناه ، وصلينا  
 معه ، وأخبرناه أن بأرضنا بيعة لنا ، واستوهبناه من فضل طهوره ، فدعا بآء  
 فتوضأ منه ، ومضمض ، ثم صب لنا في إداوة ثم قال : ( فذكره ) .

قلنا : يا رسول الله ! البلد بعيد ، والماء ينشف ، قال : فأمدوه من  
 الماء فإنه لا يزيد إلا طيباً ، فخرجنا ، فتشاحتنا على حمل الإداوة أيئنا يحملها ،  
 فجعلها رسول الله ﷺ نوباً بيننا ، لكل رجل منا يوماً وليلة ، فخرجنا بها حتى  
 قدمنا بلدنا ، فعملنا الذي أمرنا ، وراهب القوم رجل من طيء ، فناديننا بالصلاة  
 فقال الراهب : دعوة حق ، ثم هرب فلم ير بعد .  
 قلت : وهذا إسناد صحيح ، رجاله كلهم ثقات .

١٤٣١ - ( أربع ركعات قبل الظهر يعدلن بصلاة السحر ) .

رواه ابن أبي شيبة في « المصنف » ، ( ٢ / ١٥ / ٢ ) حدثنا : جرير عن  
 أبي سنان عن أبي صالح مرفوعاً مرسلأ .



قلت : وهذا إسناد مرسل حسن ، رجاله ثقات رجال الشيخين غير  
أبي سنان وهو سعيد بن سنان البرجمي الشيباني الأصغر ، قال الحافظ :  
« صدوق له أوهام » :

وقد أخرج له مسلم .

وللحديث شاهد ، أخرجه أبو محمد المدل في « الفوائد » ، ( ق ٢٧٧ / ١ )  
عن علي بن عاصم : ثنا يحيى البكاء اخبرني ابن عمر مرفوعاً به وزاد :  
« بعد الزوال » .

وهذا إسناد ضعيف ، يحيى البكاء وهو ابن مسلم ضعيف كما في « التقريب » .  
وعلي بن عاصم صدوق بخطيء . وبعد ، فالحديث عندي حسن بمجموع  
الطريقين ، والله اعلم .

ثم رأيت الحديث في « قيام الليل » لابن نصر ، أخرجه ( ص ٧٨ ) من  
الوجه المذكور إلا أنه زاد فقال : عن عمر بن الخطاب أنه سمع رسول الله ﷺ .  
وكذلك رواه الترمذي والخطيب في « التاريخ » ، ( ٢٥٣ / ١ ) وابن الجوزي  
في « منهاج القاصدين » ، ( ١ / ٤٠ / ١ ) وزادوا « وليس شيء إلا وهو يسبح الله  
تعالى تلك الساعة » .

وقال الترمذي :

« غريب لانعرفه إلا من حديث علي بن عاصم » .

١٤٣٢ - ( مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَصِلَ أَبَاهُ فِي قَبْرِهِ ، فَلْيَصِلْ  
إِخْوَانَ أَبِيهِ بَعْدَهُ ) .

أخرجه أبو يعلى ( ٣ / ١٣٦١ - مصورة المكتب ) وابن حبان ( ٢٠٣١ ) عن  
هدبة بن خالد حدثنا حزم بن أبي حزم عن ثابت البناني عن أبي بردة قال :  
« قدمت المدينة فأتاني عبدالله بن عمر فقال : أتدري لم أتيتك ؟ قال :  
قلت : لا ، قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول ( فذكره ) ، وإنه كان بين  
أبي : عمر ، وبين أبيك إخاء وود ، فأجبت أن أصل ذلك » .

قلت : وهذا إسناد صحيح على شرط البخاري ، وقد تكلم في حزم  
وهديّة بغير حجة .

وقد أخرجه مسلم وكذا البخاري في « الأدب المفرد » ( ٤١ ) من طريق  
عبدالله بن عمر مرفوعاً نحوه ، وقد سقت لفظ الاول منها في الكتاب الآخر ( ٢٠٨٩ ) .

### ١٤٣٣ - ( أربى الربا شتم الأعراض ) .

رواه الهيثم بن كليب في « السند » ( ٢ / ٣٠ ) عن أبي حسين عن نوفل  
ابن مساحق عن سعيد بن زيد مرفوعاً .

قلت : وهذا إسناد صحيح ، رجاله كلهم ثقات ، وابن أبي حسين هو  
عبدالله بن عبد الرحمن بن أبي حسين ، وهو ثقة من رجال الشيخين .

وللحديث شاهد مرسل رواه عبد الرزاق والبيهقي في « الشعب » عن عمرو  
ابن عثمان مرسلًا بزيادة :

« وأشد الشتم الهجاء ، والراوية أحد الشاتميين » :

كذا في « الجامع الصغير » وذكر المناوي أنه مع إرساله فهو منقطع أيضاً  
وله شاهد من حديث البراء بن عازب وسعيد بن زيد مرفوعاً بلفظ :

« وإن أربى الربا استطالة الرجل في عرض أخيه ، وزاد سعيد « بغير  
حق » . انظر الترغيب ( ٣ / ٢٩٦ - ٢٩٧ ) .

### ١٤٣٤ - ( أربعة يوم القيامة يدلون بحجة : رجل أصم لا يسمع ،

ورجل أحمق ، ورجل هرم ، ومن مات في الفترة ، فأما الأصم فيقول :

يا رب جاء الإسلام وما أسمع شيئاً . وأما الأحمق فيقول : جاء الإسلام

والصبيان يقذفوني بالبر ، وأما الهرم فيقول : لقد جاء الإسلام وما أعقل ،

وأما الذي مات على الفترة فيقول : يا رب ما أتاني رسولك ، فأخذ موائيقهم

ليطعمه ، فيرسل إليهم رسولاً أن ادخلوا النار ، قال : فوالذي نفسي بيده لو دخلوها لكانت عليهم برداً وسلاماً ) .

رواه الطبراني ( ٢ / ٧٩ ) بسند صحيح عن قتادة عن الأحنف بن قيس عن الأسود بن سريع مرفوعاً . ومن طريقه وطريق أحمد رواه الضياء في « المختارة » ( ١ / ٤٦٣ ) وهو في السند ( ٤ / ٢٤ ) وصحيح ابن حبان ( ١٨٢٧ ) ومن هذا الوجه ، لكن سقط من ابن حبان اسم قتادة .

وهو في المسند عن أبي هريرة أيضاً وكذلك رواه ابن أبي عاصم في « السنة » ( ٣٥٥ - منسوخة المكتب ) من طريقين عن أبي رافع عن أبي هريرة مرفوعاً به إلا أنه قال في آخره :

« فمن دخلها كانت عليه برداً وسلاماً ، ومن لم يدخلها يسحب إليها » .  
وإسناده صحيح ، وكذا الذي قبله .

ووجدت له شاهداً آخر من طريق عطية عن أبي سعيد الخدري مرفوعاً نحوه .

أخرجه البغوي في « حديث ابن الجعد » ، ( ق ١ / ٩٤ ) .

وأخرجه الدلمي ( ١ / ١ / ١٧١ ) من طريق قتادة عن الحسن عن الأسود ابن مريع به .

وحديث أبي سعيد فيه ذكر المولود بدل الأصم ، وله شاهد من حديث أنس ومعاذ وسيأتي تخريجها تحت الحديث ( ٢٤٦٨ ) .

١٤٣٥ - ( عثمان في الجنة ) .

رواه ابن عساکر ( ١١ / ١٠١ / ١ ) عن إسماعيل بن يحيى بن عبيد الله التيمي عن ابن جريج عن عطاء عن جابر بن عبد الله مرفوعاً .

قلت : والتيمي هذا كذاب .

لكن الحديث صحيح ، فإن له شواهد كثيرة أشهرها من حديث سعيد ابن زيد رضي الله عنه مرفوعاً بلفظ :

« عشرة في الجنة : النبي في الجنة ، وأبو بكر ... وعمر ... وعثمان ...  
الحديث وهو مخرج في « الروض النضير » .

١٤٣٦ - ( معاذُ بنُ جَبيلَ أعلمُ النَّاسِ بِحلالِ اللهِ وحرامِهِ ) .

رواه أبو نعيم في « الحلية » ، ( ١ / ٢٢٨ ) وعنه ابن عساكر ( ١٦ / ٣٠٨ / ١ )  
عن سلام بن سليمان ثنا زيد العمي عن أبي الصديق الناجي عن أبي سعيد الخدري  
مرفوعاً .

قلت : وهذا موضوع ، آفته سلام هذا وهو الطويل وهو كذاب ، كما  
تقدم مراراً .

وزيد العمي ضعيف .

ثم روى ابن عساكر من طريق محمد بن عثمان بن أبي شيبة : نا الحسن  
ابن سهيل : نا أبو أسامة عن عبد الرحمن بن زيد بن جابر عن الزهري مرفوعاً  
بلفظ :

( أعلمها بحلالها وحرامها معاذ بن جبل ) .

وهذا مع إرساله فيه الحسن بن سهل ولم أعرفه .

لكن للحديث شاهد قوي من حديث أنس بن مالك مضى تخريجه ( ١٢٢٤ )  
وهو من رواية أبي قلابة عنه وقد أخرجه أبو نعيم من هذ الوجه بلفظ :

« أعلم أمتي بالحلال والحرام معاذ بن جبل » .

ثم رواه من طريق سويد بن سعيد : ثنا عمر بن عبيد عن عمران عن  
الحسن وأبان عن أنس مرفوعاً به .

وهذا إسناد واهٍ .

ثم رأيت الحديث عند العقيلي في « الضعفاء » ( ص ١٧٠ - ١٧١ ) من  
الوجه المذكور أعلاه بآتم منه بلفظ :

« أرحم هذه الأمة بها أبو بكر ، وأقوام في دين الله عمر ، وأفرضهم

زيد بن ثابت ، وأقضاهم علي بن أبي طالب ، وأصدقهم حياء عثمان ، وأمين هذه الأمة أبو عبيدة بن الجراح ، وأقرؤهم لكتاب الله عز وجل أبي بن كعب ، وأبو بكر وعاء من العلم وسلمان عالم لا يدرك ، ومعاذ بن جبل أعلم الناس بجلال الله وحرامه ، وما أظلت الخضراء ولا أقلت البطحاء أو قال النبراء من ذي لهجة أصدق من أبي ذر .

أورده في ترجمة سلام المذكور وقال :

« لا يتابع عليه . والغالب على حديثه الوهم ، والكلام كله معروف بغير هذه الأسانيد ، بأسانيد ثابتة جيداً . »

قلت وكأنه يشير إلى حديث أنس الذي مرت الإشارة إليه وغيره ، لكني لم أجد لقوله فيه « وأبو هريرة وعاء من العلم ، وسلمان عالم لا يدرك ، وما يشهد له ، والله أعلم . »

نعم قد توبع سلام على قضية أبي هريرة كما تقدم في الكتاب الآخر . ( ١٧٤٤ ) .

١٤٣٧ - ( ارموا الجمره بمثل حصي الخذف ) .

ورد من حديث جمع من الصحابة منهم سنان بن سنة ، وعبد الرحمن بن معاذ التيمي وأم سليمان بن عمرو بن الاحوص ، وعثمان بن عبيد الله التيمي ، وجابر . ١ - أما حديث سنان فيرويه يحيى بن هند أنه سمع حرمة بن عمرو وهو أبو عبد الرحمن قال :

« حججت حجة الوداع مررت في عمي سنان بن سنة ، قال : فلما وقفنا بعرفات رأيت رسول الله ﷺ واضعاً إحدى أصبعيه على الأخرى ، فقلت لعمي : ماذا يقول رسول الله ﷺ ؟ قال : يقول ، وذكره . »

أخرجه أحمد ( ٣٤٣ / ٤ ) وابن سعد ( ٣١٧ / ٤ ) والهاملي في الأمالي ، ( ١ / ١٢٠ / ٥ ) .

قلت : ورجاله ثقات غير يحيى بن هند أورده ابن أبي حاتم ( ١٩٤ / ٢ / ٤ ) و ( ١٩٥ ) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً وقال :

« روى عن سنان بن سنة ، ولسنان صحة ، وروى عنه عبد الرحمن ابن حرمة » .

قلت : وأنت ترى أن بينه وبين سنان حرمة بن عمرو والله أعلم .

٢ — وأما حديث عبد الرحمن بن معاذ التيمي ، فيرويه حميد بن قيس عن محمد بن إبراهيم التيمي عن عبد الرحمن بن معاذ التيمي .

« أن رسول الله ﷺ كان يأمرنا أن نزمي في الجمار بمثل حصي الخذف » .  
أخرجه الدارمي ( ٦٢ / ٢ ) وأحمد ( ٦١ / ٤ و ٣٧٤ / ٥ ) والبيهقي ( ١٢٧ / ٥ ) .

قلت : وهذا إسناد صحيح .

وفي رواية لأحمد من طريق معمر عن حميد الأعرج به إلا أنه قال :  
عن عبد الرحمن بن معاذ عن رجل من أصحاب النبي ﷺ .

والأول أصح .

٣ — وأما حديث أم سليمان فيرويه يزيد بن أبي زياد أخبرنا سليمان بن عمرو بن الأحوص عن أمه قالت : فذكره نحوه .

أخرجه أبو داود ( ٤٥٥ / ١ - الحلية ) وأحمد ( ٣ / ٥٠٣ و ٦٧٩ / ٣ ) والبيهقي .

وإسناده حسن في الشواهد .

٤ — وأما حديث عثمان بن عبيد الله فيرويه أبو سلمة بن عبد الرحمن عن عبد الرحمن بن عثمان التيمي عن أبيه مرفوعاً به .

أخرجه الدارمي والبيهقي ، وإسناده صحيح .

وأما حديث جابر ، فيرويه سفيان عن أبي الزبير عنه .

أخرجه أبو داود ( ٤٥٠ / ١ ) والدارمي والبيهقي .

قلت : وإسناده على شرط مسلم ، وقد أخرجه ( ٨٠ / ٤ ) بهذا الإسناد

من فعله ﷺ وصرح فيه أبو الزبير بالسماع، فلعل أصل الحديث أنه ﷺ رمي بذلك وأمر به، فروى بعضهم هذا، وبعضهم هذا.

### ١٤٣٨ - ( تربة الجنة درمكة يضاء ) .

أخرجه أحمد ( ٣ / ٣٦١ ) عن مجالد عن الشعبي عن جابر بن عبد الله قال : قال رسول الله ﷺ لليهود :

« إني سألهم عن تربة الجنة ، وهي درمكة يضاء ، فسألهم ؟ فقالوا : هي خبزة يا أبا القاسم ، فقال رسول الله ﷺ الخبزة من الدرمة » .

قلت : ورجاله ثقات رجال الشيخين غير مجالد وهو ابن سعيد وليس بالقوي .

وقال الهيثمي في « المجمع » ( ١٠ / ٣٩٩ ) :

« رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح غير مجالد ، ووثقه غير واحد » .

والحديث أورده السيوطي في « الجامع الكبير » ( رقم ٢٩٥٦ ) من رواية

أبي الشيخ في « العظمة » عن جابر بلفظ :

« أرض الجنة خبزة يضاء » .

ويشهد له حديث أبي سعيد الخدري قال : قال النبي ﷺ :

« تكون الأرض يوم القيامة خبزة واحدة ، يتكفوها الجبار بيده كما

يتكفأ أحدكم خبزته في السفر نزلاً لأهل الجنة . فأتى رجل من اليهود فقال :

بارك الرحمن عليك يا أبا القاسم ! ألا أخبرك بنزل أهل الجنة يوم القيامة ؟ قال :

بلى ، قال : تكون الأرض خبزة واحدة ، كما قال النبي ﷺ ، فنظر النبي ﷺ

إلينا ثم ضحك حتى بدت نواجذه ، ثم قال : ألا أخبرك بإدامهم ؟ قال : إدامهم

بالأمّ ونون ، قالوا ما هذا ؟ قال : نور ونون ، يأكل من زائدة كبدها سبعون

ألفاً » .

أخرجه البخاري ( ١١ / ٣١٣ - ٣١٥ - فتح ) ومسلم ( ٨ / ١٢٨ ) .

### ١٤٣٩ - ( ارموا [ بني إسماعيل ] فإنّ أباكم كان رامياً ) .

رواه أحمد بن محمد الزعفراني في « فوائده أبي شعيب » ( ١ / ٨٢ ) عن

إسماعيل بن عياش عن ابن حرملة يعني عبد الرحمن عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال :

« مر النبي ﷺ على قوم يرمون فقال ... ، فذكره .

قلت : وهذا إسناد رجاله ثقات ، إلا أن ابن عياش قد ضعف في روايته عن الحجازيين ، وهذه منها ، فإن عبد الرحمن بن حرملة مدني وهو صدوق ربما أخطأ . لكن الحديث صحيح ، فإن له طريقاً أخرى يرويه محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال :

« خرج رسول الله ﷺ وأسلم يرمون ، فقال : ( فذكره ) ارموا وأنا مع ابن الأدرع ، فأمسك القوم قسيهم ، قالوا : من كنت معه غلب ، قال : ارموا وأنا معكم كلكم .

أخرجه ابن حبان ( ١٦٤٦ ) والحاكم ( ٩٤ / ٢ ) وقال :

« صحيح على شرط مسلم ، ! وواقفه الذهبي !

وله شاهد من حديث زياد بن الحصين عن أبي العالية عن ابن عباس رضي الله عنها قال :

« مر النبي ﷺ بنفر يرمون ، فقال : رمية بني إسماعيل ... » .

أخرجه ابن ماجه ( ١٨٩ / ٢ ) وأحمد ( ٣٦٤ / ١ ) والحاكم وقال :

« صحيح على شرط مسلم ، . وواقفه الذهبي ، وهو كما قال .

وله شاهد آخر عند البخاري في « الجهاد » ، وأحمد في « المسند » ( ٥٠ / ٤ )

من طريق يزيد بن أبي عبيد قال : حدثني سلمة بن الأكوع قال :

« خرج رسول الله ﷺ على قوم من أسلم ... ، الحديث .

وأخرجه الحاكم من طريق أخرى عن سلمة به وزاد .

« فقال : لقد رموا عامة يومهم ذلك ثم تفرقوا على السواء ما نضل

بعضهم بعضاً .

١٤٤٠ - أريت ما تلقى أممي من بعدي ، وسفك بعضهم



دماء بعض ، وكان ذلك سابقاً من الله كما سبق في الأمام قبلهم فسألته  
أن يُولينني شفاعةً فيهم يوم القيامةِ ففعلَ .

رواه ابن أبي عاصم في « السنة » ، ( ٢/٧١ ) وابن شران في « الأمالي » ،  
( ٢/٢٦ ) والطبراني في « الأوسط » ، وعنه ابن عساكر في « التاريخ » ، ( ٢/١١٦/٥ )  
والحاكم في « المستدرک » ، ( ١/٦٨ ) كلهم عن أبي اليان الحكيم بن نافع البهراني  
ثما شعيب بن أبي حمزة عن الزهري ثنا أنس بن مالك عن أم حبيبة عن النبي  
ﷺ مرفوعاً به . وقال الحاكم :

« صحيح الإسناد على شرط الشيخين ، ولم يخرجاه ، والعملة عندها فيه  
أن أبا اليان حدث به مرتين فقال مرة : عن شعيب عن الزهري عن أنس . وقال  
مرة : عن ابن أبي الحسن عن أنس ، وقد قدمنا القول في مثل من حديثه ،  
إنه لا ينكر أن يكون الحديث عند إمام من الأئمة عن شيخين ، فمرة يحدث عن  
هذا ، ومرة عن ذلك .

قلت : هذا الجواب غير مسديد هنا لما يأتي . قال أبو زرعة النصري  
الدمشقي في « الثاني من حديثه » ، ( ١/٤٩ ) :

« سألت أبا عبد الله أحمد بن حنبل عن حديث أبي اليان هذا فقال :  
ليس له عن الزهري أصل ، وأخبرني أنه من حديث شعيب إذ كان به ملصق  
بكتاب الزهري ، قال : وبلغني أن أبا اليان قد اتهم وليس له أصل ، كأنه يذهب  
إلى أنه اختلط بكتاب الزهري إذ كان به ملصقاً ، ورأيت أنه يندر أبا اليان ،  
ولا يحمل ، قال أبو زرعة : وقد سألت عنه أحمد بن صالح مقدمه دمشق سنة  
تسع وعشرة ومائتين فقال لي : مثل قول أحمد أنه لا أصل له عن الزهري ،  
ورواه ابن عساكر ( ٢/١١٦/٥ ) عن أبي زرعة .

ثم روى ابن عساكر من طريق عبد الله وهذا في « المسند » ( ٩/٤٢٧ ) و  
( ٤٢٨ ) حدثني أبي : أنا أبو اليان : أنا شعيب بن أبي حمزة فذكر هذا الحديث يتلو  
أحاديث ابن أبي حسين وقال : أخبرنا أنس بن مالك عن أم حبيبة عن النبي  
ﷺ

فذكر الحديث ، قال عبد الله : هنا قوم يحدثون به عن أبي اليان عن شعيب عن الزهري ؟ قال : ليس هذا من حديث الزهري وإنما هو من حديث ابن أبي الحسين .

ثم روى عن سعيد بن عمرو البردعي قال : قلت لمحمد بن يحيى في حديث أنس عن أم حبيبة : حديث شعيب بن أبي حمزة حدثكم به أبو اليان وقال عن ابن أبي حسين ؟ فقال لي محمد بن يحيى : نعم . حدثنا به من أصله عن ابن أبي حسين قلت : حدثنا به غير واحد عن أبي اليان وقالوا : عن الزهري ؟ فقال : لقنوه عن الزهري !

قلت : يحيى بن معين رحل إليه قبلك أو بعدك ؟ - وذلك أن يحيى روى هذا عن أبي اليان فقال عن الزهري - فقال لي محمد بن يحيى : رحل إليه بعدى ، قلت : فيقال : إنه لم يسمع من شعيب بن أبي حمزة غير حديث واحد والبقية عرض ؟ قال : لا أعلمه .

ثم روى عن جعفر بن محمد بن أبان الحراني قال : سألت يحيى بن معين عن حديث أبي اليان حديث الزهري عن أنس عن أم حبيبة ؟ فقال يحيى : أنا سألت أبا اليان فقال : الحديث حديث الزهري ، فمن كتبه عني من حديث الزهري فقد أصاب ومن كتبه عني من حديث ابن أبي حسين فهو خطأ ، وإنما كتبه في آخر حديث ابن أبي حسين فنزلت فحدثت به من حديث ابن أبي حسين وهو صحيح من حديث الزهري . هكذا قال يحيى .

ثم روى من طريق إبراهيم بن هاني النيسابوري قال : « قال لنا أبو اليان الحديث حديث الزهري والذي حدثكم عن ابن أبي حسين غلطت فيه بورقة قلبتها . » قلت : ورواه الحاكم أيضاً من هذه الطريق وقال عقبه : « هذا كالأخذ باليد فإن إبراهيم بن هانيء ثقة مأمون . »

قلت : وقد تابعه الإمام يحيى بن معين كما تقدم ، فثبت لدينا يقيناً أن الحديث من رواية أبي اليان عن شعيب عن الزهري عن أنس ، فمن ذهب من الأئمة إلى أنه لا أصل له كما سبق ، فإنما مستنده ما كان حدث به أبو اليان أول الأمر ، أما وقد صح فراجعه عنه ، وجزمه بأن الحديث حديث الزهري ، فلم يبق لذهابهم

وجه يعتمد به في العلم، وبذلك يظهر أن الحديث صحيح على شرط الشيخين كما قال الحاكم ووافقه الذهبي . وأما لو كان الحديث من رواية شبيب عن ابن أبي حسين عن أنس فيكون معلولاً بالانقطاع ، لأن ابن أبي حسين واسمه عبد الله بن عبد الرحمن لم يذكروا له رواية عن أحد عن الصحابة غير أبي الطفيل عامر بن وائلة . والله أعلم :

وللحديث طريق أخرى ، ولكنه واه ، يرويه موسى بن عبيدة عن محمد بن عبد الرحمن بن أبي عياش الزرقى عن أنس بن مالك عن أم سلمة مرفوعاً .

أخرجه ابن عدي ( ٤٢٣ / ٢ ) وابن أبي عاصم أيضاً ، لكن وقع عنده « سعيد بن عبد الرحمن » مكان « محمد بن عبد الرحمن بن أبي عياش الزرقى » :

وموسى بن عبيدة ضعيف لا يحتج به .

١٤٤١ - ( ارفع إزارك واتق الله ) .

أخرجه أحمد ( ٤ / ٣٩٠ ) : ثنا سفيان بن عيينة عن إبراهيم بن ميسرة عن عمرو بن الشريد عن أبيه ، أو عن يعقوب بن عاصم أنه سمع الشريد يقول :

« أبعث رسول الله ﷺ رجلاً يجر إزاره ، فأسرع إليه ، أو هرول فقال ( فذكره ) قال : إني أحتف تصطك ركبتاي ، فقال : ارفع إزارك فإن كل خلق الله عز وجل حسن . فما رؤي ذلك الرجل بعد إلا إزاره يصيب أنصاف ساقه أو إلى أنصاف ساقه » .

قلت : وإسناده صحيح رجاله كلهم ثقات ، وهو على شرط الشيخين إن كان عن عمرو ، وعلى شرط مسلم إن كان عن يعقوب ، والارجح الأول ، فقد تابعه عليه زكريا بن إسحاق ثنا إبراهيم بن ميسرة أنه سمع عمرو بن الشريد به ، دون قوله : « واتق الله » .

أخرجه أحمد أيضاً والطحاوي في « مشكل الآثار » ، ( ٢ / ٢٨٧ ) والحري في « غريب الحديث » ، ( ٥ / ٥٧ / ٢ ) .

١٤٤٢ - ( أشدُّ الناسِ عذاباً عندَ اللهِ يومَ القيامةِ أشدُّهمْ

عذاباً للناسِ في الدنيا ) .

أخرجه أحمد ( ٩٠ / ٤ ) والحميدي ( ٥٦٢ ) والطبراني في « المعجم الكبير ، ( ١ / ١٩٠ / ٢ ) والضياء في « المنتقى من مسروعاته بمرور » ( ١ / ٣٦ ) عن سفيان بن عيينة قال : ثنا عمرو بن دينار قال : أخبرني أبو نجيح عن خالد بن حكيم بن حزام قال :

« تناول أبو عبيدة بن الجراح رجلاً من أهل الأرض بشيء ، فكلمه خالد ابن الوليد فقيل له : أغضبت الأمير ، فقال خالد إني لم أرد أن أغضبه ، ولكن سمعت رسول الله ﷺ يقول ، فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح رجاله ثقات رجال مسلم غير خالد بن حكيم وهو ثقة كما رواه ابن أبي حاتم ( ١ / ٢ / ٣٢٤ ) عن ابن معين .  
( تنبيهه ) : وقع في « مسند أحمد » ابن أبي نجيح . والصواب أبو نجيح .

١٤٤٣ - ( استعينوا باللهِ منْ شرِّ جارِ المُقامِ ، فإنَّ جارِ

المسافرِ إذا شاءَ أنْ يزييلَ زايلاً ) .

أخرجه الحاكم ( ١ / ٥٣٢ ) من طريق عبد الرحمن بن إسحاق عن سميد المقبري عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ يقول : فذكره . وقال :

« هذا حديث صحيح على شرط مسلم ، وأقره الذهبي ، وهو كما قال ، إلا أن عبد الرحمن هذا وهو القرشي مولا م في كلام يسير من قبل حفظه فهو حسن الحديث .

وقد أخرجه أحمد ( ٢ / ٣٤٦ ) من هذا الوجه بلفظ :

« تمونوا باللهِ منْ شرِّ جارِ المُقامِ ، فإنَّ جارِ المسافرِ إذا شاءَ أنْ

يزالَ زالاً » .

وتابعه محمد بن عجلان عن سميد بن أبي سميد المقبري به إلا أنه قال :  
« من جار السوء في دار المقام ، فإن جار البادية يتحول عنك » .

أخرجه النسائي ( ٢ / ٣١٩ ) ، والحاكم أيضاً لكن جملة من فعله صلى الله عليه وسلم

بلفظ :

أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول في دعائه : اللهم إني أعوذ بك من جار السوء ...  
الحديث وقال :

« صحيح على شرط مسلم » . ووافقه الذهبي :

قلت : وإنما هو حسن فقط .

وهكذا أخرجه البخاري في « الأدب المفرد » ( ١١٧ ) وابن حبان ( ٢٠٥٦ ) .

وله شاهد من حديث عقبة بن عامر قال :

« كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول : اللهم إني أعوذ بك من يوم السوء ، ومن ليلة  
السوء ، ومن ساعة السوء ، ومن صاحب السوء ، ومن جار السوء في دار المقام » .

قال الهيثمي في « مجمع الزوائد » ( ١٠ / ١٤٤ ) .

« رواه الطبراني ، ورجاله رجال الصحيح غير بشر بن ثابت البزار

وهو ثقة » .

١٤٤٤ - ( استعيذوا بالله من عذاب القبر ، قالت : قلت : قلت :

يا رسول الله ! وإنهم ليعذبون في قبورهم ؟ قال : نعم عذاباً تسمعه

البهائم ) .

أخرجه ابن حبان ( ٧٨٧ ) وأحمد ( ٦ / ٣٦٢ ) من طريق أبي معاوية

قال : ثنا الأعمش عن أبي سفيان عن جابر عن أم مبشر قالت :

« دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا في حائط من حوائط بني النجار ، فيه

قبور منهم قد ماتوا في الجاهلية ، فسمعهم وهم يمدبون ، فخرج وهو يقول ... »  
فذكره .

قلت : وإسناده صحيح على شرط مسلم .  
 وللحديث شاهد من حديث عائشة نحوه .  
 أخرجه البخاري ( ١١ / ١٤٧ - فتح ) ومسلم ( ٢ / ٩٢ ) وأحمد  
 ( ٦ / ٤٤ - ٤٥ و ٢٠٥ - ٢٠٦ ) وزاد في بعض الطرق :  
 « نعم ، عذاب القبر حق » .  
 وقد خرجته فيما تقدم ( ١٣٧٧ ) .  
 وله شاهد آخر من حديث أم خالد بنت خالد بن مسعود بن المعاص  
 مرفوعاً بلفظ :

« استحيروا من عذاب القبر ، فإن عذاب القبر حق » .

أخرجه الطبراني في « الكبير » ، وأصله عند البخاري ( ٣ / ١٩٢ ر ١١ - ١٤٩ - فتح ) من طريق موسى بن عقبة قال : سمعت أم خالد بنت خالد - قال  
 ولم أسمع أحداً سمع من النبي ﷺ غيرها - قالت سمعت النبي ﷺ يتعوذ من  
 عذاب القبر .

والطبراني إنما رواه عن وجه آخر عن موسى به كما ذكرنا ، ومسكت  
 عليه الحافظ في « الفتح » فأشعر بثبوته عنده ، كيف لا وما قبله يشهد له .

١٤٤٥ - ( تَعَوَّذَا بِاللَّهِ مِنَ الْفَقْرِ ، وَالْقَلَّةِ ، وَالذَّلَّةِ ، وَأَنْ  
 تُظْلَمَ ، أَوْ تَظْلَمَ ) .

أخرجه النسائي ( ٢ / ٣١٥ ) وابن ماجه ( ٢ / ٤٣٣ ) وابن حبان  
 ( ٢٤٤٢ ) والحاكم ( ١ / ٥٣١ ) وأحمد ( ٢ / ٥٤٠ ) من طرق عن الأوزاعي  
 عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن جعفر بن عياض عن أبي هريرة قال :  
 قال رسول الله ﷺ : فذكره . وقال الحاكم :

« صحيح الإسناد » . وواقفه الذهبي وهو منه غريب فقد قال في ترجمة  
 جعفر بن عياض من « الميزان » :

« تفرد عنه إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة ، لا يعرف » .

وقال الحافظ في « التقریب » :

« مقبول » .

يعني عند المتابعة ، وقد وجدت له شاهداً من حديث عبادة بن الصامت قال : قال رسول الله ﷺ :

« استعيزوا بالله من الفقر ، والعيلة ، ومن أن تظلموا أو تظلموا » .

قال الهيثمي ( ١٠ / ١٤٣ ) :

« رواه الطبراني ، ويحيى بن إسحاق بن يحيى بن عبادة لم يسمع من عبادة ، وبقية رجاله رجال الصحيح » .

والحديث رواه حماد بن سلمة قال : أنبأنا إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن سميد بن يسار عن أبي هريرة أن النبي ﷺ كان يقول :

« اللهم إني أعوذ بك من القلة والفقر والذلة ، وأعوذ بك أن أظلم أو أظلم » .

أخرجه النسائي وابن حبان ( ٢٤٤٣ ) .

قلت : وإسناده صحيح .

١٤٤٦ - ( عَلِّقُوا السَّوْطَ حَيْثُ يَرَاهُ أَهْلُ الْبَيْتِ ) .

أخرجه أبو نعيم ( ٧ / ٣٣٢ ) : حدثنا حبيب بن الحسن : ثنا عبد الله بن إبراهيم الأكفاني : ثنا إسحاق بن بهلول : ثنا سويد بن عمرو الكلبي : ثنا الحسن بن صالح عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر مرفوعاً .

قلت : وهذا إسناد حسن ، حبيب بن الحسن ، ضعفه البرقاني ووثقه ابن أبي الفوارس والخطيب وأبو نعيم كما في الميزان ، عبد الله بن إبراهيم الأكفاني ترجمه الخطيب ( ٩ / ٤٠٥ ) وقال : « كان ثقة » .

إسحاق بن بهلول ، قال ابن أبي حاتم ( ١ / ١ / ٢١٥ ) : « سئل أبي عنه فقال : « صدوق » ، وبقية رجال الإسناد ثقات معروفون من رجال « التهذيب » .

وللحديث شاهد عن ابن عباس ، أخرجه البخاري في « الأدب المفرد » ،

(ص ١٧٩) والطبراني في «المعجم الكبير»، (٢/٩٢/٣) وابن عدي (٢/٢٧) من ثلاثة طرق ضعيفة عن داود بن علي بن عبد الله بن عباس عن أبيه عن جده مرفوعاً . فهذا إسناده حسن ، وقد توبع داود من أخويه عيسى وعبد الصمد بلفظ :  
(انظر الاستدراك رقم ١/٤٣٢).

١٤٤٧ - ( عَلِقُوا السَّوْطَ حَيْثُ يَرَاهُ أَهْلُ الْبَيْتِ فَإِنَّهُ لَهُمْ أَدَبٌ ) .

أخرجه الطبراني في الكبير (٢/٩٢/٣) من طريق سلام بن سليمان : نا عيسى وعبد الصمد : أنبا علي بن عبد الله بن عباس عن أبيهما عن ابن عباس مرفوعاً . وسلام هذا هو أبو العباس المدائني الدمشقي قال أبو حاتم : ليس بالقوي . لكن تابعه المهدي والد هارون الرشيد عن عبد الصمد وحده . أخرجه الخطيب (٢٠٣/١٢) وابن عساكر في «التاريخ» أيضاً (٢/٣٠٧/١٣) فالحديث حسن إن شاء الله .

وقال الحافظ الهيثمي (١٠٦/٨) :

« رواه الطبراني في الكبير والأوسط والبخاري وإسناد الطبراني فيها حسن » . قلت : وهو عند البزار في «مسنده» (ص ٢٤٩ - زوائده) من طريق مندل عن ابن أبي ليلى عن داود بن علي بإسناده المتقدم عن ابن عباس بلفظ : « ضموا السوط حيث يراه الخادم » .

وابن أبي ليلى سيء الحفظ ، ومندل وهو ابن علي العنزي ضعيف .  
(انظر الاستدراك رقم ١٩/٤٣٢).

١٤٤٨ - ( مَا عَمِلَ ابْنُ آدَمَ شَيْئاً أَفْضَلَ مِنْ الصَّلَاةِ ، وَصَلَحَ ذَاتِ الْبَيْنِ ، وَخُلِقَ حَسَنًا ) .

أخرجه البخاري في «التاريخ» (٦٣/١/١) عن محمد بن حجاج قال : حدثنا يونس بن ميسرة بن حلبس عن أبي إدريس الخولاني عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : فذكره .



قلت : ورجاله ثقات غير محمد بن حجاج وهو الدمشقي ، روى عنه جمع من  
من الثقات سماهم ابن أبي حاتم ( ٢٣٥ / ٣ ) عن أبيه ثم قال :  
« وسألته عنه ؟ فقال : شيخ » .

فالإسناد حسن إن شاء الله تعالى ، وكأنه لذلك رمز السيوطي لحسنه ،  
كما في « الفيض » .

وقد أشار البخاري إلى أن له شاهداً من حديث أبي الدرداء عن النبي  
ﷺ ، ساق إسناده إلى الأعمش عن عمرو عن سالم عن أم الدرداء عنه .

وهذا إسناد صحيح ، رجاله كلهم ثقات ، وسالم هو ابن أبي الجعد ،  
وعمر هو ابن دينار .

### زيادة ( ومغفرته ) في رد السلام

١٤٤٩ - ( كُنَّا إِذَا سَلَّمَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْنَا قُلْنَا : وَعَلَيْكَ  
السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ ، وَبَرَكَاتُهُ ، وَمَغْفِرَتُهُ ) .

أخرجه البخاري في « التاريخ الكبير » ( ١ / ١ / ٣٣٠ ) : قال : قال  
محمد : حدثنا إبراهيم بن المختار عن شعبة عن هارون بن سعد عن ثمامة بن عتبة  
عن زيد بن أرقم قال : فذكره .

قلت : وهذا إسناد جيد رجاله ثقات كلهم من رجال « التهذيب » ؛  
وإبراهيم بن المختار ؛ وهو الرازي ، روى عنه جماعة من الثقات ذكرهم ابن أبي  
حاتم ( ١ / ١ / ١٣٨ ) ثم قال :

« سألت أبي عنه : فقال : صالح الحديث ، وهو أحب إلي من سلمة بن  
الفضل ، وعلي بن مجاهد » .

ومحمد الراوي عنه هو ابن سعيد بن الأصهباني ، وهو من شيوخ البخاري  
في « الصحيح » ، فالإسناد متصل غير معلق ، والكلام فيه كالكلام في حديث

هشام بن عمار في الملاهي الذي رواه البخاري عنه بصيغة ( قال ) . كما هو  
مذكور في محله .

١٤٥٠ - ( استتغنوا عن الناس ولو بشووص السواك ) .

رواه البزار ( ٩٦ ) والطبراني ( ٣ / ١٥٤ / ١ ) والمخلص في « الفوائد المنتقاة »  
( ٦ / ٦٦ / ٢ ) وأبو محمد الضراب في « ذم الرياء » ( ١ / ٢٩٢ / ٢ ) عن  
عبد العزيز بن مسلم عن الأعمش عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رفعه . ورواه  
الضياء في « المختارة » ( ١ / ٢٢٧ ) عن المخلص ، وعن الطبراني من طريقين  
آخرين عن عبد العزيز بن مسلم ثم قال : ( انظر الاستدراك رقم ٤ / ٣٤٣ ) .

« قال حمدان بن علي : سألت أحمد عن حديث عبد العزيز القسملبي :  
استغنوا عن الناس ؟ قال : منكر ، ما رأيت حديثاً أنكر منه » .

قلت : ولعله يعني مجرد التفرد الذي لا يستلزم الضعف كما قال في حديث  
الاستخارة الذي رواه البخاري أنه منكر ، وإلا فإسناد حديث الترجمة صحيح  
على شرط الشيخين ، وقد قال الحافظ العراقي :

« إسناده صحيح » .

وقال الهيثمي والسخاوي :

« رجاله ثقات ، قال المناوي عقبه :

« وحينئذ فرمز المصنف لضعفه غير صواب » .

قلت : ومن الغرائب أن في نسخة « الجامع الصغير » التي طبع عليها شرح  
المناوي الرمز بالصحة !

والحديث قال المنذري ( ٩ / ٢ ) :

« رواه البزار والطبراني بإسناد جيد واليهي » .

١٤٥١ - ( استمتعتوا من هذا البيت فإنه قد هُدم

مرتين ويرفع في الثالثة ) .

رواه ابن خزيمة في « صحيحه » ( ١ / ٢٥٢ / ٢ ) وعنه الديلمي

( ٤٩ / ١ / ١ ) وابن حبان ( ٩٦٦ ) والحاكم ( ٤٤١ / ١ ) وأبو نعيم في « أخبار أصهان » ( ٢٠٣ / ١ ) من طريق ابن خزيمة أيضاً عن سفیان بن حبيب : ثنا حميد الطويل عن بكر بن عبد الله المزني عن ابن عمر مرفوعاً وقال الحاكم :

« صحيح على شرط الشيخين » . وواقفه الذهبي ، وهو من أوهامها ، فإن ابن حبيب هذا لم يخرج له الشيخان في « صحيحهما » وإنما روى له البخاري في « الأدب المفرد » وهو ثقة ، فالإسناد صحيح فقط .

١٤٥٢ - ( يا أيها الناس ! توبوا إلى الله ، واستغفروا ، فاتي أتوب إلى الله وأستغفره في كل يوم مائة مرة ) .

أخرجه أحمد ( ٤ / ٢٦٠ - ٢٦١ ر ٤١١ / ٥ ) عن حميد بن هلال عن أبي بردة عن رجل من أصحاب النبي ﷺ ، ( وفي رواية : قال : جلست إلى شيخ من أصحاب النبي ﷺ في مسجد الكوفة ، فحدثني ، فقال : سمعت رسول الله ﷺ ، أو ) قال : قال رسول الله ﷺ : فذكره . وفي أخرى عن رجل من المهاجرين سمعت النبي ﷺ يقول : فذكره . وهذه أخرجه الطبراني أيضاً في « المعجم الكبير » ( ١ / ٤٥ / ٢ ) .

قلت : وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين ، وجهالة الصحابي لا تضر . ويبدو أنه الأغر المزني ، فقد أخرجه أحمد أيضاً ( ٤ / ٢٦٠ ) قبيلاً هذا من طريق ثابت البناني وعمرو بن مرة كلاهما عن أبي بردة عنه به دون الأمر بالاستغفار .

وهكذا أخرجه مسلم ( ٨ / ٧٢ - ٧٣ ) وأحمد أيضاً ( ٤ / ٢١١ ) والنسائي في « عمل اليوم والليلة » كما في « تحفة الاشراف » للحافظ المزني ( ١ / ٧٨ - ٧٩ ) وأبو داود ( ١ / ٣٤٨ - الحلي ) من طريق البناني فقط ، وأفاد المزني أن النسائي أخرجه من الطريق الأولى أيضاً ، طريق حميد بن هلال .

وبعد كتابة ما تقدم ، رأيت ابن أبي حاتم ذكر الحديث في « الملل » ( ٢ / ١٣٧ ) من الطريق الأولى ثم قال :

« قال أبي : يقال : إن هذا الرجل هو الأغر المزني ، وله صحبة » .

ثم وجدت ما يؤيد ذلك ، فقد أخرج الطحاوي في « شرح المعاني »  
( ٣٦٢ / ٢ ) من طريق زياد بن المنذر قال : ثنا أبو بردة بن أبي موسى قال :  
ثنا الأغر الزني قال :

« خرج إلينا رسول الله ﷺ رافعاً يديه وهو يقول : يا أيها الناس  
استغفروا ربكم ثم توبوا إليه ، فوالله [ إنني ] لأستغفر الله وأتوب إليه في اليوم  
مائة مرة . »

لكن زياد بن المنذر وهو أبو الجارود الأعمى كذبه ابن معين .

١٤٥٣ - ( استعِينُوا عَلَىٰ إِجْحَاحِ الْحَوَاجِجِ بِالكَتْمَانِ ، فَإِنَّهُ

كل ذي نعمة محسود ) .

روي من حديث معاذ بن جبل ، وعلي بن أبي طالب ، وعبد الله بن  
عباس ، وأبي هريرة ، وأبي بردة مرسلأ .

١ - أما حديث معاذ ، فيروى عن ثور بن يزيد الشامي عن خالد بن  
معدان عن معاذ بن جبل مرفوعاً به .

ويرويه عن ثور جمع من الضعفاء :

الأول : سعيد بن سلام المطار الأعور : ثنا ثور به .

أخرجه العقيلي في « الضعفاء » ( ص ١٥١ ) والطبراني في « المعجم الصغير »  
( ص ٢٤٦ - هندية ) و « الكبير » أيضاً و « الأوسط » ، والرويات في « مسنده »  
( ق ٢٥٠ / ١ ) والخليفي في « الفوائد » ، ( ٢ / ٥٨ / ٢ ) وابن عدي في « الكامل »  
( ١ / ١٨٢ ) وأبو نعيم في « الحلية » ، ( ٥ / ٢١٥ و ٩٦ / ٦ ) والقضاعي ( ١ / ٦٠ )  
والبيهقي في « شعب الإيمان » ، ( ٢ / ٢٩١ / ١ ) والكلاباذي في « مفتاح المعاني »  
( ٣٥ / ١ رقم ٤٥ ) كلهم عن سعيد به . وقال العقيلي :

« لا يتابع عليه ، ولا يعرف إلا به . »

وقال ابن عدي :

« يتبين على حديثه وروايته الضعف . »

وروي عن ابن نمير أنه قال فيه :  
« كذاب » . وعن البخاري أنه يذكر بوضع الحديث .  
وفي « الميزان » :

« وقال أحمد بن حنبل : كذاب » .  
ثم ساق له من منكراته هذا الحديث .  
وقد اتفق العلماء جميعاً على تضعيف المطار هذا سوى العجلي فإنه قال في  
كتاب « الثقات » :  
« لا بأس به » :

فلا ينبغي الالتفات إليه خلافاً لصنيع السيوطي في « التعقبات » ( ص ٣٨ )  
وإن تبعه ابن عراق في « تنزيه الشريعة » ( ٢ / ٢٦٥ ) لأنه شاذ عن الجماعة ،  
لا سيما وهو مخالف لقاعدتهم « الجرح مقدم على التعديل » ، وقد قال ابن أبي  
حاتم ( ٢ / ٢٥٥ ) عن أبيه :

« حديث منكر لا يعرف له أصل » .

الثاني : حسين بن علوان عن ثور بن يزيد به .

أخرجه ابن عدي ( ٢ / ٩٦ ) وقال :

« ابن علوان عامة أحاديثه موضوعة ، وهو في عداد من يضع الحديث » .

الثالث : عمر بن يحيى القرشي : ثنا شعبة عن ثور بن يزيد به .

أخرجه أبو نعيم في « أخبار أصبهان » ( ٢ / ٢١٧ ) .

والقرشي هذا قال أبو نعيم :

« متروك الحديث » . وقال الذهبي :

« أتى بحديث شبه موضوع عن شعبة عن ثور ... ، فساق له حديثاً آخر

بلفظ « قلب بني آدم ... » وقد مضى في الكتاب الآخر ( ٥١١ ) .

٢ — وأما حديث علي ، فرواه الخلمي في « الفوائد » : أخبرنا أبو العباس

أحمد بن محمد بن محمد بن الحاج قال : أنه أبو بكر محمد بن أحمد بن محمد  
القرقساني المطار قال : ثنا أحمد بن عبد الله قال : ثنا عبد الله بن عبد الرحمن  
قال : ثنا غندر قال : ثنا شعبة عن مروان الأصغر عن الزال بن صبرة عنه به  
دون قوله : « فإن ... » .

قلت : وهذا إسناد مظلم من دون غندر واسمه محمد بن جعفر لم أعرفهم  
ويحتمل أن يكون عبد الله بن عبد الرحمن هو الامام الدارمي صاحب « السنن »  
المعروف بـ « المسند » فإنه من هذه الطبقة .

وأحمد بن عبد الله أظنه الجويني الكذاب المشهور .

٣ - وأما حديث عبد الله بن عباس فيرويه الحسين عبد الله - صاحب  
السلعة - حدثنا إبراهيم بن سعيد الجوهري حدثني المأمون قال : حدثني الرشيد  
أمير المؤمنين عن المهدي أنه أسر إليه شيئاً ، قال : لا تظلمن عليه أحداً فإن أمير  
المؤمنين - يعني المنصور - حدثني عن أبيه عن ابن عباس مرفوعاً .

أخرجه الخطيب في « التاريخ » ( ٥٦ / ٨ - ٥٧ ) وروى عن أحمد بن  
كامل القاضي أنه قال في الحسين هذا :

« كان ماجناً نادراً ، كذاباً في تلك الأحاديث التي حدث بها من الأحاديث  
المسندة عن الخلفاء » .

٤ - وأما حديث أبي هريرة ، فيرويه سهل بن عبد الرحمن الجرجاني عن  
محمد بن مطرف عن محمد بن المنكدر عن عروة بن الزبير عنه مرفوعاً .

أخرجه ابن جبان في « روضة العقلاء » ( ص ١٨٧ ) والسهمي في  
« تاريخ جرجان » ( ص ١٨٢ ) في ترجمة الجرجاني هذا ولم يذكر فيه جرحاً ولا  
تعديلاً ، وهو عندي سهل بن عبد الرحمن المعروف بـ « السندي بن عبدويه  
الرازي » ، قال ابن أبي حاتم ( ٢٠١ / ١ / ٢ ) .

« يكنى بأبي الهيثم ، روى عن زهير بن معاوية ، وشريك ، ومندل ،  
وجرير بن حازم ، وغيرهم . روى عنه عمرو بن رافع ، وحجاج بن حمزة ،  
وأبو عبد الله الطهراني ومحمد بن عمار وغيرهم .

سمعت أبا الوليد يقول: لم أر بالري أعلم بالحديث من رجلين: يحيى بن الضريس، ومن زائد الأصبغ، يعني السندي. سئل أبي عنه؟ فقال: شيخ، وأخرج له أبو عوانة في «صحيحه»، وذكره ابن حبان في «الثقات»، كما في «اللسان».

قلت: فالحديث بهذا الإسناد جيد عندي. والله أعلم.

٥ - وأما حديث أبي بردة، فأخرجه أبو عبد الرحمن السلمي في «آداب الصحبة»، (ص ٢٦) من طريق أبي الفضل الروزي: ثنا عيسى بن يونس: ثنا السيستاني: ثنا الحسين بن واقد عن ابن أبي بردة عن أبيه مرفوعاً.

قلت: وهذا إسناد مرسل رجاله ثقات، والسيستاني اسمه الفضل بن موسى. وأبو الفضل الروزي يدعى صدقة بن الفضل. لكن مخرجه السلمي ضعيف متهم.

١٤٥٤ - (أسلم وإن كنت كارهاً).

رواه أحمد (٣/١٩/١٨١) وأبو بكر الشافعي في «الرباعيات»، (١/٩٨/١) والضياء في «الختارة»، (١/١٠٠-٢) من طرق عن حميد عن أنس أن رسول الله ﷺ قال لرجل: أسلم قال: أجدي كارهاً. قال: فذكره. قلت: وإسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو عند أحمد ثلاثي.

١٤٥٥ - (أسلم وغفار وأشجع، ومزينة وجهينة ومن كان من بني كعب موالياً دون الناس، والله ورسوله مولاهم).

أخرجه أحمد (٥/٤١٧-٤١٨): ثنا يزيد: ثنا أبو مالك الأشجعي: ثنا موسى بن طلحة عن أبي أيوب الأنصاري عن النبي ﷺ به. وأخرجه الحاكم (٤/٨٢) من طريق يحيى بن جعفر: ثنا يزيد بن هارون به وقال:

« صحيح على شرط الشيخين ، ولم يخرجاه » . وواقفه الذهبي .  
 قلت : قد أخرجه مسلم ( ٧ / ١٧٨ ) : حدثني زهير بن حرب : حدثنا  
 يزيد بن هارون به إلا أنه قال : « الأنصار ، مكان « أسلم » ، والباقي مثله سواء .  
 وروى له شاهداً من حديث أبي هريرة مرفوعاً بلفظ :  
 « قريش والأنصار .... » ، والباقي مثله ولكنه لم يذكر ومن كان من  
 بني كعب » .

### ١٤٥٦ - ( اسْمَحُ يُسْمَحُ لَكَ ) .

رواه أحمد ( ١ / ٢٤٨ ) ومحمد بن سليمان الرمي في « جزء من حديثه »  
 ( ٢ / ٢١٢ ) عن الوليد بن مسلم عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس رفعه .  
 قلت : ورجاله ثقات لولا عنمة الوليد ، لكن أخرجه ابن عساكر في  
 « تاريخ دمشق » ، ( ١٧ / ٤٥٠ / ١ ) عن طريق الحكم بن موسى أبي صالح :  
 حدثنا الوليد بن مسلم : أخبرنا ابن جريج أنه سمع عطاء به .  
 ومن طريق حفص بن غياث وإسماعيل بن عياش عن ابن جريج به .  
 وفي حديث ابن عياش تصريح ابن جريج بالسماع أيضاً ، وأخرجه  
 الضياء في « المختارة » ، ( ٦٣ / ١١ / ١ ) من طريق الطبراني عن عمرو بن عثمان :  
 حدثنا الوليد بن مسلم : ثنا ابن جريج عن عطاء به .  
 فاتصل الإسناد وصح الحديث ، والحمد لله .

وقد أخرجه ابن عساكر أيضاً ( ٢ / ٩٤ و ١٧ / ٤٥١ / ١ ) من طريق  
 خارجة عن ابن جريج عن عطاء مرسلأ بلفظ :  
 « اسمحوا يسمع لكم » .

وقال :

« قال لنا أبو محمد بن الأكفاني : هو خارجة بن مصعب » .

قلت : وتابعه مندل بن علي المزني عند ابن عساكر أيضاً ، وكلاهما  
 ضعيف والصواب في الحديث أنه مسند عن ابن عباس كما تقدم .  
 ( انظر الاستدراك رقم ٢٤ / ٤٤٠ ) .



١٤٥٧ - ( اشْتَكَّتِ النَّارُ إِلَى رَبِّهَا وَقَالَتْ : أَكَلْتُ  
بَعْضِي بَعْضًا ، فَجَمَلَتْ لَهَا نَفْسَيْنِ : نَفْسًا فِي الشِّتَاءِ ، وَنَفْسًا فِي  
الصَّيْفِ ، فَأَمَّا نَفْسُهَا فِي الشِّتَاءِ فزَمِيرٌ ، وَأَمَّا نَفْسُهَا فِي الصَّيْفِ  
فَسَمُومٌ ) .

أخرجه الترمذي ( ٣٤٦ / ٣ ) وابن ماجه ( ٥٨٦ / ٢ ) من طريق الأعمش  
عن أبي صالح عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ فذكره ، وقال الترمذي  
والسياق له :

« حديث حسن صحيح » .

قلت : وإسناده عند ابن ماجه صحيح على شرط الشيخين ، وقد أخرجه  
وكذا أحمد ( ٢ / ٢٣٨ - ٢٧٧ - ٤٦٢ - ٥٠٣ ) من طرق عن أبي هريرة نحوه .

١٤٥٨ - ( إِنَّ التُّجَّارَ يُحْشَرُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فُجَّارًا ،  
إِلَّا مَنْ اتَّقَى وَبَرََّ وَصَدَقَ ) .

أخرجه البيهقي في « شعب الإيمان » ( ٢ / ٥٣ / ٢ ) عن أبي العباس أحمد  
ابن سعيد الجمال : ثنا عبد الله بن بكر السهمي : ثنا حاتم بن أبي صغيرة عن  
عمرو بن دينار عن البراء بن عازب قال :

« أتانا رسول الله ﷺ إلى البقيع فقال : « يا معشر التجار ! » حتى إذا  
اشترأوا قال : فذكره .

قلت : وهذا إسناد جيد ، رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين غير أبي  
العباس هذا ، ترجمه الخطيب ( ٤ / ١٧٠ ) وقال :

« وكان ثقة حسن الحديث . قال ابن المنادي : كان من الثقات » .

ثم ساقه من طريق إسماعيل بن عبيد بن رفاع بن رافع الأنصاري ثم  
الزرقى عن أبيه عن جده رفاع .

أنه خرج مع رسول الله ﷺ إلى المصلى فوجد الناس يتبايعون فقال :  
فذكره .

وهذا قد أخرجه الترمذي وابن حبان والحاكم وصحوه ، لكن في  
إسماعيل هذا جهالة كما بينته في « أحاديث البيوع » ، ثم في « التلخيص الرغيب »  
( ٢٩/٣ ) ، فلما وقفت على طريق البراء هذه بادرت إلى ترجمتها تقوية للحديث .  
والحمد لله على توفيقه ، ولذا أوردته في « صحيح الترغيب والترهيب » ( ١٢/١٦ )  
بعد أن كنت بيضت له في « المشكاة » ( ٢٧٩٩ ) ، فليقل هذا التصحيح  
إلى هناك .

١٤٥٩ - أُشِيرُوا عَلَى النِّسَاءِ فِي أَنْفُسِهِنَّ ، فَقَالَ : إِنْ  
الْبِكْرُ تَسْتَحِي يَارَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : الثِّيبُ تُعْرَبُ عَنْ نَفْسِهَا بِلِسَانِهَا ،  
وَالْبِكْرُ رِضَاهَا صِمَاتُهَا .

أخرجه أحمد (١٩٢/٤) عن الليث بن سعد قال : ثني عبد الله بن عبد الرحمن  
ابن أبي حسين المكي عن عدي بن عدي الكندي عن أبيه مرفوعاً . وهذا سند صحيح  
رجاله ثقات رجال الستة غير عدي بن عدي وهو ثقة فقيه كما في التقريب . وله  
شاهد من حديث ابن عمر وفيه بيان سبب ورود الحديث ولفظه :

قال ابن عمر لعمر بن الخطاب : اخطب على ابنة صالح ، فقال : إن له  
يتامى ولم يكن ليؤثرنا عليهم ، فانطلق عبد الله إلى عمه زيد بن الخطاب ليخطب ،  
فانطلق زيد إلى صالح فقال : إن عبد الله بن عمر أرسلني إليك ليخطب ابنتك ،  
فقال : لي يتامى ولم أكن لأترب لحمي وأرفع لحمكم ، أشهدكم أنني قد أنكحتها  
فلاناً ، وكان هوى أمها إلى عبد الله بن عمر فأنت رسول الله ﷺ فقالت : ياني  
الله ، خطب عبد الله بن عمر ابنتي فأنكحها أبوها يتيماً في حجره ، ولم يؤامرها ،  
فأرسل رسول الله ﷺ إلى صالح فقال : أنكحت ابنتك ولم تؤامرها ؟ فقال :  
نعم ، فقال :

( أُشِيرُوا عَلَى النِّسَاءِ فِي أَنْفُسِهِنَّ ) .

وهي بيكر ، فقال صالح : فإنما فملت هذا لما يصدقها ابن عمر ، فإن له في مالي مثل ما أعطها . أخرجه أحمد ( ٥٧ / ٢ ) عن يزيد بن أبي حبيب عن إبراهيم بن صالح - واسمه الذي يعرف به نعيم بن الهام وكان رسول الله ﷺ سماه صالحاً - أن عبد الله بن عمر أخبره به . ورجاله ثقات رجال السنة غير إبراهيم بن صالح راوي الحديث عن ابن عمر ، قال الحسيني : روى عنه يزيد ابن أبي حبيب فيه نظر . قال الحافظ في «التسجيل» قلت : أخرج الحديث مع أحمد الحارث في مسنده والطحاوي وابن السكن في الصحابة وابن المقرئ في فوائده كلهم من طريق الليث عن إبراهيم المذكور وذكره ابن حبان في الطبقة الثالثة من الثقات فقال إبراهيم بن صالح بن عبد الله شيخ يروي المراسيل روى عنه ابن أبي حبيب ، قلت : وقال الهيثمي ( ٢٧٩ / ٤ ) : رواه أحمد وهو مرسل ورجاله ثقات .

ثم قال الحافظ : وقد ذكرت في كتابي في الصحابة أن الزبير بن بكار قال : إن إبراهيم هذا ولد في عهد النبي ﷺ ، والمراد يكون حديثه عن ابن عمر مرسلأ أنه لم يدرك القصة التي رواها يزيد بن أبي حبيب عن ابن عمر ، وكان ذلك في عهد رسول الله ﷺ وكان إبراهيم إذ ذاك طفلاً ، ولم يذكر في سياق الحديث أن ابن عمر أخبر بذلك .

وأما إدراكه ابن عمر فلا شك فيه ، وقد وجدت له ذكراً فيمن شهد على ابن عمر في وقف أرضه ، ومات هو قبل ابن عمر كما ذكره البخاري ومن تبعه أنه قتل في الحرة ، فإن ابن عمر عاش بعد وقعة الحرة نحو عشر سنين .

قلت : وقد وقعت لابن عمر قصة أخرى خلاف هذه ولا بأس من ذكرها لما فيها من الفائدة ، قال ابن عمر : « توفي عثمان بن مظعون وترك ابنة له من خويلة بنت حكيم بن أمية بن حارثة بن الأوقص قال : وأوصى إلى أخيه قدامة بن مظعون - قال عبد الله : وهما خلافي - قال : غطبت إلى قدامة بن مظعون ابنة عثمان بن مظعون فزوجنيها ، ودخل المغيرة بن شعبه يعني إلى أمها فأرغبها في

المال فحطت إليه وحطت الجارية إلى هوى أمها فأبيا حتى ارتفع أمرها إلى رسول الله ﷺ ، فقال قدامة بن مظعون : يا رسول الله ابنة أخي أوصى بها إليّ فزوجتها ابن عمها عبد الله بن عمر فلم أقصر بها في الصلاح ولا في الكفاءة ولكنها امرأة وإنما حطت إلى هوى أمها ! فقال رسول الله ﷺ : هي يتيمة ولا تنكح إلا بإذنها ، قال : فانتزعت والله مني بمد أن ملكتها فزوجوها المغيرة بن شعبة ،

أخرجه أحمد ( ٢ / ١٣٠ ) والدارقطني ص ( ٣٨٥ ) عن ابن إسحاق ثني عمر بن حسين بن عبد الله مولى آل حاطب عن نافع مولى ابن عمر عنه . وهذا إسناد جيد رجاله رجال الشيخين غير ابن إسحاق وقد صرح بالتحديث ، وقد توبع ، فرواه الدارقطني والحاكم ( ٢ / ١٦٧ ) عن ابن أبي ذئب عن عمر بن حسين به نحوه مختصراً وفيه عند الحاكم : لا تنكحوا النساء حتى تستأمروهن ، فإذا سكنن فهو اذنهن . وقال صحيح على شرط الشيخين وواقعه الذهبي وهو كما قالوا وسيأتي لفظه في موضعه .

١٤٦٠ - ( اشتد غضبُ الله على قومٍ فعلوا هذا برسولِ الله ﷺ - وهو حينئذٍ يشيرُ إلى ربايعته - اشتدَّ غضبُ الله على رجلٍ يقتله رسولُ الله ﷺ في سبيلِ الله ) .

أخرجه البخاري ( ٥ / ٣٧ ) ومسلم ( ٥ / ١٧٩ ) واللفظ له من حديث أبي هريرة . ثم أخرجه البخاري من حديث ابن عباس قال : « اشتد غضب الله على من قتل النبي ﷺ في سبيل الله ، اشتد غضب الله على قوم دموا وجه نبي الله ﷺ » .

هكذا أخرجه البخاري موقوفاً على ابن عباس ، وكذلك أورده الحافظ ابن كثير في « البداية » ( ٤ / ٢٩ ) موقوفاً عليه ، وهو في حكم المرفوع حتماً وقد وقع مرفوعاً في نسخة البخاري التي عليها شرح العيني ( ٨ / ٢٢٥ ) فراجعه بلفظ : عن ابن عباس : قال : قال النبي ﷺ : فلا أدري أي زيادة من بعض النساخ أو أنها ثابتة في بعض نسخ البخاري . والله أعلم .

( تنبيهه ) : عزرا الحافظ ابن كثير حديث ابن عباس هذا لمسلم من طريق عبد الرزاق: ثنا مخلد بن مالك ثنا يحيى بن سعيد الأموي: ثنا ابن جريج عن عمرو بن دينار عن عكرمة عن ابن عباس. وهو في البخاري عن شيخه مخلد ابن مالك هذا بالإسناد المذكور. ونسبته إلى مسلم وم عندي فإن مخلداً هذا ليس من رجاله، وقد قال العيني في الكلام عليه: « وهو من أفرادهِ ( يعني البخاري ) وهم الحاكم حيث قال: روى عنه مسلم لأن أحداً لم يذكره في رجاله، ثم أن مما يلفت النظر قول ابن كثير: ورواه مسلم من طريق عبدالرزاق ثنا مخلد. الخ. فإن عبد الرزاق هذا وابن همام متقدم في الطبقة على مخلد بن مالك وهو يروي عن ابن جريج مباشرة بدون واسطة مات سنة ( ٢١١ ) بينا كانت وفاة مخلد بن مالك سنة ( ٢٤١ ) فأخشى أن يكون في نسخة البداية تحريفاً من النساخ في هذا المكان كما أنها محرفة في كثير من المواطن كما يظهر ذلك للباحث.

( تنبيهه ثان ) : قال الحافظ ابن حجر: حديث أبي هريرة وحديث ابن عباس هذا من مراسيل الصحابة فإنها لم يشهدا الواقعة ( يعني وقعة أحد التي فيها دمي وجه رسول الله ﷺ فكأنهما حملها عن شهدائها أو سمعها من النبي ﷺ بعد ذلك، وللحديث شاهد بلفظ:

« أشد الناس عذاباً يوم القيامة رجل قتله نبي، أو قتل نبياً، وإمام ضلالة، وممثل من الممثلين ) .

١٤٦١ - ( ذبوا بأموالكم عن أعراضكم، قالوا: يا رسول الله! كيف نذب بأموالنا عن أعراضنا؟ قال: يعطى الشاعرُ ومن تخافون من أسانه ) .

رواه السهمي في « تاريخ جرجان » ( ١٨٢ ) والديلمي ( ١٥٤ / ٢ ) عن سهل بن عبد الرحمن الجرجاني حدثنا محمد بن مطرف عن محمد بن النكدر عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة مرفوعاً .

أورده في ترجمة سهل هذا ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وهو عندي

السندي بن عبدويه الثقة ، انظر الحديث المتقدم ( ١٤٥٣ ) .

ورواه الخطيب في تاريخه ( ١٠٧ / ٩ ) من طريق أخرى عن إسماعيل بن عبد الرحمن حدثني محمد بن مطرف الهمداني به . فلا أدري ! تصحف اسم سهل بإسماعيل على بعض النساخ أم الرواية هكذا عند الخطيب ؟ ولم أجد في الرواة من هذه الطبقة من يدعى إسماعيل بن عبد الرحمن فالظاهر أنه تصحف على بعض الناسخين أو خطأ فيه بعض رواة السند إليه . والله أعلم .

والجملة الأولى من الحديث رواها أبو نعيم في « أخبار أصبهان » ( ٢١٣ / ٢ ) وأبو الحسين البوشنجي في « المنظوم والنثور » ( ١ / ١٧٨ ) عن الحسين بن علوان الكوفي حدثنا هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة مرفوعاً .

لكن الحسين هذا كذاب وضاع . وهو الذي روى بهذا السند حديث : « أربع لا يشبعن من أربع : أتى من ذكر ... الحديث ، وقد مضى فالاتماد على ما قبله .

والحديث أورده السيوطي في « الجامع الصغير » بلفظ حديث عائشة وقال : « رواه الخطيب عن أبي هريرة وابن لال عن عائشة » . قال المناوي : « ورواه عنها الديلمي أيضاً » . ولم يتكلم عليها المناوي بشيء !

١٤٦٢ - ( اصنعوا ما بدأ لكم ، فاقضى الله فهو كائن ، فليس من كل الماء يكون الولد ) .

أخرجه مسلم ( ١٥٩ / ٤ - ١٦٠ ) وأحمد ( ٣ / ٢٦ و ٤٧ و ٥٩ و ٨٢ و ٩٣ ) واللفظ له ، وابن أبي عاصم في « السنة » ( ٣٦٤ و ٣٦٥ ) من طرق عن أبي الوداك جبر بن نوف عن أبي سعيد قال :

« أصبنا سيياً يوم حنين ، فكنا نلتمس فداءهن ، فسألنا رسول الله ﷺ عن العزل ؟ فقال « فذكره » . ولفظ مسلم :

« مامن كل الماء يكون الولد ، وإذا أراد الله خلق شيء لم يمنعه شيء » .  
وأخرجه الطيالسي ( ٢١٩٣ ) من طريق عمارة العبدي عن أبي سعيد نحوه  
بلفظ :

« إن قضى الله عزّ وجل شيئاً ليكون وإن عزل » .  
قال أبو سعيد : ولقد عزلت عن أمة لي ، فولدت أحب الناس إلي :  
هذا الغلام » .  
لكن عمارة هذا وهو ابن جوين أبو هارون متروك .

١٤٦٣ - ( أشيدوا النكاح ، أشيدوا النكاح ، هذا النكاح ،  
لا السفاح ) .

رواه ابن منده في « المعرفة » ( ٢ / ٢١٨ / ٢ ) بسند صحيح عن يونس  
ابن بكير : نا محمد بن عبيد الله عن عبد الله بن أبي عبد الله بن هبار بن  
الأسود عن أبيه عن جده أنه زوج بنتاً له ، وكان عندهم كبر وغرايل ، فخرج  
رسول الله ﷺ ، فسمع الصوت ، فقال : ما هذا ؟ فقيل : زوج هبار ابنته ،  
فقال النبي ﷺ فذكره . قال : قلت : فما الكبر . قال : الطبل الكبير . والغرايل  
الصنوج .

ثم رواه من طريق أبي معشر عن يحيى بن عبد الله بن هبار عن أبيه عن  
عن جده مختصراً . وليس فيه ذكر الكبر والغرايل .

قلت : وهذا إسناد ضعيف مجهول ، عبد الله بن هبار ، وابنه يحيى لم  
أجد من ترجمهما . وأبو معشر واسمه نجيح ضعيف . ومن طريقه رواه الطبراني  
أيضاً في ترجمة « هبار » من « الإصابة » .

وفي الطريق الأولى محمد بن عبيد الله وهو المرزومي وهو متروك ، ورواه  
الطبراني من طريقه أيضاً كما في « المجمع » ( ٤ / ٢٩٠ ) ، وعبد الله بن أبي عبد  
الله بن هبار لم أجد له ترجمة أيضاً ، ومن طريقه أخرجه الحسن بن سفيان في  
« مسنده » كما في « الإصابة » وقال عقب هذا والذي قبله :

« وفي كل من الإسنادين ضعف . قال أبو نعيم : اسم أبي عبد الله بن هبار بن عبد الرحمن . قلت : أخرجه البغوي من طريق عبد الله بن عبد الرحمن ابن هبار به . لكن في سنده علي بن قرين ( الأصل : قرس ! ) وقد نسبوه بوضع الحديث . لكن أخرج الخطيب في « المؤلف » من طريق إبراهيم بن محمد ابن أبي ثابت ، ووقع لنا بلو في « فوائد بن أبي ثابت » ، هذا من إراعيه بسنده إلى محمد بن سلمة ( الأصل : أحمد بن سلمة ) الحراني عن [ الفزاري عن عبد الله ابن ] عبد الله بن هبار عن أبيه قال : زوج هبار ابنته فضرب في عرسها بالدف . الحديث . وأخرج الإسماعيلي في « معجم الصحابة » ، والخطيب في « المؤلف » من طريقه - ونقله من خطه قال : أخبرني محمد بن طاهر بن أبي الدميكة حدثنا إبراهيم بن عبد الله الهروي : حدثنا هشيم : أخبرني أبو جعفر عن يحيى بن عبد الملك بن هبار عن أبيه قال : مر رسول الله ﷺ بدار علي بن هبار فذكر الحديث كما تقدم في ترجمة علي بن هبار . » .

يعني مثل رواية ابن منده المشار إليها آنفاً .

وأبو جعفر هكذا وقع في خط الخطيب بدل أبي معشر . قال الحافظ في ترجمته علي بن هبار فما أدري أهو سهواً أو اختلاف من الرواة .

وما بين القوسين استدرسته من هذه الترجمة ومن جزء « حديث ابن أبي ثابت » المحفوظ في ظاهرية دمشق ( ٢ / ١٣٨ / ٢ ) والفزاري هو المرزومي المتقدم كما جزم به الحافظ ، وقال : والمرزومي ضعيف جداً .

وجملة القول أن هذا الحديث بهذا الإسناد ضعيف لاضطرابه ، وجهالة بعض رواه ، وضعف آخرين منهم .

نعم له شاهد من حديث السائب بن يزيد قال :

« لقي رسول الله ﷺ جوارٍ يتغنين يقلن فحيونا نحييكم ، فقال رسول الله ﷺ لمن ، ثم دعاهن فقال : لا تقلن هكذا ، ولكن قولوا : حيانا وإياكم ، فقال رجل : يا رسول الله أنرخص للناس في هذا ؟ فقال : نعم لأنه نكاح ، لاسفاح ، أشيدو النكاح . » .



قال الهيثمي في « المجمع » ( ٢٩٠/٤ ) :  
« رواه الطبراني وفيه يزيد بن عبد الملك التوفلي وهو ضعيف ، وثقه  
ابن معين في روايته » .  
قلت : فالحديث به حسن ، لا سيما وهو بمعنى حديث ابن الزبير مرفوعاً .  
« أعلنوا النكاح » .

١٤٦٤ - ( اشفعوا تؤجروا ، فإني لأريد الأمر فأؤخره كما  
تشفعوا فتؤجروا ) .

أخرجه أبو داود ( ٥١٣٢ ) والنسائي ( ١ / ٣٥٦ ) والخراطي في  
« مكارم الأخلاق » ( ص ٧٥ ) عن سفیان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن  
وهب بن منبه عن أخيه عن معاوية بن أبي سفيان أن النبي ﷺ قال : فذكره .  
قلت : وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين ، وقد أخرجه بنحوه  
من حديث أبي موسى الأشعري ، وقد أخرجه عنه الثلاثة المذكورون أيضاً والترمذي  
( ١١٢ / ٢ ) وقال : « حديث حسن صحيح » . وأحمد ( ٤٠٠ / ٤ - ٤٠٩ - ٤١٣ )  
والخطيب في « التاريخ » ( ٥ / ٢ ) .  
ولفظ حديث الترجمة عند النسائي :

إن الرجل يسألني الشيء فأمنمه حتى تشفعوا فيه فتؤجروا ، اشفعوا  
تؤجروا ، .

وعزاه السيوطي في « الجامع الصغير » للطبراني في « الكبير » فقصر ، وسكت  
عليه المناوي .

١٤٦٥ - ( أطعموا الطَّعَامَ ، وأطيبوا الكلامَ ) .

رواه الطبراني ( ١ / ٢٧٥ / ٢ ) : حدثنا القاسم بن محمد الدلال : ثنا  
مخول بن إبراهيم : ثنا كامل أبو العلاء عن عبد الله بن سليمان عن الحسن بن  
علي مرفوعاً .

قلت : وهذا إسناد ضعيف ، الدلال هذا ، ضعفه الدارقطني ، وذكره ابن حبان في « الثقات » ، وأخرج له الحاكم في « المستدرک » ، ومن فوقه ثقات غير عبد الله بن سليمان فلم أعرفه .

ثم رواه ( ١ / ٢٩٤ / ٢ ) : حدثنا أحمد بن عمرو القطراني : حدثنا زياد بن يحيى : ثنا أبو عتاب الدلال : ثنا عمرو بن ثابت : حدثني حبيب بن أبي ثابت عن الحسن مرفوعاً .

قلت : وهذا إسناد ضعيف أيضاً من أجل عمرو بن ثابت ، فقد جزم بضعفه الحافظ وغيره . وبقية رجاله ثقات ، رجال مسلم غير القطراني هذا فلم أجده له ترجمة ، وحيب مدلس وقد عنفنه .

قلت : فلعل الحديث يتقوى بجموع الطريقين ، وهو قوي بما له من الشواهد ، منها عن جابر قال : قال رسول الله ﷺ :

« يَكُنُّكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ ، إِطْعَامِ الطَّعَامِ ، يَا بَنِي عَبْدِ الْمَطْلَبِ ، أَطْعَمُوا الطَّعَامَ وَأَطِيبُوا الْكَلَامَ » .

ذكره الهيثمي ( ٥ / ١٧ ) وسقط من قلمه أو من الناسخ ذكر مخرجه ، وقال : « وفيه عبد الله بن محمد العبادي ، ولم أعرفه ، وبقية رجاله رجال الصحيح » .

وعن مقدم بن شريح عن أبيه ، عن جده قال :

« قلت : يا رسول الله حدثني بشيء يوجب لي الجنة ، قال : يوجب الجنة إطعام الطعام ، وإفشاء السلام » وفي رواية حسن الكلام . قال الهيثمي :

« رواه الطبراني بإسنادين ، ورجال أحدهما ثقات » . وعن أنس قال :

« قال رجل للنبي ﷺ علمني عملاً يدخلني الجنة ، قال : أطعم الطعام ، وأفش السلام ، وأطيب الكلام ، وصل بالليل والناس نيام ، تدخل الجنة بسلام » . قال :

« رواه الطبراني وفيه حفص بن أسلم وهو ضعيف » .

١٤٦٦ - ( أَطْعَمُوا الطَّعَامَ ، وَأَفْشُوا السَّلَامَ ، تَوَرَّثُوا

الْجِنَانِ ) .

رواه المقدسي في « المختارة » ( ١/١٣٥ ) عن الطبراني : ثنا محمد بن معاذ الحلبي : ثنا موسى بن إسماعيل ثنا الربيع بن مسلم عن محمد بن زياد قال : كان عبد الله بن الحارث يمر بنا فيقول : فذكره مرفوعاً .

قلت : وهذا إسناد رجاله ثقات رجال مسلم غير محمد بن معاذ الحلبي ، والظاهر أنه الدمشقي الذي ترجمه الحافظ ابن عساكر في « تاريخ دمشق » ( ١٦ / ٢/٤ - ١/٥ ) برواية جمع من الثقات وأفاد أنه كان من أهل الفتوى في دمشق ، وأن أبا حاتم قال : لا أعرفه ، مات سنة ( ٢١٥ ) .

وللحديث شاهد من حديث أبي هريرة مرفوعاً به ، وفيه زيادة أوردته من أجلها في الكتاب الآخر ( ١٣٢٤ ) .

١٤٦٧ - ( أَطْفَالُ الْمُسْلِمِينَ فِي جَبَلٍ فِي الْجَنَّةِ يَكْفُلُهُمْ

إِبْرَاهِيمُ وَسَارَةَ حَتَّى يَدْفَعُونَهُمْ إِلَى آبَائِهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ) .

رواه أبو نعيم في « أخبار أصبهان » ، ( ٢٦٣/٢ ) والديلمي ( ١١٨/١/١ ) وابن عساكر ( ٢/٢١٩/١٩ ) والحافظ عبد النبي في تحريجه حديثه ( ١/٤٠/٧٣ ) عن مؤمل بن إسماعيل ثنا سفيان الثوري عن عبد الرحمن الأصهباني عن أبي حازم عن أبي هريرة مرفوعاً .

قلت : وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين غير مؤمل بن إسماعيل وهو صدوق سيء الحفظ كما في « التقريب » ، وقد خالفه يحيى القطان فقال : عن سفيان به موقوفاً على أبي هريرة .

أخرجه ابن عساكر من طريق مسدد بن مرهد : نا يحيى به . فهو

موقوف صحيح الإسناد ، ولكنه في حكم المرفوع لأنه لا يقال بمجرد الرأي ،  
ولأن له طريقاً أخرى عنه مرفوعاً بلفظ :

« ذراري المسلمين في الجنة ، يكفلهم إبراهيم عليه السلام » .

أخرجه الإمام أحمد ( ٣٢٦ / ٢ ) عن عبد الرحمن بن ثابت عن عطاء بن  
قرة عن عبد الله بن صخرة عنه .

قلت : وهذا إسناد حسن ، وصححه ابن حبان والحاكم والذهبي كما سبق  
برقم ( ٦٠٥ ) .

( تنبيهه ) : أورد السيوطي حديث الترجمة من رواية أحمد والحاكم  
والبيهقي في « البعث » عن أبي هريرة ، وعزوه باللفظ المذكور إلى أحمد والحاكم  
فيه تساهل واضح لما عرفت من أن لفظهما مخالف له ، ثم إنه زاد في التساهل  
بل التقصير ، فإنه لما ذكره باللفظ الآخر : « ذراري ... » لم يعزه إلا لأبي  
بكر بن أبي داود فقط في « البعث » ؟ .

١٤٦٨ - ( أطفالُ المشركين هم خدامُ أهلِ الجنة ) .

رواه ابن منده في « المرفة » ( ١ / ٢٦١ / ٢ ) معلقاً : حدث إبراهيم بن  
الختار عن محمد بن إسحاق عن يزيد بن أبي حبيب عن سنان بن سعد عن أبي  
مالك قال :

« سئل النبي ﷺ عن أطفال المشركين : قال : م ... » .

قلت : وهذا إسناد ضعيف ، ابن إسحاق مدلس وقد عنمنه .  
ولإبراهيم بن الخثار صدوق سيء الحفظ .

ويشهد له ما أخرجه أبو نعيم في « الحلية » ( ٣٠٨ / ٦ ) من طريق الطبراني  
وهذا في « الأوسط » بسنده عن الربيع بن صبيح عن يزيد الرقاشي عن أنس  
ابن مالك قال :

« سألت رسول الله ﷺ عن ذراري المشركين لم يكن لهم ذنوب بماقبون

بها فيدخلون النار ، ولم تكن لهم حسنة يجازون بها فيكونون من ملوك الجنة ؟  
قال النبي ﷺ : م خدم أهل الجنة .

وأخرج الجملة الأخيرة منه أبو يعلى في « مسنده » ( ١٠١١ - ١٠١٢ )  
والكلاباذي في « مفتاح المعاني » ( ١ / ٢٧٦ ) من طريق الأعمش عن يزيد  
الرقاشي به .

وتابعه مبارك بن فضالة عن علي بن زيد عن أنس به .

أخرجه البزار ( ٢٣٢ ) .

ويشهد له أيضاً ما أخرجه البزار في « مسنده » ( ٢٣٢ - زوائده )  
من طريق عباد بن منصور عن أبي رجاء عن سمرة بن جندب مرفوعاً به وقال :  
« تفرد به عباد بهذا اللفظ » .

قلت : وعباد بن منصور ضعيف ، وقال الهيثمي ( ٢١٩ / ٧ ) :

« رواه الطبراني في « الكبير » و « الأوسط » والبزار ، وفيه عباد بن  
منصور ، وثقه يحيى القطان وفيه ضعف ، وبقية رجاله ثقات » .

وجملة القول أن الحديث صحيح عندي بمجموع هذه الطرق والشواهد .

١٤٦٩ - ( اطلبوا إجابة الدعاء عند التقاء الجيوش ،

وإقامة الصلاة ، ونزول المطر ) .

أخرجه الشافعي في « الأم » ، ( ١ / ٢٢٣ - ٢٢٤ ) : أخبرني من لا أتهم  
قال : حدثني عبد العزيز بن عمر عن مكحول عن النبي ﷺ قال : فذكره .

قلت : وهذا إسناد ضعيف ، فإنه مع إرساله ، فيه جهالة شيخ الشافعي  
فإنه لم يسم ، وليس يلزم أن يكون ثقة ، فإن في شيوخه من أتهم ، وهو  
إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي ، كيف لا وقد تقرر في علم المصطلح أن  
قول الثقة حدثني الثقة . لا يحتج به حتى يعرف هذا الذي وثق !

وعبد العزيز بن عمر وهو أبو محمد الأموي صدوق يخطيء .

قلت : لكن الحديث له شواهد من حديث سهل بن سعد وابن عمر وأبي  
أمامة خرجتها في « التلميح الرغيب » ( ١١٦/١ ) ، وهي وإن كانت مفرداتها  
ضعيفة ، إلا أنها إذا ضمت إلى هذا المرسل أخذ بها قوة ، وارتقى إلى مرتبة  
الحسن إن شاء الله تعالى .

١٤٧٠ - ( اضمَّنُوا لِي سِتًّا مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَضْمَنْ لَكُمْ  
الْجَنَّةَ : اصْدُقُوا إِذَا حَدَّثْتُمْ ، وَأَوْفُوا إِذَا وَعَدْتُمْ ، وَأَدُّوا إِذَا  
أُتْمَنْتُمْ ، واحفظوا فرُوجكم وعضوا أبصاركم ، وكفوا أيديكم ) .

رواه ابن خزيمة في « حديث علي بن حجر » ، ( ج ٣ رقم ٩١ ) وابن  
جبان ( رقم ١٠٧ ) والحاكم ( ٣٥٨/٤ - ٣٥٩ ) والخراطي في « المكارم » ، ( ص ٣١ )  
وأحمد ( ٣٢٣/٥ ) والطبراني ( ١/٤٩ - متقى منه ) والبيهقي في « الشعب » ،  
( ١/٤٧/٢ ) عن عمرو بن المطلب بن عبد الله عن عبادة مرفوعاً .

قلت : وهذا سند حسن لولا الانقطاع بين المطلب وعبادة ولذلك لما  
صححه الحاكم تقيبه المنذري في « الترغيب » ، ( ٦٤/٣ ) بقوله :

« بل المطلب لم يسمع من عبادة » .

لكن ذكر له البيهقي ( ٢/١٢٥/٢ ) شاهداً مرسلًا من طريق  
عبد الرزاق عن معمر عن أبي إسحاق عن الزبير أن النبي ﷺ قال :

« من ضمن لي ستاً ضمنت له الجنة ، قالوا : وما هي يا رسول الله ؟ قال :  
من إذا حدث صدق ، وإذا وعد أتجز ، وإذا أتمن أدى ، ومن غض بصره ،  
وحفظ فرجه ، وكف يده أو قال نفسه » .

قلت : والزبير هذا إن كان ابن العوام فهو منقطع لأن أبا إسحاق وهو  
عمرو بن عبد الله السبيعي فإنه روى عن علي وقيل إنه لم يسمع منه ، وهو - أعني  
الزبير - أقدم وفاة من علي ، فلأن يكون لم يسمع منه أولى ، ثم هو إلى ذلك مدلس  
ولم يصرح بالتحديث ، فلعل هذا الانقطاع هو الإرسال الذي عناه البيهقي حين قال :

« وله شاهد مرسل » .

وجملة القول : أن الحديث بمجموع الطريقين حسن . والله أعلم .

وله شاهد آخر متصل من رواية يزيد بن أبي حبيب عن سعد بن سنان عنه مرفوعاً بلفظ :

« تقبلوا لي بست ، أتقبل لكم الجنة ، قالوا : وما هي ؟ قال : إذا حدث أحدكم فلا يكذب ، وإذا وعد فلا يخلف ، وإذا أتمن فلا يخن ، وكفوا أيديكم ، واحفظوا فروجكم » .

أخرجه الخرائطي في « مكارم الأخلاق » ( ص ٣٠ ) والمحاكم ( ٣٥٩/٤ ) شاهداً لما قبله ، وسنده حسن عندي ، رجاله كلهم ثقات غير سعد بن سنان وهو صدوق له أفراد . فالحديث صحيح به .

١٤٧١ - ( اطلبوا ليلة القدر في العشر الأواخر من

رمضان ، فإن غلبتم فلا تغلبوا على السبع البواقي ) .

أخرجه عبد الله بن أحمد في « زوائد المسند » ( ١٣٣ / ١ ) : حدثني سويد بن سعيد أخبرني عبد الحميد بن الحسن الهلالي عن أبي إسحاق عن هبيرة ابن يريم عن علي رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : فذكره .

قلت : وهذا سند ضعيف ، سويد بن سعيد ضعيف ، وشيخه الهلالي صدوق يخطيء ، وسائر رجاله ثقات على اختلاط أبي إسحاق وهو السبيعي وتدليسه .

لكن الحديث صحيح ، فإن له شاهداً قوياً يرويه شعبة عن عقبة بن حريث قال : سمعت ابن عمر رضي الله عنهما يقول : قال رسول الله ﷺ فذكره بلفظ :

« التمسوها في العشر الأواخر ( يعني ليلة القدر ، فإن ضف أحدكم أو عجز ) ( وفي رواية : أو غلب ) فلا يفلن على السبع البواقي » .

أخرجه مسلم ( ١٧٠ / ٣ ) والطيالسي ( ٩٥٨ - ترتيبه ) وعنه البيهقي ( ٣١١ / ٤ ) وأحمد ( ٤٤ / ٢ ) و٧٥ و ٧٨ و ٩١ ) والرواية الأخرى له .

ومما يشهد له حديث أبي سعيد الخدري مرفوعاً بلفظ :  
« اطلبوا ليلة القدر في العشر الأواخر من رمضان ، في تسع يمين وسبع ،  
يمين ، وخمس يمين ، وثلاث يمين » .

أخرجه الطيالسي ( ٩٦٢ ) دون ذكر التسع ، وأحمد ( ٧١ / ٣ ) والسياق  
له وإسناده صحيح على شرط مسلم ، وهو عنده ( ١٧٣ / ٣ ) من طريق أخرى  
من طريق أبي نضرة عنه بلفظ :

« فالتسوها في العشر الأواخر من رمضان ، التسوها في التاسعة ،  
والسابعة ، والخامسة » . قال :

« قلت يا أبا سعيد إنكم أعلم بالعدد منا ، قال : أجل نحن أحق بذلك  
منكم ، قال : قلت : ما التاسعة ، والسابعة ، والخامسة ؟ قال : إذا مضت واحدة  
وعشرون فالتالي تليها اثنتان وعشرون وهي التاسعة ، فإذا مضت ثلاث وعشرون فالتالي  
تليها السابعة ، فإذا مضى خمس وعشرون فالتالي تليها الخامسة » .

وهو في « صحيح أبي داود » ، ( ١٢٥٢ ) .

وللهديث شواهد كثيرة عن جمع من الصحابة منهم جابر بن سمرة عند  
الطيالسي وأحمد والطبراني ، ومعاوية بن أبي سفيان عند ابن نصر في « قيام الليل »  
( ١٠٦ ) ، وعبادة بن الصامت عنده أيضاً ( ص ١٠٥ ) وأحمد ( ٣١٣ / ٥ ) و  
٣١٨ و ٣١٩ و ٣٢١ و ٣٢٤ ) وزاد في رواية :

« فمن قامها إبتغاءها واحتساباً ، ثم وقفت له غفر له ما تقدم من ذنبه  
وما تأخر » .

وفي إسناده عمر بن عبد الرحمن ، أورده ابن أبي حاتم ( ١٢٠ / ١ / ٣ )  
لهذا الإسناد ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً .

وأما ابن حبان فذكره في « الثقات » ( ١٤٥ / ١ ) على قاعدته .

رواه عنه عبد الله بن محمد بن عقيل ، وبه أعلى الهيثمي فقال :



« رواه أحمد والطبراني في « الكبير » وفيه عبد الله بن محمد بن عقيل ،  
وفيه كلام وقد وثق » .

قلت : والمتقرر فيه أنه حسن الحديث إذا لم يخالف ، فأعلال الحديث  
بشيخه أولى .

وأما قول الحافظ في « الخصال المكفرة » ( ص ٢٤ طبع دمشق ) بعد  
عزوه لأحمد :

« ورجاله ثقات ، ومن طريق أخرى عن عبادة . . . وكذا الطبراني في  
المعجم نحوه » .

فلنا عليه ملاحظتان :

الأولى : أنه أفاد أن للحديث طريقين عند أحمد وهذا وهم ، فليس له  
عنده بهذا اللفظ إلا طريق واحدة وهي هذه . *يل عنده بطريقه السنن* ٢٢١٨/٥

والأخرى : أنه أفاد أن رواية عمر بن عبد الرحمن ثقة أيضاً ، وليس  
كذلك لأنه لم يوثقه غير ابن حبان وهو متساهل في التوثيق كما شرحه الحافظ  
نفسه في مقدمة « اللسان » .

قلت : ومن شواهد ما روى بقية بن الوليد حدثني بحمر بن سعد عن  
خالد بن معدان عن أبي بجرية عن معاذ بن جبل أن رسول الله ﷺ سئل عن  
ليلة القدر ؟ فقال :

« هي في العشر الأواخر ، أو في الخامسة ، أو في الثالثة » .

أخرجه أحمد ( ٢٣٤/٥ ) .

قلت : وإسناده جيد ، فإن رجاله كلهم ثقات ، وبقية قد صرح بالتحديث .  
« التمسوا ليلة القدر آخر ليلة من رمضان » .

أخرجه ابن نصر في « قيام الليل » ( ص ١٠٦ ) وابن خزيمة في  
« صحيحه » ( ١/٢٢٣/١ ) عن علي بن عاصم عن الجريري عن بريدة عن معاوية  
مرفوعاً .

قلت : وهذا إسناد ضعيف ، علي بن عاصم وهو الواسطي قال الحافظ :  
« صدوق ، يخطيء » .

وأخرجه ابن عدي ( ق ١١٤ / ١ ) من طريق خالد بن معدج سمعت أنس  
ابن مالك يقول : فذكره مرفوعاً مختصراً . وروى عن البخاري أنه قال في  
خالد هذا :

« كان يزيد بن هارون يرميه بالكذب » . تم قال ابن عدي :  
« وعامة ما يرويه مناكير » .

لكن له شاهد قوي من حديث أبي بكر ، خرجته في « المشكاة »  
( ٢٠٩٢ ) ، فمن شاء فليراجعه ، ومن أجله نقلته من « سلسلة الأحاديث الضعيفة »  
و « ضعيف الجامع الصغير » الى « صحيح الجامع » رقم ( ١٢٤٩ ) .

١٤٧٢ - ( أطيعوني ما كنتُ بين أظهركم ، وعليكم  
بكتاب الله عز وجل ، أحلوا حلاله ، وحرّموا حرامه ) .

أخرجه تمام في « الفوائد » ( ٦ / ١١١ / ١ - ٢ ) عن سليمان بن أيوب  
ابن حذلم ثنا سليمان بن عبد الرحمن ثنا معاوية بن صالح ثنا إبراهيم بن أبي العباس  
حدثني ابن حميد عن بجير بن سعد عن خالد بن معدان عن كثير بن مرة عن  
نعيم بن همار عن المقدام بن معدى كرب عن أبي أيوب الأنصاري عن عوف بن  
مالك الأشجعي قال :

« خطبنا رسول الله ﷺ بالهجير وهو مرعوب فقال ، فذكره .

ثم أخرجه من طريق أحمد بن الغمر بن أبي حماد - بجمص - ثنا سليمان  
ابن عبد الرحمن به لكنه لم يذكر في إسناده إبراهيم بن أبي العباس .

قلت : والأول أصح ، فإن رجال إسناده كلهم ثقات فهو صحيح ، وأما  
الآخر فإن ابن أبي حماد قد ترجمه ابن عساكر في « تاريخه » ( ٢ / ٣٦ / ١ - ٢ )

برواية جمع عنه ، ولكنه لم يذكر فيه جرحاً ولا تمديلاً ولا وفاة ، فهو مجهول الحال ، فيقدم عليه ابن حذلم فإنه صدوق كما قال النسائي .

ومن لطائف إسناده أنه من رواية أربعة من الصحابة بعضهم عن بعض .  
والحديث أورده المنذري في « الترغيب » ( ٤١/١ - ٤٢ ) من رواية أبي أيوب الأنصاري وقال :

« رواه الطبراني في « الكبير » ورواه ثقات ، .

وكذلك أورده الهيثمي في « المجمع » ( ١٧٠/١ ) إلا أنه قال :

« ورجاله موثقون » .

وله شاهد يرويه كثير بن جعفر عن ابن لهيعة عن أبي قبيل حدثني عبد الله ابن عمرو أن معاذ بن جبل قال :

« خرج علينا رسول الله ﷺ فقال ، فذكره .

أخرجه الديلمي في « مسند الفردوس » ( ١ / ١ / ٣٨ - مختصره ) من طريق أبي الشيخ عنه به . وقال الحافظ في « مختصره » :

« قلت : أبو قبيل ضعيف ، وكذا ابن لهيعة وكثير بن جعفر ، .

قلت : كثير بن جعفر لم أجد من ضعفه ، وقد ترجمه ابن أبي حاتم

( ١٥٠ / ٢ / ٣ ) برواية جماعة عنه ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً .

ثم رأيت ابن أبي حاتم أورد الحديث في « العلل » ( ٤٦٩/١ - ٤٧٠ ) من طريق أخرى عن سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي به ألا أنه قال : حدثنا معاوية بن صالح عن محمد بن حرب عن بجير بن سعد به . فذكر محمد بن حرب مكان إبراهيم بن أبي العباس ، وأسقط منه ابن حزم . وقال عن أبيه .

« هذا حديث باطل » .

ولم يظهر لي وجه بطلانه مع ثقة رجاله ، لاسيما من الطريق الأولى والشاهد المذكور، وله شاهد آخر، يرويه ابن لهيعة عن عبد الله ( وفي رواية :

أخبرني عبد الله ) بن هبيرة عن عبد الله بن مريج الخولاني قال : سمعت أبا قيس مولى عمرو بن العاص يقول : سمعت عبد الله بن عمرو يقول :

« خرج علينا رسول الله ﷺ يوماً كالمودع ، فقال : أنا محمد النبي الأمي ، قاله ثلاث مرات ، ولا نبي بعدي ، أوتيت فواتح الكلم وخواتمه وجوامعه وعلت كم خزنة النار ، وحملت العرش ، وتجاوز بي ، وعوفيت ، وعوفيت أمتي ، فاسمعوا وأطيعوا ما دمت فيكم ، فإذا ذهب بي ، فمليكم بكتاب الله ، أحلوا حلاله ، وحرّموا حرامه . » .

أخرجه أحمد ( ١٧٢ / ٢ و ٢١٢ ) .

وابن لهيعة ضعيف ، وعبد الله بن مريج البجلي لم أعرفه ، ولم يورده الحافظ في « تعجيل المنفعة » وهو من شرطه . ولعله لا وجود له ، وإنما هو من خيلة ابن لهيعة وسوء حفظه ، فقد سماه في الرواية الأخرى عبد الرحمن بن جبير ، وهو ثقة معروف من رجال مسلم . والله أعلم .

١٤٧٣ - ( اعبد الله كأنك تراه ، وكن في الدنيا كأنك غريب أو عابر سبيل ) .

أخرجه أحمد ( ١٣٢ / ٢ ) وأبو نعيم في « الحلية » ( ١١٥ / ٦ ) من طريق الأوزاعي : أخبرني عبدة بن أبي لبابة عن عبد الله بن عمر قال : أخذ رسول الله ﷺ بيمض جسدي فقال : فذكره ، وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين . وابن أبي لبابة قال أحمد : « لقي ابن عمر بالشام ، كما في « تهذيب التهذيب » ، ولم يحك في ذلك خلافاً ، وأما في « الفتح » فقد قال ( ١٩٥ / ١١ ) بعدما عزا الحديث للنسائي : « رواية من رجال الصحيح وإن كان اختلف في سماع عبدة من ابن عمر » . وقال أبو نعيم عقبه :

« رواه الفريابي عن الأوزاعي عن مجاهد عن ابن عمر مثله » . قلت : هو في البخاري من طريق الأعمش حدثني مجاهد عن عبد الله بن عمر به دون قوله : « اعبد الله كأنك تراه » .

١٤٧٤ - ( اعبد الله كأنك تراه ، فإن لم تكن تراه فإنه

يراك ، واعدد نفسك في الموتى ، وإيّاك ودعوة المظلوم فإنّها  
تُستجاب ، ومن استطاع منكم أن يشهد الصلاتين العشاء والصبح  
ولو حبواً فليفعل .

رواه الطبراني في « الكبير » وابن عساكر في « تاريخ دمشق » ، ( ١٩ /  
٢ / ١٥٣ ) عن رجل من النخع قال : سمعت أبا اللرداء حين حضرته الوفاة قال :  
أحدثكم حديثاً سمعته من رسول الله ﷺ ؟ سمعت رسول الله ﷺ يقول :  
فذكره . هكذا بهذا السياق واللفظ أوردته المنذري في « الترغيب » ، ( ١ / ١٥٤ ) و  
١٣٣ / ٤ ) والهيثمي في « الجمع » ، ( ٢ / ٤٠ ) وأورده السيوطي في « الجامع الصغير » ،  
فزاد ونقص عازياً للطبراني أيضاً في « الكبير » ورمز لحسنه ، وقال المنذري : « رواه  
الطبراني في « الكبير » وسمى الرجل المهمل جابراً ولا يحضرنى حاله » وقال الهيثمي :

« رواه الطبراني في الكبير » ، والرجل الذي من النخع لم أجد من ذكره  
وسماه جابراً ، وكأنه يشير إلى رد كلام المنذري المذكور . والله أعلم . لكن  
الحديث له شاهد يقويه وإلى درجة الحسن يرقه وهو بلفظ :

« اعبد الله كأنك تراه فإنك إن لم تكن تراه فإنه يراك ، واحسب نفسك  
مع الموتى ، واتي دعوة المظلوم فإنها مستجابة » .

أخرجه أبو نعيم ( ٨ / ٢٠٢ - ٢٠٣ ) من طريق عن عبد العزيز بن أبي  
رداد عن أبي سعيد عن زيد بن أرقم به مرفوعاً .

وأبو سعيد هذا لم أعرفه وقد قال أبو نعيم عقب الحديث : « تفرد به أبو  
إسماعيل الأيلي » ، كذا وليس في الاسناد راو بهذه الكنية والنسبة وإنما فيه أبو  
سعيد كما ترى فلعل احدى الكنيتين من تحريف بعض النساخ فإن في النسخة  
شيئاً كثيراً من تحريفاتهم وعلى كل حال سواء كان أو أبا سعيد وأبا إسماعيل فإنني لم  
أجد من ذكره . وأما السيوطي فقد رمز له بالحسن ولعله لشواهد التي منها ماتقدم ومنها :

١٤٧٥ - ( اعْبُدَ اللهُ كَأَنَّكَ تَرَاهُ ، وَاَعِدُدْ نَفْسَكَ فِي

الموتى ، وَاذْكُرِ اللهُ عِنْدَ كُلِّ حَجْرٍ ، وَعِنْدَ كُلِّ شَجَرٍ وَإِذَا عَمَلْتَ  
سَيِّئَةً بِجَنبِهَا حَسَنَةٌ ، السِّرُّ بِالسِّرِّ ، وَالْعَلَانِيَةُ بِالْعَلَانِيَةِ ) .

رواه الطبراني في الكبير عن أبي سلمة قال : قال معاذ : قلت : يا رسول الله  
أوصني قال فذكره ، قال الهيثمي ( ٢١٨/٤ ) : « رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ وَأَبُو سَلَمَةَ لَمْ يَدْرِكْ  
مَعَاذًا وَرَجَالَهُ ثِقَاتٌ » .

وقال المنذري ( ١٣٢/٤ ) : « رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ بِإِسْنَادٍ جَيِّدٍ إِلَّا أَنَّ فِيهِ  
انْقِطَاعًا بَيْنَ أَبِي سَلَمَةَ وَمَعَاذٍ » .  
قال المناوي عقبه :  
« وَقَدْ رَمَزَ الْمُصَنِّفُ لِحَسَنِهِ » .

قلت : وهو حري بذلك ، فإن له شواهد متفرقة في أحاديث عدة ،  
فالجملتان الأوليان شاهدة في قبله . وانظر الحديث الماضي برقم ( ١١٥٧ ) ، وانظر  
الحديث ( ١٠٧٠ ) من « السنة » لابن أبي عاصم .

١٤٧٦ - ( يَا وَلِيَّ الْإِسْلَامِ وَأَهْلَهُ ، مَسْكِي الْإِسْلَامِ حَتَّى

أَلْقَاكَ عَلَيْهِ ) .

أخرجه السلفي في « الفوائد المنتقاة من أصول سماعات الرئيس الثقفي »  
( ١ / ١٦٥ / ٢ ) من طريق يحيى بن صالح : ثنا سليمان بن عطاء عن أبي الواصل  
عن أنس قال :

« كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَقُولُ ، فَذَكَرَهُ .

قلت : وهذا إسناد ضعيف ، أبو واصل هذا هو عبد الحميد بن واصل  
الباهلي قال ابن أبي حاتم ( ١٨ / ١ / ٣ ) :

« روى عن أنس ، وروى عن ابن مسعود ، مرسل ، وأبي أمية الجبلي ،  
روى عنه عبد الكريم الجزري وشعبة ومحمد بن سلمة وعتاب بن بشير » .  
ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وذكره ابن حبان في « الثقات »  
( ١٣٦ / ١ ) .

وسليمان بن عطاء هو ابن قيس القرشي أبو عمرو الجزري قال الحافظ :  
« منكر الحديث » .

والحديث أورده الهيثمي في « المجمع » ( ١٨٦ / ١٠ ) بلفظ :  
« ثبتني به حتى ألك » .

وقال :

« رواء الطبراني في « الأوسط » ورجاله ثقات » .  
قلت : فلعله عنده من طريق<sup>١</sup> أخرى .

( تنبيهه ) أورد الحديث شارح الطحاوية ( ص ٣٥٨ ) من رواية أبي  
إسماعيل الأنصاري في كتابه « الفاروق » بسنده عن أنس به . ولما خرجت  
الشرح المذكور علقته عليه بقولي :

« لم أقف على إسناده ، وما أخاله يصح ، وكتاب « الفاروق » لم نقف  
عليه مع الأسف » .

ثم دلتني بمض الأفاضل على رواية الطبراني المذكورة كما شرحته في مقدمة  
الشرح المشار إليه ، وبينت فيها أن قول الهيثمي « ورجاله ثقات » لا يعني أنه  
صحيح فراجعها .

ثم وقفت على إسناد الحديث عند السلفي كما رأيت ، فإن كان طريق  
الطبراني هو طريقه ، فالحديث ضعيف ، وعندني في ذلك وقفة ، فلننتظر مايجد لنا .

ثم وقفت على الحديث في « تاريخ بغداد » أخرجه ( ١٦٠ / ١١ ) من  
طريق عيسى بن خالد بن بويب : حدثنا عتاب بن بشير : حدثنا أبو واصل  
عبد الحميد عن أنس به .

أورده في ترجمة عيسى هذا وقال :

« قال الدارقطني : شيخ كان في بغداد . » .

ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً . فهو مجهول الحال .

وعتاب بن بشير صدوق يخطيء كما في « التقريب » وأخرج له البخاري .

وجملة القول أن الحديث عندي حسن الإسناد . والله أعلم .

١٤٧٧ - ( اعبد الله ولا تشرك به شيئاً وأقم الصلاة المكتوبة ،

وَأدِّ الزكاة المفروضة ، وحجّ واعتمر ، - قال أشهد : وأظنّه قال :

وصمّ رمضان - وانظر ماذا تحبّ من الناس أن يأتوه إليك فافعله بهم ،

وما تكره من الناس أن يأتوه إليك فذرهم منه ) .

رواه الطبراني ( ج ٤ - رقم ٣٢٢٢ - صفحة ١٦ ) قال : حدثني حاتم

ابن بكير الضبي قال : حدثنا أشهد بن حاتم الأربطائي قال : حدثنا ابن عون ،

عن محمد بن جحادة ، عن رجل ، عن زميل له ، عن أبيه ، وكان أبوه يكنى

أبا المنتفق - قال : أتيت النبي ﷺ بمرفة ، فدنوت منه حتى اختلفت عنق

راحلتي وعنق راحلته فقلت يا رسول الله ، أنبتني بعمل ينجي من عذاب الله ،

ويدخلني جنته قال « فذكره » .

قلت : وهذا إسناد ضعيف لجهالة الرجل وزميله وأشهد بن حاتم صدوق

يخطيء كما قال الحافظ ، وقد خولف في إسناده ، فقال أحمد ( ٦ / ٣٨٣ ) : ثنا

عفان : ثناهم قال : ثنا محمد بن جحادة قال : حدثني المغيرة بن عبد الله اليشكري

عن أبيه قال :

« انطلقت إلي الكوفة لأجلب بقالاً ، قال : فأتيت ... المسجد ...

فإذا فيه رجل من قيس يقال له ابن المنتفق وهو يقول : فذكره مرفوعاً في

قصة له مع النبي ﷺ .

ثم أخرجه ( ٥ / ٣٧٢ - ٣٧٣ ) من طريق يونس بن المغيرة بن عبد الله به .



قلت : وهذا إسناد رجاله ثقات رجال مسلم غير عبد الله الشكري لم أجد له ترجمة في كتب الرجال إلا في « تعجيل المنفعة » ولم يزد فيه على قوله :  
« ليس بالمشهور » .

وقال الهيثمي في « المجمع » ، ( ٤٣ / ١ ) .

« رواه أحمد والطبراني في « الكبير » وفي إسناده عبدالله بن أبي عقيل الشكري ، ولم أر أحداً ، روى عنه غير ابنه المغيرة بن عبد الله » .

وله شاهد قوي فقال عبد الله بن أحمد في « زوائد المسند » ( ٧٦ / ٤ )  
حدثني [ أبو ] صالح : الحكم بن موسى قال : أنا عيسى بن يونس عن الاعمش  
عن عمرو بن مرة عن المغيرة بن سعد عن أبيه أو عن عمه قال :

« أتيت النبي ﷺ بترقد ، فأخذت بزمام ناقته أو بخطامها ، فدفعت  
عنه ، فقال : دعوه ، مأرب ما جاء به ، فقلت : نبثي بعمل يقربني إلى الجنة ،  
ويبعدني من النار ، قال : فرفع رأسه إلى السماء ، ثم قال : لئن كنت أوجزت  
الخطبة ، لقد أعظمت أو أطولت ، تعبد الله لا تشرك به شيئاً ، وتقيم الصلاة ،  
وتؤتي الزكاة ، وتحج البيت ، وتصوم رمضان ، وتأتي إلى الناس ماتحب أن يأتوه  
إليك ، وما كرهت لنفسك فدع الناس منه ، خل عن زمام الناقة » .

قلت : وهذا إسناد جيد ، رجاله كلهم ثقات رجال مسلم غير المغيرة بن  
سعد وهو ابن الأخرم الطائي ، روى عنه جمع من الثقات وقال المجلي : كوفي  
ثقة . وذكره ابن حبان في « الثقات » .

والحديث هذا قال الهيثمي :

« رواه عبد الله في « زياداته » والطبراني في « الكبير » بأسانيد ، ورجال  
بعضها ثقات على ضعف في يحيى بن عيسى كثير » .

قلت : إسناد عبد الله خلو منه كما رأيت ، وهو جيد كما بينت ، فكان  
الأولى بالهيثمي أن يتكلم عليه وبين حاله ، ولا ينشغل عنه بالطريق الضعيف .

وله شاهد آخر من حديث أبي أيوب الأنصاري .

« أن أعرابياً عرض للنبي ﷺ وهو في مسير ، فأخذ بخطام ناقته ... »  
الحديث دون « وتمج البيت ... » الخ .

أخرجه أحمد ( ٤١٧ / ٥ ) بسند صحيح على شرط الشيخين .

وهذا القدر له شاهد آخر من مرسل أبي قلابة .

« أن رسول الله ﷺ خطب فقال ، فذكره وزاد :

« وحجوا واعتمروا ، واستقيموا يستقم لكم » .

١٤٧٨ - ( أظلتكم فتن كقطع الليل المظلم ، أنجى الناس منها

صاحب شاهقة يأكل من رسل غنمه ، أو رجل من وراء الدروب أخذ  
بمنان فرسه يأكل من فيء سيفه ) .

أخرجه الحاكم ( ٩٢ / ٢ - ٩٣ ) من طريق عبد الله بن عثمان بن خثيم  
عن نافع بن جبير عن نافع بن سرجس أنه سمع أبا هريرة يقول : سمعت رسول الله  
ﷺ يقول : فذكره وقال :

« صحيح الإسناد » . وواقفه الذهبي .

قلت : ورجاله ثقات رجال مسلم على ضعف في ابن خثيم غير نافع بن  
سرجس ، وقد أورده ابن حبان في « الثقات » ( ٢٣٧ / ١ ) وقال :

« كنيته أبو سعيد ، يروي عن أبي واقد الليثي ، وروى عنه عبد الله  
ابن عثمان بن خثيم » .

وكذا قال ابن أبي حاتم ( ٤٥٢ / ١ - ٤٥٣ ) وزاد في شيوخه أبا هريرة ،  
ثم روى عن عبد الله بن أحمد بن حنبل قال : سمعت أبي يقول : نافع بن سرجس ،  
قلت : كيف حديثه ؟

قال : لا أعلم إلا خيراً .

١٤٧٩ - ( كان لا يفضل بعضنا على بعض في القسم من

مكته عندنا ، وكان قل يوم إلا وهو يطوف علينا جميعاً ، فيدنو من كل امرأة من غير مسيس حتى يبلغ إلى التي هو يومها ، فيبيت عندها ، ولقد قالت سودة بنت زمعة حين أسنت وفرقت أن يفارقها رسول الله ﷺ : يا رسول الله يومي لعائشة ، فقبل ذلك رسول الله ﷺ منها ، وفي ذلك أنزل الله تعالى وفي أشباهها - أراه قال - « وإن امرأة خافت من بعلها نشوزاً » .

أخرجه أبو داود ( ١ / ٣٣٣ - التازية ) من طريق أحمد بن يونس : ثنا عبد الرحمن بن أبي الزناد عن هشام بن عروة عن أبيه قال :

قالت عائشة :

« يا ابن أخي كان رسول الله ﷺ لا يفضل ... »  
وخالفه سعيد بن منصور : ثنا عبد الرحمن بن أبي الزناد به إلا أنه أرسله فقال : عن هشام عن أبيه قال :

« أنزل في سودة رضي الله عنها وأشباهها ( وإن امرأة خافت ... ) »  
الحديث .

أخرجه البيهقي ( ٧ / ٢٩٧ ) وقال :

« ورواه أحمد بن يونس عن أبي الزناد موصولاً كما سبق ذكره في أول كتاب النكاح ، » .

ولعل الوصل أرجح ، فإن أحمد بن يونس ثقة من رجال الشيخين ، وقد زاد الوصل ، وزيادة الثقة مقبولة ، لا سيما وله شاهد من حديث ابن عباس قال :

« خشيت سودة أن يطلقها رسول الله ﷺ ، فقالت : يا رسول الله لا تطلقني ، وأمسكني ، واجعل يومي لعائشة ، فقبل ، فنزلت هذه الآية : ( وإن امرأة خافت من بعلها نشوزاً ) » .

امرأة خافت من بملها نشوزاً أو إعراضاً ) الآية قال : فما اصطلاحاً عليه من نية فهو جائز .

أخرجه أبو داود الطيالسي ( ١٩٤٤ - ترتيبه ) ومن طريقه الترمذي ( ٩٤ / ٣ - ٩٥ ) وكذا الطبراني في « المعجم الكبير » ، ( ١ / ١٣٤ / ٣ ) والبيهقي ( ٢٩٧ / ٧ ) وقال الترمذي :

« حديث حسن صحيح غريب » .

قلت : وسنده حسن كما قال الحافظ في « الإصابة » .

وقد روي في حديث سبب خشية سودة أن يطلقها ﷺ ، وهو فيما أخرجه ابن سعد في « الطبقات » ، ( ٨ / ٥٣ ) من طريق ابن أبي الزناد بإسناده المتقدم عن عائشة قالت :

« كانت سودة بنت زمعة قد أسنت ، وكان رسول الله ﷺ لا يستكر منها ، وقد علمت مكاني من رسول الله ﷺ وأنه يستكر مني ، خافت أن يفارقها ، وضنت بمكانها عنده ، فقالت : يا رسول الله يومي الذي يصيني لعائشة ، وأنت منه في حل ، قبله النبي ﷺ . وفي ذلك نزلت : ( وإن امرأة خافت من بملها نشوزاً أو إعراضاً ) الآية » .

لكن في إسناده شيخه محمد بن عمر ، وهو الواقدي وهو كذاب .

ثم روى من طريق القاسم بن أبي بزة أن النبي ﷺ بعث إلى سودة بطلاقها ... الحديث ، ونحوه من رواية الواقدي عن التيمي مرسلأ ، وفيه أنها قالت : يا رسول الله ما بي حب الرجال ، ولكن أحب أن أبعث في أزواجك ، فأرجمني ... ونحوه عن معمر معضلاً .

وهذا مرسل أو معضل ، فإن القاسم هذا تابعي صغير روى عن أبي الطفيل وسعيد بن جبير وعكرمة وغيرهم .

وهو مع إرساله منكر ، لأن الروايات المتقدمة صريحة في أنه ﷺ لم يطلقها . وهذا يقول : « بعث إلى سودة بطلاقها » .

فإن قيل لماذا خشيت سودة طلاق النبي ﷺ إياها ؟ فأقول : لا بد أن تكون قد شعرت بأنها قد قصرت مع النبي ﷺ في القيام ببعض حقوقه ، خشيت

ذلك ، ولكنني لم أجد نصاً يوضح السبب سوى رواية الواقدي المتقدمة التي أشارت إلى ضعفها من الناحية الجنسية ، ولكن الواقدي متهم كما سبق . ويحتمل عندي أن يكون السبب ضيق خلقها ، وحدة طبعها الحامل على شدة الثيرة على ضررتها ، فقد أخرج مسلم ( ١٧٤ / ٤ ) من طريق هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت : ما رأيت امرأة أحب إلي أن أكون في سلافها من سودة بنت زمعة من امرأة فيها حدة . قالت : فلما كبرت جمعت يوماً من رسول الله ﷺ لعائشة . وللشطر الأول من طريق أخرى عند ابن سعد ( ٥٤ / ٨ ) عن ثابت البناني عن سمية عن عائشة به ، إلا أنه وقع فيه « فيها حسد » ولعله محرف من « حدة » . والله أعلم .

١٤٨٠ - ( أعطيت مكان التوراة السبع الطوال ، ومكان

الزبور المثين ، ومكان الإنجيل المثاني ، وفضلت بالمفصل ) .

أخرجه الطيالسي ( ١٩١٨ / ٩ / ٢ ) والطحاوي في « مشكل الآثار » ( ١٥٤ / ٢ ) والطبراني في « التفسير » ( ١٠٠ / ١ ) وابن منده في « المعرفة » ( ٢ / ٢٠٦ / ٢ ) من طريق عمران القطان عن قتادة عن أبي المليح عن وائلة بن الأسقع قال : قال النبي ﷺ : فذكره .

قلت : وهذا إسناد حسن رجاله ثقات رجال الشيخين غير عمران القطان فهو حسن الحديث للخلاف المعروف فيه ، وقد تابعه سعيد بن بشير عن قتادة به .

أخرجه الطبري ويوسف بن عبد الهادي في « هداية الإنسان » ( ق ٢ / ٢٢ ) .

وتابعه ليث بن أبي سليم عن أبي بردة عن أبي المليح به .

أخرجه الطبري أيضاً ( رقم ١٢٩ ) .

وله شاهد من مرسل أبي قلابة مرفوعاً نحوه .

أخرجه الطبري ( ١٢٧ ) .

قلت : وإسناده صحيح مرسل .

قلت فالحديث بمجموع طرقه صحيح . والله أعلم .

## ١٤٨١ - ( أعطى يوسف شَطْرَ الحُسْنِ ) .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة في « المصنف » ( ٢ / ٦٨ / ٧ ) . وأحمد ( ٢٨٦ / ٣ ) : حدثنا عفان عن حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس مرفوعاً .

قلت : وهذا سند صحيح على شرط مسلم .

ورواه الواحدي في « تفسيره » ( ٢ / ٨٨ ) من طريق موسى بن إسماعيل :

ثنا حماد بن سلمة به .

وأخرجه ابن جرير في « التفسير » ( ١٢ / ١٢٢ - ١٢٣ ) والحاكم ( ٥٧٠ / ٢ ) وابن عدي ( ١ / ٢٦١ ) وابن عساكر ( ١٩ / ٢١٨ / ١ ) من طرق أخرى عن عفان به وزادوا :

« وأمه » . وزاد الأخيران : « يعني سارة » .

وقال الحاكم :

« صحيح على شرط مسلم ، ووافقه الذهبي . وقال ابن عدي :

« ما أعلم رفعه أحد غير عفان ، وعفان أشهر وأصدق وأوثق من أن

يقال فيه شيء مما ينسب فيه إلى الضعف » .

وأخرجه مسلم ( ٩٩ / ١ ) من طريق أخرى عن حماد بن سلمة في حديث

الإسراء ، وفيه :

« فإذا أنا بيوسف صلى الله عليه وسلم ، إذا هو قد أعطي شطر الحسن » .

وأما ما أخرجه ابن جرير في « التفسير » ( ١٢ / ١٢٣ ) قال : حدثنا

ابن حميد قال : ثنا حكام عن أبي معاذ عن يونس عن الحسن أن النبي صلى الله عليه وسلم قال :

« أعطى يوسف وأمه ثلث حسن أهل الدنيا ، وأعطى الناس الثلثين ،

أو قال : أعطى يوسف وأمه الثلثين ، وأعطى الناس الثلث » .

فهو منكر باطل بهذا اللفظ ، لمخالفته للحديث الصحيح ، ولأن إسناده

واهٍ جداً ، فإنه مع إرساله ، فيه أبو معاذ واسمه سليمان بن أرقم وهو متروك

وابن حميد اسمه محمد الرازي ضعيف .

١٤٨٢ - ( أعطيت هذه الآيات من آخر البقرة ، من كنز

تحت العرش ، لم يعطها نبي قبلي [ ولا يعطى منه أحد بعدي ] .

أخرجه أحمد ( ٥ / ٣٨٣ ) وابن نصر في « قيام الليل » ( ص ٦٥ )  
والسراج في « مسنده » ( ٣ / ٤٧ / ١ ) والبيهقي ( ١ / ٢١٣ ) عن أبي مالك  
الأشجبي عن ربي بن خراش عن حذيفة مرفوعاً به .

قلت : وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم ، وقد عزاه إليه الحاكم في  
« المستدرک » ( ١ / ٥٦٣ ) ولم يسق لفظه ، وإنما أشار إليه بقوله في آخر  
حديث حذيفة ساقه بهذا الإسناد عنه مرفوعاً بلفظ :

« فضلنا على الناس بثلاث . . . . » فذكرها ثم قال عقبها :

« وذكر خصلة أخرى . »

قلت : وهي هذه قطعاً فقد ذكرها أحمد والسراج والبيهقي عقب لفظ  
مسلم بهذا اللفظ المذكور أعلاه . « وأعطيت هذه الآيات . . . » .

والحديث رواه ابن خزيمة أيضاً في « صحيحه » كما في « هداية الإنسان »  
ليوسف بن عبد الهادي ( ق ٢٢ / ١ ) .

ولربي بن حراش إسناد آخر في هذا الحديث رواه منصور عن ربي عن  
خرشة بن الحر عن المرور بن سويد عن أبي ذر مرفوعاً به . وزاد في رواية :  
« يعني الآيتين من آخر سورة البقرة » .

أخرجه أحمد ( ٥ / ١٥١ - ١٨٠ ) .

قلت : وإسناده صحيح أيضاً على شرط مسلم .

وأخرجه الحاكم ( ١ / ٥٦٢ ) من طريق عبد الله بن صالح المصري :  
أخبرني معاوية بن صالح عن أبي الزاهرية عن جبير بن نفير عن أبي ذر به ، وقال :  
« صحيح على شرط البخاري » .

ورده الذهبي بقوله :

« كذا قال ، ومعاوية لم يحتج به (خ) ، ورواه ابن وهب عن معاوية مرسلًا ، »

يعني عن جبير بن نفير ، لم يذكر أبا ذر في إسناده ، أخرجه أبو داود في « مراسيله » كما في « الترغيب » ( ٢ / ٢٢٠ ) وكذا الحاكم . وهو الصحيح عندي ، لأن عبد الله بن صالح وإن أخرج له البخاري ففيه ضعف من قبل حفظه وغفلته ، وقد خلفه ابن وهب وهو ثقة ضابط ، وتابعه معن بن عيسى عند الدارمي كما بينته في « تخريج المشكاة » ( ٢١٧٣ ) .

وللحديث شاهد من حديث عقبه بن عامر مرفوعاً نحوه .

أخرجه أحمد ( ١٥٨ / ٤ ) وابن نصر ( ٦٥ ) وأبو جعفر بي أبي شيبة في « المرش » ( ٢ / ١١٤ ) من طريقين عن يزيد بن أبي حبيب عن مرثد بن عبد الله اليزني عنه . ( انظر الاستدراك رقم ٨ / ٤٧٢ ) .

قلت : وإسناده جيد ، وقال الذهبي في « العلو » ( رقم ٨٧ - مختصره ) :  
« إسناده صالح » .

١٤٨٣ - ( أعطيت فواتح الكلم وخواتمه ، قلنا : يا رسول الله علمنا مما علمك الله عز وجل ، فعلمنا التشهد ) .

أخرجه أبو يعلى في « مسنده » ( ٤ / ١٧٣٧ ) عن هشيم عن عبد الرحمن ابن إسحاق عن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري عن أبيه قال : قال رسول الله ﷺ : فذكره .

قلت : وهذا إسناده ضعيف ، رجاله ثقات غير عبد الرحمن ابن إسحاق ، وهو أبو شيبة الواسطي ضعيف اتفاقاً . لكن للحديث شاهد من حديث ابن مسعود قال :

« إن رسول الله ﷺ علم فواتح الخير وجوامعها ، أو جوامع الخير وفواتحها ، وإنا كنا لا ندري ما نقول في صلاتنا حتى علمنا فقال : قولوا : التحيات لله . . . . الخ التشهد .

أخرجه ابن ماجه ( ١٨٩٢ ) وأحمد ( ٤٠٨ / ١ ) من طريقين عن أبي إسحاق عن أبي الاحوص عنه .



وتابها شعبة قال : سمعت أبا إسحاق يحدث عن أبي الأحوص به بلفظ :  
« إن محمداً ﷺ علم فواتح الخير وجوامعها وخواتمه فقال : إذا قدمت في  
كل ركعتين فقولوا : التحيات لله . . . . ثم ليتخير أحدكم من الدعاء أعجبه إليه  
فليدع ربه عز وجل » .

أخرجه أحمد ( ١ / ٤٣٧ ) .

قلت : وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم ، فإن شعبة سمع من أبي  
إسحاق وهو السبيعي قبل الاختلاط .

وللشطر الأول منه شاهد آخر سبق ذكره تحت الحديث ( ١٤٧٢ ) من  
رواية ابن لهيعة بسنده عن ابن عمرو مرفوعاً ، فراجعه .

١٤٨٤ - ( أعطيت سبعين ألفاً يدخلون الجنة بغير حساب ،  
وجوههم كالقمر ليلة البدر ، وقلوبهم على قلب رجل واحد ، فاستزدت  
ربي عز وجل ، فزادني مع كل واحد سبعين ألفاً ) .

أخرجه أحمد ( ١ / ٦ ) من طريق المسمودي قال : حدثني بكير بن  
الأخنس عن رجل عن أبي بكر الصديق قال : قال رسول الله ﷺ : فذكره ،  
قال أبو بكر : فرأيت أن ذلك آت على أهل القرى ، ومصيب من حافات البوادي .  
قلت : وهذا سند ضعيف من أجل الرجل الذي لم يسم .

والمسمودي كان اختلط ، واسمه عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة بن  
عبد الله بن مسعود .

لكن الحديث صحيح فإن له شواهد كثيرة عن جمع من الصحابة ، وفاته  
حديث أبي هريرة عن رسول الله ﷺ أنه قال :

« سألت ربي عز وجل ، فوعدني أن يدخل من أمتي سبعين ألفاً على  
صورة القمر ليلة البدر ، فاستزدت فزادني مع كل ألف سبعين ألفاً ، فقلت : أي  
رب إن لم يكن هؤلاء مهاجري أمي ، قال : إذن أكلمهم لك من الأعراب » .

أخرجه أحمد ( ٣٥٩ / ٢ ) عن زهير بن محمد عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ .

قلت : وهذا إسناد على شرط مسلم لكن زهير هذا وهو أبو المنذر الخراساني فيه ضعف من قبل حفظه .

والحديث قال الحافظ ابن حجر في « الفتح » ( ٣٤٥ / ١١ ) :

« رواه أحمد والبيهقي في « البعث » من رواية سهل بن أبي صالح . . . . وسنده جيد ، وفي الباب عن أبي أيوب عند الطبراني ، وعن حذيفة عند أحمد ، وعن أنس عند البزار ، وعن ثوبان عند ابن أبي عاصم ، فهذه طرق يقوي بعضها بعضها . »

قلت : وعن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق ، عند أحمد أيضاً ( ١٩٧ / ١ ) .

١٤٨٥ - ( كان فيمن كان قبلكم رجل به جرح ، فجزع فأخذ سكيناً ، فجز بها يده فما رقأ الدم حتى مات ، قال الله عز وجل : بادرنبي عبدي بنفسه فحرمت عليه الجنة ) .

أخرجه البخاري ( ٣٧٣ / ٢ ) وأبو يعلى في « المغاريد » ( ١ / ٧٠ / ١ ) من طريق جرير عن الحسن قال : حدثنا جندب بن عبد الله في هذا المسجد ، وما نسينا منذ حدثنا وما نخشى أن يكون جندب كذب على النبي ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ ، فذكره .

١٤٨٦ - ( أيكم مال وارثه أحب إليه من ماله ؟ قالوا : يا رسول الله ما منا من أحد إلا ماله أحب إليه من مال وارثه ، قال : اعلموا أنه ليس منكم من أحد إلا مال وارثه أحب إليه من ماله ، مالك ما قدمت ، ومال وارثك ما أخرت ) .

أخرجه النسائي ( ١٢٥ / ٢ ) وأحمد ( ٣٨٢ / ١ ) من طريق أبي معاوية

عن الأعمش عن إبراهيم التيمي عن الحارث بن سويد عن عبد الله بن مسعود قال : قال رسول الله ﷺ : فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين ، وقد أخرجه البخاري مختصراً فانظر إن شئت « تخريج حل مشكلة الفقر » ( ١١٤ ) .

١٤٨٧ - ( إن أعظم الناس فرية ، لرجل هجا رجلاً ، فهجا القبيلة بأسرها ، ورجل انتفى من أبيه ، وزنتى أمه ) .

أخرجه ابن ماجه ( ٤١١ / ٢ ) والبيهقي ( ٢٤١ / ١٠ ) عن سليمان الأعمش أنه حدثهم عن عمرو بن مرة عن يوسف بن ماهك عن عبيد بن عمير عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت : قال رسول الله ﷺ : فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح ، رجاله ثقات كلهم على شرط الشيخين ، وقد صححه البوصيري في « الزوائد » ( ق ٢٢٧ / ١ - الحلية ) .

١٤٨٨ - ( اعلم أنك لا تسجد لله سجدة إلا رفعك الله بها درجة ، وحطَّ بها عنك خطيئة ) .

أخرجه أحمد ( ٢٤٨ / ٥ - ٢٤٩ - ٢٥٥ - ٢٥٨ ) وابن نصر في « الصلاة » ( ٢ / ٦٥ ) من طرق عن محمد بن عبد الله بن أبي يعقوب الضبي عن رجاء بن حيوة عن أبي أمامة قال :

« أتيت رسول الله ﷺ فقلت : مرني بأمر اتقطع به ، قال : فذكره . قلت : وهذا إسناد صحيح ، رجاله ثقات رجال مسلم .

١٤٨٩ - ( أفضل العمل الصلاة لوقتها ، وبر الوالدين ،

والمجاهد ) .

أخرجه أحمد ( ٣٦٨ / ٥ ) عن شعبة : أخبرني عبد الملك المكتب قال : سمعت أبا عمرو الشيباني يحدث عن رجل من أصحاب النبي ﷺ قال :

« مثل رسول الله ﷺ : أي العمل أفضل ؟ ، فذكره .

قلت : وهذا إسناد رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين غير عبد الملك المكتب فلم أعرفه ، ويحتمل أنه عبد الملك بن عمير الكوفي المعروف بالقبطي ، أو عبد الملك بن ميسرة الهلالي الكوفي الزراد ، فإنها قد ذكرا في شيوخ شعبة بن الحجاج . وهما ثقتان ، ولمل الأرجح أنه الأول منها .

وقد توبع ، فأخرجه مسلم ( ٦٣ / ١ ) من طريق الحسن بن عبد الله عن أبي عمرو الشيباني به دون قوله : « والجهاد » وسمى الرجل عبد الله بن مسعود رضي الله عنه .

وأخرجه هو والبخاري ( ٥٢٧ / ٩ / ٢ ) من طريق شعبة وغيره عن الوليد بن عزار قال : سمعت أبا عمرو الشيباني يقول :

حدثنا صاحب هذه الدار وأشار إلى دار عبد الله قال :

« سألت النبي ﷺ : أي العمل أحب ( وفي رواية : أفضل ) إلى الله ؟ قال : الصلاة على وقتها ( وفي الرواية الأخرى : لوقتها ) ، قال : ثم أي ؟ قال : ثم بر الوالدين . قال : ثم أي ؟ قال : الجهاد في سبيل الله . قال : حدثني بهن ، ولو استزدته لزادني » .

والحديث أورده السيوطي في « الزيادة على الجامع الصغير » من رواية البيهقي في « الشعب » عن ابن مسعود مرفوعاً بلفظ :

« أفضل العمل الصلاة على ميقاتها ، ثم بر الوالدين ، ثم أن يسلم الناس من لسانك » . وبلفظ :

« أفضل العمل الصلاة لوقتها ، والجهاد في سبيل الله » .

وظاهر أنه باللفظ الثاني صحيح ، لكن لم يذكر « بر الوالدين » ، وهو صحيح أيضاً باللفظ الأول دون قوله : ثم أن يسلم الناس من لسانك ، فإني لم أرها في شيء من طرق الحديث في « الصحيحين » وغيرها كالمسند ( ١ / ٤١٠ - ٤١٨ - ٤٢١ - ٤٣٩ - ٤٤٤ - ٤٤٨ - ٤٥١ ) ، بل إن قول ابن مسعود : « ولو استزدته لزادني » ليدفعها فهي زيادة منكرة ، لخالفها لرواية « الشيخين » ، « ثم الجهاد في سبيل الله » .

وللحديث شاهد موقوف ، يرويه نافع عن ابن عمر أنه كان يقول :

« إن أفضل العمل بعد الصلاة الجهاد في سبيل الله تعالى » .

أخرجه أحمد ( ٣٢ / ٢ ) .

قلت : وإسناده صحيح على شرط الشيخين .

والجملة الأولى منه رفعها عبد الله العمري عن نافع به .

أخرجه الخطيب في « التاريخ » ( ١٢ / ٦٦ ) من طريق محمد بن حمير

المحصي عنه بلفظ :

« سئل رسول الله ﷺ : أي الأعمال أفضل ؟ قال الصلاة في أول

وقتها » .

ذكره في ترجمته علي بن محمد بن مخلد بن خازم أبي الطيب الكوفي ، ولم

يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً .

وله شاهد من حديث أنس قال :

« سألت النبي ﷺ أي الأعمال أفضل ؟ قال : الصلاة لوقتها » .

أخرجه الخطيب ( ١٠ / ٢٨٦ ) في ترجمته عبد الرحمن بن الحسن بن

أيوب الضرير ، روى عنه جمع من الثقات ، مات سنة ( ٣١٥ ) ، ولم يذكر فيه

جرحاً ولا تعديلاً ، ومن فوقه ثقات من رجال مسلم .

وأورده السيوطي في « الجامع » من رواية الخطيب عن أنس بلفظ :

« أفضل الأعمال الصلاة لوقتها ، وبر الوالدين ، والجهاد في سبيل الله » .

ولم أره في « فهرس التاريخ » بهذا التام . وعزوه إليه فقط قصور

واضح فزوه لأحمد كان أولى ، وذكره بلفظ « الشيخين » : « ثم ... ثم ... » ،

أولى وأولى كما لا يخفى على أولي النهى .

١٤٩٠ - ( أفضل العمل إيمان بالله ، وجهاد في سبيل الله ) .

أخرجه ابن جبان ( ٩٤ ) عن إبراهيم بن هشام بن يحيى بن يحيى النسائي :

حدثنا أبي عن جدي عن أبي إدريس الخولاني عن أبي ذر قال :

« دخلت المسجد ، فإذا رسول الله ﷺ جالس وحده ، فقال : يا أبا ذر إن المسجد تحية ، وإن تحيته ركنان ، فقم فاركعها ، فقال : قمت فركعتها ، ثم عدت فجلست إليه فقلت . . . . . يا رسول أي العمل أفضل ؟ قال : إيمان بالله وجهاد في سبيل الله ، قال : قلت : يا رسول الله . . . . . الحديث بطوله ، وهو طويل جداً .

قلت : وإسناده هالك ، إبراهيم بن هشام هذا قال أبو حاتم :

« كذاب » .

قلت : لكن حديث الترجمة منه صحيح ، فقد أخرجه مسلم ( ١ / ٦٢ ) من طريق أبي مرواح الليثي عن أبي ذر قال :

« قلت : يا رسول الله أي الأعمال أفضل ؟ قال الإيمان بالله ، والجهاد في سبيله . قال : قلت : أي الرقاب أفضل ؟ قال : أنفسها عند أهلها ، وأكثرها ثمناً . قال : قلت : فإن لم أفعل ؟ قال : تبين صانماً ، أو تصنع لأخرق ، قال : قلت : يا رسول الله أرأيت إن ضمفت عن بعض العمل ؟ قال : تكف شرك عن الناس ، فإنها صدقة منك على نفسك » .

١٤٩١ — ( أفضل المؤمنين إسلاماً من سلم المسلمون من لسانه ويده ، وأفضل الجهاد من جاهد نفسه في ذات الله ، وأفضل المهاجرين من جاهد لنفسه وهو اه في ذات الله ) .

أخرجه ابن نصر في « الصلاة » ( ٢ / ١٤٢ ) بسند صحيح عن سويد ابن جبير عن العلاء بن زياد قال :

« سأل رجل عبد الله بن عمرو بن العاص فقال : أي المؤمنين أفضل إسلاماً ؟ قال . . . » فذكره وفي آخره :

« قال : أنت قلت يا عبد الله بن عمرو أو رسول الله ﷺ ؟ قال : قال : بل رسول الله ﷺ قاله » .

قلت : وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات .

( تنبيهه ) : كذا وقع في الأصل : « وأفضل المهاجرين من جاهد... »  
الح . ولا يخفى ما فيه ولعل الصواب ما في « الجامع الصغير » من رواية الطبراني  
في « الكبير » عن ابن عمرو بلفظ :

« . . . . » وأفضل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً ، وأفضل المهاجرين من هجر  
ما نهى الله عنه ، وأفضل الجهاد من جاهد نفسه في ذات الله عز وجل .  
قال المناوي :

« وإسناده حسن . ذكره الهيثمي » .

ولبعضه شاهد مرسل بإسناد صحيح بلفظ :

« الإسلام إطعام الطعام ، وطيب الكلام ، والإيمان الساحة والصبر ،  
وأفضل المسلمين إسلاماً من سلم المسلمون من لسانه ويده ، وأفضل المؤمنين إيماناً  
أحسنهم خلقاً ، وأفضل الهجرة من هجر ما حرم الله عليه » .

أخرجه ابن نصر في « الصلاة » ( ١٤٣ / ٢ ) عن ابن شهاب عن  
عبد الله بن عبيد بن عمير عن أبيه عبيد بن عمير أن رسول الله ﷺ قيل له :  
ما الإسلام ؟ قال : إطعام الطعام . . . . . » .

وهذا إسناد مرسل صحيح . ثم أخرجه موصولاً . . . . . من طريق محمد  
ابن ذكوان عن عبيد بن عمير عن عمرو بن عبسة به .

لكن محمد بن ذكوان وهو الهضمي الطاحي ضعيف .

ومن طريق سويد أبي حاتم : حدثني عبد الله بن عبيد بن عمير عن أبيه  
عن جده به .

وسويد هذا ضعيف أيضاً ، فالصواب المرسل .

وأخرجه الحاكم ( ٦٢٦ / ٣ ) من طريق بكر بن خنيس عن عبد الله بن  
عبيد بن عمير عن أبيه عن جده مرفوعاً به دون ذكر الطعام والكلام والهجرة  
وذكر بدلها :

« أفضل الجهاد عدل عند إمام جائر » .

١٤٩٢ - ( افترقت اليهود على إحدى وسبعين فرقة ، فواحدة في الجنة وسبعين في النار ، وافترقت النصارى على اثنين وسبعين فرقة فواحدة في الجنة وإحدى وسبعين في النار ، والذي نفسي بيده لتفترقن أمتي على ثلاث وسبعين فرقة ، فواحدة في الجنة ، وثلثين وسبعين في النار ، قيل يا رسول الله من هم ؟ قال : هم الجماعة ) .

رواه ابن ماجه ( ٤٧٩ / ٢ ) وابن أبي عاصم في « السنة » ( ٦٣ ) واللالكائي في « شرح السنة » ( ١ / ٢٣ / ١ ) من طريقين عن عباد بن يوسف : حدثني صفوان بن عمرو عن راشد بن سعد عن عوف بن مالك مرفوعاً . قلت : وهذا إسناد جيد ، رجاله ثقات معروفون غير عباد بن يوسف وهو الكندي الحمصي ، وقد ذكره ابن حبان في « الثقات » ووثقه غيره ، وروى عنه جمع .

وللحديث شواهد تقدم بعضها برقم ( ٢٠٣ ) .

١٤٩٣ - ( أفشوا السلام تسلموا ) .

رواه البخاري في « الأدب المفرد » ( ٤٧٧ / ١٢٦٦ ) وأحمد ( ٢٨٦ / ٤ ) وأبو يعلى ( ٢ / ١٠١ ) وابن حبان ( ١٩٣٤ ) وأبو نعيم في « أخبار اصبهان » ( ٢٧٧ / ١ ) وكذا العقبلي في « الضمفاء » ( ٣٦٥ ) وأبو حامد بن بلال النيسابوري في أحاديثه ( ١ / ١٥ ) وعبد الرحيم الشرايبي في « أحاديث أبي اليان وغيره » ( ١ / ٨٣ ) والقضاعي ( ١ / ٦١ ) عن قنان بن عبد الله عن عبد الرحمن بن عوسجة عن البراء مرفوعاً . ومن هذا الوجه رواه الضياء في « المتقى من مسموعاته بروج » ( ١ / ٧١ ) وقال العقبلي :

« حدثنا عبد الله بن أحمد : سمعت أبي يقول : سمعت يحيى بن آدم يقول : قنان ليس من بابكم ، قال أبي : كان يحيى قليل الذكر للناس ، ما سمعته ذا كراً أحداً غير قنان ، قال العقبلي :



« والمشهورون بغير هذا الإسناد في إفساء السلام » .

قلت : وقتان حسن الحديث فقد وثقه ابن معين ، وقال النسائي ليس بالقوي وذكره ابن جبان في « الثقات » ( ٢ / ٢٤٩ ) ، وبقيّة رجال الإسناد « ثقات » فهو سند حسن .

( تنبيهه ) زاد البخاري وأحمد وأبو يعلى وأبو نعيم :

« والأشرة شر » . زاد البخاري : قال أبو معاوية : الأشرة : العبث .

١٤٩٤ - ( أفضل الأعمال أن تُدخِلَ على أخيك المؤمنِ

سروراً ، أو تقضيَ عنه ديناً ، أو تُطعمَهُ خبزاً ) .

أخرجه ابن أبي الدنيا في « قضاء الحوائج » ، ( ص ٩٨ ) والدليلي ( ١ / ١ / ١٢٣ ) من طريق ابن لال تليغاً عن عمار بن أخت سفيان الثوري ، عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة مرفوعاً .

قلت : وهذا إسناد حسن ، رجاله ثقات ، وفي محمد بن عمر ، وعمار وهو ابن محمد ابن أخت الثوري كلام لا ينزل حديثها عن مرتبة الحسن .

وللحديث شاهد من حديث ابن عباس مرفوعاً نحوه .

أخرجه الحاكم ( ٤ / ٢٦٩ - ٢٧٠ ) بإسناد واه جداً .

وله شاهد آخر فقال عبد الله بن المبارك في « الزهد » ، ( ٦٨٤ ) :

أخبرنا هشام بن الغازي عن رجل عن أبي شريك أن رسول الله ﷺ قال : فذكره نحوه .

قلت : وأبو شريك هذا لم أعرفه ، ولا أستبعد أن يكون صحابياً ، فقد

جاء في القسم الثالث من « الإصابة » :

« أبو شريك : ذكره المستنصري في « الصحابة » ، وأخرج من طريق ابن

إسحاق أن عمر أعطاه أرضاً » .

وله شاهد ثالث من حديث ابن عمر وإسناده ضعيف جداً ، خرجته في

« الروض النضير » ، ( ٤٨١ ) .

وله شاهد رابع بلفظ :  
« أفضل الأعمال إدخالك السرور على مؤمن أو أشبعت جوعته أو كسوت عورته ، أو قضيت له حاجة » .

رواه الطبراني في « الأوسط » ( ١ / ٩٥ / ١ ) من الجمع بين المعجمين )  
عن كثير النواء حدثني أبو مسلم الأنصاري - وكان ابن خمسين ومائة سنة -  
سمعت عمر ابن الخطاب يقول : مثل رسول الله ﷺ أي الأعمال أفضل ؟ قال  
إدخالك ... وقال :

« لا يروى عن عمر إلا بهذا الإسناد » .  
قلت : وهو ضعيف ، لضعف النواء وهو كثير بن إسماعيل التيمي .  
وأبو مسلم الأنصاري هذا المحمر لم أعرفه .  
والشطر الأول منه ، يرويه النضر بن محرز عن محمد بن المنكدر عن  
جابر قال :

« مثل رسول الله ﷺ . . . . . » .  
أخرجه ابن عساكر في « التاريخ » ( ١٧ / ٢٨٥ / ٢ ) .  
والنضر هذا ضعيف .

١٤٩٥ - ( أفضل الإيمان الصبر والسماحة ) .

الدبلي ( ١ / ١ / ١٢٨ ) عن عبد العزيز بن الزبير عن زيد الممي عن  
معاوية بن قرة عن مقل بن يسار مرفوعاً .

« قلت » و يروى عن الحسن مرسلأ .  
قلت : وهذا إسناد ضعيف ، زيد الممي ضعيف من قبل حفظه .  
وعبد العزيز بن الزبير ، لم أعرفه .  
ومرسل الحسن وهو البصري وصله عبد الله بن أحمد في « زوائد الزهد »  
( ص ١٠ ) .

وأسنده ابن أبي شيبة في « الإيمان » ( رقم ٤٣ ) عنه عن جابر بن عبد الله أنه قال :

« قيل يا رسول الله أي الإيمان أفضل ؟ قال : الصبر والسماحة » .

ورجاله ثقات ، فهو صحيح لولا عننة البصري .

والحديث صحيح المتن لأن له شاهدين عند أحمد من حديث عمرو بن عبسة وعبادة بن الصامت ، وأخرج أولهما البيهقي أيضاً في « الزهد الكبير » ( ١ / ٨٧ ) من طريق أخرى عنه .

ووجدت له شاهداً آخر مرسل ، أخرجه ابن نصر في « الصلاة » ( ق ٢ / ١٤٣ ) عن عبيد بن عمير مرفوعاً .

وإسناده صحيح ، وهو قطعة من حديث ذكرته تحت الحديث ( ١٤٩١ ) .

١٤٩٦ - ( أفضلُ الجهادِ أنْ تجاهدَ نفسكَ وهواكَ في ذاتِ اللهِ عزَّ وجلَّ ) .

رواه ابن مלה في « الأمالي » ( ٢ / ٣ ) وأبو نعيم في « الخلية » ( ٢ / ٢٤٩ ) والديلمي ( ١ / ١ / ١٢٧ ) عن هشام بن خالد : ثنا أبو خُليد عتبة بن حماد - ولم يكن بدمشق أحفظ لكتاب الله منه - عن سعيد عن قتادة عن الملاء بن زياد عن أبي ذر قال : سألت رسول الله ﷺ : أي الجهاد أفضل قال أن تجاهد . . . وقال أبو نعيم :

« كذا قال قتادة ، وتفرد به عنه سعيد بن بشير ، وخالف سويد بن حجير قتادة ، فقال : عن الملاء عن عبد الله بن عمرو بن العاص » .

قلت : سعيد بن بشير ضعيف كما في « التقريب » ، فلا يصح عن قتادة ، ولا القول بأن سويداً خالف قتادة كما هو ظاهر .

وسويد بن حجير ثقة من رجال مسلم ، فإن صح السند إليه فالحديث صحيح . والله أعلم .

والحديث عزاه السيوطي لابن النجار فقط !  
ويشهد للحديث حديث فضالة بن عبيد مرفوعاً بلفظ :  
« المجاهد من جاهد نفسه لله أو قال في الله عز وجل .

أخرجه أحمد ( ٢٠ / ٦ - ٢٢ ) والترمذي ( ٣ / ٢ - تحفة ) وابن حبان  
ثم وقفت على إسناد الحديث عند سويد بن حجير فانظر « أفضل المؤمنين » ( ١٤٩١ )  
( ١٦٢٤ ) من طريق أبي هانيء الخولاني أن عمرو بن مالك الجني أخبره أنه سمع  
فضالة بن عبيد يحدث عن رسول الله ﷺ أنه قال : فذكره ، وقال الترمذي :  
« حديث حسن صحيح » .  
قلت : وإسناده جيد .

١٤٩٧ - ( أَفْضَلُ الذِّكْرِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَفْضَلُ  
الشُّكْرِ الْحَمْدُ لِلَّهِ ) .

رواه ابن حبان ( ٢٣٢٦ ) والخرائطي في « فضيلة الشكر »  
( ٢ / ٢ ) والبنوي في شرح السنة ( ١ / ١٤٤ / ٢ ) عن موسى بن إبراهيم  
الأنصاري عن طلحة بن خراش الأنصاري قال : سمعت جابر بن عبد الله يقول :  
سمعت رسول الله ﷺ يقول : فذكره وقال البنوي :  
« هذا حديث حسن غريب لا يعرف إلا من حديث موسى بن إبراهيم » .  
قلت : وهو صدوق يخطيء كما في « التقريب » .

١٤٩٨ - ( أَفْضَلُ الْكَلَامِ مَا اصْطَفَى اللَّهُ لِعِبَادِهِ :  
سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ ) .

رواه أحمد ( ١٤٨ / ٥ ) وابن بشران في العكراس الأخير من الجزء  
الثلاثين ( ق ٣ / ١ ) عن عفاف بن مسلم : ثنا وهيب : ثنا الجريري عن أبي  
عبد الله الجسري عن عبد الله بن الصامت عن أبي ذر قال :  
سئل رسول الله ﷺ أي الكلام أفضل قال : ما اصطفى الله ...

قلت : وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم ، وقد أخرجه في « صحيحه »  
( ٨٦ / ٨ ) وكذا أحمد ( ١٦١ / ٥ ) من طريق شعبة عن الجريري به مرفوعاً  
بلفظ :

« ألا أخبرك بأحب الكلام إلى الله ؟ قلت : يا رسول الله أخبرني بأحب  
الكلام إلى الله ، فقال : إن أحب الكلام إلى الله سبحانه الله وبحمده . »  
وقد أخرجه مسلم أيضاً من طريق جابر بن هلال : حدثنا وهيب به  
فذكره مثل حديث عفان ، وأخرجه أحمد أيضاً ( ١٧٦ / ٥ ) من طريق يزيد  
أنا الجريري به .

وللحديث شاهد عن بعض أصحاب النبي ﷺ عن النبي ﷺ قال :  
« أفضل الكلام سبحانه الله ، والحمد لله ، ولا إله إلا الله ، والله أكبر . »  
« أخرجه أحمد ( ٣٦ / ٤ ) : ثنا وكيع قال : ثنا الأعمش عن أبي  
صالح عنه .

قلت : وهذا إسناد صحيح رجاله رجال الشيخين ، وجهالة الصحابي  
لا تضر كما هو معلوم ، وقد علقه البخاري في « صحيحه » ( ١١٧ / ٩ ) بلفظ :  
« أفضل الكلام أربع . . . . » والباقي مثله سواء . وقد وصله مسلم  
( ١٧٢ / ٦ ) وغيره من حديث سمرة بن جندب مرفوعاً به .

١٤٩٩ - ( ألا أخبرك بأفضل القرآن ؟ فتلا عليه :  
الحمد لله رب العالمين ) .

أخرجه الحاكم ( ٥٦٠ / ١ ) من طريق علي بن عبد الحميد المعني : ثنا  
سليمان بن المغيرة عن ثابت عن أنس رضي الله عنه قال :  
« كان النبي ﷺ في سير ، فنزل ، ونزل رجل إلى جانبه ، قال :  
فالتفت النبي ﷺ فقال ، فذكره . »

أخرجه الحاكم ( ٥٦٠ / ١ ) وقال :  
« صحيح على شرط مسلم . وأقره الذهبي .

وأقول : المعني هذا لم يخرج له مسلم شيئاً ، ولكنه ثقة ، فالحديث صحيح فقط ، وله شواهد تجدها في أول « تفسير ابن كثير » .  
والحديث بيض له المناوي !

## ١٥٠٠ - ( أَفْضَلُ الْحَجِّ الْعَجَّ وَالتَّجَّ ) .

رواه أبو بكر بن سعيد القاضي في « مسند أبي بكر الصديق » ( ١ / ٧٤ ) قال : حدثنا محمد بن إسحاق البلخي قال : حدثنا ابن أبي فديك قال : حدثنا الضحاك بن عثمان الحزامي عن محمد بن المنكدر عن ابن عمر عن أبي بكر الصديق قال :

مثل رسول الله ﷺ : ما أفضل الحج ؟ قال : العج والتج . ثم رواه ( ١ / ١٠١ ) هو والدارمي ( ٣١ / ٢ ) والترمذي ( ٢ / ٨٤ - تحفة ) وابن ماجه ( ٢ / ٢١٧ ) من طرق عن ابن أبي فديك به إلا أنه جعل عبد الرحمن بن يربوع بدل « ابن عمر » ثم رواه من طريق سعيد بن عثمان والضحاك جميعاً عن محمد ابن المنكدر عن سعيد بن عبد الرحمن بن يربوع عن أبي بكر ، وقال الترمذي :

« حديث غريب ، لا نعرفه إلا من حديث ابن أبي فديك عن الضحاك ابن عثمان ، ومحمد بن المنكدر لم يسمع من عبد الرحمن بن يربوع ، وقد روى محمد بن المنكدر عن سعيد بن عبد الرحمن بن يربوع عن أبيه غير هذا الحديث ، وروى أبو نعيم الطحان ضرار بن سرد هذا الحديث عن ابن أبي فديك عن الضحاك ابن عثمان عن محمد بن المنكدر عن سعيد بن عبد الرحمن بن يربوع عن أبيه عن أبي بكر عن النبي ﷺ ، وأخطأ فيه ضرار .

قال أبو عيسى : سمعت أحمد بن الحسن يقول : قال أحمد بن حنبل : من قال في هذا الحديث عن محمد بن المنكدر عن ابن عبد الرحمن بن يربوع عن أبيه فقد أخطأ . قال : وسمعت محمداً يقول : ذكرت له حديث ضرار بن سرد عن أبي فديك ، فقال : هو خطأ ، فقلت : قد روى غيره عن ابن أبي فديك أيضاً مثل روايته فقال : لا شيء ، إنما زووه عن ابن أبي فديك ولم يذكروا فيه سعيد بن عبد الرحمن ، ورأيت بضمف ضرار بن سرد .

وجملة القول : أن الرواة اختلفوا على ابن أبي فديك في إسناد هذا الحديث ، وأكثرهم قالوا : عنه عن الضحاك بن عثمان عن محمد بن المنكدر عن عبد الرحمن بن يربوع عن أبي بكر .

وهذا الإسناد رجاله ثقات رجال مسلم إلا أنه منقطع ، لأن ابن المنكدر لم يسمع من ابن يربوع ، كما تقدم في كلام الترمذي ، والله أعلم .

ثم وجدت له شاهداً ، فقال أبو يعلى في «مسنده» ( ٣ / ١٢٦٠ - ١٢٦١ ) :

حدثنا أبو هشام الرفاعي : نا أبو أسامة : نا أبو حنيفة عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن عبد الله قال : قال رسول الله ﷺ : فذكره وزاد « فأما الحج فالتلبية ، وأما الحج فنحر البدن » .

وهذا إسناد رجاله ثقات رجال مسلم على ضعف في الرفاعي واسمه محمد ابن يزيد بن محمد غير أبي حنيفة فهو مضعف عند جماهير المحدثين ، ولكنه غير متهم ، فالحديث به حسن . والله أعلم .

اتى بمحمد الله تبارك وتعالى المجلد الثالث من السلسلة  
الصحيحة ، وبإيه إن شاء الله المجلد الرابع مبتدئاً بالحديث :  
١٥٠١ - ( أفشوا السلام ، وأطعموا الطعام ، ... ) .



## الاستدراك والتصويب

الصفحة/السطر

١٢ / ٤ : « . . (١٠٤/٦) [وابن حبان في «صحيحه» (٢١٤١) - موارد  
الظمان] . . . » .

١٢ / ١٩ : « . . في «الطبقات» (٢٣٨/٢) [وابن جرير الطبري في «تهذيب الآثار»  
(مسند ابن عباس ١/٢٦٠/٤٣٣ و ٤٩٨) وابن حبان في «صحيحه»  
(٢١٤٢) - موارد الظمان] . . . » .

١٤ / ٢١ : [قلت: ثم وجدت لابن خالد الزنجي متابعين:

الأول: شيخ من أهل المدينة عن العلاء بن عبد الرحمن به .

أخرجه الترمذي (٣٢٥٦) وقال:

«حديث غريب، وفي إسناده مقال .» .

قلت: وذلك لجهالة الشيخ المدني فإنه لم يُسَمَّ، وليس هو الزنجي فإنه  
مكي، والظاهر أنه عبد العزيز بن محمد، فقد أخرجه الحاكم (٤٥٨/٢)  
من طريق سعيد بن منصور: ثنا عبد العزيز بن محمد: ثنا العلاء بن عبد  
الرحمن به . وقال:

«صحيح على شرط مسلم» ووافقه الذهبي .

قلت: وعبد العزيز هذا هو الدراوردي المدني، فهو - والله أعلم - الشيخ  
الذي لم يسم عند الترمذي، وهو ثقة .

والآخر: عبد الله بن جعفر بن نجيح عن العلاء به .

أخرجه الترمذي أيضاً (٣٢٥٧) .

قلت: فالحديث بهذه المتابعات صحيح . والله أعلم .

٢٦ / ١٨ : « . . جرير بن حازم به [والأصبهاني في «الترغيب» (ق ١٣٢ / ٢ -

مصورة الجامعة الإسلامية) من طريق ثالث عن الأعمش به] . . » .



٢٦ / ٢١ : «.. وابن حبان [و«مسند ابن راهويه» (٤/٢٢٥/١ - مصورة الجامعة)»].

٣٢ / ١٢ : [وأخرجه ابن عبد الحكم في «فتوح مصر» (٢٨٥) من طريق آخر عن ابن وهب به].

٥١ / ٢٢ : «.. (١/٨٢/٥) و[ابن جرير في «تهذيب الآثار» (١/١٧/٤٥)] عن...».

٦٦ / ١٩ : [تنبه]: قال ابن جرير الطبري :

«تظاهرت الأخبار عن رسول الله ﷺ أنه قال: إن إسرافيل قد التقم الصور، وحنى جبهته ينتظر متى يؤمر فينفخ».

نقله عنه الحافظ ابن كثير في «تفسيره» (٢/١٧٦)، وأتبعه بقوله: «رواه مسلم في (صحيحه)»!

وهذا وهم محض ، قلده عليه مختصره الشيخ الصابوني (١/٥٩٠) وهذا من جهله بهذا العلم وعدم عنايته به، وتقليده تقليداً أعمى ، ولم يقنع بذلك حتى ضم إليه سيئة أخرى ، وهي أنه سرق هذا التخريج من ابن كثير فنقله إلى حاشيته ، موهماً القراء أنه من علمه!].

١٣٤/ حديث ١١٤٣- (يقول الله . .) هو مكرر الحديث (١٠٩٩) فمعدرة.

١٥٨ / ٢ : [قلت: وفيه نظر ، لأنه عند الطبراني في «المعجم الكبير» (٦١٤٥)

من طريق سعيد بن يحيى بن سعيد الأموي: حدثنا عمي عن داود بن

أبي هند به، وعم سعيد هذا اسمه محمد بن سعيد بن أبان، وليس من

رجال (الصحيح)، ولا هو معروف إلا بهذه الرواية، كما يستفاد من

«الجرح والتعديل» (٣/٢٦٤)، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً،

وذكره ابن حبان في «الثقات» (٧/٤٢٦)، لكن قد وثقه الدارقطني

أيضاً كما في «تاريخ بغداد» (٥/٣٠٣ - ٣٠٤)، فالإسناد صحيح ،

فإن سائر الرواة ثقات رجال مسلم، غير شيخ الطبراني محمد بن الحسين بن مكرم البغدادي وثقه الدارقطني كما رواه عنه في «تاريخ بغداد» (٢/٢٣٣)، وروى عن إبراهيم بن فهد قال: ما قدم علينا من بغداد أعلم بحديث رسول الله ﷺ من أبي بكر بن مكرم بحديث البصرة خاصة، ولا أعرف منه. مات سنة تسع وثلاثمائة. ووقع في «المعجم الكبير»: «.. ابن الحسن» والصواب: «ابن الحسين» كما في «التاريخ»، وهكذا على الصواب وقع في المعجم الصغير للطبراني (رقم ٨٦٥ طبع المكتب الإسلامي و١٠٢٤ الروض النضير)، وفي غير موضع من «المعجم الأوسط» (٦١٣٥ - ٦١٦١ بترقيمي)، وكذلك هو في «تذكرة الحفاظ» للذهبي (٢/٧٣٥) ووصفه بـ «الحافظ الإمام المسند».

- ١٦١ / ٢١ : «.. الطبراني أيضاً [في «الكبير» (٢٣/٢٨٩/٦٣٧)] عن ..» .
- ١٦١ / ٢٦ : [قلت: فيه يحيى الحماني، قال الحافظ: «حافظ إلا أنهم اتهموه بسرقة الحديث»].
- ١٧٨ / ٧ : [قلت: ورواه البخاري (٢٠٧٦) وابن ماجه (٢٢٠٣) من طريق أخرى عن جابر مرفوعاً بلفظ: «رحم الله رجلاً سمحاً إذا باع، وإذا اشترى، وإذا اقتضى»].
- ١٩٤ / ١٤ : «.. فجاء [وفي لفظ: فتنحى] ذلك ..» .
- ١٩٤ / ٢٢ : «ومن طريقه [مسلم (٨/٢٢٣) و] ابن منده ..» .
- ٢٠٦ / ١٨ : «.. (١/١٣٦/٢) [وأبو زيد عمر بن شبة في «تاريخ المدينة» (٢/٢٣٩)]، ورجاله ..» .
- ٢١٠ / ١٠ : «.. (٢/مجموع ٦) [وفي «مسند الشاميين» (ص ٢٤ - مصورة الجامعة)] وأبو نعيم ..» .

٢١٦ / ٤ : .. (٣٠٨/٨) [والأصبهاني في «الترغيب والترهيب» (ق ٢/٥٦)]

من ..» .

٢٣١ / ٢ : .. نحوه . [ورواه الشيخان من طريق أخرى عن عبد الرزاق به . وهو

مخرج في «إرواء الغليل» (١٦٦/٧)] .

٢٣١ / ١٦ : [ثم تبين لي أن الحاكم والذهبي قد وهما في استدراك الحديث على

البخاري ، فقد رأيته أخرجه في «صحيحه» (٦٦٢٦) من الطريق

المتقدم لكن بلفظ « . . أعظم إثماً ، ليبر . يعني الكفارة» .

وهو بهذا اللفظ أولى من اللفظ الذي عند الحاكم ، وهو في بعض

نسخ البخاري مثل لفظ الحاكم كما في «فتح الباري» (١١/٥٢٠)

وقال في تفسير اللفظ المحفوظ :

«والتقدير : لترك اللجاج ويدر . ثم فسر البر بالكفارة . والمراد أنه يترك

اللجاج فيما حلف ، ويفعل المحلوف عليه ، ويحصل له البر بأداء

الكفارة عن اليمين الذي حلفه إذا حنث» .

قلت : وهذا التفسير والشرح أولى مما قاله الحربي . والله أعلم ] .

٢٥٨ / ٢٥ : [ثم رأيت ابن جرير الطبري قد أخرج الحديث في «تهذيبه»

(١٢٤٩/٩٩/٢) من طريق ابن وهب : أخبرني ابن لهيعة أن أبا

يونس حدثه ، دون الاستجمار . وهذا سند صحيح ؛ لأن ابن لهيعة

صحيح الحديث برواية العبادلة عنه ، وابن وهب أحدهم . فصح

الحديث والحمد لله ؛ لأن الاستجمار له شاهد يأتي قريباً ] .

٢٥٩ / ١٤ : [ويؤيد الاحتمال الأول أن الحافظ المزني ذكر أبا العالية في شيوخ

عاصم بن كليب ، وذكر في الرواة عن هذا السفينين .

والحديث أخرجه ابن جرير الطبري في «تهذيبه» (١٢٥٠) : حدثني

محمد بن عوف الطائي به إلا أنه قال : «عن أم العالية» مكان «أبي

العالية»، ولم أعرفها والله أعلم].

٢٩١ / ١٤ : «.. (١٠/١) [وابن ماجه (٤٤٧)] والحاكم ..» .

٣١٢ / ٢٢ : «.. رواه [أبو الشيخ في «طبقات الأصهبانيين» (٢٩٢/٥٢٥) و] السلفي ..» .

ويحذف من السطر الذي بعده : «البغوي : ثنا» .

٣١٣ / ٨ : [وإنما قلت : «فليحقق» لأن مصعباً هذا هو مصعب بن شيبة بن جبير بن

شيبة بن عثمان بن عبد الدار خازن الكعبة كما في «تاريخ البخاري»

(٣٥٢/١/٤) و«الجرح والتعديل» (٣٠٥/١/٤) وغيرهما .

فشيبة والد مصعب هذا إنما هو حفيد شيبة بن عثمان بن عبد الدار، وهو

صحابي معروف، فيبعد جداً أن يدرك ابن الحفيد جده الأعلى، أعني

أن يدرك مصعباً جده : عثمان بن عبد الدار، ولذلك لم يذكره في

شيوخه لا هو ولا غيره من الصحابة، وإنما ذكر فيهم طلق بن حبيب

وصفية بنت شيبة . فقول الحافظ ابن حجر في «التهذيب» تبعاً لأصله في

ترجمة شيبة بن عثمان :

«روى عنه ابنه مصعب» .

فهو خطأ لعله سبق قلم .

ويؤيد ذلك أن الحافظ ذكر في ترجمة مسافع بن عبد الله بن شيبة بن

عثمان .. العبدري أنه روى عنه ابن ابن عمه مصعب بن شيبة . فهذا

صريح في أن مصعباً ليس ابن شيبة بن عثمان .

وجملة القول : إن مصعباً هذا تابع تابعي، لا تثبت له رواية عن جده

الأعلى شيبة ابن عثمان، وإنما يروي عنه بواسطة مسافع بن عبد الله بن

شيبة بن عثمان، وأن أباه هو شيبة بن جبير وليس شيبة بن عثمان

الصحابي، ولا يعرف، فالإسناد مرسل، على ضعف مصعب، وجهالة

- أبيه . والله سبحانه وتعالى أعلم].
- ٧ / ٣١٥ : « . . (١٠٨/١/١) [وكذا الأصبهاني في «الترغيب والترهيب» (ق (١/٢٠٦) والحافظ . . .» .
- ١٩ / ٣٢٥ : « . . منتخب منه) [وكذا ابن جرير الطبري في «تهذيب الآثار» (مسند ابن عباس ١/٢٨٩/٤٨٥) والأصبهاني في «الترغيب» (ق ١/٢٤٤)] من طريق . . .» .
- ٢٣ / ٣٢٥ : [وقال الأستاذ الأديب محمود شاکر في تعليقه على «التهذيب» : «ولم أقف على الخبر في غير هذا المكان» . يعني في غير «التهذيب»!] .
- ٢٠ / ٣٢٦ : [وله شاهد ثالث عند الأصبهاني في «ترغيبه» من طريق أبي الشيخ : ثنا الحسن بن محمد : ثنا أبو زرعة : ثنا يحيى بن بكير قال : حدثني يعقوب بن عبد الرحمن عن عمرو بن أبي عمرو عن عبد الله بن عبد الرحمن بن معمر الأنصاري أن النبي ﷺ قال : فذكره .
- قلت : وهذا مرسل ، ورجاله ثقات معروفون من رجال «تهذيب التهذيب» غير شيخ أبي الشيخ : الحسن بن محمد فلم أعرفه.] .
- ١٣ / ٣٢٦ : « . . (١/٥٢) [والطبري في «التهذيب» (١/٤١٧/٩٦٥)] وابن عساكر . . .» .
- ٣٥١/حديث ١٣٦٥ - (إذا عاد أحدكم . . ) هو مكرر الحديث (١٣٠٤) فمعدرة .
- ٦ / ٣٦٣ : [وابن عبد الحكم في «فتوح مصر» (ص ١٠٩ و ٢٨٥)] .
- ١٣ / ٤٠٨ : [تنبیه]: عرفت مما سبق أن إسناد الطبراني هو غير إسناد الخطيب ، وأنه أصح ، ولم يقف عليه ابن الجوزي ، فأورده في «الأحاديث الموضوعة» (٥٥/٣) من طريق الخطيب المعلولة ببيكر بن بكار ، ومع أن المناوي بين الفرق بين الإسنادين في «فيض القدير» ، ونقل فيه قول الهيثمي في رواية الطبراني : «رجاله رجال الصحيح خلا عبد الله

- ابن أحمد بن حنبل، وهو ثقة مأمون». .
- أقول : إنه مع ذلك، غفل في «التيسير» فجعل الإسنادين إسناداً واحداً فقال :
- «رواه الطبراني والخطيب عن ابن عمرو بإسناد ضعيف»!
- فتنبه لهذا الخلط والخطب، ولا تكن من الغافلين].
- ٤٣٢ / ١ : (ص ١٧٩) [وابن جرير الطبري في «تهذيب الآثار» (مسند عمر ١/٤١١/٦٨٣)] والطبراني . . . .
- ٤٣٢ / ١٩ : [وللحديث شاهدان من حديث أبي الدرداء وعبادة بن الصامت، أخرجهما ابن جرير الطبري في «تهذيبه» (٦٨٤ - ٦٨٦)].
- ٤٣٤ / ٤ : « (٩٦) [وابن جرير في «التهذيب» (مسند عمر ١/٢٠/٢٧)] والطبراني . . . .
- ٤٤٠ / ٢٤ : «ضعيف [لكن تابعهما عبد الرزاق في «المصنف» (١/٧٣/٢٣٦) و (٢٣٧)].
- ومن طريقه ابن جرير في «التهذيب» (٢/٢١٥/١٥٧٣) عن ابن جريج قال :
- «قلت لعطاء : إني رأيت إنساناً منكشفاً على الحوض يغرف بيده على فرجه؟ قال : فتوضأ؛ فليس عليك، إن الدين سمح، قد كان النبي ﷺ يقول :
- «اسمحووا يسمع لكم» .
- وقد كان من مضي لا يفتشون عن هذا، ولا يلحفون فيه . يعني :
- يفحصون عنه» [ والصواب في . . . .
- ٤٧٢ / ٨ : « . . . (٢/١١٤) [والطبراني في «المعجم الكبير» (١٧/٢٨٣)] من طريقين . . . .